

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة فرحات عباس - سطيف 1-
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير



آليات ترشيد النظام الجبائي لتحقيق التنمية المستدامة - حالة الجزائر -

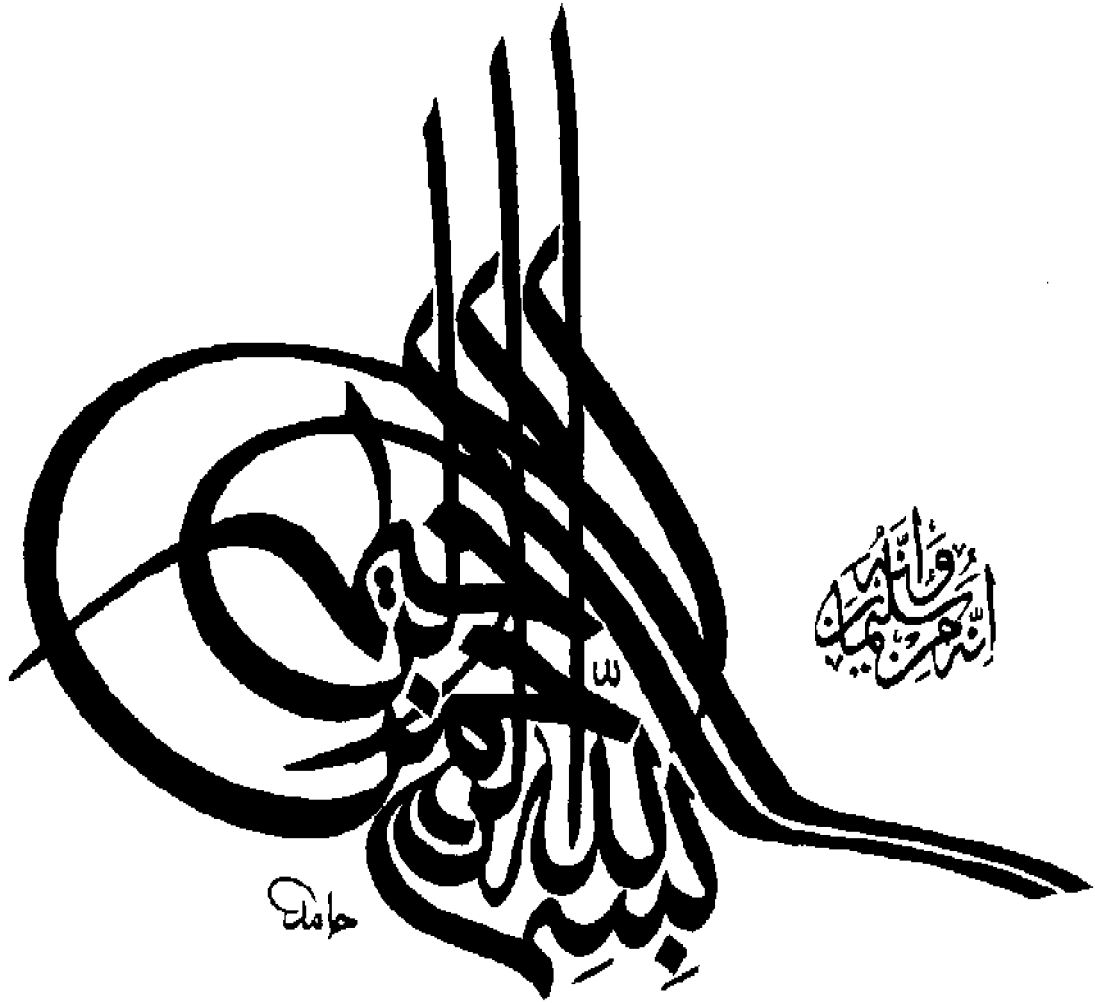
أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية

إشراف الأستاذ الدكتور:
صالح صالحي

إعداد الباحث:
العياشي عجلان
لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
1-عمار عماري	أستاذ التعليم العالي	سطيف	رئيسا
2- صالح صالحي	أستاذ التعليم العالي	سطيف	مشرفا و مقررا
3- حميد بوزيدة	أستاذ التعليم العالي	بومرداس	عضوا مناقشا
4- محمد فرحي	أستاذ التعليم العالي	المدرسة العليا للتجارة - الجزائر -	عضوا مناقشا
5- مراد كواشي	أستاذ محاضر أ	أم البواقي	عضوا مناقشا
6- مصطفى بودرامة	أستاذ محاضر أ	سطيف	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2015/2016.



"...ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم فيها..."

الآية 05 من سورة النساء

(ليكن نظرك في العمارة أبلغ من نظرك في جلب الخراج)

الإمام علي بن أبي طالب.

(إن المغلوب مولع أبدا بالافتداء بالغالب في شعاره وزيه و نخلته وسائر أحواله وعوائده)

ابن خلدون

"إن تاريخ الضريبة يعكس تاريخ الحضارة و يتدرج البنى الاجتماعية و تقلبات الظروف الاقتصادية"

loowenberger 1867

(رأس الحكمة في كسر قيود الفساد و الاستبداد ..

أن يكتسب الناشئون على جباههم عشر كلمات ..

أكون حيث يكون الحق ولا أبالي،

أنا إنسان الجِد والاستقبال لا إنسان الماضي والحكايات....

الحياة كلما تعبد لحيد..

والوقت غالي عزيز..الشرف في العلم فقط

عبد الرحمن الصواغبي 1898.

تشكرات

الشكر لله سبحانه و تعالى الذي أمن علي بالعون والتوفيق في إنجاز هذا العمل ونسأله جزيل الأجر و الثواب فيما ينتفع به.

أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور المشرف صالح حالي الذي رافقني توجيهاته القيمة وأفكاره النيرة.

و هذا الشكر لأعضاء اللجنة المحترمة لتكرمهم بتقويم هذا العمل.

الإهداء

إلى:- روح أبي وأمي الطاهرتين رحمة الله عليهما

-زوجتي الصريمة الفاضلة حفظها الله ورعاها

أبنائي: آية وأيمن وأنور حفظهم الله ورعاهم

-أخوتي وأخواتي كل باسمه

-أبي الثاني المجاهد الحاج سياد أطال الله في عمره وتقبل عمله

-جميع معلمي وأساتذتي الأجلاء كل باسمه

-مريم ومهدي ومحمد الذين تحملوا كتابة وطباعة هذا العمل جازاهم الله كل خير .

-الأصدقاء الأوفياء الذين ساهموا بالمعلومات والإحصاءات

-الجزائر الغالية حفظها الله واستدامت تميزتها ورشد حكمها

شهداء الجزائر ومجاهديها المخلصين

- إلى الذين لم يذكروا في أطروحتي ولن تناسموا ذاكرتي

...إلى كل هؤلاء اهدي ثمرة جهدي.

العياشي مجلان

مقدمة عامة



✓ الإشكالية الرئيسية.

✓ الأسئلة الفرعية.

✓ الفرضيات.

✓ الفرضيات الفرعية.

✓ أهداف البحث.

✓ تحديد مجال البحث.

✓ أسباب اختيار البحث.

✓ أهمية البحث.

✓ المنهج و الأدوات المستخدمة.

✓ خطة البحث.

✓ الدراسات السابقة.

✓ صعوبات البحث.



تمهيد:

تشغل قضايا التنمية المستدامة مكانة هامة لدى أغلب الاقتصاديين والمفكرين الاجتماعيين والإيكولوجيين وأصحاب القرار السياسي وتحتل السياسات والإستراتيجيات التي يجب رسمها وإتباعها لتحقيق التنمية المستدامة المكانة الجوهرية والأساسية في منظومة الحكم والدولة وفي استخدام أدواتها القانونية وتوفير وسائلها المادية والمالية والبشرية ولقد تطوّر مفهوم الحكم والدولة بتطوّر التنظير والتطبيق لهام الدولة وأهداف الحكم، فتعاظم دورها للقيام بتنظيم الشؤون الاقتصادية، وذلك من خلال اعتماد مختلف السياسات والاستراتيجيات الهادفة لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، ولتحقيق تلك السياسات تتدخل الدولة بواسطة أدوات الضبط الاقتصادي القائمة لإدارة السياسة الاقتصادية العامة، ويعتبر النظام المالي أداة فعّالة وهامة في الضبط والتوجيه والرقابة، لقدرته على التأثير في مختلف الفعاليات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، كما يساهم في التوجيه والدفع التنموي من خلال التمويل والتحفيز المالي والتشجيع الاستثماري الذي يستهدف ضمان استمرارية النمو الاقتصادي ودقته، بما يجعل منه الدعامة الأساسية للتنمية الشاملة والمستدامة.

إن تفعيل العلاقة العضوية الترابية بين التمويل والاستثمار، باعتبارهما المحرك الفعلي لعملية التنمية، يستوجب إرساء نظام جبائي راشد محفّز ومشجّع للدخار، مما يواكب متطلبات الاستثمار الحقيقي، وكل ذلك يقتضى التزام فواعلناً شديداً وإحكاماً كمقاربة أساسية لتعزيز وتفعيل آثار القدرات الهيكلية لتمعية ومحفّزات الاستثمار، بما يجعل النمو الاقتصادي مستداماً ومتكاملاً مع مسار التنمية الشاملة المستدامة، التي تكفل الالتزام بالحاجيات لتمعية المادية والمستقبلية، في إطار ضوابط الإنصاف والعدالة الاجتماعية، بين الجهات والجيال المادية والقادمة، ولأنّ تمويل التنمية بالزائر، يعتمد بنسبة عالية على التمويل العمومي ذي المصدر المالي المرتبط بالوارد لتمعية الناضبة الذي شكّل هاجساً محدداً لرسم خطط التنمية، مقارباتاً شديداً والاستدامة فالاقتصاد الزائري يعتمد على عائدات الموارد النفطية التي تمثل نسبة (98%) من الصادرات، ويعاني ثنائيات هيكلية متعدّدة ومختلفة مثل: (البطالة البطولية والبطالة العادية) والقطاع العمومي المهتلِك، مع وجود القطاع الخاص الذي يفتقد مقومات التأهيل والاستيعاب للمتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية والاقتصاد الرسمي والاقتصاد غير الرسمي، والذي تزايدت فيه ثروات هائلة أصبحت خارج نطاق السياسات الاقتصادية والمالية المرسومة، مما أفضى إلى تطوّر آليات الفساد الاقتصادي والمالي وأصبحت تعيق مناخ إيجابية الاقتصادية والاجتماعية، وشكّلت دّيا كبيرا لدور الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وزعزعت منظومة الاقتصاد الوطني، وأصاب ركائز السلم الاجتماعي بدهور رباط الثقة في منظومة الحكم، بفعل استخدام المال الفاسد في الوصول للسلطة أو البقاء فيها، وقوضت أسس الإنصاف المالي وآليات العدالة الاجتماعية، وأفسدت المنظومة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، كتبديد الموارد المجتمعية والإخلال بالبيئة وعدم توفير اسس حمايتها والحفاظ عليها وساهمت في اتساع الفجوة بين الكسب المادي والشراف وبين الأنشطة الوهمية المصارفانية الملتفة على الإيرادات العامة في وعائها وفي إنفاقها مما نتج عنه تشوّه اجتماعي بظهور طبقة مستنفذة ومهتورة على الموارد لتمعية، في المقابل تدهورت الشرائح الواسعة من الشعب. ط. لتمعية الأخرى وبالتالي ازدادت مستويات الفقر وقلت التجمعات السكنية العشوائية العميقة للتحديات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والمؤشّرة على غياب العدالة الاجتماعية

وعلى المستوى الدولي فإن تصنيف الجزائر في المراتب المتقدمة في سلم مؤشرات الفساد المالي والاقتصادي عالميا، وفي المراتب المتدنية على مؤشر التنافسية ومناخ بيئة المال والأعمال والراتب المتأخرة على مؤشرات التعليم ضمن مكانة الامعات العالمية، كل تلك المؤشرات وغيرها تدلّ على الابتعاد عن النهج التنموي السليم، وعن أهداف التنمية، مما يطرح مجالا لبحث وليل وتقييم مسار التموي لنظور الرشادة، وقد اخترنا في بحثنا هذا أن يكون أساس ذلك التحليل والتقييم تناول الأداة البائية، بوصفها أداة تنموية سيادية، من الأدوات التي تعكس دور الدولة في إيجاد منظومة اقتصادية، ومالية واجتماعية وسيئية، تضمن إرساء قواعد التنمية المستدامة وطنيا ومرتكرة على قواعد الاندماج الإيجابي في الاقتصاد الدولي تشاركيا، من أجل قيق التنمية الشاملة والمستدامة.

I - الإشكالية الرئيسية: ازدادت أهمية الأداة البائية 'سياسة' ونظاما، فطور وتعاظم دورها، بتطور وتعاظم دور الدولة للإيفاء بتطلبات منهج التنمية المستدامة، في ظل الحكم الراشد الذي يستند على ترشيد النظام الجبائي من أجل قيق التنمية الشاملة المستدامة، وهذا يجعلنا نطرح الإشكالية في صيغة السؤال الرئيسي التالي:

ما هي آليات ترشيد النظام الجبائي لتحقيق التنمية المستدامة بالجزائر؟

II - الأسئلة الفرعية: للإحاطة بالسؤال الرئيسي، نّ تفريعه إلى الأسئلة الجزئية التالية:

✓ كيف نظرت أهم المدارس الاقتصادية للأداة الجبائية في التحليل الاقتصادي التنموي؟

✓ هل توصلت تلك المدارس إلى علاقة النظام البائي بالتنمية المستدامة؟

✓ ما هي مرتكرات المكانة الوظيفية للنظام البائي الراشد، في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة مقارنة بالنماذج التنموية الدولية الناجحة؟

✓ ما هي قدرات ومرتكرات النظام الجبائي الراشد، في تعزيز منهج التنمية الشاملة المستدامة بالمنظومة الجزائرية؟

✓ ما هي مقومات النظام البائي الراشد في معاقمة معوقات ولبديات التنمية المستدامة بالمنظومة الجزائرية؟

✓ ما هي أهم النتائج ومحدّدات التي اتسم بها النظام البائي الجزائري، عبر مراحل التنمية لنظور الرشادة؟

✓ ما هي آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر مساهمة للمخططات الاستشرافية؟

III - الفرضيات: للإجابة عن السؤال الرئيسي والأسئلة الفرعية للبحث، يسعى الباحث لاختبار الفرضيات التالية:

الفرضية الرئيسية: إن ترشيد النظام الجبائي، في ظل مكانته السيادية في منظومة الحكم، وارتباطه بوظائف الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والسياسية، يجعله أداة تنموية بامتياز لتحقيق التنمية المستدامة من مدخل الحكم الراشد.

IV - الفرضيات الفرعية: لاختبار الفرضية الرئيسية للبحث، صياغة الفرضيات الجزئية أدناه:

ف¹ - لم تحظ الأداة البائية بإجماع الفكر الاقتصادي في أهم المدارس الاقتصادية على مكانتها التنموية.

ف² - النتائج الوخيمة لتطبيق مناهج التنمية الاقتصادية أدت إلى آثار خارجية عجز عن لستيعاها نظام السوق فكانت دافعا للبحث عن المكانة الوظيفية للنظام البائي في منظومة الحكم، ودور الدولة التموي مساهمة للنماذج التنموية الناجحة.

ف³- إن النظام البائي الرّاشد يوفر ضمانات تعزيز النّمو الاقتصادي وتحويله إلى نمو مستدام، يستوعب قدرات معالّة ومكافحة معوّقات وقيّدات التّمية الشّاملة المستدامة.

ف⁴- لإيضاح البائي مدخل للنّاسي للاستغلال الوارد اتمعية وفي تحمل التكاليف اتمعية واستيعاب القرط اتمعية الأصلية كالمالية الإسلامية، ويرسي دعائم العدالة الاجتماعية.

ف⁵- لم تسير نتائج الإصلاحات البائية الزائرية الخططات التّنموية الهادفة لاستدامة التّمية، مما يستوجب آليات ترشيد منظومة جباية التّمية المستدامة، تستوعب واقعها وتستشرف آفاقها المستقبلية.

V- أهداف البحث: يهدف البحث إلى:

٧ استعراض أهم نظريات الفكر الاقتصادي يختلف مدارسه ومذاهبه ومراحلها، في تناول علاقة الجباية بالتّمية المستدامة والمكّمة.

٧ إظهار آليات ترشيد النظام الجبائي في محاربة الفساد المالي والاقتصادي والتلوث البيئي ومعالّمة تبعاته، في إطار الإنصاف الجبائي ومسعى قيق العدالة الاجتماعية، كأهم ضمانات قيق التّمية الشّاملة المستدامة.

٧ تقديم القواعد والإجراءات المشتركة والكفيلة، بإدماج آليات تمويلية بديلة مثل آليات الصيرفة الإسلامية، وتفعيلها في إطار الترشيح الجبائي لتوسيع مجالات الاستثمار والتمويل والاستغلال الاقتصادي. دمج اتمعية، بما يعظم الإيرادات العامة ويعزز فرص قيق التّمية الشاملة والمستدامة.

٧ توضيح دور القيم والمبادئ الثقافية والعقائدية، في الرفع من الوعي الجبائي وبلوغ المواطنة الفاعلة التي تحقق التّمية وتستفيد منها. ٧ تصوّر البدائل البائية المتاحة للجزائر في ظل التحديات المفروضة من قبل المنظمات الدّولية واللاّقات الإقليمية الدولية على السياسة المالية العامة، بما يساهم في التخفيف من قيودها على الميزانية العامة.

٧ تصوّر منظومة جباية التّمية المستدامة بالجزائر، تتسم بمياكلها وبنيتها وأدوات بحسبها المتناسقة والتجانسة وطنيا وإقليميا ودوليا.

VI- تحديد مجال البحث: الموضوع يتعلّق بدراسة النظام الجبائي كأداة سيادية من أدوات الحكم وكأداة تمويلية لها المكانة الوظيفية العليا لتجسيد الدور التّسموي للدولة في سعيها لتبني منهج التّمية المستدامة، بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والفكرية الكم الرّاشد على القواعد البائية، مع تتبع نظرة المدارس الاقتصادية المختلفة، للمكانة التّنموية للنظام الجبائي في تحقيق الإنصاف والعدالة الاجتماعية ومحاولة تحليل وتقييم مساهمات النظام الجبائي الجزائري في المسار التّسموي بالجزائر، منطور الرّشادة في واقع النقضي بداية من سنة 1991، واستشراف آفاقه المستقبلية في منظومة جباية التّمية المستدامة بالجزائر، وفقا لخططات سنة 2030 وما بعدها.

VII- أسباب اختيار البحث: هناك العديد من الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع، تأتي في مقدمتها:

✓ المكانة التي يحظى بها موضوع التنمية المستدامة على المستويات المختلفة الدّولية والوطنية، والكلية والـزّنية، والقيادية والتنفيذية والإجرائية والموضوعية، كما فيها من الأدوات والسياسات والآليات والأهداف... الخ، وغيرها من المواضيع الجديدة في الحقل العلمي والعملي في وقتنا هذا.

✓ استكمالا لآفاق بحث مرحلة الماجستير تناول "ترشيد النظام البائي الجزائري في مجال الوعاء والتحصيل للفترة '1991-2009".

✓ التأكيد من مدى مساهمات النظام الجبائي في التنمية المستدامة، وإبراز آلياته لاستيعاب التحديات الحالية والمستقبلية.

✓ محاولة معرفة المساهمات الحالية والمستقبلية للنظام البائي الجزائري، في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والسياسية لتأسيس استدامة التنمية في الجزائر.

✓ انتماء الباحث للجهاز البائي الجزائري منذ بداية الإصلاحات البائية، خلق لديّ حافزا لدراسة الموضوع من واقع معاينة الكثير من مشكلاته الميدانية، وتتبع آثارها على مناحي الحياة اتمعية مختلفة.

✓ محاولة تصوّر آليات النظام البائي الراشد للتنمية الشاملة المستدامة بالجزائر.

VIII- أهمية البحث: يكتسي البحث أهمية متعدّدة الجوانب منها:

✓ لبحث في التأصيل الفكري والمعرفي لعلاقة النظام البائي بنظريات التنمية الاقتصادية، عبر أهم المدارس الاقتصادية المختلفة؛

✓ البحث في المكانة الوظيفية للأداة الجبائية في منظومة الحكم والأدوات السيادية للدولة، لجعل النمو مستدام ويستهدف أبعاد التنمية المستدامة، اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا، وفي إطار الإنصاف البائي الذي يؤسّس للعدالة الاجتماعية كمرتكز لتحقيق التنمية المستدامة؛

✓ البحث في روابط العلاقة بين النظام البائي ومتطلبات منهج التنمية الشاملة المستدامة، في ظل العولمة، وسبل التأثير على حركة رؤوس الأموال، وجذب الاستثمارات الأجنبية، كما يعزز قدرات قبول التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر؛

✓ يقترح تصور لمنظومة جباية التنمية المستدامة، مقارنة آليات الحكم الراشد على المنظومة البائية الجزائرية، ويساهم في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة بالجزائر؛

✓ يوصف ترشيد الروابط الاجتماعية والاقتصادية والحالية، وتفعيل القيم الإيجابية للمحافظة على المال العام، لتعظيم المنافع الاجتماعية بما يضمن ديمومتها وحسن استغلالها؛

✓ يقترح إيجاد بدائل تمويلية وتنموية واستغلال الإمكانيات الاجتماعية، على أولاد اتمعية مختلفة؛

✓ يتناول المعايير والمؤشرات الترشيدية العلمية والعالمية، ومقارنتها مع المنهج التنموي الجزائري وجعل ذلك لوحة قيادة جميع مناحي الحياة، الحالية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، كما يرشد الحكم ويحقق التنمية الشاملة المستدامة.

IX- المنهج والأدوات المستخدمة:

IX-1- المنهج: إن طبيعة الموضوع تقتضي استخدام مجموعة من المناهج المتداخلة والتكاملية ومنها:

- ✓ النهج الوصفي: لاحتواء البحث الجانب النظري، في تأصيل المفاهيم وتتبع تطورها عبر أهم المدارس الاقتصادية المختلفة.
- ✓ المنهج التاريخي: لتتبع تطور أهمية ومكانة النظام البائي في التنمية الاقتصادية، من خلال الفكر الاقتصادي عبر أهم مراحله المختلفة، وفي المسار التنموي الجزائري في فتراته المختلفة ومنها مسارات الإصلاحات الجبائية في واقعها وآفاقها.
- ✓ منهج تحليل النظم: لتحليل وتقييم أداء المنظومة البائية الجزائرية وتأثيرها على المستوى الكلي أو الجزئي، بتحليل الإحصائيات والعطيات، وإيضاح بعض مستوياتها بالنسبة لبعض المؤشرات الاقتصادية، التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالموضوع بالاحتكام لمعايير الترتيب، ومتطلبات منهج التنمية المستدامة.

- ✓ المنهج الاستنباطي والاستشرافي: من خلال دراسة مؤشرات مخططات التنمية الجزائرية، ومنها مخطط حماية البيئة وهيئة الإقليم ومخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر، بآفاق 2030 وما بعدها، وكل ذلك بشكل متناسق ومتكامل حسب حدود الموضوع.

IX-2- الأدوات:

- ✓ الاستعانة بالدراسات العلمية والعملية، والإحصائيات والتقارير والمؤشرات الدولية والوطنية المتعلقة بمساهمات النظام الجبائي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وغيرها من البيانات المكتملة للموضوع.

- ✓ الاستدلال بالتشريع البائي: الكون من القوان والراسيم والقرارات، والمناشير الوزارية الخاصة والمشاركة والاجتهاد الجبائي... الخ.
- X- خطة البحث: للإجابة عن إشكالية البحث واختبار فرضياته الأساسية والفرعية، تقسيمه إلى ستة فصول حيث تناول الفصل الأول، جانب تأصيل المفاهيم وتقديم النظريات التي تطرقت للأداة الجبائية 'سياسة ونظاماً' في أهم المدارس الاقتصادية المختلفة، وفي محاولاتها لبحث العلاقة بين الأداة البائية، والنمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية وصولاً للتنمية المستدامة. وهو ما مهد للفصل الثاني الذي بحث في مكانة الوظيفية للنظام البائي الراشد، ضمن منظومة الحكم ودور الدولة التموي، وفي الفصل الثالث تمت دراسة قدرات النظام البائي الراشد في الأداء التمويلي والاستثماري كمحرك أساسي في استهداف البعد المالي والاقتصادي للتنمية الشاملة المستدامة، أما الفصل الرابع فبحث مركّزات النظام البائي الذاتية والإجارية الداعمة من مدخل الإنصاف البائي والإسواة في إتاحة الفرص والعدالة في استغلال الموارد المجتمعية، وفي توزيع ثمار التنمية وممل تكاليفها داخل الإقليم الواحد أو بين الأجيال الحالية والقادمة، وأما الفصل الخامس فبحث مقومات النظام البائي الراشد في معاقبة ومكافحة معوقات التنمية الشاملة المستدامة، مثل الفساد المالي والاقتصادي والفساد الاجتماعي، والدي التلوث البيئي وتكاليف الحماية والحفاظ على البيئة، وأما الفصل السادس فتم فيه تصوّر آليات ترشيد جباية التنمية المستدامة بالجزائر، بالاستناد للإمكانيات العادية والبشرية واستشراف الطاقة البائية المسيرة لخططات بيئة الإقليم، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في آفاق سنة 2030، كل ذلك ضمن خطة لفصلا أعلاه.

XI- الدراسات السابقة: لتعميق البحث في هذه الدراسة، $\square$ الاطلاع على مجموعة من الدراسات السابقة التي توافقت سواء في بعض أجزائها، أو في التصور العام لهدف $\square$ قيق التنمية المستدامة، ومن هذه الدراسات:

الدراسة الأولى: الفساد والجباية والنمو الاقتصادي في البلدان النامية:

(corruption, fiscalité et croissance économique dans les pays en développement) رسالة دكتوراه للباحثة (Gbewopo. Attila) مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باريس 1 نُوقشت سنة 2010، عاينت إشكالية: (الفساد والجباية والنمو الاقتصادي في البلدان النامية، خصوصا البلدان الإفريقية).

لاحظت الباحثة أن أغلب الدراسات، تركز على تساؤل أساسي متمثل في: $\square$ إذا البلدان النامية بلدان مصنفة في سلم درجات الفساد؟ ولأن هذه الدراسات أثبتت أنه عائق للتنمية، وقد قسمت تلك الدراسة إلى جزئين أساسيين تناولت في الجزء الأول $\square$ ديد مفهوم الفساد، وعلاقته على مستوى الاقتصاد الكلي، خاصة $\square$ جال المتطلبات العمومية وتحليل اقتصادي لبلدان غرب إفريقيا ووسطها، أما الجزء الثاني فتناول فيه تأثير الفساد على الجباية والنمو الاقتصادي من خلال التحليل الاقتصادي للفساد وهدر الموارد العمومية، والفساد والاستثمار والنمو الاقتصادي، ولماذا لم يتحقق التغيير والمثلث المختل (الفساد، الجباية، النمو الاقتصادي)؟ وقد توصلت الباحثة إلى عدة نتائج منها:

✓ أن البلدان النامية انطلقت منذ بداية الثمانينات في الإصلاحات الاقتصادية ($\square$ وصصة ولامركزية القرار، والتسيير الشفاف للميزانية، واستقلالية النظام القضائي)، إلا أن آليات الفساد قوّضت أسس هذه الإصلاحات؛

✓ اقتصاد الفساد ليس جديداً، ولكنه استشرى مع الإصلاحات وأصبح عائقاً للنمو والتنمية ببلدان إفريقية.

✓ الدراسات النظرية لكن أن تبين $\square$ حجم الفساد الفعلي في البلدان محل الدراسة.

وبالرغم من أهمية تلك الدراسة إلا أنها لم تتطرق للحوكمة ومتطلبات $\square$ قيق التنمية المستدامة.

الدراسة الثانية: الحكم الرشيد والتنمية الاقتصادية في الجزائر: دراسة عائدة للباحثة (سارة دباغي)، مقدمة بجامعة آل البيت

"الملكة الأردنية نُوقشت سنة 2009"، عاينت: الإشكالية الرئيسية الممثلة في: (ما طبيعة العلاقة $\square$ تفعيل آليات الحكم الرشيد

والتنمية الاقتصادية المستدامة في البلدان النامية؟)، واستندت إلى فرضية رئيسية ممثلة في: هناك علاقة ارتباطية $\square$ انتهاج مسار الحكم الرشيد، وب $\square$ إمكانية الوصول إلى تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة. ومن أهم ما تناولت تلك الدراسة الأسس النظرية والإطار المفاهيمي للحكم الرشيد والتنمية الاقتصادية. وواقع الانفتاح السياسي والاقتصادي للجزائر ومؤشرات الحكم الرشيد والتنمية الاقتصادية، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أبرزها:

✓ يعدّ الحكم الرشيد محرّكاً أساسياً للتنمية الاقتصادية.

✓ وجود علاقات إيجابية بين مبادئ الحكم الرشيد، والاستغلال الأمثل للموارد، ورغم النتائج الإيجابية لهذه الدراسة إلا أنها اعتمدت

على $\square$ دخل سياسي كمدخل رئيسي دون بقية $\square$ داخل، وركز التحليل على الاستبيان الإحصائي رغم أن الدراسات الإحصائية

ليست نماذج شمولية في هذا المجال المتعدد الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والعدالة الاجتماعية.

الدراسة الثالثة: استراتيجيات النمو المطرد والتنمية الشاملة- تقرير النمو-: وهو التقرير الذي أصدرته اللجنة الدولية المعنية بالنمو والتنمية، بالبنك الدولي للإنشاء والتعمير (The World Bank; Commission on growth and development (the growth Report strategies for sustained Growth and inclusive development 2008) و ترجمته بمركز الأهرام للنشر والترجمة والتوزيع، مطابع الأهرام، القاهرة، مصر، ويعتبر أحدث دراسة في مجال النمو والاستدامة والتنمية الشاملة، و برعاية منظمات دولية وإقليمية، وأنجز من طرف تسعة عشر (19) خبيراً دولياً قيادياً في مجال صنع السياسات العامة، والمتشابكة في تخصصات الموازنة، والضرائب وسياسات واستراتيجيات النمو من دول مختلفة ضمت كل من (الهند، البرازيل، اندونيسيا بريطانيا تركيا، تشيلي سنغافورة، كوريا الجنوبية، بولندا، بيروت، مصر، جنوب إفريقيا، نيجيريا، الولايات المتحدة، المكسيك الص. نائب البنك الدولي، نائب رئيس لجنة النمو والتنمية) ومن النتائج التي توصل إليها ذلك التقرير نجد:

٧ قدم التقرير مفهوماً جديداً للنمو المستدام.

٧ اعتبر العدالة وتكافؤ الفرص عناصر مهمة في استراتيجيات النمو الناجحة.

٧ أشار إلى أن ضمان الاستمرار في تحقيق النمو السريع، يتطلب تحقيق معدلات مرتفعة من الاستثمارات العمومية.

٧ أكد على وجوب صياغة سياسات تهدف إلى عدالة توزيع الثروة، والدخل وتوسيع مساواة الفرص في المجتمع بطريقة مستمرة لضمان النمو المستدام.

وبالرغم من النتائج الهامة لهذا التقرير إلا أنه لم يبرز أهمية ومكانة ودور النظام الجبائي ضمن استراتيجيات النمو والتنمية المستدامة.

الدراسة الرابعة: ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحصيل (1992-2009) دراسة حالة ولاية المسيلة: رسالة ماجستير مقدمة بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر للباحث ذاته، عاقت إشكالية: (هل النظام الجبائي الجزائري يحقق أفضل الموارد العامة من حيث الوعاء والتحصيل)، وتناولت الدراسة:

٧ المقاربات بين مبادئ النظام الجبائي والإصلاحات الجبائية في إطار مبادئ الحكم الرشيد.

٧ تفحص مسار الإصلاحات الجبائية في إطار مبادئ الحكم الرشيد.

٧ اعتماد مدخل الوعاء الشاملة للخدمة العمومية لتوسيع الوعاء الجبائي، و تسريع تفعيل التحصيل الجبائي.

٧ حددت آليات العمل الجبائي (لوحة القيادة في العمل الجبائي، والعقد بالأداء، واستحداث هيكلية تنظيمية جديدة ومواكبة للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ووكالة يئات قضائية جبائية والتأسيس لتكامل بين الهيئة والزكاة كآليات الترشيد التي تعالج وتكافح الفساد المالي والاقتصادي، كأبرز معوقات توسيع الوعاء والتحصيل الجبائي).

الدراسة الخامسة: حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل "دراسة حالة الجزائر": رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية مقدمة من الباحث (محي الدين حمادي) لكلية لعلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة الجزائر- نُوقِشت سنة 2011 وقد بحثت الدراسة في الأهداف والخطط والسياسات من خلال تساؤل رئيسي مُثّل في:

٧ إذا كان الهدف من كل الخطط والسياسات والبرامج، هو النمو والتنمية والاستمرار في ذلك، فما مدى إمكانية الاستمرار في تحقيق الرفاهية خارج الحدود الزمنية والمكانية ومدى إمكانية ذلك في الجزائر؟ وما هي أهم التحديات التي تواجهها التنمية المستدامة في الجزائر؟ وانطلقت من فرضية جزئية مفادها أن سياسة التنمية في الجزائر، لم تتمكن من الاستجابة المستدامة خارج الحقب الزمني والتقسيمات الجغرافية المختلفة للتحديات، ما يقتضي مراجعة هذه السياسة وقد لفتت الدراسة في خمسة فصول من أهمها: ١- تحديات التنمية المستدامة في الجزائر، وركزت فيها على ٢- الفقر المستدام و٣- الاستجابة للطلب على الغذاء، و٤- التخلي عن الاستمرار في الناصب الشغل، ومن أبرز ما توصلت إليه الدراسة أن سياسة التنمية المتبعة في الجزائر قادت إلى تآكل كمي ونوعي للموارد الاقتصادية، ولم يقق شروط الاستدامة المختلفة، ورغم التوصيات العديدة التي حاول الباحث تقديمها، إلا أنه لم يلمس أهمية الأدوات السيادية للدولة في المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة.

X II - صعوبات البحث: وجهتي صعوبات عديدة لانجاز هذا البحث منها:

- ٧ قلة المراجع المتخصصة في موضوع البداية والمتطلبات منهج التنمية المستدامة.
- ٧ صعوبة تطبيق مؤشرات الترشيح والاستدامة زمانا ومكانا على حالة الجزائر، لتضارب الإحصائيات والمعطيات.
- ٧ صعوبة الوصول للمعطيات والإحصائيات بالجزائر، والتحقق منها وفقا لمعايير الشفافية والإفصاح؛
- ٧ صعوبة ذاتية في التوفيق بين أداء الواجبات المهنية والحياتية، وبين ضغوط الوصول بالبحث إلى نتائج المرجوة وفي الوقت المناسب لنتائجه وتوصياته، ومع ذلك كله كان توفيق الله سبحانه مذكرا لتلك الصعوبات وتلك التحديات.

المفصل الأول

الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

✓ المبحث الأول: النظام الجبائي والتنمية في التحليل
الاقتصادي.

✓ المبحث الثاني: نظريات التنمية والنظام الجبائي في الفكر
الاقتصادي.

✓ المبحث الثالث: الأسس الفكرية لترابط النظام الجبائي الراشد
والتنمية الشاملة المستدامة.

تمهيد:

نعرض خلال هذا الفصل التطورات الفكرية الهامة التي طرأت على مفهوم النظام الجبائي، وعلاقته بالنمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية على المستوى النظري خلال تتبع تطور العلاقة النظرية بين الجباية "سياسةً ونظاماً" والنمو الاقتصادي كما حظيت به لدى أبرز الاقتصاديين في أهم المدارس الاقتصادية المشكّلة للفكر الاقتصادي، وعلى المستوى التطبيقي خلال تتبع الدراسات التي تختبر العلاقة بين الجباية والنمو الاقتصادي بالتركيز على نماذج النمو طويل الأجل وربط ذلك بنظريات التنمية الاقتصادية وصولاً إلى التنمية المستدامة، وبالتالي استعراض تطور دور الدولة في الحياة الاقتصادية عبر أهم مدارس الفكر الاقتصادي بالتركيز على نظريات النمو الاقتصادي والملقبة الاقتصادية، و كشف الأسس الفكرية لترابط النظام الجبائي بالنظام الاقتصادي الذي يستهدف تحقيق التنمية المستدامة، وعليه فإن دراسة هذا الفصل ستوزع على المباحث الأساسية التالية :

٧ المبحث الأول: النظام الجبائي والتنمية في التحليل الاقتصادي.

٧ المبحث الثاني: نظريات التنمية والنظام الجبائي في الفكر الاقتصادي.

٧ المبحث الثالث: الأسس الفكرية لترابط النظام الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة.

المبحث الأول: النظام الجبائي والتنمية في التحليل الاقتصادي

لقد شغلت مسألة النمو الاقتصادي ومحاولات المحافظة على استقراره وديمومته في الأجل الطويل، اهتمام الكثير من رواد الفكر الاقتصادي في أبرز مدارس قديما وحديثا وانصب النقاش والتحليل من خلال ذلك على حدود تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية باستخدام أو لا العديدة ومن أبرزها الأداة "بائية" "سياسة ونظاما"، والتي تطورت بتطور دور الدولة وتوسع وظيفتها في مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية المختلفة عبر مراحل الفكر الاقتصادي في أبرز مدارس وهو ما نحاول إظهاره من خلال ما يلي:

٧ الإطار الفكري للنظام الجبائي والسياسة الجبائية.

٧ علاقة الجبائية بنماذج النمو الاقتصادي في أهم مدارس الفكر الاقتصادي.

المطلب الأول: الإطار الفكري للنظام الجبائي والسياسة الجبائية:

نتناول في هذا المطلب الإطار المفاهيمي للنظام الجبائي، من حيث المفاهيم والبادئ والهيكل والأهداف ومفاهيم السياسة البائية وآثارها على الأنشطة الاقتصادية.

أولاً: النظام الجبائي (مفاهيم ومبادئ، هيكل وأهداف): يقتضي الإطار التصوري للنظام البائي ضبط المفاهيم الأساسية والبادئ الرئيسية للضرائب البائية له، وأهداف الهيكل الجبائي في مراقبة المولدات العامة، إذ تعتبر البائية في تاريخ الفكر الاقتصادي من أقدم وأهم مصادر الإيرادات العامة التي تمول دور الدولة في مناحي الحياة المختلفة وفي أداء أدوارها في ضبط وتوجيه ومراقبة الأنشطة المختلفة البائية للنظام الاقتصادي، وارتبط تطورها بتطور دور الدولة عبر مراحلها المختلفة، فالبائية اكتسبت الصفة السيادية المميزة بتفضيلات متعددة من حيث الإلزام والتأثير والتمويل العمومي، ومن حيث كونه أسلوب من أساليب التضامن الوطني والدولي باتفاق أغلب التيارات الفكرية الاقتصادية، لذلك عرفت البائية على أنها "مجموع القواعد القانونية والإدارية التي تحكم العلاقة بين الدولة والكلف فيما يخص مختلف الضرائب والرسوم التي تجب لصالح الخزينة العمومية والإعانات البائية"¹، وتتجسد الأداة الجبائية في التنمية الاقتصادية من خلال انعكاس التغيرات الاقتصادية على المادة الجبائية، مما يجعل منها مشتقا من نمو الاقتصادي وأداة من الأدوات التنموية بامتياز، ولتفصيل تلك الجوانب نتطرق إلى ما يلي:

أ) مفهوم النظام الجبائي: يشكّل النظام البائي جزءا هاما من النظام المالي الذي تتمركز النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، والذي يعكس دور الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وفي استخدام ادواتها السيادية، ومنها الضريبة كأساس للأداة البائية الكلية، ولذلك شاع مفهوم النظام الضريبي رغم أنّ المقصد العام منه هو النظام البائي، ورغم الفرق بين المفهوم الشامل للجبائية ومفهوم الضريبة. لذلك تعدد تعريفات النظام الضريبي في الكتابات العربية والأجنبية، فالبعض يرى أنّ مفهوم النظام الضريبي

¹ Maurice Duverger, Eléments de fiscalité, presse universitaire de France, Paris, 1976, p 111.

يتراوح بين مفهوم واسع ومفهوم ضيق، ووفقاً للمفهوم الواسع فإنَّ النظام الضريبي هو مجموعة العناصر الإيديولوجية والاقتصادية والفيلسفي يؤدي تركيبتها إكيان ضريبي معين¹، مثل الوجهة الأساسية للنظام. والذي تختلف ملامحه بالضرورة من مجتمع متقدم اقتصادياً عن صورته في مجتمع متخلف، أما المفهوم الضيق فيعني مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحله التالية من التشريع إلى الربط والتحصيل¹. وعرف النظام الضريبي أيضاً بكونه مجموعة محدّدة ومختارة من الصور الفنية للضرائب تتلاءم مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع. وتشكّل في مجموعها هيكلًا ضريبياً متكاملًا يعمل بطريقة محدّدة، من خلال التشريعات والقوانين لضريبية واللوائح التنفيذية، من أجل تحقيق أهداف السياسة الضريبية². كما عرف أيضاً "النظام الضريبي ما هو إلا تحكيم بين مجموعة من القضايا الاقتصادية التي تعكس رغبة الدولة وأهداف السلطات، وبالتالي هو مجموع القواعد والأصول الحاكمة للمجتمع الضريبي الممثل في الممولين والإدارة الضريبية ويعبر عن مجموع الضرائب المطبقة بالفعل في اقتصاد ما"³. ويلاحظ أنّ التعاريف السابقة لم تتطرق إلى أهم مكونات النظام الضريبي مثلاً في الإطار البائي البشري كأهم مكونات النظام الضريبي الأمثل، النوط به تحقيق استدامة النمو والتنمية الاقتصادية، رغم اتفاقها في الغالب على باقي مكونات النظام البائي، وعليه يمكن تقديم التعريف التالي: "النظام البائي هو جملة العلاقات الترابطية بـ الإدارة البائية والأنشطة الاقتصادية المتعددة، والتجددة (إنتاج وتوزيع واستهلاك وإدخار واستثمار وبيع)، والقائمة بمجتمع معين في وقتٍ محدّد، وأنّ تلك العلاقات الترابطية تشمل القطاعات البائية النابعة من المساهمات الواعية للمجتمع الضريبي، والنّفذة من قبل المصالح الجبائية المسندة للأطر البشرية الواعية باهمية الموارد المجتمعية وعاء ووسائل، وتخطيطاً وتوجيهاً ورقابة على الأنشطة اتمعية، بما يضمن ديمومتها ويظم الاستفادة اتمعية منها بشكل يحقق العدالة الاجتماعية.

ب) مبادئ النظام الجبائي الجيد: أفر الفكر الاقتصادي على اختلاف مدارسه جملة مبادئ أساسية يجب أن تتوفر في وحدة البناء الأساسية للنظام البائي، ممثلة في مبادئ الضريبة، بكونها من أبرز مكونات هيكل النظام البائي، ورغم التفسيرات المختلفة في أعمال تلك المبادئ في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فإنّها تشكّل مبادئ حظيت بالقبول العام في مراحل تطوّر الفكر البائي ضمن سيورة تطوّر الفكر الاقتصادي ومن هذه المبادئ نجد:

ب-1) مبدأ العدالة: ويستند في هذا البدء على قيام ركن العدالة في الضريبة كركن أساسي لا تقوم الضريبة إلا به، وبها يجعل من الضريبة أداة أساسية في تحقيق العدالة الاجتماعية في مختلف مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية.

¹ سعيد عبد العزيز عثمان شكرى رجب العشماوي: اقتصاديات الضرائب (سياسات - نظم - قضايا معاصرة)، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، طبعة 2007، ص 322.

² المرسي السيد حجازي: النظم الضريبية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1998، ص 7.

³ عبد المجيد قدي: المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية وتقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003، ص 139.

ب-2) مبدأ الوضوح: وهذا المبدأ هام جدا في النظام الجبائي، فهو يعكس المصائص الأساسية التي يجب أن تتميز بها النظام الجبائي، من وضوح الصور الفنية للاقتطاعات الجبائية، ولآثار الأداة الجبائية في مجال التوجيه والتخطيط، والرقابة للأنشطة الاقتصادية بما يهدف إلى استقرار النظام الاقتصادي برمته.

ب-3) مبدأ الملاءمة في التسديد: ويقصد به أن يكون النظام الجبائي يساير فعلا الواقع الاقتصادي والمالي والاجتماعي للمكلفين الخاضعين لهذا النظام، بما يسمح لهم التوفيق بين متطلبات النظام الجبائي وأهداف النظام الاقتصادي والاجتماعي المهادف إلى ضمان الاستقرار واليقين الرفاه الاجتماعي.

ب-4) مبدأ الاقتصاد في النفقات: هذا المبدأ يحدد فعالية النظام الجبائي في تحقيق تعظيم الإيرادات العامة، ما يعزز قدرات تمويل التنمية، بكونه أهم المصادر الداخلية في تمويلها، فكلما تم التحكم في نفقات تأسيس وصيانة الإيرادات الجبائية، وجعلها في حدودها الدنيا كلما دل ذلك على كفاءة وفعالية النظام الجبائي، وتطور الفكر الجبائي فإن هذا المبدأ أصبح من المؤشرات الحديثة في قياس وقياس فاعلية وكفاءة النظام الجبائي.

ورغم أن بعض دارسي الفكر الجبائي يزعمون أن هذه المبادئ من أفكار المدرسة الكلاسيكية الرأسمالية بنسبها غالبا للمفكر آدم سميث (1776)¹. إلا أن ذلك لا يمكن التسليم به، إذ أن تلك المبادئ تضمنتها مدارس أخرى، وحملت أفكار بشرية في فترات أسبق من ذلك، ولعل المدرسة الإسلامية كانت الأسبق في أعمال تلك المبادئ، وبصورة أشمل وأدق لما فسرت تلك المبادئ في الفكر الاقتصادي الوضعي.

ب-5) مبدأ المرونة والبساطة: يعكس هذا المبدأ أن يكون للنظام الجبائي القدرة على التكيف مع تغيرات الواقع الاقتصادي واستيعاب آثار الدورات الاقتصادية ارتفاعاً وانخفاضاً.

ب-6) مبدأ التدخل والرقابة من المبادئ الحديثة التي تبرز تطور دور ووظيفة الدولة في تدخلها في مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، فأصبح منوط بالنظام الجبائي أن يقوم بالتحفيز للاستثمار والادخار، وررع ومحاربة لغش والتهرب الضريبي لضمان تنافسية الأعوان الاقتصادية، وعامة مشاكل التلوث البيئي والإضرار بالبيئة، وتحمل التلوث تكاليف تلك الأضرار البيئية والسعي لحماية البيئة وإحفاظها للأجيال القادمة، وإعمال مبدأ الرقابة على المصادرات الجبائية، باعتبارها مالا عامًا في مصدرها ومصبتها، يجب أن نحافظ عليه بكل الوسائل.

ب-7) مبدأ التجانس والتنسيق: ويعكس هذا المبدأ تطور الفكر الاقتصادي، في إطار التحولات الحديثة على منظومة العلاقات الاقتصادية، سواء الداخلية أو الدولية، وما قام منها من قيام تكتلات اقتصادية محلية أو جهوية أو دولية، على فيها دور هام للنظام الجبائي في التجانس والتنسيق، وأصبح عاملا للاندماج في الاقتصاد الدولي، وفي مسيرة تأثير عولمة الاقتصاد بكل مكوناته "إنتاج وتوزيع واستهلاك واستثمار وادخار و...". وكل تلك المكونات تنعكس في علاقاتها الوظيفية على النظام الجبائي وقد أوجز بعض

¹ حسن عواضة: المالية العامة، دار النهضة، لبنان، بيروت، الطبعة 6، 1983، ص 403.

كتاب ¹ الآلية العامة تصميم الأنظمة الضريبية، وفقا ² مؤشرات الفعالية حسب أسلوب ³ أضاف في الأسلوب الأول على ما ذكرنا مؤشر ⁴ لافطة على كفاءة السوق، ومؤشر عدم التعارض بين الضرائب وأهداف النظام المالي، على اعتبار أن النظام ⁵ بائي أحد مكونات النظام المالي، أما في الأسلوب الثاني فركز على ربط النظام ⁶ بائي بالرفاهية العامة للمجتمع، والتي تتحقق من خلال توفير الحد الأدنى من حرية الاختيار، و ⁷ قيق أعلى مستوى معيشة مع توظيف عوامل الإنتاج الرغبة في العمل وتحقيق العدالة الاجتماعية، و ⁸ لافطة على النمو الاقتصادي. كما تطرقت دراسات أخرى إلى محددات ومؤشرات النظام الضريبي الفعال، مثل مؤشرات فيتو تلزي ⁹ 2، التي لخصها في عدة مؤشرات مثل مؤشر لكر ومؤشرات التشتت والتاكل ومؤشر تأخر التحصيل وتكلفة التحصيل، ومؤشرات التحديد و ¹⁰ الموضوعية.

ج) هيكل النظم الجبائي والعوامل المؤثرة فيه: يتشكل الهيكل ¹¹ بائي من جملة الضرائب والرسوم ¹² كونة للمنظومة ¹³ بائية المطبقة فعلا في بلد ما خلال فترة محددة، ويعبر الهيكل الجبائي عن الأهمية النسبية المعطاة لكل نوع من أنواع الضرائب، فأنواع الضرائب عديدة يمكن الإشارة إلى: الضرائب على الدخل والضرائب على رأس المال والضرائب على الإنفاق، والضرائب على الأشخاص... الخ ¹⁴ 3. إن هيكل الضرائب ¹⁵ كونة للنظام الجبائي لها آثار متعددة في الواقع الاقتصادي والاجتماعي ¹⁶ طبقة فيه وبالتالي ينعكس ذلك الواقع على النظام ¹⁷ بائي كمشتق للنمو الاقتصادي، فقد رصد الفكر الاقتصادي في بعض مراحله أن الدول ¹⁸ تقدم اقتصاديا، تعطي للضرائب الدخل أهمية نسبية أكبر من بقية مكونات الهيكل الضريبي، حيث مثلت نسبة (58.5% و 66% و 69.2%) سنة 1992 في كل من أمريكا وألمانيا واليابان على التوالي، في حين كانت تلك الضرائب تمثل نسبة (20.5% و 27.6%) في كل من غانا والمغرب لنفس الفترة ¹⁹ 4، وهو ما يدل على أن الهيكل الجبائي إنما هو انعكاس للواقع الاقتصادي السائد في البيئة المطبق فيها، ولذلك فإن الهيكل الجبائي يرتبط بعوامل عديدة أهمها:

ج-1) علاقته بالنظام الاقتصادي: يعتبر النظام الجبائي جزءا من النظام المالي، وهذا الأخير بدوره جزء من النظام الاقتصادي أي أن علاقة النظام الضريبي بالنظام الاقتصادي هي علاقة الجزء بالكل، ولا يوجد النظام الضريبي في فراغ بل يوجد ضمن نظام اقتصادي واجتماعي سياسي مع ²⁰ 5، كما أن القطاعات الاقتصادية لا تعرف نفس درجة النمو في كل الاقتصاديات وهذا الوضع يدفع السلطات إلى الارتكاز على بعض قطاعات النشاط، لتحقيق أكبر عائد ضريبي ممكن.

ج-2) درجة التنمية الاقتصادية: وهي التي تصنف على أساسها الاقتصاديات إلى متقدمة أو متخلفة، فالنظام ²¹ بائي يعكس البنيات الأساسية "إنتاج وتوزيع واستهلاك واستثمار وإدخار و ²² بول... ودرجة تقدّمها من عدمه.

¹ العناني حمدي أحمد: اقتصاديات المالية العامة ونظام السوق، الجزء الأول، الدار المصرية اللبنانية، 1992، ص 22،

² فيتو تاتزي: وزير المالية الايطالي الأسبق والإطار بصندوق النقد الدولي.

³ عبد المجيد قدي: المنخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 140.

⁴ المرسي السيد حجازي: النظم الضريبية بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 11، بتصرف.

⁵ ناصر مراد: فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مطبعة دار هومة، 2003، ص 21.

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

ج-3) الأسس المذهبية لمنظومة الحكم والدولة: تتأثر الأنظمة الجبائية بالمنطلقات الفكرية المذهبية التي يعمل بها في إطار منظومة الاستثمار والتمويل والإنتاج والتوزيع، لذلك ميز الفكر المالي والاقتصادي بين الأنظمة الضريبية من خلال أسسها ومفاهيمها الإيديولوجية المطبقة في اقتصاد ما، ومن الأنظمة التي تميّزت بخصوصيتها الفريدة بالنظام المالي الإسلامي، فقد عرفت الدولة الإسلامية بل وطبقت نظاما ضريبيا متكاملًا، يستند إلى مفاهيم المالية العامة الإسلامية في تطبيق الأحكام والقواعد الآلية الشرعية والتي تؤلف أساس السياسة الشرعية للدولة الإسلامية في تدبير مواردها ومصارفها وما يكفل تحقيق المصالح الفردية والعامة وتغطية النفقات العامة، وقيق الأهداف التي تنشدها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والآلية وما يكفل في النهاية قيق الرفاهية لرعاية اتمع الإسلامي¹. ويتبين مما سبق أنّ النظام الجبائي له ارتباط وثيق بأدق اتمع التي تسعى الدولة إلى تحقيقها ومن أبرزها:

✓ قيق النمو الاقتصادي الفعال المؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال توجيه الورد اتمعية المتاحة إلى استخداماتها المثلى.
✓ إعادة توزيع الدخل والثروة بين أفراد اتمع، بما يسمح بتحقيق العدالة الاجتماعية.
✓ قيق الاستقرار الاقتصادي²، لا تختلف الأهداف عند الأنظمة الاقتصادية، سواء في الدول المتقدمة أو النامية وإنما يظهر الاختلاف في كيفيات إعمال النظام الضريبي، وفي وسائل وطرق قيقها.

ثانيا: مفهوم السياسة الجبائية وأهدافها: سجل تاريخ الفكر الاقتصادي عبر مراحل تطوره اختلافه نقاشا متباينا حول طرق ووسائل تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، وبالطبع تركز النقاش على أهم الأدوات السيادية التي تستخدمها الدولة في التدخل في الحياة الاقتصادية، ومنها السياسة الجبائية التي تترجم في إعمال النظام الجبائي في بيئة المال والأعمال، وأثر ذلك على المستويات الكلية والجزئية للنظام الاقتصادي، وقد انعكس ذلك النقاش على ضبط مفهوم السياسة الجبائية، وديد آثارها على مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

أ) مفهوم السياسة الجبائية: شاع في غالب الدراسات الاقتصادية استخدام مصطلح السياسة الضريبية، للتعبير عن السياسة الجبائية وبوعز ذلك بكون الضريبة أهم مكونات الهيكل الجبائي، الذي غلبا يعبر عنه بالهيكل الضريبي ومن التعاريف التي قدمت للسياسة الجبائية "الضريبة"، نذكر:

- السياسة الجبائية: هي تلك التوليفة بين القرارات الجبائية، التي اتخذتها السلطات العمومية في مكان وزمان معين³، نتيجة توافقات بين المواطنين، ومن شأن إحداث آثار قانونية واقتصادية واجتماعية ومالية متنوعة، تخدم هدفا استراتيجيا تنمويا معينًا⁴، كما عرفت أ.ل. مجموعة البرامج التي تخططها الحكومة وتنفذها عن عمد، مستخدمة فيها كافة الأدوات الضريبية الفعلية والافتراضية لإحداث آثار معينة، ولنب آثار أخرى تتواءم مع أهداف اتمع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية⁴، ويتضح في مفهوم

¹ غازي حسين عناية: النظام الضريبي في الفكر المالي الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2006، ص 12.

² سعيد عبد العزيز عثمان: النظام الضريبي وأهداف المجتمع، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 8.

³ عبد السلام أديب: السياسة الضريبية وإستراتيجية التنمية، مطبعة إفريقيا الشرق، 1998، ص 23.

⁴ المرسي السيد حجازي: النظم الضريبية بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 7.

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

هذا التعريف أنّ السياسة الجبائية تنفذ لما تخططه الحكومة، باستخدام الأدوات الضريبية ¹ يستهدف التأثير على الناحية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، ولكون السياسة الجبائية للمجتمع جزء من السياسة المالية، فقد ² شمولها وفقا لذلك الإطار بالتعريف التالي: هي مجموعة الإجراءات والتدابير المالية التي تتخذها الدولة انطلاقا من المذهب الاقتصادي المتبع، وفي إطار النظام الاقتصادي المطبق في مرحلة من مراحل التطور المجتمعي التي تعكس أوضاعا داخلية وظروفا دولية من أجل ضبط وصيل وتنمية مواردها المالية بكفاءة وحسن تخصيصها في المجالات المتعددة التي تحقق أهدافا اقتصادية واجتماعية وسياسية أحيانا وثقافية³، فبالاستناد للأسس الذهبية عرف الفكر المالي والاقتصادي سياسات جبائية تسير المنهج الاقتصادي الرأسمالي وتعكس تطوراته في مراحله المختلفة وكذلك سياسات جبائية وفقا للفكر الاشتراكي في مراحل أعماله في الحياة الاقتصادية وسياسات جبائية وفقا للمذهب الإسلامي لها خصوبتها المميزة للمذهب الاقتصادي الإسلامي في سعيه لتحقيق التنمية الاقتصادية⁴ وطبقا لدور الدولة فالسياسة الجبائية هي مجموعة القرارات والإجراءات والتدابير المتخذة، هدف تأسيس وتنظيم الاقتطاعات الجبائية طبقا لأهداف السلطات العمومية⁵ لتحقيق برامج محددة في مجال الأنشطة الاقتصادية، وتنفيذ المشاريع التنموية وتصميم وتطوير الخدمات العامة في إطار الاقتصاد العمومي الذي يعكس دور الدولة كعكون اقتصادي هام يترجم "السياسة الجبائية في فن الاقتطاع بأحسن صيغة ممكنة لمبالغ الضرائب المدد مسبقا، وتمتد عبارة أحسن صيغة ممكنة إلى عدة جوانب منها العدالة الاجتماعية، التجارة الخارجية التطور التقني كذلك تنمية الادخار...".⁶

إنّ التعاريف التي تمّ تفديها للسياسة الجبائية، تعكس تطور مكانة السياسة الجبائية بتطور مكانة دور الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، هذا التطور أسس التمايز لخصوصيات الجبائية من المدخل القانوني، فهي لا تعكس فقط قانون إداري منظم لدور الدولة، وإنما لمكانتها السيادية التي استخدمت لتوجيه النشاط الاقتصادي، وتصحيح انحرافات السوق ومعالجة أعباء تضرر البيئة، والبحث في أدوات وطرق حمايتها ولعلّ ذلك يجعل من السياسة الجبائية متميزة ومستقلة نسبيا عن السياسة الاقتصادية انطلاقا من كوا وسيلة و أداة مراقبة الحياة اتمعية برمتها، سواء كانت ممثلة في السياسة الاقتصادية أو الاجتماعية أو البيئية أو الثقافية وهو ما انعكس أيضا على أهداف السياسة الجبائية ضمن منظومة السياسات التي تستخدمها الدولة في الضبط والتوجيه والرّقابة اتمعية .

ب) أهداف السياسة الجبائية: لكن لدارس الفكر الاقتصادي أن يلحظ تطور دور السياسة الجبائية المرتبط بتطور الدولة ونظام الحكم، حيث اقتصر ذلك الدور لدى الكلاسيك على المشاركة في تحقيق التوازن الحسابي للميزانية العامة للدولة من خلال صيل الإيرادات اللازمة للإنفاق الحكومي، ومن منطلق أنّ الضريبة حيادية لا تؤثر في مجرى النشاط الاقتصادي.

¹ صالح صالحي: السياسة النقدية والمالية في إطار نظام المشاركة في الاقتصاد الإسلامي، دار الوفاء، الجزائر، 2001، ص 90.

² عطية عبد الوهاب: دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية، 1993، ص 20.

³ G.TOURNIER, La politique fiscale dans la 5ème république, privé, 1985, p14.

⁴ M.LAURE, Influence de la fiscalité sur la formation de l'épargne, Revue des sciences et législation financière, p290.

غير أن تلك النظرة ^٣ لا وزها لدرجة أن كتب الاقتصادي (BERNARD VENAY)، في كتابه (الباية والادخار والتنمية) أن الضريبة موجودة في كل شيء، ولكنها ليست كل شيء، وتطور الفكر الجبائي ^٤ القول أن الأهداف السياسية الجبائية يمكن أن تكون أهدافاً أساسية (OBJECTIFS FONDAMENTAUX)، وأهدافاً أدواتية (OBJECTIFS INSTRUMENTAUX) ^١. فالأهداف الأساسية تتعلق بدفع النمو الاقتصادي الذي يترجم في الواقع عن طريق تحفيز الادخار والاستثمار، وتعلق كذلك بدفع الرفاهية الذي يترجم في الواقع عن طريق توزيع للدخل يوصف بالأمثل على مستوى الأفراد، وعلى مستوى الجهات والمناطق، أما الأهداف الأدواتية فإما تتعلق عادة بهدف التوازن الاقتصادي والمالي الذي يأخذ في الواقع مظاهر استقرار الأسعار وتوازن الموازنة العامة وتوازن ميزان المدفوعات... الخ. إن تلك النظرة للسياسة الجبائية حسب أحد منظري الفكر الجبائي "غازستون Gaston Geese"، إنماتدل على النظرة المميزة للسياسة الجبائية التي تم فيها ^٥ النظر الكلاسيكية التي نادت ^٦ بإدخالها، مما جعلها تعجز أمام الأزمات الاقتصادية التي كادت تؤدي لايار النظام الرأسمالي برمته وهو ما هدد المال للنظرية الكثرية التي قامت على انتقاد قانون (ساي) ^٢ نافذ الأسواق وتركيز على العرض دون الاهتمام بجانب الطلب في تحديد حجم الإنتاج، والدخل ومستوى التوظيف والبطالة ومركزات الاستقرار الاقتصادي نتيجة تناقض المصالح الفردية مع المصالح المجتمعية العامة، ومن ثم فإن تدخل الدولة لتصحيح هذا التعارض هو من صميم وظائفها، منع حدوث الأزمات الاقتصادية، ولضمان الاستقرار الاقتصادي من خلال الأدوات الجبائية، كما قسمها "غازستون" إلى أهداف أساسية وأهداف أدواتية، وبالرغم من عدم حدوث اتفاق على ضبط مفهوم السياسة الجبائية في الفكر الاقتصادي إلا أن هناك اتفاقاً على الدور الهام للسياسة الجبائية باختلاف الاتفاق على حدود ذلك الدور في ^٧ مدارس الاقتصاد المختلفة، ويتركز دور الدولة حول عاملين أساسيين من دالة الإنتاج، هما رأس المال الجبائي ممثلاً في الهياكل القاعدية، ورأس المال البشري ممثلاً في خدمات التعليم والصحة والحماية الاجتماعية... الخ، والتي أدت إلى زيادة نفقات الدولة، وبالتالي تطلب مزيداً من الاهتمام بالسياسة الجبائية وإدراجها ضمن عناصر ذات العلاقة بالتمنية الاقتصادية، كما فسرها الاقتصادي (فاقر) حسب قانونه (LOI DE WAGNER 1883) والذي مفاده أن التدخل العمومي يجب أن يرافق درجة التنمية في البلد، وعملية البحث عن النمو ^٨ استدام تستلزم التزامات اتفاقية عمومية قوية وسياسة ^٩ بولات سخية لرافقة تطوّر الداخل، وأن ذلك يتحقق في المدى الطويل ^٣، ومعنى ذلك أن أهداف السياسة الجبائية إنما ترتبط بالأهداف العامة للمجتمع ولكن الإشارة إلى بعض ما توافق الفكر الاقتصادي بشأنه فيما يلي:

٧. قيق النمو الاقتصادي الفعل كأداة قيق التنمية الاقتصادية.

^١ H.G, JHONSON: The effects of income redistribution on aggregate consumption, with interdependence of consumer's preferences Econometrical, London, 1952, p157.

^٢ بول أ، سام ويلسون، ويليام د، تورد هاوس، الاقتصاد: ترجمة هشام عبد الله، الطبعة 15، مدارس الاقتصاد الكلي المتنازعة، دار الأهلية، ترجمة الطبعة الخامسة عشر، 2006، ص 632.

* قانون ساي : say's Law of markets 1803، اقتصادي فرنسي توصل إلى أن الإنتاج الزائد عن الحد مستحيل بطبيعته، لأن العرض يوجد طلبه الخاص، ولذلك لا يبرر تدخل الدولة في الاقتصاد وقد أيده بعض المفكرين مثل جون استوارت ميل 1848، ريكاردو 1858، أما ريشل 1980.

^٣ محمد فلاح: السياسة الجبائية، الأدوات والأهداف، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة البليدة، 2006، ص 26.

✓ قيق الاستقرار الاقتصادي.

✓ قيق العدالة الاجتماعية.

✓ إشباع الحاجات العامة التي يفشل جهاز الثمن "السوق" في إشباعها كلياً، وتسمى بإشباع الحاجات الاجتماعية "الدفاع والأمن والعدالة". أو يفشل في إشباعها جزئياً وتسمى بإشباع الحاجات البديرة بالإشباع، وأن تلك الأهداف لا تختلف في طبيعتها العامة بل الدول المتقدمة أو النامية، ومهما كانت طبيعة النظام السائد ولكنها تختلف في وسائل تحقيقها¹، ورغم أن تلك الأهداف هي أهداف اتسع العام، إلا أن هناك أهدافاً لا تقل أهمية عنها مثل أهداف معالجة التلوث البيئي وحماية البيئة، والمساهمة في إرساء "إستراتيجية التنمية"، والتي تعني المخطط الشامل الذي يستهدف قيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي في ظل وجود هدف إستراتيجي يسعى المجتمع إلى تحقيقه، حول شكل ومسار التطور الاقتصادي والاجتماعي الذي يعنى الاقتصاد الوطني من أجل الوصول إليه في الأجل الطويل²، وذلك لا يتحقق إلا من خلال قدرة السياسة البائية على معالجة تلوث البيئة الناجمة على النشاط الاقتصادي من جهة، ومن جهة أخرى القدرة على ضمان تنافسية الأعوان الاقتصاديين في بيئة المال والأعمال وعلى ضبط الاستهلاك وتوجيه الإنتاج لا يضمن السلامة الصحية، ويوفر ضمانات الحياة الاجتماعية التي تدفع للتنمية البشرية، ولذلك تتناول هذه المجالات في الفكر الاقتصادي في كثير من الأبحاث التي عالجت دور السياسة الجبائية في مكافحة تلوث البيئة³، وجعل ذلك على رأس جدول الأولات الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة، إذ يعتبر تحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي المستدام هو الهدف الأسمى الذي تسعى إليه كل الدول، ولا سيما الدول النامية التي يشكل سكانها أغلب سكان العالم فالوصول لهذا الهدف يتضمن خلق فرص عمل ومساحات مستويات المعيشة والرفاهية الاقتصادية للأفراد. الأمر الذي دفع الاقتصاديين خلال المراحل المختلفة من الفكر الاقتصادي للاهتمام بدراسة النمو الاقتصادي، ومحاولة البحث عن محدداته الداخلية والإجرائية⁴ حتى وإن ميز ذلك الفكر بإشباع أهداف السياسة الجبائية في الدول المتقدمة والدول النامية حيث قد أهداف السياسة الجبائية في الدول المتقدمة التي تمتلك جهاز إنتاجي متطور ويكفل استغلال الموارد المتاحة، بما يحقق مداخل مرتفعة من كافة القطاعات الاقتصادية المعتمدة أساساً على التقدم الصناعي والتطور التكنولوجي والإبداع المعرفي، مما يجعل أهداف السياسة الجبائية في ظل هذا الوضع تؤدي دوراً هاماً لضمان تشغيل الجهاز الإنتاجي، لا يكفل استغلال الموارد الاقتصادية فيها بكفاءة في كل من حالة الركود وحالة التضخم⁵، أما في الدول النامية فإن المسألة البائية تدفع إلى:

✓ معالجة الانخفاض في معدل التراكم الرأسمالي، في خلال تحفيز الاستثمار الوطني وجذب الاستثمار الأجنبي لتدعيم التنمية.

¹ سعيد عبد العزيز عثمان: النظام الضريبية مدخل تحليلي مقارن، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2000، ص12.

² عبد السلام أديب: السياسة الضريبية وإستراتيجية التنمية، مرجع سبق ذكره، ص24.

³ محمد علي محمد طعمه: دور السياسة الضريبية في مكافحة تلوث البيئة بين النظرية والتطبيق، ط6، مطبعة العمرانية، 2007.

⁴ سوزان صبحي أحمد الصالح: تأثير السياسة الضريبية على النمو الاقتصادي، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة، 2004، ص18.

⁵ أمل عصم زكي: مدى ملائمة السياسة الضريبية لمواجهة متطلبات التنمية في ظل المتغيرات العالمية المعاصرة، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة عين شمس، مصر، 2004، ص10، بتصرف.

٧ محاولة سد فجوة التجارة الخارجية، عن طريق تشجيع التصدير وإدخال من الواردات.

٧ معادلة التفاوت في مستوى الدخل، وإعطاء على الاستقرار الاقتصادي بتحقيق العدالة الاجتماعية¹.

المطلب الثاني: علاقة الجباية بنماذج النمو الاقتصادي في أهم المدارس الاقتصادية

يرصد هذا المطلب المحاولات الاقتصادية التي بذلت عبر أهم مدارس الفكر الاقتصادي في بحث علاقة الجباية بالنمو الاقتصادي وعلاقة الجباية بالتنمية الاقتصادية من جهة أخرى.

أولاً: علاقة الجباية بنماذج النمو الاقتصادي في الأجل القصير: إن النظام الجبائي السائد في مجتمع ما يرتبط بعلاقات متعددة بالتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية، بحيث أن جميع الأنظمة الجبائية تخضع للفلسفة الاجتماعية للعصر الذي تسود فيه، بل إن تاريخ الضريبة (الوحدة الأساسية في هيكل النظام الجبائي)، يعكس تاريخ الحضارة والتقدم والازدهار² ويترجم البنيات الاجتماعية وتقلبات الظرفية الاقتصادية³، ويعتبر هدف تحقيق النمو الاقتصادي من أبرز أهداف التنمية، وبالتالي أهداف النظام الجبائي، ولذلك كان النمو الاقتصادي محور كثير من الدراسات الاقتصادية من حيث المدخل النظري أو التطبيقي وكثيراً منها ربطت ذلك بالتطور المالي الناجم عن زيادة الإنتاجية وزيادة الصادرات، وإلى الاستثمار الحكومي في تكوين البنية القاعدية وتكوين رأس المال البشري، ذلك أن مفهوم الجباية مرتبط بتطور دور الدولة ودرجة تدخلها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتختلف النظريات الاقتصادية حول ذلك الدور عبر مراحل الفكر الاقتصادي، فقد اهتم رواد الفكر الاقتصادي بحدود النمو الاقتصادي "الزيادة في الدخل الفردي الحقيقي"⁴، أو ما أسموه الفائض الاقتصادي ودوره في تحقيق الرفاه للفرد والمجتمع. لذلك لم يهتم الجباية وللدولة وبدور الدولة من خلال ذلك وسنركز على عينة من تلك المدارس الاقتصادية التي تطرقت لذلك الدور فيما يلي:

أ) الجباية والنمو الاقتصادي في المدرسة الطبيعية: يرجع الفكر الاقتصادي لتلك المدرسة إلى أفكار (جون بودان Jaune BAUDIN (1530-1596م))، ومن بعده (فرانسوا كينيه 1856م)، حيث كانت مبرم للنمو الاقتصادي ممثلة في فائض ناتج الأرض، معتبرين أن الأرض مصدر الثروة دون بقية القطاعات الأخرى كالصناعة، لذلك فالضريبة الوحيدة التي تفرض على المجتمع تكون على مداخيل الأرض⁴، وأن الطبيعة هي التي تسيّر السلوك الاقتصادي للأفراد، وبالتالي لا تأثير للدولة على الفائض الاقتصادي⁵، أي لا توجد علاقة للجباية بالنمو الاقتصادي حسب أهم رواد هذه المدرسة.

ب) الجباية والنمو الاقتصادي في المدرسة الكلاسيكية: تباينت رؤى أقطاب هذه المدرسة رغم استنادها إلى مسلمة مشتركة مثل "الإيمان المطلق ببدء المنافسة التامة وقدرتها على تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد، ورفض أي تدخل حكومي يمكن أن يعرقل

¹ أمل عصم زكي: مرجع سبق ذكره، ص 10، بتصرف.

² عبد السلام أديب: السياسة الضريبية وإستراتيجية التنمية، مرجع سبق ذكره، ص 27.

³ محمد زكي شلعي: التنمية الاقتصادية، دار النهضة، مصر، ص 127.

⁴ Bernard GUERRIEN, Dictionnaire d'analyse économique –microéconomie, macroéconomie, théorie des jeux " édition la découverte, Paris, 1996, p120.

⁵ يونس أحمد البطريق: النظم الضريبية، الدار الجامعية، 1997، الإسكندرية، مصر، ص 08.

العمل التلقائي لهذه الآلية، وأن الاقتصاد يعمل عند مستوى التشغيل الكامل في الأمد الطويل، والعرض يخلق طلبه و حتمية التوازن التلقائي بـ كل من الادخار والاستثمار...¹، واهتم الفكر الكلاسيكي بالنمو الاقتصادي من خلال رواه الذين عاصروا التحول من اتمع الزراعي إلى اتمع الصناعي "الثورة الصناعية" اية القرن الثامن عشر، وحاولوا إبراز أهمية الصناعة في خلق الفائض الاقتصادي كـيفيات إيجاد التراكم الرأسمالي، ودرسوا العلاقات بـ الادخار والاستثمار في ظل الثقة المطلقة لآليات السوق، وعدم تدخل الدولة واعتبار الحماية حيادية في التأثير على النشاط الاقتصادي، لكون وظيفتها مالية بحتة ومختصرة على تغطية النفقات العامة بـدودة و بـتعلقة با بـراسة والدفاع، ومن أهم بـاذج النمو الاقتصادي وفقا لهذه المدرسة نجد:

ب-1) نموذج (آدم سميث ADAM SMITH (1723-1790)): يعتقد عدد من الباحثين في الفكر الاقتصادي أن (آدم سميث) من أوائل مفكري المدرسة الكلاسيكية، ويشكل مؤلفه (ثروة الأمم) نقطة انطلاق في التحليل الاقتصادي الذي استند إلى بـاسلمات الكلاسيكية بـذكورة أعلاه ومنها:

✓ الاقتصاد يحقق التوازن عند مستوى التشغيل التام، وبالتالي فإن الادخارات ستؤدي إلى زيادة رأس المال تلقائيا.
✓ الاستثمار يكون تلقائيا نتيجة للحرية الاقتصادية التي تقتضي عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وأن اليد بـافية كفيلة بضبط اختلال السوق.

✓ إن الإنتاج الفائض يسوق إلى الخارج، ما يؤدي إلى تقسيم العمل وإلى رفع الإنتاجية، وبالتالي إلى زيادة الدخل القومي الذي سوف يصاحبه زيادة في النمو السكاني² و كما ناقش (آدم سميث) العلاقة العكسية بـ الأرباح والأجور الناجمة من النشاط الصناعي في شكل أجور وأرباح، واعتقد أن زيادة أحدهما تؤدي إلى انخفاض الآخر، وتوصل إلى أن العامل يجب أن يتلقى أجرا يسمح له بجد الكفاف، والرأسمالي يجب أن يحظى بالنسبة الكبيرة من الدخل في إطار عملية التراكم الرأسمالي التي يجب توفرها لتوسيع العملية الإنتاجية، مركزا على أن العمل هو المصدر الوحيد للقيمة، وقيمة السلعة تتحدد بكمية العمل البذول فيها، ولذلك فإن عناصر النموذج الذي حاول سميث بناءه للنمو الاقتصادي ارتكزت على العناصر الأساسية التالية³:

✓ التراكم الرأسمالي والعوامل التي تحكمه.

✓ علاقة النمو الاقتصادي بالنمو الديمغرافي.

✓ إنتاجية العمل وتأثيره على النمو الاقتصادي، وقد أمكن عرض بـوزج دالة الإنتاج على النحو التالي: $Y=F(L.K.N)$ حيث Y : الإنتاج، L : العمل، K : رأس المال، و N : الأرض، وبالرغم من أن سميث اعتبر العمل المعيار الوحيد للقيمة، إلا أنه تطرق إلى أهمية العناصر الأخرى "رأس المال والأرض"، ومعدل النمو السنوي في الإنتاج للاقتصاد الوطني يمكن أن نحصل عليه بإجراء تفاضل للمعادلة السابقة:

¹ عبد الزهرة فيصل يونس: مرجعيات الفكر التنموي وامتداداتها المعاصرة، دار الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 17.

² حسن عواضة: المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 412.

³ سدالم توفيق النجفي، محمد صالح تركي الفريشي: مقدمة في اقتصاد التنمية، دار الكتاب، 1958، ص 58.

$$dy/dt = df/dl * dl/dt + df/dk * dk/dt + df/dn * dn/dt$$

ومن خلال ذلك يتم التوصل إلى معدل الإنتاج السنوي dy/dt والإنتاجية df/dk لرأس المال والإنتاجية df/dl ودية للعمل df/dn والإنتاجية df/dn لارض.

و خلاصة نموذج سميث أن النمو الاقتصادي مسألة تراكمية وتلقائية، ومعدل التراكم الرأسمالي يتحدد بالادخار والاستثمار، وإذا ما انخفض الادخار بسبب بقاء الأجور الحقيقية ثابتة، فإن ذلك يؤدي إلى انخفاض الاستثمار مما يؤدي إلى تباطؤ معدل تراكم رأس المال، وبالتالي إلتر كود الاقتصادي الذي شكل العامل المؤرق للفكر الكلاسيكي.

ب-2) نموذج (دافيد ريكاردو David Ricardo 1772-1823 م): يعتبر ريكاردو من رواد الفكر الكلاسيكي الذين تطرقوا إلى إجابة من خلال مؤلفه (مبادئ الاقتصاد السياسي والضرائب)، وقد تأثر بـ رحلة الثورة الصناعية وبعصويته في المجلس العموم البريطاني¹، لذلك تناول الضريبة وأثرها على النمو الاقتصادي من خلال (نظرية الربح)، وحسبه أن الفاعلين في النمو الاقتصادي هم الرأسمالي وأصحاب الأرض والعمال، فالرأسماليون هم الذين يقومون بالدور الرئيسي في النمو الاقتصادي، وقد عارض كل اقتطاع ضريبي يؤثر على رأس المال وساند فكرة حياد إجابة، رغم أنه نادى بفرض الضريبة على الأرباح والأجور والربح "إيجار الأرض"² واعتبر الأرباح هي الدافع الأساسي للنشاط الاقتصادي، وبالتالي فهي مصدر للادخار والاستثمار، وانخفاضها يؤدي إلى تباطؤ تراكم رأس المال خاصة في القطاع الصناعي، ما يؤدي إلى حالة الر كود الاقتصادي في الأجل الطويل.

ج) المدرسة الاشتراكية (نموذج كارل ماركس للنمو الاقتصادي 1770-1831 م): أصدر كارل ماركس Carl Marx كتابه (رأس المال) عام (1867)، وركز فيه على إجابة إجابة وإجابة التاريخية، ومن ذلك نظريته المتعلقة بالفائض الاقتصادي والتي فسر وجبها الأرباح على أنها فائض قيمة، منطلقا من نظرية ريكاردو في القيمة، التي بينت أن تكاليف الإنتاج هي أساس القيمة، والعمل هو المصدر الذي تقاس عليه تكاليف الإنتاج، واستطاع ماركس تقديم تفسير لتلك النظرية من خلال ما توصل إليه بأن العمل يتمثل في منظورين هما عمل ملموس وعمل مجرد، وأن الرأسماليين يستحوذون على فائض القيمة التي هي المحرك الأساسي للمجتمع الرأسمالي من خلال طبيعة النظام الرأسمالي في استغلال العمال، ومن خلال التقدم الصناعي الذي من شأنه رفع الإنتاجية، ما يؤدي إلى النمو الاقتصادي، غير أن ذلك لن يستمر طويلا بفعل الأزمات المتعاقبة للنظام الرأسمالي، ولذلك توقع إيار ذلك النظام، وما يميز نموذج المدرسة الاشتراكية ارتباطها بدور الدولة في وجوب الملكية العامة لوسائل الإنتاج، وبالتالي تدخل الدولة ليس من خلال إجابة فحسب، وإنما من خلال الملكية العامة والتخطيط المركزي إناحي إياة، وقد اتفق الطرح إاركسي مع طرح فريدريك أنجلز في وجوب الضريبة التصاعدية على الدخل. إن التفحص لأهم أفكار رواد المدرسة الكلاسيكية فيما يتعلق بعلاقة إجابة بالنمو الاقتصادي، يجد أم بالرغم من كونه دعاة عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وترك آليات النمو إلى إارة الاقتصادية وآليات السوق، إلا

¹ خالد أبو القحطان: موجز تاريخ الأفكار الاقتصادية عبر العصور، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001، ص 59.

² عبد الرحمن يسرى أحمد: تطور الفكر الاقتصادي، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 293.

أم في حقيقة الأمر لم يهتموا دور المالية التي يجب أن تكون مبنية أساساً على مبادئ العدالة، كما نادى بذلك آدم سميث، أو بتطور ذلك الفكر ومبادئه بالضريبة التصاعدية من أجل التقليل من التفاوت الطبقي من جهة، ومن جهة أخرى يجب أن تكون حصيلتها وفيرة لتغطية التدخلات الأساسية للدولة ممثلة في الأمن والدفاع حسب دور الدولة آنذاك، أما أهمية مسألة النمو الاقتصادي فإنه يمكن الوصول إليمن خلال التراكم الرأسمالي وميكانيزمات السوق الحر والتشغيل التام دون تدخل الدولة رغم توقعاتهم بحدوث الركود الاقتصادي في الأجل الطويل.

د) المدرسة الكينزية (جون مينرد كينز 1883-1946 م): المنطلقات الفكرة لهذه المدرسة تجسدت في كتابات (جون كينز) الذي عمل في وزارة المالية خلال الحرب العالمية الأولى، وصدر له كتابان آنذاك، الكتاب الأول بعنوان (النتائج الاقتصادية للسلام) والكتاب الثاني (النظرية العامة في العمالة والفائدة والنقود) سنة 1936، ومن أهم الأفكار الاقتصادية التي جاء بها في كتابه الأخير د:

٧/ التوظيفات وتراكم رأس المال ونظرية التداول النقدي والقروض ونظرية التشغيل، وفي المحتوى الكلي لنظريته ارتكزت على الدولة المنظمة للإنتاج الرأسمالي¹ من خلال السياسة المالية الهادفة لمعالجة العجز والأزمات في النظام الرأسمالي، مع تركه حراً من حيث البدء وقد جاءت نظرية كينز بعد فترة الركود الاقتصادي (1929-1933)، واتضح عجز الفكر الكلاسيكي في تفسير وعلاج أسباب تلك الأزمة الاقتصادية بعد عجز آليات السوق على تخصيص الموارد وتوزيعها داخلياً، ومن أهم ميزات الفكر الكينزي ما يلي:

٧/ ركز على دور السياسة المالية للدولة في معالجة اختلالات الأسواق.

٧/ اعتبر أن السياسة المالية للدولة لها دور هام في الشروط اللازمة لتحقيق النمو الاقتصادي من خلال الطلب الفعال الذي هو الإزء من الدخل لوطني الذي ينفق على الاستهلاك ولتراكم².

٧/ توصل إلى علاقة نمو الدخل الوطني بزيادة الاستثمارات من خلال المضاعف، واستنتج أن الزيادة في الإنفاق على الاستثمار تؤدي إلى زيادة مضاعفة في الدخل الوطني بمقدار المضاعف الذي يمكن تحديده من خلال تحديد الميل الاستهلاكي للاستهلاك

كما يلي: $M = 1/1-mpc = 1/mps$

حيث M: المضاعف، MPC: الميل الاستهلاكي، MPS: الميل الادخاري

وقد عرفت المدرسة الكينزية بعد ذلك عدة نماذج في النمو الاقتصادي، مثل نموذج (هارود دومار) في أربعينات القرن الماضي من خلال البحث في العلاقة بين التكوين الرأسمالي والنمو الاقتصادي في الأجل الطويل، ولذلك ركز نموذج (ايفسي دومار Hevesy domar) على معدل النمو التوازني بافتراض تحقيق التعادل بين الادخار والخطط والاستثمار الخطط توصل إلى أنه في حالة نمو الاستثمار بمعدل أقل من النمو الاقتصادي "نمو الدخل الوطني"، فإن ذلك سيؤدي إلى البطالة³، كما عالج نموذج

¹ خالد أبو القحطان: موجز تاريخ الأفكار الاقتصادية عبر العصور، مرجع سبق ذكره، ص 79.

² سالم توفيق النجفي، محمد تركي القرشي: مقدمة في اقتصاد التنمية، مرجع سبق ذكره، ص 70.

³ صقر أحمد صقر: النظرية الاقتصادية الكلية، دار غريب للطباعة، مصر، 1976، ص 490-491، بتصرف.

(روي هارود Roy harrod 1947) الذي انطلق من إطار تصوّرٍ لنظرية النمو الاقتصادي، يفرق بين مفاهيم النمو الاقتصادي من حيث المعدل الفعلي للنمو "الواقعي"، والمعدل المرغوب فيه "المستهدف"، ومعدل النمو الاقتصادي الطبيعي وبافتراض أن كل الاختارات تتحوّل إلى استثمارات، غير أن تلك الافتراضات تمّ نقدها من خلال أن الزيادة في الاستثمار تساوي الزيادة في الطلب الكلي إنتاج لوقت أو فترة إبطاء واقعية، كما يشكّ في حد ذاته تغيير النموذج بالشكل الذي لا يصلح معه أن يكون نظرية للنمو الاقتصادي¹، وعموما فنظرة المدرسة الكثرية للجباية من خلال دور الدولة في تحقيق النمو الاقتصادي شكّلت دفعا هاما للسياسات الاقتصادية، ولعلاج أزمات النظام الرأسمالي لفترة طويلة، ويرجع إليها في التطوير والتأسيس وتحليل مقومات السياسات المالية الهادفة إلى تحقيق النمو الاقتصادي إلى الوقت الحالي في معالجة اختلال السوق، وأنه لا يمكن أن يكون قادراً على تخصيص الموارد وعلى توزيع المداحيل دون تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من خلال آلية إجابة، وبكوا أداة فعالة في تحقيق إعادة توزيع المداحيل وتخصيص الموارد، والتقليل من الفوارق الاجتماعية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي وديد شروط النمو الاقتصادي.

هـ) المدرسة الكلاسيكية الجديدة يعبر عن أفكار هذه المدرسة كتابات (روبرت سولو R.solow 1956)، و (سوات جيمس سيد) التي اعتمدت على أعمال مفكري الثلث الأخير من القرن التاسع عشر، من أمثال (ستانلي جيفنس Stanley Jevons 1835-1882م) و (كارل مانغر Carl Menger 1840-1921م)، و (ليون والروس Léon Walras 1834-1910)²، حيث حاول (سولو) البحث في النمو الاقتصادي من منظور الاقتصاد الكلي لتوضيح التوازن العام، بالاستناد لفرضيات (ليون ولرس) ثلاثة في الإنتاجية إيجابية لرأس المال، والمنافسة الكاملة والردودية المتناقصة، كطرح مناقض لنموذج (هارود دومار) التي توصف بالمتشائمة فاعتمد على فرضية أن الإنتاجية إيجابية لرأس المال متناقصة، والنمو الاقتصادي لا يمكن الحفاظ عليه في الأجل الطويل إلا عن طريق توافر عوامل خارجية مثل التطور التقني وارتفاع معدل النمو السكاني³، معتبراً أن الادخار يساوي الاستثمار ومعدل الادخار يتغير مع معدل نمو السكان ما يؤدي إلى بطالة متزايدة بانتظام⁴، إن النموذج النمو بالنسبة (لسولو) عبارة عن دالة مكونة من عنصري العمل ورأس المال على الشكل: $y=f(k.l)$ ، وأن الادخار يساوي الاستثمار $I=S$ ، والادخار جزء من الناتج يمكن كتابته على الشكل $Q(T)=s.Q(T)$ ، حيث s : معدل الادخار و $Q(T)$: الإنتاج، واستنتج أن معدل نمو رأس المال هو المرك الرئيسي للنمو الاقتصادي في اقتصاد ما وأنه يرتبط بمعدل النمو السكاني بالإضافة إلى التغيير التقني الذي يشكل أهم عوامل التخلص من الركود الاقتصادي، ومن الإضافات التي قدمتها أفكار النموذج الكلاسيكي إديد للنمو الاقتصادي هي إمكانية المحافظة عليه في الأجل الطويل من خلال عاملي التطور التقني وارتفاع معدل النمو السكاني، وأن علاقة ذلك بإجابة يكون من خلال التوازن العام الأمثلي (pareto) في التخصيص الأمثل للموارد ولذلك تدخل الدولة في الاقتصاد يحقق الأهداف الرئيسية التالية⁵:

¹ صفر أحمد صقر: النظرية الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 499.

² النظرية الوالرسية: بحث في كيفية تحقيق التوازن العام.

³ Frédéric Toulon, Croissance, Crises et développement, la 6^{ème} édition presse universitaire, France, 2001, p113.

⁴ روبرت سولو: نظرية النمو، ترجمة ليلي عبود، مصر، 2002، ص 45.

⁵ Jacques percebois, Fiscalité et Croissance économique, France, 1997, p07.

٧ تدخل الدولة لتأمين المؤسسات الاحتكارية في حالة وجودها، للمحافظة على التوازن "تعاادل سعر بيع المنتج مع تكلفته الإيجابية" بفعل آليات المنافسة اللمة وحرية السوق، وإذا كان البيع عند مستوى التكلفة الإيجابية فإنه يؤدي إلى حالات العجز كما يتطلب تدخل الدولة بتقدي الإعانات التي هي ممولّة من النفقات العمومية ذات المصدر البائي.

٧ توفير السلع العمومية غير القابلة للتجزئة و المانية، التي تمول من حصيلة الضرائب مثل خدمات الأمن والدفاع والعدالة.

٧ إعادة تخصيص الموارد من خلال الضريبة، ومعاقبة الوفورات الخارجية باستغلال التوليفة (إيرادات عمومية ونفقات عمومية) والرفع من ربط الفكر النيوكلاسيكي بالنمو الاقتصادي والضريبة إلا أنه يشدد على بقاء الباية حيادية، وأن لا تغير في التوزيع الأمثل للموارد في القطاع الخاص إلا إذا وقع عدم عدالة التوزيع "الاحتكار"، فيمكن عندئذ أن تتدخل الدولة من خلال الباية للمحافظة على الأمثلية وقيق العدالة الضريبية، ولذلك لكن اللجوء إلى الضريبة التصاعدية¹، وقد اعتبر كل من هيكس و كالدور الضريبة وسيلة لإحداث التغيير في توزيع المداخل في حالة وجود عوائق تحول آليات السوق على القيام بالتخصيص الأمثل للموارد، وقد عرف الفكر الاقتصادي مدارس أخرى بحثت في النمو الاقتصادي مثل (مدرسة حدود النمو) التي ظهرت في سبعينات القرن الماضي، والتي تطابقت فرضيا مع فرضيات زوج (توماس روبرت مالتس malthus T.Robert) في النظرة التشاؤمية في انحصار الموارد الاقتصادية بمقابل تزايد النمو الديمغرافي انطلاقا من قدرة الموارد الطبيعية، وبالتالي فالنمو الاقتصادي له حدود كاجحة للرفاه الاقتصادي. كما ظهرت خلال النصف الثاني (مدرسة شيكاغو) التي ركزت على رأس المال العام والخاص والهيكل القاعدية ورأس المال البشري من خلال دراسة تدخل الدولة وأثره على معدل النمو الاقتصادي، وتدعم تأثير التطور التقني في النمو الاقتصادي على المدى الطويل وذلك مرتبط بنفقات البحث والتطوير، وذلك من خلال فحص التباعد الكبير بين الكفاءات في الدول المختلفة²، ويتضح في هذه العينة لتطور تاريخ الفكر الاقتصادي، أن جهودا وبحوثا بذلت لدراسة علاقة الباية بالنمو الاقتصادي بالرغم من عدم الاتفاق على ضبط وديد أثر الباية على النمو الاقتصادي بـ تلك المدارس، إلا أن القاسم المشترك بينها هو الاهتمام بأثرها، وبالتالي التأسيس لبحث آفاق تلك العلاقة في التطورات الفكرية التي تمت بعد ذلك.

ثانيا: علاقة الجباية بنماذج النمو الاقتصادي في الأجل الطويل: بحث رواد المدارس الاقتصادية الحديثة علاقة الجباية بالتنمية الاقتصادية من خلال الربط بين الأداة البائية والنمو الاقتصادي في الأجل الطويل وكللت تلك الجهود بظهور نظريات النمو الاقتصادي (Theory of Economic Growth)، والتي عرفت أيا مجموعة النماذج والصياغات المختلفة التي ظهرت خلال مراحل تطور الفكر الاقتصادي التي تهتم بتفسير النمو الاقتصادي ودراسة محدّداته خاصة في الأجل الطويل بتحليل أسباب اختلاف معدلات النمو بين الدول كذلك خلال الفترات الزمنية المختلفة، وهدف للوصول إلى الأسس العامة للسلاسل الآلية والاقتصادية التي تحفز النمو الاقتصادي طويل الأجل اللازم لتحقيق التنمية الاقتصادية، ولذلك استعمل مفهوم النمو الاقتصادي على أنه توسيع

¹ Jacques percebois, Fiscalité et Croissance économique, op-cit, p 08.

² Frédéric Toulon: Croissance, Crises et développement, op-cit , p114.

قدرة الدولة على إنتاج البضائع التي يرغب فيها سكانها، وزيادة في إجمالي الناتج المحلي بما يحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي، ثم أن النمو الاقتصادي ربط بمعدل زيادة الدخل الفردي الحقيقي وزيادة معدل النمو السكاني، وربط ذلك بالوصول لتحقيق زيادة متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي خلال فترات زمنية متواصلة، والتي تؤدي إلى تغييرات في كل من هيكل الإنتاج ونوعية السلع والخدمات، إضافة إلى إحداث تغيير في هيكل توزيع الدخل لصالح الفقراء...¹، وذلك بكون العناصر التي تستند عليها عملية التنمية تشمل أساساً جميع العناصر التي تنطوي عليها عملية النمو كمثال زيادة نصيب الفرد من الدخل، وأن تكون تلك الزيادة حقيقية "الدخل الحقيقي" وليس النقدي فقط، وتكون على المدى الطويل، إضافة إلى عوامل تؤدي إلى عملية التنمية ممثلة في تغييرات في الهيكل والبنية الاقتصادية والاجتماعية وثقافية... الخ"، وتركز على إعادة توزيع الدخل بين الطبقات الاجتماعية والاهتمام بالسلع والخدمات، فالنمو الاقتصادي عملية توسيع اقتصادي تلقائي تتم في ظل تنظيمات اجتماعية ثابتة ومحددة ومقاييس بحجم التغيرات الكمّية، فالدولة، في حين أن التنمية الاقتصادية تفترض تطوراً فعالاً وواعياً أي إجراء تغييرات في التنظيمات الاجتماعية للدولة²، فالتنمية عملية ذات طبيعة شاملة فهي تتناول الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والبيئية، بحيث لا تقتصر على جانب واحد بل إنّ عملية التغيير تمس جميع تلك الجوانب، ذلك لأن مترابطة ومتكاملة يؤثر بعضها على بعض³، ولقد اعتمد في تطوير نظرية النمو على أعمال (فرانك رامسي 1928 franc Ramsay) و(جوزيف شومپتر 1934 joseph Schumpeter) وكذلك أعمال (بارو 1996 martin و Baro)، من خلال محاولة تفسير الأسباب التي جعل النمو الاقتصادي غير مستقر، لذلك اعتمدت على مجموعة من الفروض منها إثبات تساوي كل من معدل النمو الاقتصادي ومعدل نمو الاستثمار في الأجل الطويل (1993 sacho & lorrain)، وفي ظل هذه الرؤية يكون الاستثمار العنصر الفعال في عملية النمو الاقتصادي الملازم لتحقيق التنمية، وبالتالي فالمعوقات التي تواجه الاقتصاد تكمن في تهيئة الظروف التي تحقق التساوي الدائم بين الاستثمار والادخار من خلال قدرة الاقتصاد للوصول إلى مسار متوازن للنمو، وبالتالي كانت هذه الآراء دافعة لظهور نظرية (سولو 1957 Solow) التي توصلت إلى ضرورة وصول الاقتصاد في الأجل الطويل إلى معدل مستقر للنمو الاقتصادي، وأي تغيير في هذا المعدل يكون مرجعه أسباب وعوامل خارجية تتمثل في معدل النمو السكاني والتقدم التكنولوجي، ومن ثم يكون تأثير السياسات المالية والاقتصادية مقتصرًا على النمو في الأجل القصير، وفي منتصف ثمانينات القرن العشرين كللت أعمال (رومر 1986 Römer) و(لوكاس 1988 Lucas)، ثم (ريبيلو 1991 rebelo) وما تلاها من نماذج جديدة، اتفقت على اعتبار التقدم التكنولوجي متغيراً من داخل النموذج، مما يسمح باستمرار النمو في الأجل الطويل وعدم بقاءه مستقرًا، ولذلك سميت بنظريات النمو الداخلي (la Croissance endogène)، وقد أظهرت هذه النماذج ثراً قوياً للسياسة المالية والمالية والضرائب على النمو الاقتصادي طويل الأجل، وقد فصل (ماسجراف 1989 musgrave) ذلك من خلال الاعتماد على عدة محاور منها:

¹ Everette.E.Hagen, The economics of development, 1988, p259.

² محمد مدحت مصطفى وسهير عبد الظاهر أحمد: النماذج الرياضية للتخطيط والتنمية، عمان، الأردن، 1999، ص39.

³ صالح صالحي: المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص110.

٧ الاتفاق على البنية الأساسية: الرأسمال البشري والبشري.

٧ تأثير الهيكل والنظام الضريبي على المدخرات، ون ثم التراكم الرأسمالي.

٧ دور الحوافز الضريبية في كفاءة استخدام الموارد، وأثر البنية على المستوى الكلي والجزئي للاقتصاد من خلال توزيع الدخل وكفاءة استخدام الموارد من جهة، ودورها في الطاقة الإنتاجية والعمالة والأسعار والنمو من جهة أخرى¹ وكل تلك الدراسات حاولت اختيار العلاقة بين البنية (نظام وسياسة)، والنمو الاقتصادي استخدام المرافق لتحقيق التنمية الاقتصادية وأسساً عملية للحكومات واعتبارها مرجعية في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسة البائية والتنمية. إن نظريات النمو الداخلي وبالرغم من كوا امتداداً للأفكار النيوكلاسيكية، إلا أنها خالفها في الفرضيات الرئيسية في نموذج المنافسة التامة والكاملة، واعتبرت السياسة المالية للدولة لها أثر على معدل النمو الاقتصادي وعلى التنمية الاقتصادية في مجالات التعليم والبحث العلمي الذي يؤدي إلى إنتاجية المؤسسات، وفي مجال الرأسمال المالي والهيكل القاعدي والرأسمالي البشري (الرعاية الاجتماعية والصحية... الخ). بالإضافة إلى دعم التطور التكنولوجي في النمو الاقتصادي على المدى الطويل، ومن النماذج التي عاجلت الجلية كمتغيرة ضمن النمو الاقتصادي في الأجل الطويل ما يلي:

أ) نموذج سميث (W.L.Smith) و وايت (M.I.White): هذان الباحثان أدخلتا عنصري البنية والتنفقات العمومية على النموذج (هارود)، لإظهار حالة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، ونموذج (هارود) اعتمد على ثلاثة معدلات لتحقيق توازن ديناميكي على المدى البعيد، وبافتراض أهمية كبيرة للاستثمار في حركية النمو، وعدم التطابق بين المعدلات الثلاثة يؤدي إلى بروز الاختلالات على مستوى الاقتصاد الكلي، وهذه المعدلات هي:

٧ معدل النمو الفعلي (g): حيث $g = dy/y$ و حيث y: الدخل الوطني، و dy: التغير في الدخل الوطني.

٧ معدل النمو المضمون (gw): وهو المعدل الضروري على الدوام الذي يوفر للقدرات الإنتاجية (العمل ورأس المال) الاستغلال التام، ويرتبط بالتحكم في الاستثمار المرغوب فيه (I) الذي يعني أن الاستثمار دالة في تغير الدخل الوطني $I=f(dy)$ مع افتراض تساوي الاستثمار مع الادخار الكلي $I=s$.

٧ معدل النمو الطبيعي: هو المعدل الذي يحدد حالة النمو المتوازن وتساوي عنده المعدلات الثلاثة، أي هو المعدل الذي يزداد به الاقتصاد في المدى الطويل ويرتبط بنمو السكان الذين يملكون القوة العاملة. بالإضافة التي قدمها نموذج (سميث) هي إدخال سياسة الإنفاق العام والسياسة الجبائية لدراسة مختلف الآثار التي تحدثها هذه السياسات على معدل النمو الاقتصادي كذلك فعل (وايت) من خلال دراسة التبادل بين المعدل الفعلي والمعدل الضروري، بإدخال أداة البنية لإيجاد توازنات في الأجل القصير، وقد اعتبر (سميث) لاجابة متغير مهم ضمن السياسة الاقتصادية التامة (البائية والميزانية والنقدية) للوصول إلى مستوى النمو المتوازن المرغوب فيه، والذي أطلق عليه ضرورات النمو "معدل النمو الضروري أو المضمون" الذي يمثل الاستخدام

¹ سوزان صبحي أحمد المساح: تأثير السياسة الضريبية على النمو الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص3، بتصرف.

الكامل للطاقة الإنتاجية، وبما أن الهات النمو الذي يوافق معدل النمو الفعلي. إن زوج الهات النمو (Les Tendances de croissance) يعرض على النحو التالي:

٧ الإنتاج خلال فترة ما (t) يتكوّن من الاستهلاك الخاص (C) والنفقات العمومية (G)، والاستثمار الخاص (I) في حالة اقتصاد مقلق على النحو التالي: $Y_t^d = C_t + I_t + G_t$ ، والاستهلاك الخاص خلال فترة (t) هو دالة للدخل المتاح في نفس الفترة على النحو التالي: $C_t = (1-d)(1-T_y)Y_t^d$ ، حيث $(1-T_y)Y_t^d$ مثل الدخل المتقطع منه الضرائب، أي أن الدخل المتاح للقطاع الخاص (دخل العائلات وإدخار المؤسسات)، والدولة تقطع جزءا من الدخل الوطني المتاح في شكل ضرائب يحول إلى نفقات استهلاكية $G_t = Y_t^d$ ، والطلب الاستثماري يتناسب طرديا مع الأرباح الصافية، أي بعد اقتطاع ضرائب الفترة (t-1) وهو يتأثر بالسلوك التمويلي للمؤسسات، والأرباح الإجمالية هي نسبة ثابتة من الدخل الوطني Y_t^d ما شأن الضرائب، التي هي حصة ثابتة من مجموع الاقتطاعات الإجبارية (w)، وتوصل إلى أن نسبة الأرباح الصافية إلى الدخل الوطني تتوقف على:

٧ هيكل التوزيع الوظيفي للمداخل بالإضافة إلى معدل الضغط الضريبي وتركيب النظام البائي¹، وتوصل (سميث) إلى أن حجم الاستثمار المراد تحقيقه لا يتوقف فقط على إمكانيات التمويل الخارجي، وإنما يرتبط كذلك بسياسة الدولة البائية والنقدية من أجل التأثير على حجم الاستثمار المرغوب فيه، ومن ثم التأثير على مستوى الطلب الكلي المرغوب فيه وكذلك وبالتالي فمعدل الطلب الفعلي يمكن تحديده بالعلاقة التالية: $Y_t^d = (Y_t^d - Y_{t-1}^d) / Y_{t-1}^d = b(\pi - Wt_y) / [1 - c(1 - t_y) - g] - 1$ ، ويكون هذا المعدل موجبا إذا كان $b(\pi - wt_y) > 1 - c(1 - t_y) - g$ ، أي النسبة المئوية للأرباح الصافية المستثمرة أو أعاد استثمارها أكبر من النسبة المئوية للدخل الوطني لفترة الادخار، وهو بذلك يتوافق مع الشرط الأساسي لعملية النمو لدى كينز $wt_y > \pi$ كما بـ (سميث) أن السياسة الجبائية لها دور فعال في اختيار معدل النمو الاقتصادي التوازني من خلال الربط بين معدل النمو الفعلي ومعدل القدرة الإنتاجية²، وعند مساواة المعدل $Q^d = Q^t$ (معدل النمو الفعلي يساوي معدل القدرة الإنتاجية) د:

$b(\pi - Wt_y) / [1 - c(1 - t_y) - g] - 1 = [1 - c(1 - t_y) - g]$ وبالتالي فالعلامات البائية $(w.t_y)$ يمكن لها أن تؤدي دورا فعالا في المساواة بين Q^d و Q^t من جهة، ومن جهة أخرى الدفع إلى المستوى الأمثل، أي مستوى العمالة الكاملة لقوة العمل بالنسبة (لوايت White)، ولذلك قدّم شرحا مفصلا للطريقة التي يمكن من خلالها للجباية تحقيق هذا التوافق بين المعدل الضروري، من خلال تخفيض الضغط الجبائي (t_y) من أجل إنعاش الطلب الخاص، والرفع من نسبة الإنفاق الحكومي (G) من أجل إنعاش الطلب العمومي، أو من جهة أخرى يتحقق أيضا بتغيير هيكل الاقتطاعات الجبائية عن طريق تخفيض نسبة الضرائب على الأرباح (w)، لأن ذلك يشكل حافزا للاستثمارات الخاصة.

¹Jacques ,percebois ,Fiscalité et Croissance économique, ibid, p22.

² معدل القدرة الإنتاجية أو نموذج ضروريات النمو اشتق من المعادلة $Y_t^t = Y_{t-1}^t = aI_{t-1}$ وتوصل إلى $Y_t = g(1-t)(1-T_y) - \gamma$ انظر Jacques ,percebois ,Fiscalité et Croissance économique, p39.

ب) إدخال الجباية ضمن النماذج الديناميكية في الأجل الطويل: نموذج (K.Kkuribara): تصبو فكرة (Kuribara) إلى الوصول في الأجل الطويل معدل نمو القدرة الكاملة (Le taux de croissance de pleine capacité) مفترضا أن العرض والطلب في الأجل الطويل ينموان بنفس المعدل المضمون، غير أن ذلك الأمر لا يوجد أداة تضمن مساواته عند التشغيل التام وبالتالي فدور السياسة المالية على الخصوص، والسياسة الاقتصادية بصفة عامة يجب استخدامه لإبعاد الاقتصاد على ظاهرة التضخم الزمن والصحوب بظاهرة البطالة، لذلك فالمعادلة هي أداة لمحاربة عدم الاستقرار في الأجل القصير، واستخدامها في حالة عدم التوافق بين معدل النمو الفعلي والمعدل الضروري يجنب الآثار الانكماشية أو التضخمية، كما أن أداة لإزالة اللاتوازنات التي تحدث في الأجل

الطويل، فمعدل نمو القدرة الكاملة يعطى العلاقة: $P = s + (T_y - f - g) / v$

حيث s : الميل للإدخار من طرف القطاع الخاص بالنسبة للدخل الوطني.

T_y : معدل الضغط المالي.

f : ميل الإعانات المقدمة من الدولة.

g : ميل إنفاق الدولة على السلع والخدمات عبر الإنتاجية.

v : العامل المادي و المتوسط لرأس المال.

إن العبارة $(t_y - f - g)$ يظهر حياد أثر ميزانية متوازنة للدولة لأن الإدخار الكومي معدوم، وبالتالي يعتبر عن ميل القطاع الخاص للإدخار، أما معدل الضغط المالي (t_y) المعبر عنه بارتفاع $(f + g)$ يجعل معدل نمو القدرة الكاملة (p) غير متغير وهو ما يجعل نموذج (kuribara) يختلف عن نموذج (وايت وسميث) بإدخاله ميل الإدخار بالنسبة للدخل الوطني، واعتبره ثابتا وهو بذلك اكتشف الاختلاف في ترجمة سلوك العائلات مقابل ارتفاع الجباية، فهم ضحية الوهم المالي $(L'illusion fiscale)$. أي أن استهلاكهم لا يتأثر بالضريبة كونهم يخصصون نسبة ثابتة من مداخيلهم للاستهلاك قبل اقتطاع الضريبة وبالتالي ارتفاع الجباية لا يؤثر على سلوكهم، كما يجعلهم ضحية الوهم المالي، وقد أثبت أن استخدام معدل الضغط المالي من أجل الرفع من معدل نمو القدرة الكاملة إلى مستوى المعدل الطبيعي للنمو، وبالتالي معالجة اللاتوازنات التي تحدث في المدى

الطويل، وقد توصل إلى معدل الضغط المالي الأمثل الموافق للتشغيل الكامل بالعلاقة التالية: $T_y = p + v + f + g - s$ ، أي الضغط المالي الأمثل يساوي معدل نمو القدرة الكاملة مضروب في المعامل المادي لرأس المال مضاف إليه التحويلات والنفقات على السلع والخدمات غير المنتجة من قبل الدولة، ومطروح منه ميل الإدخار من طرف القطاع الخاص بالنسبة للدخل الوطني³

(kuribara) أنه يجب الفريق في مكونات الهيكل الضريبي، واعتماد الضرائب المتصاعدة بالشرائح وإعادة توزيع المداخل من مهام الدولة من خلال التحويلات "إعانات أو نفقات على سلع وخدمات غير إنتاجية لصالح العائلات، أو بتخفيض معدل الضغط الجبائي مما يجعل من السياسة الجبائية تؤثر على ميل القطاع الخاص للاستثمار، وبالتالي فالسياسة الجبائية لا يمكن تجاهلها فهي أداة

لتعديل الطلب الكلي و دفع إلى الاستقرار الاقتصادي¹، فهي مكوّن أساسي للسياسة الاقتصادية يؤثر على الاستثمار والاستهلاك والادخار وعلى سلوك الأعوان الاقتصادية، وهي تؤدي دور مرونة الأسعار التي بإمكانها استرجاع التوازن الدائم الموافق للتشغيل الكامل.

ج) المرونة الدائمة للسياسة الجبائية كبديل لمرونة الأسعار: نموذج (J.cornwall): أدخل (كرونوال) مرونة السياسة الجبائية بدلا عن مرونة الأسعار في النموذج النيوكلاسيكي للوصول إلى التشغيل الكامل من خلال:

سياسة النمو عبر الإنفاق العمومي (G) القيد مستوى التشغيل الكامل $(LW)_t = L_t$ ، ومرونة الإنفاق العمومي تفترض $(T_t = T_y, Y_t)$ ، ومعدل نمو الناتج الوطني الصافي ومعدل نمو مخزون رأس المال هما دالتان بالنسبة للمخرجات على رأس المال ومعدل الضغط الجبائي ثابت، وبالتالي فمعدل رأس المال التوازني هو $(K/Y)^x = b(1-t_y)/p^x + a$ ، حيث (b): ميل للاستثمار و (p^x) : هو معامل رأس المال التوازني في الأجل الطويل، lw : مستويات التشغيل.

سياسة النمو عبر السياسة الجبائية: إن مستوى الضرائب متغير متحكم فيه، والإنفاق الحكومي يتحدد بواسطة الميل للإنفاق (g) الثابت، وبالتالي يجب تقبل العجز في الميزانية واحتمال حصول فائض فيها، وقد توصل إلى معامل رأس المال التوازني بالعلاقة التالية: $(k/y) = b(1-g)/ac + p^x(b+c)$ ، حيث (c): الاستهلاك، y: الدخل الوطني الصافي، k: مخزون رأس المال الإنتاجي، b: ميل إيدي للاستهلاك، c: الاستهلاك، I: الاستثمار، I: الص.

سياسة النمو عبر توازن الميزانية: بافتراض مستوى الإنفاق ومستوى الضرائب هما متغيران متحكم فيهما ويكفيان بصفة دائمة مع مستوى العمالة الكاملة، مع إدخال قيد ميزانية التوازن: $(k/y)^x = (1-t_y)(b+c-1)/a$ ، حيث a, b, c معاملات سلوكية. ومن خلال هذا النموذج فحالة التشغيل الكامل يمكن الوصول إليها عن طريق سياسة ميزانية مرنة دائما، تكفيها الدولة عمل مستوى الضرائب يتماشى واحتياجات الاقتصاد، وإيجاد توازن بين الإيرادات الجبائية والتنفقات العمومية، وتقبل حالة العجز إن حدث و حالة الفائض إن لاق².

د) الهيكل الجبائي في خدمة النمو الاقتصادي الأمثل: نموذج (K.sato): تطرقنا سابقا إلى أن الهيكل الجبائي يعبر عن مجموع الضرائب النافذة في اقتصاد ما خلال فترة محددة، وأن الهيكل الضريبي يرتبط بأهداف التمتع، ومن أبرزها تحقيق التنمية الاقتصادية وفي نموذج (K.sato) أدخل خمسة أنواع من الضرائب المتمثلة في الضرائب على الدخل والضريبة على الأرباح والضريبة على الأجور والضريبة على الثروة، وضرائب غير مباشرة مثل الضريبة على الاستهلاك والضريبة على القيمة المضافة، وانطلق (sato) من فرضيات الفكر النيوكلاسيكي، مع إدخال فرضيات أخرى منها:

الإنفاق الحكومي هو إنفاق استهلاكي دون الإنفاق الاستثماري.

¹ Bernard Bernier, Yves Simon: L'initiation à la macroéconomie, 8ème édition, Dunod, Paris, 2001, p403.

² Jacques percebois, Fiscalité et Croissance économique, op-cit, p67.

٧ ثبات المستوى العام للأسعار.

٧ المؤسسات توزع أرباحها الصافية على شكل أسهم، وقد صياغة ذلك النموذج على النحو التالي:

يُشرط التوازن بـ عرض السلع والطلب العام وإص عليها يتحدد من خلال العلاقة: $Y = (1-t_c)C + G + DK$

حيث أن (y) هي الناتج الداخلي الخام و (k) المخزون الصافي لرأس المال و (tc) معدل الضريبة على الاستهلاك و (C) الاستهلاك وإص و (G) الإنفاق الحكومي و (DK) التراكم الرأسمالي و (T) الإيرادات الإيجابية.

وأن مجموع المداخل المدفوعة إلى عوامل الإنتاج تساوي الناتج الوطني الصافي بعد خصم الرسم على القيمة المضافة:

$$(1-t_y)y = wl + yk$$

حيث (w): الأجر الحقيقي للفرد قبل فرض الضريبة، وميزانية الدولة متوازنة (الإيرادات تساوي النفقات) بالشكل (T=G)

إن الإيرادات الإيجابية تشمل الضرائب المشار إليها أعلاه حسب العلاقة التالية: $T = t_y y + t_c c + t_p r k + t_w w l$

حيث (tc): معدل معدل الضريبة على الاستهلاك و (ty): معدل الرسم على القيمة المضافة، و (tp): معدل الضريبة على الأرباح و (tk): معدل الضريبة على الثروة، و (tw): نسبة الضريبة على الأجور.

والناتج الوطني "الدخل الوطني" $y = A c^{y_t} K^{\pi} L^{1-\pi}$

وحجم القوى العاملة يزداد معدل ثابت $L = L^0 E^{y_t}$

وعوامل الإنتاج تتلقى دخولا على أساس إنتاجيتها إيجابية: $W = (1-t_y)(1-\pi)y$

ورأس المال مقسم بين العمال والرأسماليين: $w = K_c + K_w$

وتكوين الادخار والاستثمار هو بالشكل: $DK_e = S_e[(1-T_p)r - T_k]K_e$

$$DK_w = S_w[(1-T_p)r - T_k]K_w + (1-T_w)WL$$

حيث أن (Se) ميل الرأسماليين للادخار و (Sw) ميل العمال للادخار و $0 \leq (Se, Sw) \leq 1$ وأوضح (sato) أهمية هيكل النظام الجبائي في التأثير على مجال النمو الاقتصادي، وبالتالي أهمية استخدام الهيكل الجبائي في الوصول إلى أهداف معدل النمو المتوازن في الأجل الطويل $p = h + \frac{1}{1-\pi}$ ، حيث λ معدل نمو الفئة النشطة و λ معدل التطور التقني، ومن النتائج التي توصل إليها (sato) من هذا النموذج:

٧ أثبت أن ارتفاع معدل الضريبة على القيمة المضافة والأرباح، والثروة يؤدي إلى مستوى توازني ضعيف على وحدة رأس المال وأن مستوى التوازن مستقلا عن الضريبة على الاستهلاك أو الضريبة على الأجور، بسبب خاصية التحول بين مداخل الرأسماليين بالنقصان فتزداد أجور العمال.

¹المزيد من الاطلاع عن بقية الخصائص المستخلصة من طرف (sato) أظفر P jacques percebois, Fiscalité et Croissance économique, op.cit. (121-124).

٧ تؤثر إيجابية على عملية توزيع الثروة -تختلف الطبقات الاجتماعية وهي نتيجة هامة توصل إليها -زوج (sato) بكون السياسة الجبائية لها أثر توزيعي هام، ليس على مستوى إعادة لادخول والثروة -الغئات الاجتماعية، بل من تعديل المستويات الاجتماعية في حد ذاتها، أن الضريبة على الأجر لها اتجاه نحو تخفيض حصة الثروة التي تعود لصالح العمال، وبالتالي رفع حصة الرأسماليين منها، بينما الضريبة على الأرباح والضريبة على الثروة لها أثر عكسي للأثر السابق¹ أن الضريبة على (الاستهلاك والرسم على القيمة المضافة)، ليس لهما أثر على توزيع الثروة في الأجل الطويل.

٧ حصة الدخل الوطني التي يتم ادخارها، وبالتالي استثمارها في الأجل الطويل تتعلق بالهيكل الجبائي.

٧ إن إحصاء النسبة من الدخل المتاح للعمال كنسبة للدخل الوطني المتاح تتأثر بأهمية الهيكل الجبائي، فأي ارتفاع في أنواع الضرائب يؤدي إلى انخفاض في الدخل المتاح، وبالتالي في إمكانيات التراكم، ورغم ما توصل إليه (sato)¹، فإن البحث عن التركيبة الجبائية المثلى يتطلب إعادة ضبط مفهوم الأمثلية وفقاً لمعايير السياسة الاقتصادية ويمكن حصر هذه المعايير ضمن ثلاثة مجموعات أساسية كما جاء في نموذج (sato)، وهي معايير متعلقة بالدخل "الدخل الوطني الفردي أو تلك التي تؤول لفائدة الرأسماليين"، ومعايير متعلقة بالثروة أو معايير تتعلق بالاستهلاك "إماص أو النفقات العمومية".

٧ إن تعظيم أهداف السياسة الاقتصادية بواسطة إيجابية³ أنه يمكن استخدام الضريبة على الاستهلاك والضريبة على الأجر بصفة تبادلية أو إجمالية، إذا كان الهدف هو تعظيم الاستهلاك الفردي، وأن الضريبة على الأجر تسمح بتمويل نسبة محددة من النفقات العمومية دون تركيز على التراكم.

٧ فعالية الضريبة على الأرباح والضريبة على الثروة محدودة، والرسم على القيمة المضافة لم تسمح بتعظيم أي خاصية من خصائص مجال النمو المتوازن في نموذج (sato)، كونهما يخفض المداخيل المدفوعة لعوامل الإنتاج.

٧ إن زوج (sato) يعتبر من النماذج التطبيقية التي لامست علاقة هيكل النظام الجبائي بعوامل التنمية الاقتصادية، حتى صاحب ذلك النموذج سيطرة هدف النمو المتوازن، واختيار جزء من الهيكل الجبائي مكون من خمس الضرائب لا يمكن أن يؤدي لنفس النتيجة في حالة هيكل مكون من عدد أكثر من ذلك، وحيث أن الفكر الاقتصادي قدم نماذج أخرى من أجل إثبات الترابط الإيجابي بين الإنفاق العام والنمو الاقتصادي مثل زوج (barro 1990) فهو يوضح أن الضريبة النسبية على الدخل "الأرباح والأجر والثروة" تؤثر إيجابياً وبشكل مباشر على الادخار الوطني، لكونها أحد المصادر الأساسية لتمويل الادخار العمومي ذي المصدر الجبائي، وبناءً على نماذج النمو التي تطرقت للعلاقة بين النظام الجبائي والنمو الاقتصادي، يتضح بأنه يمكن للدولة الوصول على نفس الإيرادات الضريبية بأشكال مختلفة من الهياكل الضريبية، إلا أن كل هيكل له تأثيره المختلف على وضع النمو الاقتصادي في الأجل الطويل، فالهيكل الجبائي أحد الأدوات المحسنة للسياسة الجبائية الهادفة إلى تحقيق أهداف تنمعية وفي مقدمتها هدف تحقيق التنمية الاقتصادية.

¹ jacques percebois, Fiscalité et Croissance économique, op.cit, pp 77-80.

٧ لقد سجّل الفكر الاقتصادي أيضا عديد الانتقادات، التي وجهت لنماذج النمو الرابطة بـ □ □ بآية والنمو الاقتصادي وعدم قدرة النماذج على تحديد متغيّرات من خارج النموذج كمتغيّرات التقدم التكنولوجي ومعدل النمو السكاني عبر الزمن □ □ يفقد النموذج عدم القدرة على تفسير أسباب الاختلاف في معدلات النمو طويل الأجل بـ □ □ الدّول أو عبر الزمن وكذلك انتقاد طول فترة الزمن اللازم للتعديل، حتى يعود الاقتصاد ثانية إلى النمو المستقر في الأجل الطويل.

٧ لم تستطع هذه النماذج تفسير سبب تدني معدلات نمو بعض الدول الفقيرة، بالرغم من ارتفاع معدلات الاستثمار البشري فيها "على التعليم والتكوين والصحة" مقارنة بدول أخرى أكثر تقدما.

٧ إن الدراسات التي اختبرت العلاقة بـ □ النظام البائي والنمو في الأجل الطويل، بالاستناد إلى طبيعة الهيكل الجبائي ونوعية النفقات العمومية مثل دراسة (Marsden 1983) على عيّنة من (20) دول تعبر على المستويات المختلفة من الدّخل في العالم خلال الفترة (1970-1979)، ثم قسّم العيّنة إلى ثنائيات دولية تتماثل في الدخل المتوسط الفردي "مثل المعدل الذي للضريبة" وتختلف في المعدل المتوسط للضريبة، وقد لاحظ أنّ معدل النمو الناتج الإجمالي مرتفع (عن المتوسط) في الدول ذات المعدل المنخفض للضريبة، ويكون منخفضا في الدول مرتفعة الضريبة، وفي دراسة أخرى على عينة من (49) دولة نامية خلال الفترة (1960-1982)، قام (رابوشكا 1987 Raboushka) استخدم فيها نماذج النمو الحديثة توصل إلى وجود علاقة طردية بـ □ معدل الضريبة المتوسطة والنمو الاقتصادي¹، إلا أنّ هذه النتيجة تمّ نقدها وتفسيرها كدليل على قدرة الحكومات في الاقتصاديات الأكثر تقدما، على فرض معدلات ضريبة مرتفعة نسبيا أكثر من كوا دليلا على أنّ زيادة معدل الضريبة يؤدي إلى ارتفاع معدل النمو.

٧ إن الأفكار الاقتصادية التي تمّ تناولها في أغلبها اختزلت التنمية الاقتصادية، في مجرد النمو الاقتصادي المستمر في الأجل الطويل وقد سبق ذلك في عديد البلدان النامية التي اعتبرها الخبراء بـ □ معدلات مرغوب في تحقيقها، إلا أنّ مستويات المعيشة فيها بقيت دون مستوى الفقر والهمل والأمراض والبطالة... الخ، الأملاذي بـ □ أنّ التنمية لا تتحقق من خلال مستويات النمو الاقتصادي مثلا في الدخل الفردي المرتفع والمستمر، ولا تتحقق من خلال سياسات مالية واقتصادية و اجتماعية تدف إلى تخفيض الفقر والتخلص منه، وإلى رفع مستوى المعيشة والحماية الصحية والاجتماعية، وبالتالي الوصول إلى التنمية البنية على العدالة الاجتماعية والاستهدفة للوصول إلى التنمية البشرية الشاملة.

¹ سوزان صبحي أحمد المساح: تأثير السياسة الضريبية على النمو الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 44.

المبحث الثاني: نظريات التنمية والنظام الجبائي في الفكر الاقتصادي

التتبع لرصيد الفكر الاقتصادي حول قضايا التنمية الاقتصادية، يطلع على تطورات نظرية مختلفة، وعلى سياسات اقتصادية سعت إلى جعل النمو الاقتصادي والتنمية مستمرة لبلوغ تصوّر التنمية الشاملة المستدامة، تلك التنمية التي أصبحت يقدّمها تعظيم الكاسب الصافية من التنمية الاقتصادية، في ذات الوقت الذي يستوجب فيه ترقية الحفاظ على نوعية الموارد الطبيعية اتمعية واستغلالها بإنصاف، مكوّنات الجيل الحالي، والسعي لاستدامتها لضمان حق الأجيال اللاحقة، كل ذلك الرصيد كان منا جدل للفكر التنموي على مستوى التطلّقات العلمية، فتعدّدت نظريات التنمية بتعدد تلك الأسس، وعلى مستوى تطبيق السياسات الاقتصادية من قبل الحكومات في الواقع العلمي، ما استوجب الأخذ والرجوع بقاريات الانسجام بمقتضيات الفكر التنموي الاقتصادي والفكر البيئي، وإدماج ذلك ضمن السياسات الاقتصادية الكلية، وإلترّكيز على السياسة المالية العمومية كمدخل أساسي لبلوغ التنمية الشاملة المستدامة، ومن أجل تتبّع ذلك الزخم النظري للفكر التنموي والبيئي نستعرض الآواب التالية:

✓ أهم نظريات التنمية وعلاقتها بالنظام الجبائي.

✓ الفكر التنموي وعلاقته بالسياسة البيئية والجبائية.

✓ الإطار الفكري للتنمية الشاملة المستدامة والجبائية.

المطلب الأول: أهم نظريات التنمية وعلاقتها بالنظام الجبائي

استعمل مصطلح التنمية في اللغة الانجليزية development، والفرنسية développement للدلالة على زيادة الشيء وتوسّعه عبر مراحل مختلفة، وفي مجالات معرفية متعددة منها علم الاقتصاد لوصف الحالة الاقتصادية للدولة، من حيث الدخل القومي وإنتاج السلع وأداء الخدمات والتقدم الصناعي والتكنولوجي¹، وقد أثار استخدام ذلك المصطلح لأول مرة كبديل لإدافات النمو الاقتصادي والتطور والتقدم والتصنيع، في ظل الاقتصاد الحر والتوسع التكنولوجي وتطبيقاته وترتب عليه ما يعرف بدولة الرفاه²، وأصبح طموح الدول من بعد ذلك التاريخ السعي لتبني خططاً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تركز على النمو الاقتصادي طويل الأجل الذي يترجم في زيادة الناتج الداخلي الإجمالي بشكل مستمر، كأولوية للدول المتقدمة والتنامية على حد سواء. وقد احتوى الفكر الاقتصادي على نظريات متعددة للتنمية سواء التي تركز على النمو الاقتصادي وقيق الاستقرار الاقتصادي أو التي تبحث في ظروف قيق التنمية الاقتصادية بالبلدان المتخلفة اقتصادياً، وأهم تلك الأفكار والنظريات ما يلي:

أولاً: نظرية الدفعة القوية: لكون التنمية ليست عملية اقتصادية فحسب، فقد تداولها في العلوم الاجتماعية والدينية، وساهمت المنظّمات الدولية في تطوير المفهوم وقياسه، ورُكّزت عليها الأبحاث السيكولوجية، التي ترى أنّ الدافعية الفردية أو الحاجة للإحراز هي

¹ أحمد قاندي بركلت: مأزق التنمية، دار الفكر، دمشق، 1988، ص 20.

² المقصود بدولة الرفاهية أن تكون إجراءً توفيقياً لوضع العلاقة الاجتماعية الجوهرية لرأس المال و نظام أجوره في موضعها المناسب، فهي دولة بسيطة على ما يزعم لجني الضرائب وتستثمر مجدداً في إعادة إنتاج طبقة عاملة... الخ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2006، ص 16.

دعامة عملية التنمية، وأنّ النمو الاقتصادي السريع في مجتمع ما يرتبط بـ مدى اهتمام أفراد ذلك المجتمع بدافع الإقار فالقيم والدوافع النفسية تلعب دوراً هاماً في معدلات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويتجسّد دور القوى السيكلوجية في الاندماج و المشاركة الإيجابية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وهذا ما توصل إليه فريق من العلماء منهم (ماكيلاند) و(يفرت هاجن)¹ و(دانييل ليرنر) من علماء الاجتماع، حيث أكدوا أنّ تلك الدوافع النفسية لها دور في إحداث عملية التنمية وتساعد على الانطلاق الاقتصادي، إذا توافرت العوامل الأساسية للتطور الاقتصادي في قوى الإنتاج وعلاقاته، أما اقتصادياً فإنّ (روستـ رودان) يعتبر صاحب نظرية "الدّفعة القوية"، حيث يرى أنّ إاوز قيد الفقر وضيق حجم السوق، يتطلب دفعة قوية من الإلهاد للوصول إلى مرحلة النمو الذاتي، وينطلق من فرضية أساسية ترتكز على أنّ التصنيع أساس التنمية في البلدان المختلفة، وهو القادر على التشغيل لفائض العمالة من القطاعات الأخرى خاصة القطاع الزراعي لذلك فحسبه الدّفعة القوية تتطلب استثمار نسبة (13%) من الدخل القومي خلال السنوات الإمس الأولى من التنمية ثم ترتفع تدريجياً، وتتلخص نظرية الدفعة القوية في علاقاتها بالضرائب الكوا ترتكز على استثمار النفقات العمومية، من خلال حجم ضخم من الاستثمارات في بناء مرافق رأس المال الاجتماعي، مثل الطرق والإصالات وتكوين وتدريب القوى العاملة، مرفقة بحجم ضخم من الاستثمارات تتكامل في ما بينها، إا يؤدي إلى خلق وفورات اقتصادية خارجية و كل ذلك في ظل التوازن بـ مشروعات الهياكل القاعدية والصناعات الاستهلاكية، مع الاستفادة من اجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية والانفتاح على السوق الدولية في التصدير والاستيراد. إنّ نظرية الدّفعة القوية تنطلق من خلفيات علاقة إباية بالنمو الاقتصادي مجسّدة في تدخل الدولة، من خلال الاستثمار وتخطيط وتنفيذ مشروعات التصنيع، مع عدم إزئة الصناعات الأساسية مثل الطاقة والنقل، كوحها تساهم في النمو طويل الأجل، وتطلب قدرّاً كبيراً من رأس المال يتطلب بدوره عدم إزئة إدّخارات. وفي البلدان المتخلفة يكون الادخار العمومي أساس تلك إدّخارات، واستثمارها يجب أن يبنى على الطلب المتكامل لتلك الصناعات على بعضها البعض، وبالرغم من التأييد الذي حظيت به هذه النظرية إلا أا تعرضت إلى عدة انتقادات منها ندرة رؤوس الأموال المطلوبة للاستثمارات الضخمة وعدم القدرة على التّأطير، ومتابعة مثل هذه المشاريع القوية بدراسة. كجدي. م. توعية لآنها وقد لهما، وصعوبات توزيع الاستثمارات على جبهة عريضة من الصناعات، و لم تعط إا مكانة الأساسية للأموال ذات إصدر الجبائي في تمويل الاستثمارات العمومية، وبالتالي لم تعط للجباية أهميتها في إطار تحقيق التنمية، رغم استخدام أوا في الاستثمار والادخار والتمويل، وفي ضبط نوعية الصناعات وجذب الاستثمارات الأجنبية.

ثانياً: نظرية النمو المتوازن: ترتكّز هذه النظرية كل من (رودان Rodan) و(نوركس Nurkse)، من خلال تعديل نظرية الدّفعة القوية إلى نظرية النمو المتوازن بالتركيز على أنّ الاستثمار يشكّل وسيلة ناجحة لتحقيق التنمية المتوازنة، من خلال ضرورة تدخل الدولة في العملية الإلهائية، وذلك برعاية الاستثمارات الكبرى التي من مهامها تخطي حواجز التخلف في مجمل قطاعات الاقتصاد الضعيف

¹ Everett Hagen: Economie de développement, économique, op-cit, P 54.

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

ولن يتحقق ذلك إلا بكبح دوافع الشركات الخاصة التي تسعى لتحقيق الربح على حسابات التنمية المتوازنة السريعة¹ وقيق التوازن بين القطاع الصناعي والقطاع الزراعي، واعتماد برنامجاً ضخماً من الاستثمارات التي توازن بين البنية الهيكلية والصناعات الاستهلاكية والصناعات الرأسمالية وكذلك التوازن بين القطاع المالي والقطاع العقاري، واعتبار عوائد الصلدارات مصدراً مهماً لتمويل التنمية وتوفير الموارد المالية للبرنامج الاستثماري الضخم ويدعوهم (كس) إلى ضرورة فرض ضرائب على القطاع الزراعي، ويلزم الدولة بدور هام في مجال التخطيط والتنفيذ²، وقد كسبت هذه النظرية تأييداً من مفكرين آخرين مثل (آرثر لويس) وغيره الذين يركزون على أهمية رأس المال الاجتماعي وأهمية السياسة الادخارية والاستثمارية للدولة في تحقيق التنمية المتوازنة، وعلى الرغم من ذلك فقد وجه لها عديد الانتقادات كسابقها، ومنهم من اعتبرها تطبيقاً للبطالة الكثرية على البلدان المتخلفة، وأن الاختلال وعدم التوازن هو الدافع والحافز للاختراعات وقيق التنمية في إنجلترا، وفكرة النمو المتوازن قابلة للتطبيق في مراحل لاحقة من النمو المتسارع، ولكنها غير ملائمة لكسر النمو الذي تتميز به البلدان المتخلفة³.

إن هذه النظرية بينت علاقة إيجابية بالتنمية، من خلال استخدام النفقات العمومية في الاستثمارات الضخمة، ومن خلال فرض الضرائب على القطاع الزراعي، وعلى الشركات الخاصة الهادفة للربح السريع دون المساهمة الفعلية في التنمية، ولذلك فقد ربطت علاقة واضحة للجباية بالتنمية الاقتصادية.

ثالثاً: نظرية النمو غير المتوازن: تركز هذه النظرية على قضية اتخاذ القرار، الذي يجب أن يركز حول أي من النشاطات القادر على قيادة الاقتصاد الوطني نحو النمو الذاتي، أي أن الاتجاه هنا يميل إلى تركيز الاستثمارات وعدم توزيعها على قطاعات اقتصادية واسعة، حيث ترتب على هذه المركزة نوع من الاختلال والاختناق في مجالات عديدة يكون دافعا لاتخاذ قرارات استثمارية أخرى⁴ ومن رواد هذه النظرية (ألبرت هيرشمان)⁵ و(سنغر وستريت) وغيرهم، الذين أكدوا أن التنمية يمكن قيقها من خلال عدم التوازن في الاقتصاد والاختلاف في التوازن يمثل القوة الدافعة للنمو ويجب التركيز على القطاعات التي تنجم عنها وفورات تسهم في تنمية القطاعات الأخرى، فنجاح القطاع القائد يسهم في تفعيل الأنشطة الإنتاجية الأخرى ويدمجها في العملية الاقتصادية⁶، من خلال آثارها الأساسية والخلفية في إطار تخطيط عملية التنمية، وبالرغم من أن مؤيدي هذه النظرية اعتبروها واقعية، إلا أن منتقديها ذكروا أن عملية التصنيع هي أكبر من إقامة مصانع، إذ عملية التصنيع تكمن في البحث عن القطاع الصناعي الذي يحقق أهداف التنمية الشاملة، وقد تساءل (ستريت) عن حجم الأمثل للاختلال، إذ ليس من المهم حصول الاختلال بل المهم هو حجم اللازم منه لتعجيل التنمية⁷، ويتضح كذلك أن هذه النظرية لم تطرّق لعلاقة إيجابية بالتنمية، رغم أن بناؤها يركز على استثمار النفقات

¹ ناصر يوسف: ديناميكية التجربة اليابانية في التنمية المركبة، دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2010، ص 54.

² مدحت القريشي: التنمية الاقتصادية، نظريات وسياسات وموضوعات، دار وائل للنشر، الأردن، 2007، ص 91، 93 بتصرف.

³ نفس المرجع، ص 95.

⁴ عبد الزهرة فيصل يونس: مرجعيات الفكر التنموي وامتداداتها المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص 32.

⁵ Albert Hirschman: The strategy of economic development of studies in economics, London, 1968, p31.

⁶ ناصر يوسف: ديناميكية التجربة اليابانية في التنمية المركبة، دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، مرجع سابق، ص 55.

⁷ فايز إبراهيم الحبيب: التنمية الاقتصادية بين النظرية دوافع الدولة النامية، الرياض، السعودية، 1986، ص 152.

العمومية بما يخالف خصائص النفقة العمومية، ولم توضح الكيفية وإجماع المطلوب من الأموال الاجتماعية لتمويل القطاع القائد الذي يحقق التنمية.

رابعاً: نظرية أقطاب النمو: يتزعم هذه النظرية الاقتصادي الفرنسي (فرنسوا بيرو F.Perrox) يقول التنمية علينا من الإنسان إلى الذات إلى العنصر إلى غايتها "ومذهبيتها"¹، فالتنمية القطبية تتحقق من خلال توجيه الاستثمارات للقطاع المسيطر على جميع الأنشطة الاقتصادية وبالتالي فمراكز النمو التي تنشأ حول صناعة رئيسية مسيطرة على المجال المحيط بها لها آثار هيكلية حدثت و غير متوازن، يكون دافعاً لاستثمارات جديدة وزيادات في الإنتاج، ويعتمد ذلك على عوامل عديدة أهمها الثروات الطبيعية والأيدي العاملة وحجم الوحدات الصناعية الواجب إحداثها والزرع من أن فكرة أقطاب النمو ظهرت منتصف القرن الماضي (ق 20)، إلا أن صاحبها لم يضع فوارق علمية بل النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية لم يحدد الكيفية التي توجه بها الاستثمارات، ولم يحدد أيضاً علاقة هذا النوع من التنمية بالبنية باعتبارها من أهم مصادر تمويل الاستثمارات في الكثير من البلدان النامية التي أخذت بهذه النظرية.

خامساً: نظريات التغيير الهيكلي: انطلقت هذه النظرية من فرضية وجود ازدواجية في الاقتصاد، أو ثنائية الاقتصاد الريفي الزراعي والاقتصاد الحضري الصناعي وكيفية تمويل أقطاب التنمية من خلال التغييرات الهيكلية الاقتصادية والصناعية وإثباتها للاقتصاد المتخلف، بالتركيز على الادخارات والاستثمارات التنموية للتحويل إلى نمط تنموي حديث، وتزعم هذه النظرية كل من (آرثر لوس) و(هولز شيري)، الذي أجرى دراسة لتحليل أقطاب التنمية على عدد كبير من بلدان العالم الثالث للفترة (1950-1973)²، وقد توصل إلى أن مقومات التغيير الهيكلي تتطلب عدة عوامل منها: توفر الموارد الطبيعية وحجم البلدان وسياساتها الاقتصادية الحكومية، وخاصة السياسات المالية وأهدافها في توفير رأس المال والتكنولوجيا، والبيئة والتجارة الدولية وتعتبر هذه النظرية تشخيص للسياسات التنموية مع التركيز على السياسة المالية للدولة.

سادساً: نظرية مراحل النمو: اعتمدت هذه النظرية على الإطار التاريخي بربط عملية التنمية بأبعاد زمنية، تستوجب عملية التقليد والمحاكاة التاريخية للدول المتقدمة، ومن أنصار هذه المدرسة (جيرالد ماير)، الذي يرى أنه ينبغي على الدول المتخلفة تتبع المسار التطوري للأمم الناجحة³ وكذلك الاقتصادي الأمريكي (روستو) الذي ابتدع منهجاً تنموياً على أسس فلسفية مترابطة، حدّد فيه الدوافع وآليات الانتقال من المراحل الدنيا للتطور إلى المراحل العليا للتنمية⁴، من خلال خمس مراحل هي على التوالي: مرحلة اتمتع التقليدي ومرحلة ما قبل الإقلاع، ومرحلة الإقلاع ومرحلة الاندفاع نحو النضوج ومرحلة الاستهلاك الوفير. إن هذا الأساس التاريخي حسب (روستو) يتطلب استثماراً يرتفع إلى (10%) من الدخل القومي، كأقل تقدير لتأهيل الاستثمار⁵، ويتطلب سياسة

¹ فرانسوا بيرو: فلسفة للتنمية جديدة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1983، ص 127.

² مدحت القريشي: التنمية الاقتصادية، نظريات و سياسات و موضوعات، مرجع سبق ذكره، ص 108، بتصرف .

³ Gerald M. Meier: International trade and Development, Harper and Row, New York, 1963, p189.

⁴ عبد الزهرة فيصل بونس: مرجعيات الفكر التنموي و امتداداتها المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص 36.

⁵ مدحت القريشي: التنمية الاقتصادية، نظريات و سياسات و موضوعات، مرجع سبق ذكره، ص 111.

حكومية حديثة ومعاصرة وتطبيق التكنولوجيا الحديثة، وقد تعرضت هذه النظرية إلى كثير من النقد على اعتبار أن التاريخ يرصد التطورات، ولا يمكن أن يكون حتميا للإتياع، كما قال بذلك كل من (Ceins cross, Kuznets) وأنّ تواريخ الانطلاق مشكوك في يمينّ ضوابط عدم تداخل المراحل فيما بينها، ورغم افتراض (رستو) عدلات الاستثمار ولتأسيس حكومة حديثة وفعالة، إلا أنه لم يبين ما هي السياسة المالية والجبائية التي تتبع في كل مرحلة من المراحل التي ذكرها ولم يبرز علاقة التنمية بالباية بطريقة مباشرة.

سابعاً: نظرية التنمية البنيوية الإيديولوجية: وتعرف هذه النظرية كذلك بنظرية التبعية، ويؤكد أنصار هذه النظرية على العوامل الإيديولوجية الاجتماعية والسياسية والفكرية، إضافة إلى العوامل الاقتصادية، بدعوى أنّ التنمية الاقتصادية يجب أن تخدم حاجات الإنسان الإيديولوجية لتدفع بالاقتصاد نحو الرقي والتقدم¹، ومن أبرز رواد هذه النظرية مفكري أمريكا اللاتينية مثل (Dos Santos, C. Furtado) وغيرهما، ويشتركان في نفس الاتجاه الداعي إلى التنمية فعلاً استغلاياً قادراً على صناعة القرار من الداخل، والاعتماد على الذات طريقاً للتقدم مثل (بول باران Paul. Baran)² وكذلك (فرانك Frank) الذي بحث في أثر التبعية والاستغلال الرأسمالي للفائض الاقتصادي للبلدان المختلفة من طرف البلدان الرأسمالية، وقد قدر الاقتصادي (سمير أمين) أن الرأسمالية حولت نسبة (15%) من الناتج الإجمالي للبلدان المتخلفة³، وهو استنزاف لقدرات التمويل وحسب رواد هذه النظرية فإن توسيع المراتب الحقيقية التي تشيع حاجيات الناس هي التنمية، كما نادى بذلك (أمارتيا سن Amaratya. sen) من الهند⁴. وخلاصة هذه النظرية التي كثيرا ما يجزئها البعض على مجموعة نظريات منها البنيوية والتبعية والحرّة والاستقلّة... الخ، فلما تفترض الاعتماد على الذات والارتكاز على البعد الإيديولوجي في رسم سياسات التنمية التي تحمي تحويل الأموال واستنزاف الموارد من قبل البلدان الرأسمالية المتقدمة، وذلك من خلال رسم سياسات مالية تعالج الأسباب الخارجية العيقة للتنمية الاقتصادية في دول الأطراف.

ثامناً: نظرية التنمية الحضارية الإسلامية: تم التنمية الحضارية بسلوك الإنسان إزاء المشاكل التي تواجهه، فالإقتصاد مهما كانت نوعيته هو سيد الحضارة، على شرط أن نحدد ما بصفته مجموعة الشروط التي تتيح لمجتمع ما، أن يقدم جميع الضمانات الاجتماعية لكل فرد يعيش فيه، وأنّ ارتباط عالم الإقتصاد بالقيم الحضارية ارتباطاً، لا يمكن معه أنْ تصور إصلاح خطة اقتصادية تقتنع بأرقام وإحصائيات وأدوات مادية، إن لم يكن أخذاً في الاعتبار قيمة الإنسان ذاته في رتبته القيمة الاقتصادية الأولى، على شرط أن تكون إرادته مقتبسة من إرادة حضارية⁵. لقد انطلقت التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي من مبدأ يقوم على ضرورة إحداث مصالحة أخلاقية مع جوانب الحياة المعاصرة، ومن ثم احترام أبعادها الثقافية والسياسية والاجتماعية... الخ⁶، وقد رافق هذا الزخم الفكري الإسلامي للتنمية بروز مفكرين أبدعوا في مجال التنمية الاقتصادية، مثل القاضي أبو يوسف في كتابه (الإخراج) الذي يعتبر من رواد

¹ ناصر يوسف: ديناميكية التجربة اليابانية في التنمية المركبة، دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، مرجع سابق، ص 57.

² Paul Baran: The political economy of growth, monthly review press, New York, 1967, p163.

³ مدحت القرشي: مرجع سابق، ص 116.

⁴ Amartyasen: Development as freedom, Alfred knops, New York, 1999, p4.

⁵ مالك بن نبي: المسلم في عالم الإقتصاد، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1997، ص 61.64، بتصرف.

⁶ ناصر يوسف: ديناميكية التجربة اليابانية في التنمية المركبة، دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، مرجع سابق، ص 58.

ربط التنمية بأية والأموال العامة وحمايتها من الفساد¹، كما تطرق ابن خلدون لكثير من أسس النمو الاقتصادي والتنمية أو العمران حسب فكره، وابن الأزرقي والشيباني وفي عصرنا الحالي نجد كوكبة من العلماء المتخصصين في المنهج الإسلامي للتنمية، من أمثال عبد الحميد الغزالي وصالح صالح في كتابه (المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي) وعائدت تلك الأبحاث علاقة الجباية بالتنمية في منظور إسلامي، من خلال السياسات المالية ودور الزكاة والوقف ومنظومة السياسة المالية للدولة، وبينت أن التنمية عملية ذات طبيعة شاملة، فهي تتناول الجانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والأدبية والمعنوية، بحيث لا تقتصر على جانب واحد، بل أن عملية التغيير تمس جميع تلك الجوانب، ذلك لأن مترابطة متكاملة يؤثر بعضها على بعض².

تاسعا: نظرية التنمية المستدامة الشاملة: بعد تركيز عديد النظريات التنموية على أن جوهر التنمية، إنما هو النمو السريع للدخل الذي يعتبر كوسيلة للوفاء بالاحتياجات الأساسية، كالتعليم والصحة وتقليل الفقر وتقليص عدم المساواة والقضاء على البطالة وربط ذلك بهام الدولة و دور اتمع، وبعد دراسات حدود النمو الشاملة (1972)، وتأسيس اللجنة العالمية للبيئة والتنمية و صدور تقريرها مستقبلا المشترك³، الذي قدم لهيئة الأمم المتحدة سنة (1987)، والذي كان على أساس بحث اقتراح استراتيجيات بعيدة المدى للوصول إلى تنمية مستدامة⁴، وقد رافق ذلك صدور تقارير البنك الدولي للتنمية منذ سنة (1991) التي رسخت مفهوم التنمية البشرية والتنمية الشاملة المستدامة، وقد عرفت التنمية البشرية في تلك التقارير بأنها عملية توسيع الخيارات المتاحة للناس وتلك الخيارات هي "العيش حياة طويلة وصحية والوصول على المعارف، والحصول على الموارد الضرورية لتوفير مستوى المعيشة المناسب"⁵، وأما التنمية المستدامة فهي عملية تغير متوازن تدفع الاستثمارات، واستغلال الموارد والتطور التكنولوجي إلى العمل النسجم، الذي في إمكانه أن يفضي إلى إشباع الحاجات الإنسانية واحترام البيئة وتكون أولويات التنمية المستدامة نشر القيم التي تشجع أشكالاً استهلاكية، وتحرك في حدود الإمكانيات البيئية التي يسعى الكل إلى تحقيقها بشكل معقول ومقبول⁶. إن التنمية المستدامة يجب أن تكون بشرية فجوهرها الإنسان، كما تم تبني ذلك في مؤتمر البيئة والتنمية (سنة 1992)، والذي توسع (سنة 1996) ليكون الإطار للتنمية المستدامة، ووضع أهداف تنموية للألفية فيها التركيز على تدخل الدولة، من خلال استخدام السياسات المائية اللازمة لنجاح التنمية الشاملة المستدامة. إن الفكر التنموي عبر مسيرته الطويلة وتحاذباته المختلفة في التنظير والتطبيق للاستراتيجيات الهادفة لتحقيق التنمية واستلزامها قد أقر دور الدولة التنموي "مهما كان غنى الدولة أو فقرها تذكر عجالات التنمية الأربعة، وهي: الوارد البشرية والصادر الطبيعية والتكوين الرأسمالي والتكنولوجيا"⁷، وإضافة إلى ما تقدم فإن عملية التنمية الشاملة المستدامة تتطلب نظاماً سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وبيئياً، مستندة بأطر ثقافية ومركزة على دعائم علمية في إطار تشاركية

¹ أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (113-182هـ) (731-798م)، اشتهر بكتب الخراج.

² صالح صالح: المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 110.

³ أنظر محمد كامل عارف: كتاب عالم المعرفة، ترجمة كتاب مستقبلا المشترك، إصدار المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1990.

⁴ نفس المرجع، ص 13.

⁵ مدحت الفريشي: التنمية الاقتصادية، نظريات و سياسات و موضوعات، مرجع سبق ذكره، ص 128.

⁶ GRO, Harlem bryntland: Our common future, The world commission on environment and development, 1988, p44.

⁷ بول. ا. سام ويلسون، ويليام د. نوردهاوس: الاقتصاد، مرجع سبق ذكره، ص 731.

أفراد اتمع، وسعيهم جميعا لتحقيق تلك التنمية في إطار ضوابط العدل والإنصاف، ويرسم سياسات مالية تنسجم مع مستلزمات التنمية ومتطلبات حفظ وتطوير الموارد البيئية، ولذلك يحث الفكر التنموي على الروابط الأساسية بـ التنمية الشاملة المستدامة والسياسة البيئية المثلى لتحقيق ذلك.

المطلب الثاني: الفكر التنموي وعلاقته بالسياسة الجبائية والبيئية.

شهد الفكر التنموي في نهاية العشرينيات الأخيرة من القرن الماضي بروز مشاكل بيئية حادة، ناجمة بالأساس عن الاهتمام بالنمو الاقتصادي على حساب البيئة، في ظل التطور الاقتصادي والصناعي الكبير صاحب للتطور التكنولوجي الذي نتج عنه ظاهرة الاحتباس الحراري، وفقدان التنوع البيولوجي ونفاذ الموارد الاقتصادية، وترتب عنه أيضا تهديدات خطيرة لرفاهية الإنسان وتفاقم مشاكل البطالة، وانعدام العدالة الاجتماعية والمساواة وتدهور صحي رهيب، بتفشي أمراض مستعصية وفتاكة بالبشرية مرتبطة بالتلوث البيئي، وآثار الفساد الاقتصادي في استغلال الموارد والثروات الطبيعية بالإضرار بالبيئة، وقد كانت النتائج المتشائمة لتقرير روما حول حدود النمو سنة (1972) دافعا لإعادة تطور مفهوم البيئة، فلم يعد ذلك المفهوم الأحادي الضيق المضمون الذي يعني مجرد الهواء والماء والأرض، بل أضحت مفهوما مركبا يستوعب الخيرات الجديدة التي أنتجتها البشرية في شتى حقول العلم والعرفة، في عصر الثروة العلمية التكنولوجية ويعالج جميع المسائل المتصلة بالحياة على كوكبنا، مثل (حفظ الأنواع المهددة واستثمار الموارد الطبيعية، ونقل التكنولوجيا ومشاكل الفقر والسكان والاستهلاك والتجارة الدولية، وأسعار المواد الأولية وعلاقة الشمال بالجنوب¹ وأضحت مفهوما شاملا يقصد به رصيد الموارد المادية والاجتماعية المتاحة في وقت ما، وفي مكان ما لإشباع حاجيات الإنسان وتطلعاته². إن هذا التطور الفكري والانتقال من المفهوم الضيق للبيئة إلى المفهوم الواسع يستمد أسسه النظرية في الفكر الاقتصادي من ملامسات علاقة النمو الاقتصادي بالبيئة تأثيرا وتأثرا، فقد أرجع عديد مفكري المدارس الاقتصادية الكلاسيكية، وغيرها تأثير النمو الاقتصادي في سائل الندرة وأن الموارد الاقتصادية محدودة، كما أثار آخرون تناقض الغلة وأثرها على النمو الاقتصادي ونفاذ الموارد الطبيعية، وحتى نظريات النمو الداخلي، ونظريات التنمية المختلفة لامست العلاقة بين دوافع النمو الاقتصادي، ومحددات البيئة من خلال الاختلالات، أو التركيز على زيادة الإنتاج وزيادة نصيب الفرد من الدخل الحقيقي للتغلب على الأزمة كأبرز المشاكل البيئية، غير أن تلك التقاطعات بين الفكر التنموي والفكر البيئي دفعت لسلسلة الكوارث البيئية، مثل حادث الناقله (بوري كانيون) التي أدت إلى تدفق ملايين الأطنان من النفط على سواحل فرنسا الشمالية، والتشوه الذي سببه عقار (الثاليدومايد Thalidomide) على الأجنة وسقوط الأمطار الحامضية على بحيرات المياه العذبة بالسويد (سنة 1968)، وتبين أن مصدرها الغازات الصناعية في أمريكا الشمالية³، مما أعطى الفكر البيئي أبعادا مهمة منها أن النتائج الوخيمة للتقدم الصناعي، قد عادت

¹ صبارني محمد سعيد ورشيد الحمد: البيئة ومشكلاتها، عالم المعرفة، الكتاب رقم 22، مطابع السياسة الكويت، 1989، ص 26.

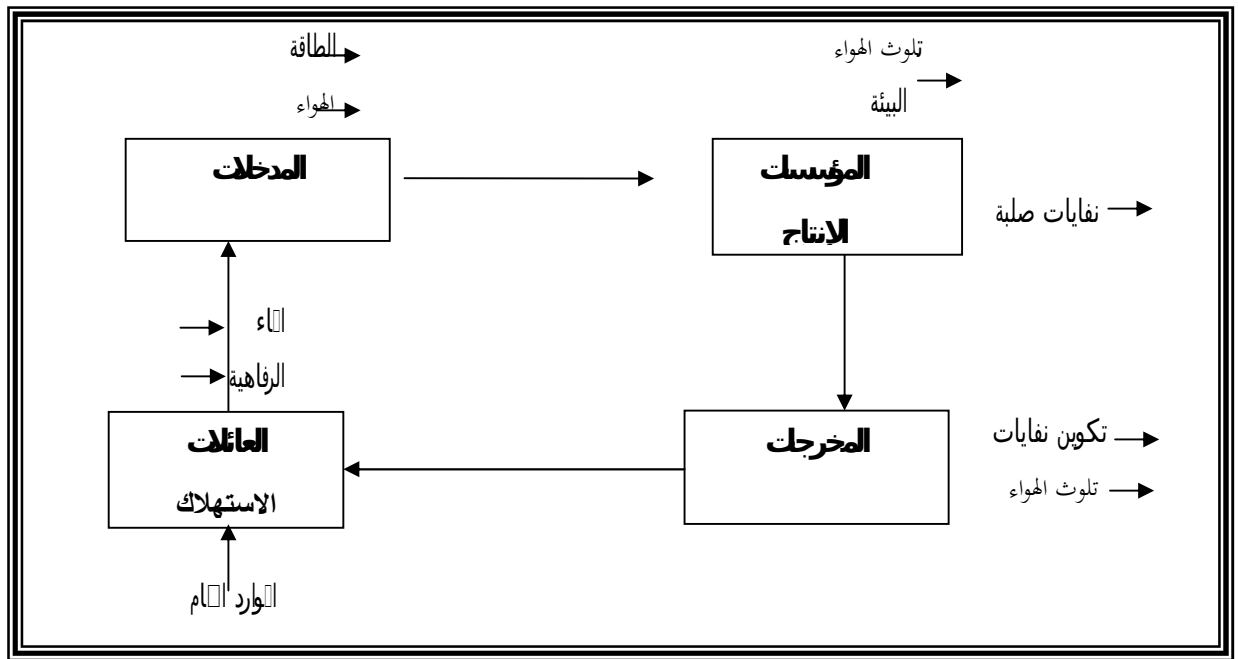
² مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية، ستوكهولم السويد، 1972.

³ الخولي أسامة: البيئة وقضايا التنمية والتصنيع، دراسات حول الواقع البيئي في الوطن العربي والدول النامية، عالم المعرفة، الكتاب رقم 258، مطابع السياسة الكويتية، 2002، ص 12.

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

بالسلب والكوارث على البلدان المتقدمة ذلك، وأن الإضرار بالبيئة يتجاوز الحدود الدولية، ورغم معارضة البلدان النامية فكرة المؤتمر الدولي للبيئة (1972)، واعتبرتها من معوقات تنميتها، إلا أن رئيسة وزراء الهند (آنذاك) قالت: أن الفقر هو أكبر ملوث للبيئة¹، وقد تطور الفكر التنموي في نظرتة للبيئة بعد ذلك، وإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)² الذي استند في عمله على نتائج ذلك المؤتمر أسددة في ملحقه رقم (1)، والذي احتوى ستة وعشرين (26) مبدأ، تضمنت وجوب حماية الموارد الطبيعية وإضافة على مقدرات كوكب الأرض ومنع التلوث والتنمية مطلوبة لتحسين البيئة، وأن لا تعيق السياسة البيئية التنمية وإعمال التعليم البيئي واستخدام العلوم والتقنية في تحسين البيئة... الخ³. لقد توصل الفكر التنموي والبيئي إلى أن التنمية والبيئة وجهان لعملة واحدة، ويجب أن لا تتخذ السياسة البيئية كعائق للتنمية الاقتصادية، ومع نشاط هذا البرنامج في سبيل الروابط الأساسية بين البيئة والتنمية، التي أهملت في صياغ البحث عن النمو الاقتصادي، والتركيز على التداخل بين الاقتصاد والبيئة، كما مثله الاقتصادي الإيطالي (دوناتو رومانو) بالشكل التالي:

الشكل رقم (1-1): التداخل بين الاقتصاد والبيئة



المصدر: دوناتو رومانو: الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة، المركز الوطني للتنمية الزراعية NACP، سوريا، 2003، ص45.

إن العلاقة بين متطلبات التنمية وسياسة الحفاظ على البيئة، يجب أن تصب في نفس الاتجاه الذي يبحث عن الرفاهية مع التحكم في التلوث البيئي، والحفاظ على الموارد البيئية في إطار علاقة التوازن المنضبط بالرشد الاقتصادي في رسم سياسة البيئة، وقد تم بحث العلاقة بين النمو الاقتصادي والبيئة من طرف الاقتصادي (سالون كورتيس)، الذي حدد أنه في مراحل النمو

¹ نفس المرجع، ص11.

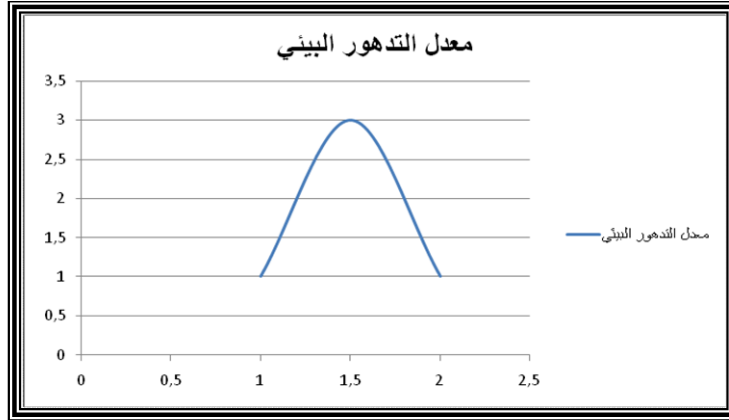
² UNEP: United Nations Environmental Programme.

³ طلبية مصطفى كمل وآخرون: الإنسان والبيئة، صراع وتوافق كتاب العربي مجلة العربي، العدد 26، الكويت، 1990، ص16.

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

الاقتصادي الأولى يتحرك كل من معدل النمو، ومعدل التدهور البيئي بنفس الاتجاه نحو الزيادة، وبلوغ مستوى الدخل حد سيء فإن الأفراد يتجهون للاهتمام بالصحة والمستوى الأفضل للمعيشة، مما يؤدي إلى انخفاض منحى التدهور البيئي بشكل مقلوب حرف U كما هو موضح بالشكل التالي:

الشكل (1-2): منحى كوزنتس البيئي



المصدر : إيمان عطية ناصف، اقتصاديات الموارد البيئية، ص 260.

وقد انتقد منحى كوزنتس، الذي حسب ما لم تصل البلدان المتخلفة المستوى المطلوب من التنمية، فإما تظل عرضة للتلوث البيئي والتدهور الصحي، إن انعقاد مؤتمر البيئة والتنمية سنة (1992) في (ريو دي جانيرو بالبرازيل)، والذي أطلق عليه (قمة الأرض) حمل شعار الإنسان محور اهتمامات التنمية المستدامة، مسندا ببادئ لتوجيه التنمية المستقبلية معرفة حقوق الإنسان في التنمية ومسؤولياته في حماية البيئة العامة، لقد نتج عن ذلك المؤتمرات اتفاقيات عديدة منها الاتفاقية الإطارية، حول تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي، وجدول أعمال القرن الواحد والعشرين كتوصية أئمة حول البيئة والتنمية، كما إنشاء مفوضية التنمية المستدامة ودعم مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة سنة (2002) (بجوهانسبورغ في جنوب إفريقيا) الترابط بين المشاكل البيئية، التي هي بالأساس مشاكل اقتصادية ناعمة عن الملبس. كظاهرة بالبيئة وامتاع، كالفقر والبطالة والتلوث والتدهور الصحي والأمية... الخ، وهي الآثار الخارجية المرتبطة بالأنشطة الاقتصادية، وأصبحت بالتالي حماية البيئة في صميم المشاريع التنموية الهامة الهادفة للحد من التلوث وتفاذي الأثر الخارجي¹، بالاستناد على مبادئ أساسية للسياسة البيئية التي تتكامل مع التنمية المستدامة، كمبدأ حماية التنوع البيولوجي، وعدم الإضرار بالموارد الطبيعية، ومبدأ الإحلال ومبدأ التكامل ومبدأ العمل الوقائي والتصحيحي حسب الأولوية من المصدر، ومبدأ السيطرة ومبدأ الملوث الدافع ومبدأ الإعلام والمشاركة² وكلها مبادئ يستند عليها في رسم السياسة البيئية، وديد أو التنظيمية والاقتصادية والطوعية والتي سنفصل فيها في فصل لاحق من هذه الدراسة.

¹Sylvie fauchaux, Jean François Noël: Economie des ressources naturelles et de l'environnement. Armand colin éditeur, paris, 1995, p179.

²Octave gélinier, François Xavier, Simon, Jean pierre billard, Louis Muller: Développement durable pour une Entreprise compétitive et responsable, est-éditeur 2002, p28.

المطلب الثالث: الإطار الفكري للتنمية الشاملة المستدامة والجبائية

عرف الفكر التنموي تغيّرات وـولات اقتصادية هامة في التنظير للنمو الاقتصادي والتنمية، وفي تحليل ومقارنة النتائج المترتبة على تطبيقات سياسات النمو الاقتصادي، والتنمية الاقتصادية من قبل الكومات، بمقارنة ما تحقق في الدول المتقدمة وفي محاولات رسم خطط تنموية لتغير وضع البلدان المتخلفة، وتبني الإستراتيجية التنموية الشاملة المستدامة، غير أن قيق و اقتصادي مرتفع على حساب استنزاف الـوارد الاقتصادية المتاحة، وإهمال المعايير البيئية ترتب عنه انعكاسات خطيرة على مناحي الحياة اتمعية الاقتصادية والاجتماعية، والثقافية والبيئية والسياسية مثل: تكاليف التلوث وـخلفات الصناعية الخطيرة على الصحة والسكان، وتغيرات المناخ والإخلال بالنظم البيئية والفساد والهدر للموارد المجتمعية، ومن هنا استدعى الأمر إعادة النظر في مفهوم التنمية، وإيرتطها من ـولات وـو اقتصادي، من أجل تبني سياسات للتنمية الشاملة المستدامة والنمو الدائم يتم في إطارها الاستخدام العقلاني للموارد، وإفاظ على الحياة والنخ والثروات ومراعاة حقوق الأجيال اللاحقة... الخ¹. إن وصول الفكر التنموي لجعل من التنمية المستدامة، مدرسة فكرية عالمية تنتشر في معظم دول العالم الصناعي والنامي على حد سواء، وتبناها هيئات شعبية ورسمية وتطالب بتطبيقها، كنمط تنموي يتعامل مع النشاطات الاقتصادية الهادفة لتحقيق معدلات و اقتصادي منشود من جهة، ومع إجراءات إفاظة على البيئة والـوارد الطبيعية من جهة أخرى، على أا عمليات مكملة لبعضها البعض وليست متناقضة، وينظر إلى ذلك على أنه السبيل الوحيد لضمان قيق نوعية حياة جيدة للسكان في الحاضر والأجيال في المستقبل². إن ذلك التطور كان عبر مراحل مختلفة ومدارس متعددة الاختصاص تكاملت بـ الفكر التنموي والفكر البيئي، في تطوير مفهوم التنمية الشاملة المستدامة، وـديد أبعادها ومؤثرها وأدوات قيقها، وهو ما تناوله من خلال النقاط أدناه.

أولاً: خلفيات ظهور فكر التنمية المستدامة: التتبع للفكر التنموي وعلاقته بالفكر البيئي يرصد تطور تاريخي متداخل، كانت له خلفيات لظهور فكر التنمية المستدامة، رغم أن الكثير من الباحثين في مجال التنمية يعتقدون بأن سنة (1972)³، مرجعية لدوافع فكر التنمية المستدامة، وبحلول أواخر السبعينات والثمانينات للقرن الماضي طغت على المناقشة نظريات تنموية أكثر تقدماً كانت تلك النظريات تنطوي على وجهة نظر أكثر عمقاً وشمولاً بالنسبة للنمو والتنمية، وجرى ليل أثر السياسات الاقتصادية على المسائل الاجتماعية والبيئية مثل (الفقر والتوزيع ضمن الـوائب الاجتماعية، ونضوب الـوارد الاقتصادية والتلوث ضمن الـوائب البيئية)⁴، ورغم

¹ صالح صالح: التنمية الشاملة المستدامة والكفاءة الاستخدامية للثروة البترولية في الجزائر، منشورات بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي للتنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة المنعقد أيام 8،7 أفريل 2008، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، مطبعة دار الهدى، 2008، ص 628.
² عثمان محمد غنيم، ماجد أحمد: التنمية المستدامة، فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار الصفاء للنشر لتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص 15.
³ هي السنة التي نشر فيها تقرير، حدود النمو، من طرف نادي روما، المنظمة غير الحكومية مكونة من ثلاثين شخصاً من العلماء والمفكرين والاقتصاديين، ورجال الأعمال ومسؤولين مدنيين، عقدت أعمالها في روما، إيطاليا خلال أفريل 1968 لبحث موضوع المآزق الحالي للبشرية والمستقبل الذي يواجه الإنسان وكان ذلك التقرير يحمل توقعات متشائمة بحلول 2100، انظر www.en.wikipedia.org.
⁴ عمار عماري: إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها، منشورات بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي للتنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، مرجع سبق ذكره، ص 36.

الزخم الفكري لصاحب من الاقتصاد البيئي، الذي عرف على أنه علم اقتصاد وإدارة الاستدامة، كما اقترح (هيرمان دالي H.dally)¹ أن كلمة تنمية (Development) يجب أن تعني تغيرات في هيكل الاقتصاد و التمتع، بينما كلمة نمو (growth) تعني زيادة في حجم الاقتصاد، وأن يكون مستداما بيئيا لتكون التنمية الاستدامة كمفهوم مقبول لدى غالب الاقتصاديين البيئيين، وقد ناقش أبحاث كل من (فيشو كنيس Fisher, Allen. Knees) حول التلوث واقتصادياتو كما تطرق لفهوم الآثار الخارجية (ليفو)، ونظريات (بولنج و جورجيسك و روج) في ربط الاقتصاد بالبيئة، ويستخلص من تلك النظريات والدراسات أنه "تتلاقى مجالات الاقتصاد والمجتمع والبيئة عند مفهوم الفقر، إذ أن الفقر ظاهرة اقتصادية مجتمعية بيئية تتحدد بالعمليات الاقتصادية، وتؤثر بقوة في إيديها، وهي تشكل ركنا ومعلما للبيئة الاجتماعية ولطما للمجتمع وخصائصه"². إن إعادة التفكير في وانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بعد المشكلات الناجمة عن النمو الاقتصادي، الذي سبب إديات تشغل العالم بأسرو، كانت دافعا لتصحيح الفكر التنموي وإجراء التعديلات الأساسية، كما طالب بذلك (سيرتي كال)، الذي يعد من أشهر زعماء الفكر التنموي التشاؤمي بالقول "نحن لا نحتاج فقط للتصرف بشكل مختلف، بل التفكير أيضا بشكل مختلف نحن نحتاج إلى إعادة صياغة مفرداتنا، ونحتاج لتغير الثقافة ونحتاج إلى نظام قيمي يحتفظ بمبادئ التواصل عبر الأجيال"³، ويتضح من دعوة الاقتصادي البريطاني الذي شغل العديد من الهام الدبلوماسية والإدارية بالولايات المتحدة، والتي عمل على تضمينها في كتبه الأخرى كالتغير المناخي (climat change)، والاستدامة وعالم الأعمال (sustainable earth and worldaffairs)، إن الفكر التنموي الشامل في ظل منهج الاستدامة يتطلب إعادة صياغة وتغيير للنمط الثقافي، وإلى إديد الارتباط بالنظم والبادئ القيمة المضاربة، التي تضمن التواصل بـ الأجيال، إن ذلك التطور في الفكر التنموي المستدام قد ترافق مع مؤتمرات دولية كمؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة (سنة 1972)، الذي دعم فكرة الترابط بين التنمية والبيئة، كما إ سيد ذلك في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وقد كان تقرير اللجنة الدولية للبيئة والتنمية (سنة 1987) إركز الأساسي للتنمية الاستدامة والذي صدر بعنوان مستقبلنا المشترك⁴، ثم كانت توصيات مؤتمر قمة الأرض (سنة 1992) وأجندة القرن الواحد والعشرين دعومات مفصلية في تطور الفكر التنموي من طرف الفاعل الدولي⁵، في المجال التنموي لطرح مبادرة الإطار الشامل للتنمية، وتتضمن هذه المبادرة إطارا اكليا يتكامل فيه وانب الاقتصادي، والمالي الكلي مع الهيكل الاجتماعي والبشري إن ذلك التراكم الفكري من آراء الخبراء والمسؤولين، ومن الدراسات والمؤتمرات الدولية، قد ساهمت في تطور فكر التنمية الشاملة الاستدامة، من حيث مدلولها وأبعادها وآليات إقيقها ومؤشرات قياسها.

¹ H. dally, costanzal.R: Goals agenda and Policy recommendations for Ecological economies, the science and management of sustainability, Colombia university,1991, p4.

² الزعيم عصام: التنمية المستدامة، مقارنة نقدية عربية إصدارات المركز العربي للدراسات الإستراتيجية "قضايا راهنة"، العدد 33، دمشق، سوريا، جانفي، 2007، ص29.

³ Cir crisping tickle: Sustainable development and the energy industries, London,1997, p24.

⁴ محمد كامل عارف: كتاب عالم المعرفة، مرجع سبق ذكره.

⁵ World bank, world development report, 1996 .

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

ثانيا: مفهوم التنمية الشاملة المستدامة: يقر الكثير من المهتمين بالجمال التنموي، بأن هناك صعوبات كبيرة يطرحها مفهوم التنمية المستدامة، وذلك راجع لتعدد المقاربات التي تناولته، الشيء الذي جعل من الصعب الوصول إلى تعريف موحد شامل للتنمية المستدامة، مع تأكيد كل المقاربات على أن التنمية المستدامة بصفة عامة، هي عبارة عن سيورة اقتصادية واجتماعية وسياسية تنطوي على نحو من التناسق، يفرض شروطا لياة البشرية على كوكب الأرض بشكل عام¹، و عدد تعريف التنمية المستدامة تعدد المفردات المتداولة لتعريب مصطلح (sustainable development)، الذي تضمنه تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، كأول استعمال رسمي ودولي من طرف رئيس اللجنة، والذي عرف باسمها تقرير² (Brandtland) و المعنون (مستقبلنا المشترك Our Common future)، حيث ترجم إلى التنمية المتواصلة والتنمية القابلة للإدامة والتنمية البيئية، والتنمية المستدامة والتنمية المستدامة... الخ، ولتلك الاختلافات مبرراتها كون لمصطلح يتناول مستويات مختلفة ومجالات مختلفة وتخصصات مختلفة أيضا، كعلم الاقتصاد البيئي والاقتصاد والاجتماع والسياسة والصحة... الخ، ولذلك حددت تعريفات التنمية المستدامة، فثم ما يزيد على ست³ تعريفا لهذا النوع من التنمية³، ومن أبرزها ما يلي:

أ) تعريف اللجنة العالمية للبيئة والتنمية: هي تنمية تضمن استجابة الحاجات الحاضر، من دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في الوفاء بحاجاتها⁴.

ب) تعريف (فيليب وبيتر Philippe agrion and Peter Howitt): هي التنمية التي تؤخذ بعين الاعتبار ليس فقط رفاهية الأجيال الحالية، ولكن رفاهية أجيال المستقبل أيضا حيث حدد الرفاهية بوضوح، وتأخذ بعين الاعتبار كافة إمكانيات الإحلال التكنولوجي بالسلع الرأسمالية كافة العولم التي تطرحها محدودية الموارد والتكاليف البيئية للإنتاج والاستهلاك⁵.

ج) تعريف شبكة التنمية المستدامة بالبنك الدولي: التنمية المستدامة هي تلبية احتياجات المجتمعات في الوقت الحالي دون المساس بقدرة أجيال المستقبل على تحقيق أهدافها، وبما يسمح بتوفير فرص أفضل من المتاحة للحيل الحالي لإبراز تقدم اقتصادي واجتماعي وبشري، فهي حلقة الوصل التي لا غنى عنها بين الأهداف القصيرة الأجل والأهداف طويلة الأجل⁶. إن التعاريف التي صدرت عن المنظمات الدولية والمؤتمرات الدولية السابقة تركز على إدارة الموارد الاقتصادية بطريقة مافظ على الموارد البيئية أو سببها، لكي تتمكن الأجيال المقبلة من أن تعيش حياة أفضل، وتعني الاستدامة على المستوى الجزئي عدم تناقص إمكانية الاستهلاك، والتي

¹ مبارك بوعشة: مقارنة اقتصادية في إشكالية المفاهيم والأبعاد، منشورات بحوث ملتقى التنمية المستدامة والكفاءة الاستدامة للموارد المتاحة، مرجع سبق ذكره، ص 59.

² رئيسة وزراء النرويج خلال تلك الفترة . Gro Harlm Brundtland.

³ Kozlowski and hill G; To wards planning for sustainable development – a guide for the ultimate environmental threshold (uet) method ashgat publications, Sydney, 1998.

⁴ محمد كامل عارف: كتب علم المعرفة، مرجع سبق ذكره، ص 30.

⁵ Philippe Aghion et peter Hewitt; endogenous growth theory, Massachusetts institute of technology, third printing 1999, p156.

⁶ شبكة التنمية المستدامة على الرابط: www.worldbank.com

بدورها ترتبط بإمكانية الإنتاج وهذه تتعلق بأرصدة رأس المال المحسوب في شروط الكفاءة وبالتالي يتضمن التقدم التكنولوجي، مع اعتبار الموارد البيئية كجزء من أرصدة رأس المال لتحقيق النمو المستدام¹.

إن بلوغ ذلك النمو المستدام يتطلب إدارة الموارد الطبيعية، واستغلال التطورات التكنولوجية والأطر الهيكلية في إطار خطط تنموي فعال اقتصاديا، ومقبول اجتماعيا وملائم للبيئة، وبالرغم من أن أغلب تعاريف التنمية المستدامة تركز على الأفضة على حاجيات الجيل الحالي، وضمان حق الأجيال اللاحقة، فالتنمية المستدامة ليست حالة انسجام ثابتة أو جامدة، بل هي عملية تغير يكون فيها استغلال الموارد وتوجيه الاستثمارات ومسيرة التنمية التكنولوجية، والتحول المؤسساتي في اتساق مع المستقبل، ومع حاجات الأجيال على حد سواء²، ولذلك عرفت التنمية الشاملة المستدامة بتعريف شامل من خلال ربط التنمية الشاملة بالاستدامة، على أنها عملية تغيير شاملة في إطار نموذج تنموي يحقق الاستدامة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والبيئية التي تضمن تطور الكفاءة الاستخدامية للموارد، وتزايد القدرة الإبداعية في تلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية، وما يترتب على ذلك من تغييرات جوهرية في السلوك الاستهلاكي والأساليب الإنتاجية والتكنولوجيات المرتبطة بها، ونظم توزيع الثروة والدخل على المستوى المحلي والقطاعي، والزمني بشكل يؤدي إلى استمرار تطور الحياة المجتمعية في إطار الاستدامة الشاملة الاقتصادية، والبيئية والاجتماعية والسياسية الفردية والاجتماعية، ومؤسسية خاصة والعامة الوطنية والإقليمية والدولية، التي تضمن الاستدامة الاقتصادية، وما يرتبط بها من موارد وثروات وإمكانات واستدامة بيئية وما يرتبط بها من تنوع وتطور للخصوصيات الثقافية واستدامة بيئية، وما يرتبط بها من استقلال وسيادة واستمرارية لمكوناتها في إطار مبادئ الحكم الراشد، والتي تؤدي جميعها إلى نمو اقتصادي مستدام³. ومن خلال التعاريف السابقة يتضح أن التنمية الشاملة المستدامة تنطوي على عمليات تغير للجوانب الاقتصادية والاجتماعية، والبيئية والثقافية والسياسية في إطار منهج حضاري يركز على العدالة الاجتماعية، بكونها الجيل الحالي، ويحافظ على حقوق الأجيال القادمة باستخدام نظم راشدة في مناحي الحياة اتمعية، بكل أبعادها ومجالاتها الأساسية.

ثالثا: أبعاد التنمية الشاملة المستدامة: إن أغلب تعاريف التنمية المستدامة تركز على أنها التنمية التي يكون فيها تداخلا فيما هو اقتصادي واجتماعي وبيئي، ولا يمكن فصل عناصرها عن بعضها البعض، وذلك لشدة تداخل الأبعاد والعناصر الكمية والنوعية لهذه التنمية⁴. إن تلك الأبعاد قد تؤكد في معظم توصيات المؤتمرات الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة أو في الدراسات وتقارير

¹ Nicolas .J. dean. A: Economics and Environment survey of issues and policy options aced economics studies N° 16- 1991, p14.

² محمد كامل عارف: كتب علم المعرفة، مرجع سبق ذكره، ص31.
³ صالح صالح: التنمية الشاملة المستدامة والكفاءة الاستخدامية للثروة البترولية في الجزائر، منشورات بحث ملتقى التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، مرجع سبق ذكره، ص870.

⁴ Edward Barbier: The concept of sustainable economic – development environmental conservation, vole 14 N° 2, 1987.p101-110.

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

المؤسسات والهيئات الدولية وكذلك الدراسات المتعلقة بالأعوان الاقتصادية وبيئة الأعمال¹، بكوا أدوات أساسية في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة ومن هذه الأبعاد:

أ) البعد الاقتصادي للتنمية الشاملة المستدامة: إن السياسات الاقتصادية الهادفة إلى تحقيق التنمية الشاملة المستدامة هي قبول التحدي المتمثل في تشييط التنمية تشييط يراعي المسؤولية البيئية، ويتركز على التحولات الجوهرية في السياسات في حين أن التأخر عن قبول هذا التحدي سيكون أكثر كلفة²، فالبعد الاقتصادي يستوجب أن تكون مقتضيات النشاط الاقتصادي برمته يستهدف تحقيق النمو المستدام، من خلال الالتزام بمنظومة قانونية ومحاسبية و جبائية، و بيئية تضبط وتراقب توزيع واستخدام مصادر الثروة، في إطار العدالة والإنصاف في الوقت الحالي، وبضمانات حقوق الأجيال القادمة لكل مكونات المنظومة الاقتصادية من الاستثمار والتمويل، والابتكار التكنولوجي و فنياته إلى الإنتاج والدخل والاستهلاك والتوزيع في إطار تلك المنظومة الشاملة التكاملية، الرنة المتنوعة للتغيرات والتحولات الاقتصادية والاجتماعية في أساليب الإنتاج والتوزيع والاستهلاك، بما يحقق السلوك المستدام في كل مشتملات ومستلزمات المنظومة الاقتصادية، الهادفة لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة وفي تناسق وانسجام مع الأبعاد الأخرى.

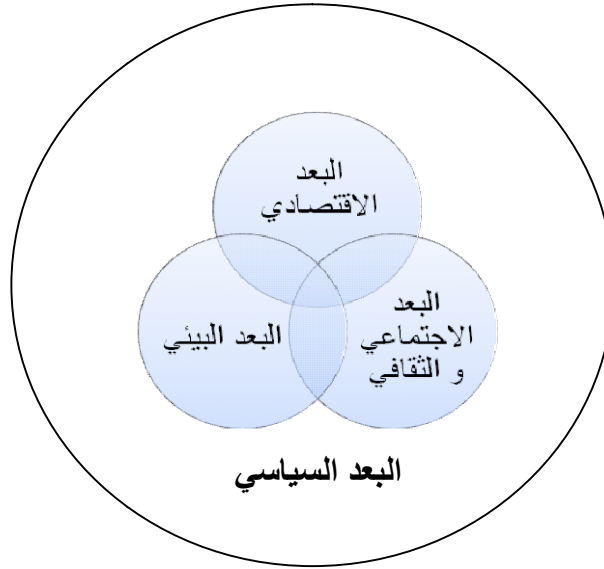
ب) البعد الاجتماعي والثقافي الحضاري: يتوافق على هذا البعد خبراء من ثقافات وحضارات مختلفة، يكون عالم الاقتصاد مرتبط بالقيم الاجتماعية والثقافية الضرورية، التي في إطارها تتحقق التنمية الشاملة المستدامة التي تعالج الفقر والحرمان، وتقلص الفوارق الاجتماعية، وتوفر شروط الرعاية الصحية، وتكافح الأمراض الاجتماعية المختلفة، وهدف أن تكون التنمية نابعة من الإنسان ومتحكم فيها، ومستغل لثمارها بشكل عادل ومنصف دظلى اتمع به كل فئاته المختلفة وفي إطار المبادئ الإنسانية السامية، ولن يكون ذلك إلا من خلال منظومة اجتماعية شاملة وواعية تطلبات الأبعاد الاجتماعية، ومستوعبة لاحتياجاتها في إطار منظومة القيم الاجتماعية والضرورية السامية، الضامنة للمساواة في توزيع الموارد والحماية البشرية من كل الآفات الاجتماعية.

ج) البعد البيئي: إن النتائج الوخيمة التي تكبدتها البشرية جمعاء من الماط التنمية الضارة بالبيئة، وما خلفته من كوارث متلاحقة في إتلاف واستنزاف الموارد، وشح المياه والاحتباس الحراري، وتدهور طبقة الأوزون والأمراض والأوسنة البيئية يجب أن تعالج في إطار التنمية الشاملة المستدامة، من خلال سياسات راشدة ومستدامة حافظ على الموارد الاقتصادية والنظام البيئي ومكوناته ضمن منظومة شاملة للسياسات البيئية، بكل أو لا (سنفصل فيها لاحقا) مما يجعل من البعد البيئي بعداً أساسياً في إطار التنمية الشاملة المستدامة وكل ذلك يتطلب الالتزام في الجانب السياسي بالحكم الراشد لكل جوانب وأبعاد التنمية الشاملة المستدامة كما تم تصوره في الشكل التالي:

¹ Le guide du développement durable en Entreprise 2009.

² الأمم المتحدة: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، 3 إلى 14 جون 1992، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 29، العدد 02 جويلية 1992، نيويورك، ص 21.

الشكل (1-3): أبعاد التنمية الشاملة المستدامة



المصدر: صالح صالحي / التنمية الشاملة المستدامة والكفاءة الاستدامة للثروة البترولية في الجزائر، مرجع سابق، ص 631

رابعا: مؤشرات التنمية الشاملة المستدامة: التنمية الشاملة المستدامة منهج تنموي متكامل في إدارة الاقتصاد والبيئة، والاهتمام بالمال البشرية والقدرة المؤسسية يتطلب عمليات مراقبة وإرفقة وإقارنة، وإرجعة على مستويات الزمنية والإكانية والإلمية والوطنية والعالمية، ليصوب ويصحح السياسات والإجراءات الهادفة لبلوغ تحقيق التنمية المستدامة، والتي هي عملية تفاعلية بكل أبعادها وضموها، فالسياسات لا تؤثر في الأهداف التي وضعت من أجل بلوغها فحسب، بل أأ تؤثر كذلك في المتغيرات المرتبطة بأبعادها، فتحقيق التوازن بين الأنشطة الاقتصادية والرفاه الاجتماعي، واحتياجات البيئة أمر يحتاج إلى قدر كبير من البراعة، ويقتضي تغيير أنماط صنع القرار، ولابد من دمج الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والمؤسسية في عملية التنمية، ليتسنى سلوك الطريق المؤدي إلى التنمية المستدامة¹، إن قياس مدى استدامة التنمية بشمولها لكل الأبعاد يتطلب عددا كبيرا من المؤشرات، لقياس تلك الترابطات والتشابكات في ما بينها، ما يصعب عملية القياس ويتطلب مؤشرات مركبة، وقد أعدت لجنة التنمية المستدامة (CSD)² (سنة 1995)، برنامج عمل يهدف إلى إعداد جدول للمؤشرات التنمية المستدامة، وفقا لإعطيات برنامج الأمم المتحدة للبيئة (PNUE)، وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD) ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCED)، و تحديدها في (134) مؤشرا بعد مؤتمر قمة الأرض (سنة 1992)، ولصعوبات اعتماد كل هذه المؤشرات ميدانيا، أعادت لجنة التنمية المستدامة تحديد القائمة في (59) مؤشرا، مصنفة إلى أربع فئات رئيسية (اجتماعية واقتصادية وبيئية ومؤسسية)³، لكن لكل بلد أن يختار منها مجموعة مناسبة من المؤشرات الأساسية المتصلة بقياس أهدافه لتحقيق الأهداف

¹ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا الاسكوا: تطبيق مؤشرات التنمية المستدامة في بلدان الاسكوا - نيويورك، سنة 2001، ص 4.

² هي لجنة أنبثقت عن مؤتمر الأمم المتحدة، قمة الأرض بالبرازيل سنة 1992. CSD: commission on sustainable development united nation.

³ القائمة الأساسية لمؤشرات التنمية المستدامة ال 59 المقترحة من لجنة التنمية المستدامة سنة 2000 انظر

United Nations commission on sustainable development indicators of sustainable development: frame work and methodologies, United Nations publication, sales N° E97, p11-17.

النشودة، استنادا إلى المعلومات المتوفرة لفترة ما، أو مكان ما أو قطاع محدد، أو مقارنة على مستوى محلي أو وطني أو عالمي... الخ، وعملية اختيار المؤشرات يسعى فيها للوصول إلى عدد محدود، وفرز ما هو متاح من المؤشرات ومقارنتها في مدى غناها النسبي بالمعلومات، والمفاضلة بينها طبقا لهذا المعيار¹، كما يستند في اختيار المؤشرات (indicators) والعاملات (indices) إلى جديد العوفات، والحاجة الداعية للتعديل أو التصحيح في المسار التنموي وآلياته، ومدى الانحياز في الوقت المحدد بالمقارنة مع أوضاع سابقة، سواء كانت محلية أو دولية. إن ضبط المؤشرات ومدلولها تشكل لوحة القيادة لتخذي القرارات، في ضبط وتوجيه ومراقبة العملية التنموية، وهي من مقتضيات ترشيد العملية التنموية، وأساس الاحتكام للحكم الراشد على مختلف المستويات الكلية أو الزئية، لقد تطورت عملية إعداد مؤشرات التنمية تناسبا مع تطور مفهوم التنمية ذاتها، ولذلك فإن قياس التنمية المؤشر نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي، حينما كان ينظر للتنمية إلى أنها هي النمو الاقتصادي، وفي مرحلة لاحقة تم إدخال مؤشرات تتعلق بالاجات الاجتماعية، كنسبة الفقر بالسكان ومعامل عدم المساواة، الذي يسمى (معامل جيني) والمعدل السنوي للتضخم، ونسبة الزيادة الحقيقية في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، وفي مرحلة لاحقة تم إدخال مؤشرات تتعلق "فهوم التنمية الشاملة، التي تعني تلك التنمية التي تهتم بجميع جوانب حياة المجتمع، وتصاغ أهدافها على أساس سد ظروف السكان العادي وليس من أجل زيادة معدلات النمو الاقتصادي فقط"²، ثم أصدرت الأمم المتحدة تقرير التنمية البشرية سنة (1990) وعرفت التنمية البشرية على أنها عملية توسيع آليات إتاحة أمام السكان من خلال "مستوى العيشة الكريمة وإيالة الصحة وفرص التعليم وكل تلك الوانب" تضمينها في مؤشرات تتعلق بمتوسط الدخل الحقيقي للفرد، ومعدل العمر المتوقع ومعدل التحصيل العلمي... الخ³، وهي التقارير التي تصدر سنويا منذ تلك السنة⁴، ومن أبرز تلك المؤشرات حسب أبعاد التنمية المستدامة ما يلي:

- أ) البعد الاقتصادي: فقد أفردت البعد التنمية المستدامة (CSD)، ستة عشر (16) مؤشرا لقياس هذا البعد، من أهمها نصيب الفرد من الدخل الوطني ونسبة الاستثمار من الناتج الإجمالي وكثافة استخدام المواد والمعادن، ونسبة المساعدات الخارجية من الناتج الإجمالي، ومعدل استهلاك الطاقة السنوي للفرد وإدارة وتدوير النفايات... الخ.
- ب) البعد الاجتماعي: واعتماد سبعة عشر (17) مؤشرا، تضمنت أهم الوانب الاجتماعية، كنسبة السكان دون خط الفقر ومعامل جيني لتوزيع الدخل، ومعدل البطالة والتغطية الصحية والتعليمية ومعامل الإجرام... الخ.
- ج) البعد البيئي: وتم اعتماد اثني عشر (12) مؤشرا، من أبرزها تركز الملوثات ونسبة التصحر، واستغلال الموارد الطبيعية... الخ.

¹ إبراهيم العيسوي: التنمية في عالم متغير: دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها، دار الشروق، ط3، القاهرة، مصر، 2009، ص157.

² زكي رمزي: المشكلة السكانية وخرافة المالتوسية الجديدة، كتاب عالم المعرفة رقم 84، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1984، ص435.

³ Undivisionfor sustainable development m national information indicator. Date of consultation. 20/05/2008

www.un.org/indicators

⁴ انظر الأمم المتحدة: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقارير التنمية البشرية لسنوات (1990-2012).

(د) البعد المؤسسي: تضمن ستة (06) مؤشرات، تتعلق بالإستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، وتطبيق المعاهدات الدولية الخاصة بالاستدامة ونسبة الإنفاق على البحث العلمي... الخ¹. إنَّ البعد المؤسسي يستند فيه دول أعمال القرن الثاني والعشرين، حسب توجيهات الأمم المتحدة الذي تناول ثمانية (08) فصول، هي "الوارد والآليات المالية، ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً والتعاون وبناء القدرات، وتسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة وتعزيز التعليم، والوعي العام والتدريب والآليات الوطنية والتعاون الدولي والترتيبات المؤسسية الدولية والآليات القانونية الدولية، والعلوم اللازمة لعملية صنع القرارات"² وضمن ذلك الإطار ولتعزيز عملية ضبط ومراقبة عملية التنمية الشاملة المستدامة، تقرر إنشاء نظام للمحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة في جميع البلدان³، كنظام معلوماتي ورقابي واستشرافي يحقق التوازن بين احتياجات الجيل الحاضر، ومتطلبات أجيال المستقبل، وهو المفهوم الذي عرف لاحقاً بالإنسبة المتوازنة، والذي يمثل أداة هامة لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، من خلال دمج التكاليف البيئية في الأنشطة الإنتاجية والاستهلاكية والاستثمارية وغيرها، ومن خلال توضيح المسؤولية الاجتماعية لختلف الأطراف الفاعلة في التنمية الشاملة المستدامة واستخدام الإنسبة البيئية والرسوم البيئية، والتي عرفت بالإنسبة المتوازنة كأدوات أساسية من أدوات تحقيق التنمية الشاملة المستدامة. "إن الفهم الصحيح لعملية التنمية الشاملة المستدامة بكافة جوانبها وأبعادها ومعاييرها، يعد المقدمة الأساسية لوضع السياسات الملائمة، وتوجيه التحول التنمية توجيها سليماً يؤدي إلى تطور اتمع وتلبية احتياجاته المالية، وضمان حقوق أجياله المتلاحقة"⁴. إنَّ من مقتضيات ذلك الفهم الصحيح لعملية التنمية الشاملة المستدامة البحث في متطلبات النظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة، وهو ما نتطرق إليه في المبحث الموالي.

¹ Un indicators of sustainable development guidelines and methodologies,

محملة من الموقع www.un.org/arabic بتاريخ 2009/04/03 بتصرف الباحث

² الأمم المتحدة: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، مرجع سبق ذكره، ص 439.

³ نفس المرجع ص 111.

⁴ صالح صالح: التنمية الشاملة المستدامة والكفاءة الاستخدامية للثروة البترولية في الجزائر، منشورات بحوث ملتقى التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، مرجع سبق ذكره، ص 870.

المبحث الثالث: الأسس الفكرية لترابط النظام الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة.

إنّ مدخل السياسات العامة يعدّ من المدخل والمقاربات المهمة جدا التي يمكن الاستفادة منها في رصد وتفسير عوامل نجاح السياسات التنموية، أو إظهار أسباب فشلها وكشف معوّقاتها، إذ من خلال تحليل وتقييم الأسس الفكرية لتركيزات السياسات العامة في مختلف المجالات المجتمعية (الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية والسياسية... الخ)، وعلى مستوى القطاعات الأساسية المختلفة في بيئة المال والأعمال، فإنّ ذلك التحليل والتقييم يكتسب من رصد الترابط والتكامل، أو انعدامهما في الإطار الفكري لنظام الحكم ومنطلقاته، ومكوناته من المبادئ والمفاهيم، ودرجة التجانس والترابط والتفاعل بين تلك الفواعل، مثل الحكومة وقطاع الأعمال والمجتمع المدني برمتيه، في بلوغ منظومة سيادية تعتمد الحكم الراشد كأسس لكلّ مكوناتها وتلزمه في صنع السياسات التنموية، وفي إيجاد مؤسسات تسيّر تلك المنظومة في القطاعات السيادية تلتزم بقواعد المشاركة وتخضع لآليات المراقبة اتمعية وتتكمّل أساسية والسائلة على كل المستويات الدولية والوطنية... الخ، وفي انضباطها بقواعد الإفصاح والشفافية، كما توصل إليها الفكر الاقتصادي رغم إكباته وتبايناته الفكرية بشأن العلاقة بين الزوج الحكم والدولة والتنمية المستدامة، أو من خلال ارتباط النظام الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة، كأبرز الأدوات السيادية الفاعلة لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، وهو ما نتناوله في المطالب أدناه.

✓ الحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة.

✓ النظام الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة.

المطلب الأول: الحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة

أثارت المفاهيم الفكرية الباعثة مفهوم الحكم الراشد، جدلا واسعا في اهتمامات المنظرين والباحثين في ضبط مدلول المصطلح على نطاق المستوى المعرفي للأدبيات التنموية، وعلى نطاق اهتمامات الأوساط الرسمية في الحقل السياسي والاقتصادي يختلف منه. ولما الوطنية والهوية والدولية، ولدى الهيئات الإقليمية في مؤلّفاتها الدولية، وضمن برامجها المختلفة التي تقدمه كنمط لتسيير الشؤون العمومية، فإنّ له من علاقة بشتى مؤشرات ومجالات، وأبعاد التنمية الشاملة المستدامة وفي ضبط وتقييم الأداء التنموي ولذلك نتطرق لإبراز المفاهيم الفكرية للحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة من خلال تناول النقاط التالية:

✓ المدلول النظري والمؤسسي للحكم الراشد "الخصائص والمؤشرات".

✓ أسس التأصيل القانوني للحكم الراشد ضمن مدونة التنمية البشرية المستدامة.

✓ التباينات الفكرية للحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة.

أولا: المدلول النظري والمؤسسي للحكم الراشد "الخصائص والمؤشرات": يعتبر مفهوم الحكم الراشد من أكثر المفاهيم إثارة للجدل، ضمن نطاق تداول واسع جدًا وضعه موضع اهتمام الساسة والاقتصاديين والاجتماعيين وأبحاث لدارس وتداول

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

الإعلامي¹ ومختلف الفاعلين على مستويات عدة وقد يجد الجدل الدائر حول هذا المفهوم تفسيراً في كونه مفهوماً غالباً ما يتم تداوله دون الضوابط العلمية من جهة، ومن جهة أخرى يتداوله في مجالات معرفية متعدّدة وفي دوائر إقليمية واجتماعية خاصة¹، وبذلك فمفهوم الحكم الراشد ارتبط باختلافات منهجية، ورؤى فكرية نظرية متعدّدة ومقاربات مؤسسية مختلفة، كل ذلك انعكس على صعوبة إيجاد تعريف موحد وشامل على مستوى الدلول النظري، أو الاستخدام المؤسساتي ونوضح ذلك من خلال ما يلي:

(أ) المدلول النظري للحكم الراشد: لا شك أن ضبط الإطار التصوري للحكم الراشد، يقتضي تتبع تدرج المفهوم تاريخياً لتحديد معناه الواسع، من حيث اللغة ومن حيث الدلول المعرفي غفي اللغة العربية تضمن مفهوم الترشيد المعاني التالية:²

الرشد: الاستقامة على طريق الحق³.

الرشيد: ذو الرشد الهادي المهتدي.

المرشد: مقاصد الطريق وما استقام منه.

الراشد: هو المستقيم على طريق الحق مع تصلب فيه.

وفي الاصطلاح اللغوي يشير إلى الهداية والاعتدال، يقال رشد أي اهتدى كما يقال أرشده أي دله وهداه وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا المدلول في أكثر من موضع، من ذلك قوله تعالى وهو يخاطب الأوصياء على اليتامى: (أَنسَتُمْ مِّنْهُمْ رُّشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ)⁴. أي إذا تنهى إلى قناعتكم أن هؤلاء اليتامى قد توفرت لديهم إمكانيات الضبط وحفظ الأموال، وحسن التصرف فيها في أوجه الصلاح والسداد فيمكنكم أن تعطوهم إياها⁵. أمّا في اللغة الفرنسية فنجد مصطلح (Gouvernance) واللاميزية (Governance)، والذي تأصيله حسب مصلحة الترجمة للاتحاد الأوروبي إلى الاشتقاق من الفعل الإغريقي (Kubernan) الذي يعني قيادة السفينة، وانتقل إلى اللغة اللاتينية بنفس المعنى واشتقت منه عدة مفردات في لغات مختلفة كالفرنسية (Gouverner) ويقصد بها يحكم (Gouvernement) و يقصد بها إكومة (Gouvernance)، و يقصد بها إكوم⁶ وقد بينت دراسات أخرى أن مصطلح (Gouvernance) و(buongoverno) استخدم في الفكر اللوسكوفي، للدلالة على أداة جوهرية لإخراج النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي من حالة الانسداد⁷، رغم أن الحكم الراشد في الحضارة الإسلامية له مدلوله المتميز الأصيل ليس ليس لدلول إكوم فقط، بل للحكام أيضاً من خلال العصر الذهبي للخلفاء الراشدين -رضي الله عنهم-، والتي شكّلت فترتهم رمزية

¹ François Casting: La Gouvernance: défi d'une approche non normative, revue IDARA, N° 30, Alger 2005, P 09.

² العياشي عجلان: ترشيد النظام الجبائي في مجال الوعاء والتحصيل للفترة 1991-2009 - دراسة حالة ولاية المسيلة - مذكرة ماجستير، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2005، ص 2.

³ المنجد في اللغة العربية، دار المشرق، بيروت، لبنان، 1991، ص 261.

⁴ الآية 06 من سورة البقرة

⁵ * مختصر تفسير الطبري: أي إن وجدتهم وعرفتهم منهم العقل وإصلاح المال وفي تفسير الجلالين: فإن أبصرتهم منهم صلاحاً في دينهم ومالهم وفي تفسير ابن كثير: يعني صلاحاً في دينهم وحفظاً لأموالهم.

⁶ Manuel de Oliveira barrât, étymologie du terme " gouvernance ", service de la traduction de l'union européenne le 15/07/2010 <http://ec.europa.eu/gouvernance/docs>

⁷ Philippe moreau défargues, la gouvernance 2eme édition.

مرجعية نموذجية في الفكر الإسلامي، خاصة والفكر البشري عامة تلك الرمزية التي تعمّقت بفعل حالة الانقطاع والابتعاد بوسائل شتى، ولأسباب متعدّدة على مختلف المستويات ولفترات زمنية طويلة جدا فلمّا بعث الاصطلاح من جديد أحاطت به عوامل عدم الضبط لدولته، منها إشكالية الترجمة للغة العربية من اللغات الفاعلة في المجالات السياسية والاقتصادية، حيث كان إطلاقه على أي سلوك إذا ما تم انجازه في إطار مجموعة من المبادئ والمفاهيم المعروفة مسبقا بحيث يصبح طريق الوصول إلى تحقيق هدف السلوك المعني عملية تقنية بحتة¹، ويمتد ذلك إلى المجالات الاجتماعية والسياسية والعلمية... الخ وهو ما ترتّب عنه تعدّد مرادفات الحكم الراشد باللغة العربية²، منها الحكم الرشيد والحكم الصالح والكمية والكفاءة والكمالية والحكم الرشيد وإدارة شؤون الدولة و التمتع، بيان دور الدولة في تحقيق التنمية، وتسيير الشؤون العمومية بما في ذلك كل منظوماتها وإدارتها، بل وكل الفاعل والأطراف ذات العلاقة بالسلطة المحيطة بالسلطة العامة، وفي جملة العلاقات التي تربط بين الدولة وبقية الأطراف ذات العلاقة بأهداف التمتع العام ذلك أنّ مفهومه قد اندرج ضمن مختلف العلوم الاجتماعية منذ تسعينات القرن الماضي³، كما أحاطت به إشكالية ثانية هي ضبط التعريف، لكونه لا يستند إلى نظرية محدّدة تظهر كيفية بلوغ الحكم الراشد، ومستلزمات اتخاذ قرار بذلك المسعى في غياب النموذج كإشكالية أخرى لم تضبط إجراءاته الشكلية، ولا قواعده الموضوعية المحدّدة، كما أوجد إشكالية رابعة في اختلاف المقاربات النظرية والتاريخية، وفي دراسة الظلم ومنظوماته وإدارته الفاعلة والتأثير على الشؤون التمتع برؤيته، ولكل تلك الصعوبات في ضبط المدلول المعرفي، فقد تنوعت تعاريف الحكم الراشد تنوعاً شديداً بحسب مجالات الاختصاص، ومستويات الأداء الإداري والتنموي وفعالية التدخل الكومي ومرونة اتخاذ القرارات على المستويات المركزية واللامركزية في ضبط وتوجيه تسيير المرفق العام، كما يتجاوز العقبات والصعوبات التي تواجه الحكم، ومن هذا التصور تعريفه على أنه عملية قيادة وتوجيه شؤون منظّمة ما "دولة، مجموعة من الدول، جماعة محلية، إدارة عمومية أو خاصة وذلك من خلال التنسيق والاستشارة والمشاركة والشفافية في اتخاذ القرارات"⁴، ومن الدلول اللغوي الواسع للغة العربية، فإن الحكم الراشد هو إعمال القواعد القانونية بتعمق علمي يلامس المبادئ السامية للعدالة الاجتماعية، في السياسات والوظائف المجتمعية في مناحي الحياة المختلفة، لوكالة التحولات الداخلية والخارجية في تسيير أنظمة الحكم، ومعالجة أسباب الاستبداد

¹ محمد فرحي: ترشيد الإنفاق نموذج قياسي، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، 1999، ص 285.
² برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: تقرير التنمية الإنسانية العربية المكتبة الإقليمية للدول العربية، نيويورك USA، علم 2002، ص 102. تضمن هذا التقرير مقابلة الأصول اللغوية للكلمات المناظرة باللغة الإنجليزية أو الفرنسية للألفاظ العربية المشتقة من مفهوم الحكم في الوقت نفسه تضيف عليه جلال العلم والحكمة والعدل على أساس من القاعدة القانونية كما جاء بالمعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية فنجد: حكم أي قضى، ويقال حكم له وحكم عليه، وحكم بينهم فالحكم يقوم على القضاء بين الناس؛

يعني الحكم أيضاً: العلم والتفقه أي العلم العميق بالقواعد القانونية وتفسيرها أي أعمال القواعد القانونية وتفسيرها.
يعني الحكم كذلك: الحكمة مما يتيح المجال لاعتبار مبادئ سامية (الرحمة فوق العدل أو المصلحة العامة في القضاء) والعدل هو أحد معاني الحكمة والمحكمة هي هيئة قضائية تتولى الفصل في المنازعات.

الحكومة: تعني رد الرجل عن الظلم ولكنها تستخدم بمعنى الهيئة الحاكمة أي الأصل فيها إقامة العدل.
والحاكم: هو من نصب للحكم بين الناس وينطوي التنصيب منطقياً على إمكان التنحية ومسألة الحاكم.
تحكم: أي استبد ولا ريب في ضوء كون العدل قيمة عليا، ان الاستبداد موجب للعلل ... وهكذا فإن مفردات الحكم المعاصر وتقييمه على دعائم نبيلة من العلم والعدل والحكمة تقتضي مفاهيم التمثيل والمساءلة وهي كما نفهم جوهر الحكم.

³ Jacques Chevalier, La gouvernance : un nouveau parguingue étatique, revue française, d'administration publique 2003/1-2, N° 105-106, p205

⁴ Mohamed chérif Belmihoub: Gouvernance et Rôle économique et social de l'état entre exigences et résistances REVUE. IDARA, N°21, Alger, 2001, p14.

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

كعائق من معوّلت التطوّر والتنمية، كما عرّف إلكم الرشيد من طرف الاقتصادي الفرنسي (François Asher) على أنّه "اشتراك المؤسسات السياسية والفاعلة الاجتماعية، والقطاع الخاص مع بعضهم البعض، لخلق مبدأ جديد قائم على تقاسم المسؤوليات في عملية إعداد وتنفيذ السياسة العامة على أعلى مستوى ممكن".¹ أما الفكر (أدريان لفتوتش Adrian Leftwich) فيعرّف إلكم الراشد بقوله "هو الحكم الذي يشمل مستويات ثلاثة تتعلق بالقواعد العامة التي تحدد توزيع السلطة السياسية والاقتصادية في المجتمع، ونظام يتمتع بالشمولية ومبدأ التفاوض والفصل بين السلطات، وبوجود إلكم رشيد من الإدارة وجهاز للوظيفة العامة يتمتع بالكفاءة والشفافية، ويخضع للمساءلة".²

ب) المدلول المؤسسي للحكم الراشد: ونستعرض في هذا الجانب تعريف المؤسسات الفاعلة على الساحة الدولية للحكم الراشد حسب التصوّرات الفكرية للخبراء والمختصين في المؤسسات الدولية، والهيئات الدولية، التي صاغت مفهوم الحكم الراشد في إطار الدراسات التنموية، والسياسات العمومية، في إدارة وتسيير عملية التنمية، وقد لوحظ استخدام مفهوم إلكم الراشد تقاربات مختلفة كما نوضحه في ما يلي:

ب-1) تعريف البنك الدولي للحكم الراشد: تتناول بعض الدراسات بداية ظهور مفهوم إلكم الراشد، انطلاقاً من استعماله من قبل البنك الدولي (سنة 1989)، غير أنّ الفكر الاقتصادي يدحض ذلك التأسيس، ويقرّ أنّ البنك الدولي كان الباعث من جديد لهذا المفهوم (سنة 1989)، ويرى عنه بأسلوب إلكم وعرفه أنه "أرساء السلطة السياسية لإدارة شؤون الدولة".³ ثم تطوّر فكر خبراء البنك الدولي (سنة 1992)، ووضّح تعريفه في التقرير الصادر بعنوان: إلكم الراشد والتنمية، بأنه "عملية التسيير والإصلاح المؤسسي المتعلقة بالإدارة، واختيار السياسات وتحسين مستوى التنسيق وتقديم الخدمات في المرافق العمومية باستخدام الأساليب السليمة وروح المسؤولية والشفافية، للوصول إلى نتائج الأهداف المنتظرة وقيق التنمية المستدامة".⁴ وقد انتقد هذا مفهوم بكونه منفذاً تدخل منه البنك الدولي في السياسات الداخلية للدول من خلال فرض الشروط في الدعم والاستشارة، وفي رسم سياسة التعديل الهيكلي والصخصة، وتبني اقتصاد السوق وغيرها من آليات بلوغ التنمية، كما جاء في تعريف الحكم الراشد على أنه "أسلوب إرساء القوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة، من أجل التنمية ومدى قدرة إلكومات على صياغة، وبلورة وتنفيذ السياسات والقيام بالوظائف المكلفة".⁵ وفي مرحلة أخرى إلكم إيجاد تصور للحكم الراشد من قبل خبراء البنك الدولي في دراسات بعنوان تسيير الشؤون العمومية من التقييم إلى العمل إن الحكم الراشد يعني: التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في البلاد.⁶ إن التحول النوعي في الأسس الفكرية لخبراء البنك الدولي في معالجة البرامج والسياسات التنموية، من خلال مدخل إلكم الراشد

¹ Michel Godet: Gommertraiter les citoyens aussi bien que les actionnaires, améliorer la gouvernance pour résoudre la crise de gouvernabilité, France, conservatoire national des arts et métiers, 1999, p39.

² رواية توفيق: الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا، دراسة تحليلية لمبادرة البناء، مصر، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، 2005، ص15.

³ World Bank: Afrique sub-Saharane Africa, from crisis to sustainable growth, Washington DC, the World Bank, 1989, pp60.

⁴ World Bank: governance & development, Washington 1992, p01.

⁵ World Bank: governance & development, Washington 1992, p03.

⁶ كهوفمان، أرت كراي: تسيير الشؤون العمومية من التقييم إلى العمل، مجلة التمويل والتنمية، عدد جون 2000.

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

والتركيز على الجوانب المؤسسية، [1] جعل البنك الدولي يقدم وصفا للحكم الراشد على أنه "إدارة عمومية جيدة وخدمة عمومية فعالة نظام قضائي مستقل واحترام حقوق الإنسان وهيكلة مؤسسية تسوده حرية التعبير، ولا مركزية إدارية وترقية المنظمات غير الحكومية"¹.

(ب-2) تعريف صندوق النقد الدولي (للحكم الراشد): لقد سلك الصندوق الدولي، نفس الاتجاه الذي سلكه البنك الدولي في تعريف الحكم الراشد، كما يتضح في كثير من دراساته المتضمنة مجلة التمويل والتنمية، الصادرة عنه ووصفه "بأنه الطريقة التي بواسطتها تدير السلطة الموارد الاقتصادية والاجتماعية خدمة التنمية، وفي دراسات أخرى تم التركيز على الشفافية الآلية العامة والإفصاح على حسابات الحكومة في إدارة الموارد العامة، وعلى الاستقرار الاقتصادي في إطار برامج التعديل، والتحويل الهيكلي للسياسات التنموية، التي أيدها الصندوق في كثير من بلدان العالم، وقدمها كحل وناج للخرج من الأزمات الهيكلية، من مدخل راتبه لال السياسي بالسياسات التنموية، والتي لم تسلم من الانتقاد نتيجة لآثارها وتداعياتها التي ترتبت عند تطبيقها.

(ب-3) تعريف هيئة الأمم المتحدة (للحكم الراشد): [2] تعريف الحكم الراشد من قبل الهيئات والوكالات، والبرامج التابعة للأمم المتحدة، على أنه "ممارسة السلطات الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون المجتمع على كافة مستوياته، ويشمل الحكم الآليات والعمليات والمؤسسات المركبة، التي يقوم من خلالها الأفراد والجماعات بالتعبير عن مصالحهم ومعاييرهم الأخلاقية، وممارسة حقوقهم والتزامهم القانوني، ويتسم بالشفافية وينطوي على المساءلة، كما أنه يتسم بالكفاءة في تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد، فضلا عن استناده إلى قواعد العدالة والإنصاف، كذلك فإنه يعزز سيادة القانون"²، ويتضح من التعريف السابق أن الأمم المتحدة لم تكتف بوصف الحكم الراشد، بل ضمنتها صفات أساسية لبلوغ التنمية الشاملة المستدامة، من خلال الانسجام بين الفاعل الاجتماعي وعلى كل المستويات والناحي.

(ب-4) تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCED (للحكم الراشد): مما جاء في تقارير هذه المنظمة الدولية حول الحكم الراشد وعناصره، من خلال أنها تقدم المساعدات التنموية (سنة 1993)، بأنه "استعمال السلطة السياسية وإجراء الرقابة في المجتمع على تسيير الموارد اللازمة لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية مركزة على سيادة القانون وسياسات الإدارة العامة، وتكريس الشفافية والمساءلة والسيطرة على الفساد يوضح استراتيجيات لمكافحته..."³.

(ب-5) تعريف مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا NEPAD (للحكم الراشد): هذه المبادرة التي استمدت فكرتها من المبادرات الإصلاحية لفترة طويلة بداية من مخطط تنمية إفريقيا الذي عرف (بمخطط لاغوس plan de Lagos) للفترة (1980-2000)، وصولا إلى مبادرة الأمم المتحدة الخاصة بإفريقيا، حيث [3] توظيف الحكم الراشد من خلال تشخيص أزمات

¹ Gérard Prévost: Introduction à l'étude du concept de gouvernance, revue IDARA N° 21, Alger, ENA, 2001, p52, 53.

² برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP): إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة، نيويورك، جانفي 2007، ص 5.

³ OCEP, DAC. Orientations on participatory development (good governance), www.oecd.org/doc visité le 10/02/2008.

إفريقيا، مجسدة في غياب آليات التداول على الكم، ولعدام الشروط السياسية للتنمية والكم الرشيد للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، القائم على سيادة مبادئ القانون والمساواة وحماية الحريات الفردية والجماعية وتكافؤ الفرص¹.

ب-6) تعريف المشرع الجزائري (للحكم الراشد): "تداول مصطلح الكم الراشد في الوسط الرسمي الجزائري على مستويات عديدة أبرزها عضوية الجزائر في مبادرة النياد (سنة 2001) وتأسس في منتديات البحث العلمي، وفي قطاعات مختلفة، وبداية نسجل أن استعمال مصطلح الحكم الراشد بشكل رسمي في أدبيات النظام البائي الجزائري لأول مرة كأساس لنظام جبائي عصري ورائد في التسيير²، كان يقتضى النشر الوزاري رقم 2001/02 بتاريخ 18 سبتمبر 2002³، ومن خلاله طرحت مدونة تنفيذية لتقييم ومتابعة، وضبط العمل البائي لبدأ العمل 1 خلال أبريل 2003⁴، ثم استخدم ضمن المنظومة التشريعية لوجب القانون التوجيهي للمدينة⁵، و" تعريف الكم الراشد بأنه هو الكم الذي لوجه تكون الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية، وأن ترقية الحكم الراشد في مجال التسيير يكون عن طريق لاط التسيير العقلاني وباستعمال الوسائل والأساليب الحديثة، وتدعيم وتوفير ادمة العمومية ولس نوعيتها، ومن خلال ذلك فإن الشرع الجزائري عرف الكم الراشد، وطرح تصور لترقيته بالتركيز على مدخل الخدمات العامة، وبالتالي جعل البحث في إيجاد آليات مستقبلية، لترشيد الأداء التنموي لكل المنظومة الفاعلة اجتماعيا، أمرا تنمويا بامتياز.

ج) خصائص الحكم الراشد: من لليل الدلول النظري والمؤسسي للحكم الراشد، فإن هناك تباين في ضبط لوزج موحد للحكم الراشد بمبررات عديدة ومختلفة، إلا أن هناك مواصفات أساسية للحكم الراشد، تم تناولها من قبل الأكاديمي والباحث على مستوى المعرفي، وتم تداولها على مستوى المؤسسات والهيئات الفاعلة في الحقل السياسي والاقتصادي، وفي المجال التنموي ولسها برنامج الأمم المتحدة الإلاني في الخصائص التالية حسب الشكل:

¹ تم استعمال وتداول تسمية المبادرة - المبادرة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا بالنياد NEPAD اختصارا لتسميتها باللغة الانجليزية New Partnership for Africa Development واستعملت في اللغة الفرنسية Nouveau Partenariat pour le Développement de l'Afrique .

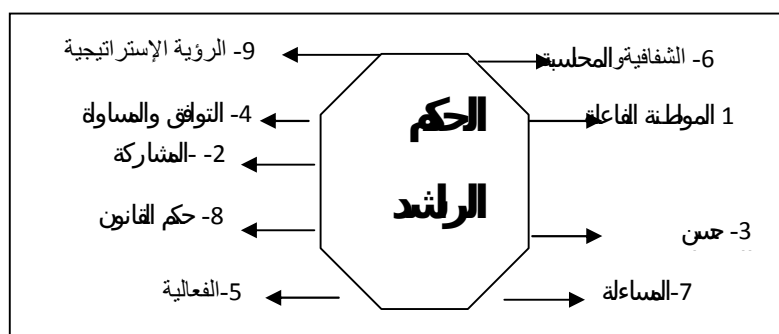
² العياشي عجلان: ترشيد النظام الجبائي في مجال الوعاء والتحصيل للفترة 1991-2009، مرجع سبق ذكره، ص 153.

³ Lettre circulaire N°:02/MF/DGI/02 du 18 septembre 2002.

⁴ Instruction générale N°:02/MF/DGI/du 26 avril 2003.

⁵ المواد (11) و (56) من القانون رقم 06/06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة المؤرخ في 20/02/2006 ، الجريدة الرسمية 2006.

الشكل (1-4): معايير الحكم الراشد.



Source: What is Good Governance UN. ESC AP.p3, <http://www.gdre.org> 20-03-2005. .

د) مؤشرات الحكم الراشد: ٣ طرح تصور لمؤشرات الحكم الراشد من المدخل المؤسساتي، تبعاً لإجراءات مترابطة على المستوى المحلي والوطني والدولي، في إطار عملية إعمال الحكم الراشد لتعزيز النمو والتنمية، باعتبار أن فساد الحكم وقصور إرادته هو السبب الرئيسي لبطء النمو وعدم استدامته، وبعد مؤشر الحكم الذي صاغه البنك الدولي مؤشر مركب للمساءلة العامة، ونوعية الإدارة ونوعية الحكم، ويمكن تلخيصه في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-1): مؤشرات الحكم (المساءلة ونوعية الإدارة ونوعية الحكم):

الرقم	المؤشرات	المكونات	القياس
1	مؤشر المساءلة index of public accountability (IPA)	مجموعة من البيانات منها: 1- الحقوق السياسية 2- انفتاح التوظيف الإداري 3- الحريات المدنية 4- حرية الصحافة 5- تنظيم المشاركة 6- التنافسية في المشاركة 7- الأداء السياسي المشترك 8- تقييد الموظفين الإداريين 9- تنظيم التوظيف الإداري 10- المساءلة الديمقراطية 11- تنافسية التوظيف الإداري 12- الشفافية والمساءلة	- مستوى الانفتاح - مدى المشاركة التنافسية - احترام الحريات وتحقيق العدالة - الرقابة والانضباط والاحترام - شفافية الحكومة وتجاوبها مع المساءلة - عن الخدمة العامة
2	مؤشر نوعية الإدارة index of quality of administration (IQA)	مجموعة من البيانات منها: 1- الفساد 2- نوعية البيروقراطية 3- حقوق الملكية 4- التنظيمات 5- السوق السوداء 6- نوعية إدارة الموازنة و المال العام 7- فعالية تعبئة الإيرادات	- مؤشرات الفساد و مستوياته - السوق السوداء - حماية الحقوق - فعالية المالية العامة و الميزانية العمومية

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

	8- نوعية الإدارة العامة 9- عدد الإجراءات الرسمية 10- إدارة الحكم 11- قواعد عادلة		
3	مؤشر نوعية الحكم index of governance quality (IGQ)	- مجمع البيانات السابقة لكونه مركب من المؤشرين السابقين النوعية الإجمالية لإدارة الحكم ويظهر وزن المساءلة ونوعية إدارة القطاع العام	

المصدر / البنك الدولي : إدارة حكم أفضل لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، تعزيز التخمينة والمساءلة. واشنطن، 2004، ص38.

ويتضح لضبط المدلول المعرفي للحكم الراشد على المستوى النظري والؤسسي، وخصائصه ومؤشرات ارتباطه بالتنمية الشاملة المستدامة، وشغوله للإدارات الفاعلة وارتباطه بـ $\square$ ولما فئ $\square$ اتمع $\square$ تعددة، ومنها إدارة $\square$ ال العام واليزانية العمومية وتوابعها كرافد أساسي يقتضي الترشيده، ومعالج الفساد المالي والإداري والبيئي، من جملة المعوقات التي تحول دون تحقيق التنمية الشاملة المستدامة.

ثانيا: أسس التأصيل القانوني للحكم الراشد ضمن مدونة التنمية البشرية المستدامة: إن تتبع تطور قواعد القانون الدولي يلمس أسس التأصيل القانوني للتنمية الشاملة المستدامة، سواء على مستوى الاتفاقيات الدولية، أو من خلال أعمال تلك الاتفاقيات الدولية في التشريعات الوطنية، وفي مسار القمم و $\square$ ولارات الدولية، وما $\square$ خض عنها من توصيات لإعمال $\square$ كم الراشد، كمدخل تنموي مشروط لتحقيق التنمية البشرية الشاملة والمستدامة، وهو ما توضح من خلال النقاط أدناه:

أ) الحكم الراشد والتنمية في منظومة القانون الدولي: $\square$ تأصيل متطلبات التنمية الشاملة المستدامة، بالتركيز على أهم جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والثقافية في أسمى الوثائق الدولية، كما جاء فييثاق الأمم المتحدة (لسنة 1966) حول $\square$ قوق الاقتصادية والاجتماعية، حيث نص ذلك فييثاق على "حق الشعوب في تقرير مصيرها، واختيار نظامها السياسي، ومتابعة تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بكل حرية"، ثم تطور هذا التصور (سنة 1977)، لتقرر $\square$ نة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة "الأبعاد الدولية للحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان، مع الأخذ بع $\square$ الاعتبار متطلبات النظام العالمي الجديد و $\square$ اجات الإنسانية الأساسية"¹.

ب) مضمون التنمية حسب قواعد القانون الدولي: بالاطلاع على الفقرة الثانية، من مقدمة إعلان $\square$ معية العامة للأمم المتحدة الخاص بالحق في التنمية المؤرخ في (1986/02/04)، والذي جاء فيه "أن $\square$ معية العامة للأمم المتحدة، تؤكد أن التنمية عملية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية شاملة، تستهدف التحس $\square$ استمر لرفاهية السكان بأسرهم، والأفراد جميعهم على أساس مشاركتهم النشطة و $\square$ رة، والهادفة في التنمية و في التوزيع العادل للقواعد الناجمة عنها"². ويتضح أن التأسيس للتنمية الشاملة المستدامة في بعدها الإنساني، مشمولاً في منظومة القانون الدولي، وبإدماج التنمية السياسية في اتجاه تحقيق التنمية الشاملة المستدامة وقد أكدت الفقرة السادسة، من مقدمة نفس الإعلان على التنمية الإنسانية ينصها" لا $\square$ كن اعتبار الإنسان محور التنمية، إلا بضمان كرامته وضرورة الاحترام العالمي لحقوق الإنسان".

¹ الأبعاد الدولية للحق في التنمية، لجنة حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، انظر الموقع www.un.org/arabic visité le : 10/05/2008

² عبد العزيز النويصي: الحق في التنمية بين القانون الدولي و العلاقات الدولية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، 1998، ص11.

(ج) تجانس وترابط التشريعات الوطنية بالمواثيق الدولية لضمان الحق في التنمية: ولأن الوثائق والمعاهدات الدولية تعلق على أسمى الوثائق القانونية الوطنية "الدستور"، والتي يجب أن تكون في تناسق وترابط بالوثائق الدولية ولذلك كان النص "ينطوي حق الإنسان في التنمية أيضا على الأعمال التام لحق الشعوب في تقرير المصير، الذي يشمل مع مراعاة الأحكام ذات الصلة من العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، ممارسة حقها غير القابل للتصرف في ممارسة السيادة التامة على جميع ثرواتها ومواردها الطبيعية وتحمل الدول المسؤولية الرئيسية عن بيئة الأوضاع الوطنية والدولية، المواتية لإعمال الحق في التنمية"¹.

(د) تدويل الحكم الراشد في أعمال المؤتمرات الدولية والقمم العالمية: نتيجة لدور المنظمات الدولية الفاعلة تنمويا وديليا وخاصة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، وتزعمها لقيادة السياسات التنموية للدول النامية بدافع المساهمة في إخراجها من التخلف والأزمات، فقد تم تدويل الحكم الراشد كعمل مؤسس مقاربة التنمية المستدامة بتوصيات القرارات الدولية، التي نذكر من أهمها ما يلي:

✓ المؤتمر الدولي حول البيئة والتنمية بالبرازيل (سنة 1992).

✓ مؤتمر حقوق الإنسان بفيينا - النمسا (سنة 1993).

✓ مؤتمر الشعوب والتنمية بالقاهرة - مصر (سنة 1994).

✓ مؤتمر التنمية الاجتماعية بكونهاجن (سنة 1995).

✓ المؤتمر الدولي حول المرأة ببيكين (سنة 1995).

✓ مؤتمر إفريقيا فرنسا: الحكم الرشيد والتنمية البشرية المستدامة (سنة 1996).

✓ مؤتمر ترقية الحكم الراشد في القارة الإفريقية بأوروبا (سنة 2001).

✓ مؤتمر التنمية المستدامة والبيئة (سنة 2002).

و قد تزامن ذلك مع عديد المبادرات الدولية، الداعمة للحكم الراشد لتحقيق التنمية المستدامة ومنها:

✓ مشروع الشرق الأوسط الكبير الذي تم عرضه (سنة 2004)، والذي ركز على معالجة الفساد السياسي والمالي وضرورة الحكم الرشيد، لضمان التنمية لعدد من دول الشرق الأوسط فيها باكستان وتركيا وإيران².

✓ المشروع الفرنسي (الإثرائى للإصلاح)، الذي قدم تحت عنوان شراكة استراتيجية لمستقبل مشترك مع الشرق الأوسط حيث اقترح شراكة وتعاون بين دول الاتحاد الأوروبي والدول المطلة على البحر الأبيض المتوسط من جهة أخرى، في كافة المجالات بهدف الوصول إلى إقامة منطقة حرة، وركز على الحكم الرشيد وتفعيل دور المجتمع المدني لرسم إستراتيجية طويلة المدى، وتعبئة كل الطاقات والموارد المتاحة للنهوض بعملية الإصلاح والتنمية.

¹ المادة الأولى من إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة حول الحق في التنمية، مرجع سبق ذكره، انظر الرابط www.un.org/arabic visité le 10/05/2008.

² عبد القادر المخاصمي: مشروع الشرق الأوسط الكبير، الأهداف والتداعيات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 117.

٧ مبادرة الشراكة الجديدة من أجل إفريقيا NEPAD (سنة 2001)، حيث ركزت على إكتمال الراشد في مجالات التنمية لافضلدية والاجتماعية والالاقتصادي والسياسي وعلى مستوى القطاع الخاص.

فكل تلك القواعد، سواء كانت متضمنة بالقانون الدولي والوثائق الدولية، أو كانت في إطار اتفاقيات المشاريع الإثائية الدولية والإهوية، وتضمنها في توصيات المؤتمرات والقمة الدولية، تأسيسا للرابط الوثيق بين الحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة.

ثالثا: لتباينات الفكرية للحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة: بتفحص الأدبيات الاقتصادية في تناول مقاربات الحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة، يرصد تباينات فكرية أدت إلى إجابات حول جدلية العلاقة بين النظام السياسي والاقتصادي وعملية تأثير الأطر السياسية على عملية التنمية، ولذلك التباين والاختلاف مبرراته العديدة انطلاقاً من عدم ضبط الإطار التصوري للحكم الراشد، والناجم من صعوبات ضبط وإديد تعريف شامل وموحد لنموذج الحكم الراشد كنموذج تنموي يحقق بلوغ التنمية الشاملة المستدامة، وبذلك يمكن رصد تعدد الآراء والأفكار في طبع علاقة التعارض والتضاد بين المجالين الاقتصادي والسياسي، أو من يعتمد مقارنة التوافق والتلازم مقارنة إكتمال الحكم الراشد والتنمية المستدامة، وفي طي ذلك تبرز المدرسة الإسلامية رائدة، وتقدم نموذجاً للحكم الراشد والتنمية المستدامة، وهو ما نبينه فيما يلي:

أ) الآراء الفكرية الداعمة لتعارض الحكم الراشد والتنمية المستدامة: لا شك أن تاريخ الفكر التنموي وتطوراتها، عكس كثير من الجدل في مضمونه وأولوياته وتناقضاته، خاصة من خلال المدرسة الليبرالية بتفريغاتها الفكرية، وتطبيقات المؤسسات الدولية لآرائها في المجالات الحيوية، سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية وفي الإطار التنموي، وقد شكل ذلك رصيذاً فكرياً للتحليل والتقييم، من خلال النتائج المتمخضة عن تطبيق تلك الأفكار والتي يسجل كارتيتها في فترات زمنية مختلفة، وقد رُمد رُمداً وتضيق فرص التنمية على عديد البلدان النامية، ولذلك لا يبعث إكتمال الحكم الراشد، كمدخل للتنمية المستدامة من قبل البنك الدولي وجد كثيراً من الآراء التحفظية والعارضة، كون التنمية تتطلب دوراً قوياً للدولة لا يسمح بتعدد مراكز اتخاذ القرار للحفاظ على استمرارية النمو الاقتصادي وعلى الاستقرار الاقتصادي، وقد مثل هذا الاتجاه كتابات (ديشووونتر 1964 deshwhittz) (التصنيع والديمقراطية المتطلبات الاقتصادية والإمكانيات السياسية) وكذلك (مارتن ليبست) الرجل السياسي و(أوجافسكي) في كتابه (مراحل التنمية السياسية)¹، وهي دراسات تنتقد نظريات التنمية حسب النماذج الماهرة كنظرية مراحل النمو وغيرها، وللنتائج الهزيلة التي تمخضت عن تدخلات المؤسسات الدولية في المسار التنموي لكثير من البلدان النامية.

ب) الآراء الداعمة للتوافق بين الحكم الراشد والتنمية المستدامة: رافق بعث إكتمال الحكم الراشد كمترادف للتنمية المستدامة عديد الدراسات الداعمة على الصعيد العالمي، لأهمية إكتمال الحكم الراشد بكونه مدخلاً أساسياً لنموذج التنمية الشاملة المستدامة بالاستناد إلى الزخم القانوني في الهيئات الدولية، وإلى مقررات ونتائج المؤتمرات الدولية، أو من خلال اشتراطات كثير من المشاريع الإصلاحية الدولية

¹ محمد السيد سليم ونيفين عبد المنعم: العلاقة بين الديمقراطية والتنمية في آسيا، مركز الدراسات الآسيوية، مصر، 1997، ص 8-11، بتصرف.

للحكم الراشد، كعلاج لتفقم ظاهرة الفساد المالي والإداري لانتشار التلوث البيئي، وازدياد الفقر وانتشار الأمراض الفتاكة، ولذلك أعيدت العلاقة بين الحكم الراشد والتنمية المستدامة بالعلاقة العضوية الترابية، كما جاء في كتاب (روبيرت هولت) و (جون تيرنر 1966) (الأساس السياسي للتنمية الاقتصادية)، حيث بحث تدعيم الحكم الراشد كسند للتنمية المستدامة بالتركيز على طبيعة العلاقات التي تحكم المؤسسات الحكومية، على مختلف مستوياتها واستراتيجياتها لبناء أهداف التنمية.

ج) السبق والتميز الفكري للمدرسة الإسلامية في مجال الحكم الراشد والتنمية: لا شك أنّ الرصيد المعرفي والفكري للمدرسة الإسلامية، قد سجل سبقاً وإيزربطاً للحكم الراشد بالعمارة والتنمية الشاملة المستدامة، انطلاقاً من نصوص القرآن لكره وتطبيقات السنة الشريفة، وسيد وإعمال ذلك خلال العصر الذهبي للحضارة الإسلامية، فاتصف متخذ القرار السياسي بالرشادة، ولم يسجل لغيرهم صفة (إلغاء الراشدين)، بارتكازهم على دعائم العدل والمشاركة والشفافية في أسمى معانيهم ولذلك تزخر هذه المدرسة بعدد الرواد وبكتابات أصيلة في مجال المال والأعمال والتسيير والإكم، ومن هذه الكتابات نجد كتاب الخراج (لأبي يوسف القاضي) و كتاب الأحكام السلطانية (للطوري) و كتاب السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية (لابن تيمية) و كتاب الشهب اللامعة في السياسة النافعة (لأبو القاسم بن رضوان) و كتاب بدائع السلك في طبائع الملك (لابن الأزرقي) و كتاب طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد (لعبد الرحمن الكواكبي)، وغيرهم من الباحثين والرواد الذين أسسوا لتربط الحكم الراشد والتنمية، ولسعادة الإنسان المادية والمعنوية في الدنيا والآخرة، وكل مقصديك اتمع العام في جميع مناحي حياته الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والدينية... الخ، فالشريعة الإسلامية احتوت نصوصاً برب الفساد، وتأخذ على المفسدين بغضب الله سبحانه، كما جاء في القرآن وَالْكَفَرُ تَوَكَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَلْيُهْلِكَ حَرْثَ وَالتَّسْلُ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ (سورة البقرة الآية 250) ولذلك كانت أفكار المدرسة الإسلامية رائدة حق في ضبط الحكم الراشد وإعماله في حياة الناس وهو ما جعل ابن الأزرقي يصف كتابه بدائع السلك في طبائع الملك بأنه "لا يستغني عنه ملك ولا من نهج به في التقوى سبيل الرشدة القو وسلك"، وهو الذي سبق الفهوم المعاصر للفساد الذي عرف على أنه "إساءة استعمال الوظائف العامة بغرض الكسب الخاص، فيقول أن الحكم الرشيد يعني: فصل الإمارة عن التجارة"¹، كما اهتم كتاب السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية بإصلاح الأمة والدولة، إصلاحاً شاملاً بالتركيز على سير نظام الحكم في مجالات (إدارة الوظائف العامة وقضية الدولة بلدين والنظام البائي والإنائي، وتطبيق القانون وفضايا الأقليات ومشاركة الرعايا في شؤون الدولة...)؛² واعتمد في كل ذلك على قاعدة حسبه (ما اجتماع السياسة العادلة والولاية الصالحة) وهو ما تسعى إليه وتنبهه المدارس القوية المعاصرة، التي توصلت إلى أنّ علاقة الحكم الراشد بالتنمية المستدامة علاقة ارتباط وتشارك وثيق بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، إذا ما استندت إلى ركائز العدالة والشفافية وحكم القانون، والمشاركة الفاعلة على جميع المستويات لإدارة الورد اتمعية العامة من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

¹ ابن الأزرقي أبو عبد : بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق محمد بن عبد الكريم، الدار العربية، تونس، 1997.
² عبد الحليم بن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، مطبع دار السلام القاهرة 1990، ص 5-6 بتصرف.

المطلب الثاني: النظام الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة

إن النظام الجبائي هو ترجمة فعلية لنموذج الحكم، ودور الدولة في التنمية، ولا يكون الجبائي راشداً ما لم يتم إعماله في النظام الجبائي تجسيدا لمعايير الترشيح و ترجمة لعلاقة الترشيح الجبائي بالحكم الراشد¹، لتقارب مبادئه ومعايير ومتطلبات التنمية الشاملة والمستدامة، ولبحث علاقة الترابط بين النظام الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة نتطرق إلى الجوانب التالية:

✓ دعائم النظام الجبائي الراشد، وترابط الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة.

✓ الفكر الاقتصادي وإعمال النظام الجبائي، في استيعاب الآثار الخارجية للتنمية الاقتصادية.

✓ النظام الجبائي الراشد والمؤثرات الدولية للتنمية الشاملة المستدامة.

أولاً: دعائم النظام الجبائي الراشد وترابط الحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة: تستند علاقة النظم الجبائي بالجبائي للمكانة السيادية للجباية سياسة ونظاماً، فهي تعد أداة تنمية بامتياز لآثارها على المجتمع اتمعية الشاملة (الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية والسياسية) وعلى جميع المستويات الكلية والإقليمية، ويختلف الهيئات الوطنية والدولية لا يسمح بالإدارة الفعالة للموارد البشرية والطبيعية والاقتصادية، وإتالية من أجل التنمية العادلة المستدامة². إن دعائم النظام الجبائي الراشد هي تجسيد لمعايير وخصائص الجبائي الراشد، الذي لا يمكن الفصل بينه وبين التنمية الشاملة المستدامة، فهناك إجراءات واضحة في اتخاذ القرارات على مستوى السلطات العامة، وتوفير القدرة على اتخاذ الحقوق والالتزامات، من خلال آليات قانونية ومشاركة للفاعلين من منظمات مجتمع مدني، وقطاع خاص في عمليات صنع القرار وفي جهود التنمية³. وإن تلك الدعائم الرابطة بين النظام الجبائي الراشد، والتنمية الشاملة المستدامة يمكن استظهارها في ما يلي:

أ) التكامل بين مبادئ النظام الجبائي الراشد والحكم الراشد: يستند النظام الجبائي إلى مبادئ العدالة والوضوح، والاقتصاد في النفقات والإلزامية في التسديد والمرونة في استيعاب المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، والبيئية على المستوى الكلي والإقليمي وتلك المبادئ تشكل هيكل قيم فاعلة تتكامل ومبادئ الجبائي الراشد، وتشكل قواعد أساسية يجب إعمالها في الحياة المجتمعية في إطار تطبيق القانون والالتزام به، وضبط المركز القانوني للأفراد في العلاقة داخل المجتمع، بما يجعل من قواعد النظام الجبائي مدخل لتفعيل الجبائي الراشد، من خلال آليات الرقابة الجبائية الفاعلة والضابطة للمنافسة بين الأعوان الاقتصادية، وبما يحققه من آليات الشفافية والإسبوبة والسائلة الاجتماعية العامة، فيحقق العدالة الاجتماعية بين مكونات المجتمع الحالي، ويحفظ ويصون الموارد اتمعية للأجيال القادمة، ويوفر قواعد حماية البيئة وتأمينها ويوفر آليات محاربة الفساد بكل تصنيفاته، وكل ذلك هي من الأهداف الجوهرية للحكم الراشد، كمدخل للتنمية الشاملة المستدامة.

¹ عجلان العياشي: ترشيح النظام الجبائي في مجال الوعاء والتحصيل للفترة 1991-2009، مرجع سبق ذكره، ص 1-59.

² Morita Sachiko and Zaelke Derwood, Rule of law, good governance and sustainable development, Washington, DC, 2007, p16.

³ www.inece.org visité le 07/10/2009.

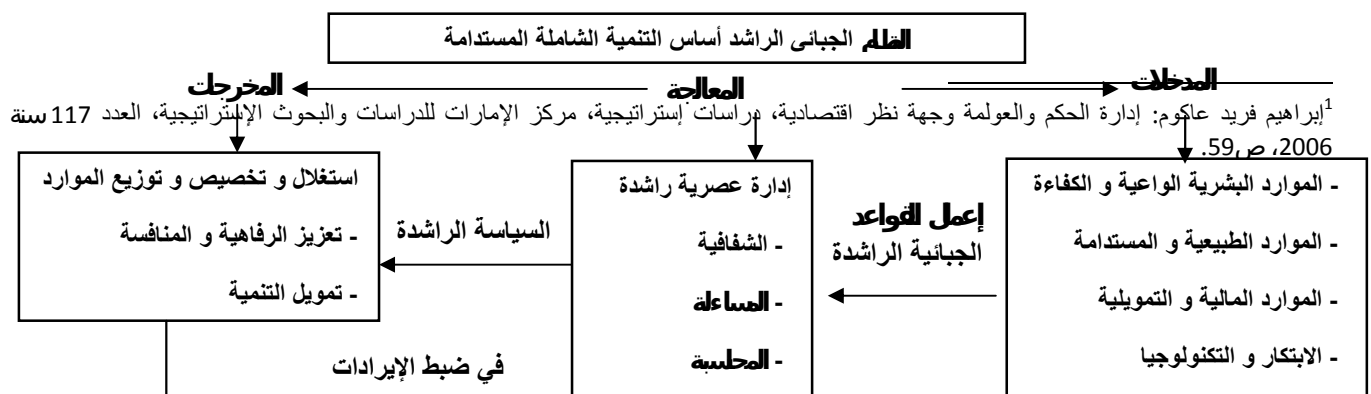
الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

ب) النظام الجبائي الراشد يضمن النمو الاقتصادي المستدام: إنّ النظام الجبائي الراشد يعتبر جوهر النظام المالي والاقتصادي المستهدف في منهج التنمية الشاملة المستدامة، فهو أداة الحكم الرشيد السيادية التي توجه الأنشطة، وتراقب وتضبط بيئة المال والأعمال، إنّ على المستوى المحلي والوطني، أو بإدماجها في بيئة الأعمال الدولية، من خلال الاستفادة من علاقات التبادل والتكتل والانضمام للاقتصاديات الدولية، وفي جذب الاستثمارات المختلفة، وفي استيعاب آليات التمويل المتنوعة والمستحدثة وتضمن استقرار منظومة المنافسة، وكل تلك المنظومات الرقابية والضبطية والإدماجية والاستثمارية تشكل رافداً لضمان النمو المستدام، كأسس لبلوغ التنمية الشاملة المستدامة.

ج) النظام الجبائي الراشد يعالج معوقات التنمية الشاملة المستدامة: إنّ معالجة قواعد النظام الجبائي الراشد في ترشيد الإيرادات العامة، من حيث التأسيس والتحصيل والإنفاق، وبلاستناد منظومة مناسبة والساعة، وفي إطار الشفافية والإفصاح المرافق للوعي الاجتماعي العام يحقق انكشاف الأوعية المالية الفعلية داخل المجتمع، ويضمن ترشيد الإنفاق العام بما يحقق تلبية الحاجيات الاجتماعية الفعلية المقلصة للفقر، والدعم الرفاهية وصحة المجتمع، فيتحقق بذلك ضمان تعزيز التنمية الشاملة المستدامة، ويعالج ويكافح معوقاته من الفساد المالي والاقتصادي، ومن التلوث البيئي ومن تقليص الآفات الاجتماعية، كالفقر والأمراض وانعدام العدالة الشاملة المستدامة.

د) النظام الجبائي الراشد يعزز دورة إدارة الحكم "الحكم الرشيد والتنمية المستدامة": مع الآراء المؤيدة لعلاقة الحكم الرشيد بالتنمية المستدامة على علاقات الترابط والتشابك، الوثيقة بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والسياسية "من خلال أربع عمليات تدعى دورة إدارة الحكم، وهي عملية توزيع وتخصيص الموارد وعملية بلورة السياسات والبرامج وعملية تطبيق تلك السياسات وأخيراً عملية توزيع الدخل..."¹، ويشكل النظام الجبائي الراشد العامل المعزز لهذه الدورة وبارتكازه على القواعد القانونية والإدارية كأسس لتحقيق العدالة الاجتماعية على المستوى المحلي والوطني، كمدخلات لعملية التنمية (الموارد الطبيعية والبشرية والمالية والإبداعية والتكنولوجية...) فتوزع وتخصص بكفاءة من خلال أعمال السياسات الرشيدة التي تضمن العدالة والمباراة كل أشكال الفساد ومعوقات التنمية الشاملة المستدامة، ويضمن ديمومة النمو واستدامة التنمية وتحقيق التوزيع العادل للثروات والدخول بما يشكل تغذية عكسية لإعادة توليد التنمية المستدامة بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وبذلك يتبوأ النظام الجبائي الراشد دور الفاعل والمُعزز لدورة الحكم في توثيق العلاقة بين الحكم الرشيد والتنمية المستدامة، ولكن تصور الدور الفعال للنظام الجبائي الراشد في دورة إدارة الحكم في الشكل التالي:

الشكل (1-4): مكانة النظام الجبائي الراشد في دورة إدارة الحكم



المصدر: من إعداد الباحث بتصرف في مخطط إدارة دورة الحكم (إبراهيم فريد عاكوم: مرجع سابق، ص 60).

وقد حاولنا في هذا الشكل تصور فاعلية النظام الجبائي الراشد، في إدارة الحكم الراشد للتنمية المستدامة من خلال إعمال مبادئ كل منهما، وأهدافهما التي تسعى إلى الاستغلال الأمثل للموارد المجتمعية، وإلى تحقيق العدالة الاجتماعية ومعالجة الفقر والفساد والتلوث البيئي، وضمان حقوق الأجيال الآلية وصيانة حق الأجيال القادمة، ذلك لأن النظام الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة متلازمان في تحقيق أهدافهما.

ثانيا: الفكر الاقتصادي وإعمال النظام الجبائي في استيعاب الآثار الخارجية للتنمية الاقتصادية: تتضمن التنمية المستدامة بالضرورة تحقيق الكفاءة الاقتصادية، والعدالة الاجتماعية وحماية البيئة وتلك الأبعاد المتنافضة أحيانا، تترتب عليها آثار خارجية تؤثر سلبا أو إيجابا على النشاط الاقتصادي، حيث الأثر الخارجي هو تأثير يولده سلوك عامل اقتصادي على رفاهية الآخرين، ولا يكون لذلك التأثير ثمن نقدي أو تعاملات في السوق¹، إن الآثار الخارجية تتخذ أشكالا مختلفة البعض منها إيجابي والبعض الآخر سلبي وما أن القرار الاقتصادي يستند إلى التكاليف الخاصة بالمنتج فقط، فقد شكل ذلك ديدا ضخما على مستويات متعددة ومسائب إيجابية والصحية والاجتماعية للكائنات الحية (الإنسان والنبات والحيوان) دون حدود زمنية أو مكانية، فجرت تكاليفه، ومن أبرز تلك الآثار الخارجية السلبية الهدر الخارجي للموارد (الفساد والفقر والتلوث والأمراض الفتاكة)، وغيرها من أشكال الآثار

¹ بول.أ، سام ويلسون وويليام د، تورد هاوس : الاقتصاد، مرجع سبق ذكره، ص 521.

٧ إنشاء نظام للمحاسبة البيئية والاقتصادية المتكاملة¹.

وإن تلك التوصيات تستلزم إجراء تغييرات واسعة في الهياكل المؤسسية للحكم، بغية إتاحة أشكال جديدة من الحوار بين الأطراف ذات العلاقة، لتحقيق تكامل أفضل بين هيئات الحكم الوطنية والإقليمية، ودوائر البحث العلمي والمؤسسات البيئية والمهرو العام في اتخاذ القرارات، في السياسات الاقتصادية والاجتماعية والمالية، وحسابات الطاقة والزراعة والنقل والتجارة وكلها في صميم علاقة الحكم الراشد بالتنمية المستدامة، والأداة الرابطة في كل تلك المجالات، هي الباية "سياسة ونظاماً" من خلال ارتكازها على نظام المحاسبة البيئية أو محاسبة التنمية المستدامة، والتي عرفت تطوراً هائلاً في مناهجها ومعاييرها² للتقرير عن الاستدامة، ورصد عوائدها وتدبيرها وقصوالا.

ب) الجباية البيئية: وتشكل الركن الأساسي لتقاطع النظام الجبائي، ومنهج التنمية الشاملة المستدامة، فلقد تضمنت الاتفاقيات الدولية وتوصيات المؤتمرات الدولية للتنمية المستدامة، بنوداً رئيسية على اعتماد الباية البيئية والباية الخضراء، كأبرز أدوات أعمال الحكم الراشد في منهج التنمية المستدامة، من خلال التأثير على سلوك الأعوان الاقتصادية، بتعديل السلوك الإنتاجي أو الاستهلاكي وعلى الآثار الخارجية السلبية الناتجة عن المشروعات الملوثة للبيئة، بتوظيف الضرائب التمييزية البيئية³. إن تأسيس الباية البيئية اعتمد على مبادئ (إعلان ريو) بشأن البيئة والتنمية، كمبادئ دولية متكاملة ومبادئ القانون الدولي، وقد تضمنت بعض المبادئ التي تنص على "لك الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي الحق السيادي في استغلال مواردها وفقاً لسياستها البيئية والإلزامية"⁴، وفي المؤتمر الدولي لتمويل التنمية المستدامة⁵، فإن من أهم توصياته هي تعزيز قدرات التمويل بالاستناد إلى فعالية المصادر الجبائية. إن تلك التطورات في الفكر الاقتصادي الحديث، قد أبرزت التقاطع والتشابك في علاقة النظام الجبائي الراشد بالتنمية الشاملة المستدامة، وبتعزيز ذلك التكامل من خلال إجمال المحاسبة الخضراء والجبابة الخضراء كأدوات في منهج التنمية الشاملة المستدامة.

¹ نفس المرجع، ص 98.

² أمين السيد أحمد لطفي: المحاسبة والمراجعة عن التنمية المستدامة، الدار الجامعية 2011 ص 15.

³ Caroline London: Environnement et instruments économiques et fiscaux, L.G.D.J, Paris, France, 2001, p24.

⁴ الأمم المتحدة: مرجع سابق، ص 4.

⁵ الأمم المتحدة: تعبئة الموارد المالية من أجل التنمية، مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية، الدوحة، قطر، سنة 2008.

خلاصة الفصل

باستقراء الفكر الاقتصادي عبر مدارسه المختلفة، ومراحل تطوره المتعددة في تناول أسس النظام الجبائي والنمو والتنمية، تظهر التباينات الشديدة والاختلافات الواضحة في الرؤى، وفي المناهج المتعددة لتلك المدارس في نظرتها للأداة الجبائية "سياسة ونظامًا" ومقاربات التنمية، سواء تعلق الأمر بتحقيق النمو الاقتصادي، أو يسعى التنمية الاقتصادية أو بلوغ التنمية الشاملة المستدامة، وبغز ذلك الاختلاف وعدم الإجماع بين الأفكار الاقتصادية، في ضبط علاقة النظام الجبائي بالتنمية المستدامة إلى مبررات متنوعة تنوعًا شديدًا، إنَّ على مستوى التنظير الفكري المرتبط بالتصور الذهني لتلك المدارس، والتأثر بالظروف زمانية والمكانية التي تطوّر فيها، أو على مستوى إعمال تلك الأفكار، وسيدها من خلال نماذج نظام الجبائي وشكل الدولة وتدخّلها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية برمتها، ومنها مسار التنموي وهو ما أوجد تراكم لتجارب تنموية متعددة التصور لعلاقة النظام الجبائي بالنمو والتنمية، ساهمت نتائجها الوخيمة في أغلب الأوقات على تجدد التفكير، في ضبط علاقة الجبائي بالتنمية، فتم بعث مفهوم

الفصل الأول الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة

إنكم الراشد والتنمية المستدامة، وتم بحث ذلك من مستويات مختلفة ومناهج متعددة وأرب حكم وطنية وإقليمية ودولية متعدّدة أعادت النظر في إطارها الفكري والتصورى لأسس النظام الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة، دون أن يحدّد مكانة الوظيفة للنظام الجبائي في منظومة الحكم، ومقتضى تلك الترخية الشاملة المستدامة على مسؤولياتها وأبعادها المختلفة، وهو ما تتطرق إليه في الفصل الثاني من هذا البحث.



الفصل الثاني

المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

٧ المبحث الأول: المكانة السيادية للنظام الجبائي الراشد في المنظومة
المؤسسية لدولة التنمية الشاملة المستدامة.

٧ المبحث الثاني: وظائف النظام الجبائي الراشد في خلق مناخ الأعمال
وضمان بيئة أنشطة التنمية المستدامة.

٧ المبحث الثالث: دعائم النظام الجبائي الراشد في استيعاب الأبعاد
الدولية لدور دولة التنمية المستدامة.



الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

تمهيد:

يبحث هذا الفصل المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة الحكم لدولة التنمية الشاملة المستدامة، وإظهار أهمية تلك المكانة وأبعادها المتعددة المستويات، المؤسسية والعملياتية التشغيلية، وارتباطها واندماجها في بيئة المال والأعمال الدولية وتحليل آثارها على المناحي الاقتصادية والمالية والاجتماعية والبيئية والثقافية، فالنظام الجبائي الراشد يعكس الحكم الراشد الذي تسعى دولة التنمية الشاملة المستدامة لإعماله، كمدخل لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة من مقاربات عديدة منها مقارنة العلاقات الوظيفية للنظام الجبائي ضمن منظومة الضبط والتوجيه والرقابة في بناء دولة القواعد المؤسسية، وفي إرساء منهج الحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة، ومن مقارنة قدرات النظام الجبائي الراشد في تهيئة مناخ الأعمال وتعزيز بيئة أنشطة التنمية المستدامة ومن مقارنة التجانس والتسويق واستيعاب الترابط الدولية، من منظور البعد الدولي للتنمية المستدامة، وللإحاطة بتلك الجوانب الهامة المبرزة لترابط الحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة، وسد ذلك من خلال المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد نتطرق للمباحث التالية:

٧/المبحث الأول: المكانة السيادية للنظام الجبائي الراشد في المنظومة المؤسسية لدولة التنمية الشاملة المستدامة.

٧/المبحث الثاني: وظائف النظام الجبائي الراشد في خلق مناخ الأعمال وضمان بيئة أنشطة التنمية المستدامة.

٧/المبحث الثالث: دعائم النظام الجبائي الراشد في استيعاب الأبعاد الدولية لدور دولة التنمية المستدامة.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

المبحث الأول: المكانة السيادية للنظام الجبائي الراشد في المنظومة المؤسسية لدولة التنمية الشاملة المستدامة
بتطرقنا لتطور الفكر الاقتصادي في تناوله لعلاقة النظام الجبائي، ودور الدولة في الحياة الاقتصادية في الفصل الأول أوضح وجود علاقة ترابط بـ تطور زوج الكم والنظام الجبائي السائد، كمدخل لتحكم طبيعة النظام السياسي في البناء الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والثقافي بل وفي أعمال النهج التنموي برمته، فالنظام الجبائي هو ذلك الرباط المادي الذي يربط الفرد بحكومته وبقية أفراد مجتمعه، وهو في نفس الوقت يشكل أداة سيادية فعالة سواء في المجال المالي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو البيئي، خاصة وأن جميع الأنظمة الجبائية تخضع للفلسفة الاجتماعية للعصر الذي تسود فيه¹، وبما يجسد منظومة الكم ودور الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية... الخ، ولتوضيح ذلك نتناول:

✓ أبرز مكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في المنظومة المؤسسية الوطنية لدولة التنمية المستدامة.

✓ أثر النظام الجبائي الراشد في مدونة الاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

المطلب الأول: تميز المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في المنظومة المؤسسية الوطنية لدولة التنمية المستدامة

يتفق علماء الية العامة على الدور الهام والفعال للنظام الجبائي، في مسار تطور الدولة و اتمع، ويظهر التاريخ السياسي والاقتصادي للمجتمعات، إلى أن فكرة الضريبة "وحدة البناء الأساسية للنظام الجبائي"، نشأت وتطورت وانتقل مفهومها من مرحلة إلى أخرى مع تطور الية، ومع تطور دور الدولة وصولاً لدول التنمية المستدامة²، التي تعتمد دعائم الحوكمة المؤسسية في منظومتها الداخلية، بما يجعل من ممارسات دورها التنموي ضمن قواعد الكم الراشد وعلى أساس التشاركية بـ فواعل العملية التنموية، لأن التنمية التي تسيطر عليها الدولة قد فشلت و كما فشلت أيضا التنمية التي تتم بغير تدخل الدولة وقد أثبت أنه من دون دولة فعالة يتعذر تحقيق التنمية المستدامة، سواء في جانبها الاقتصادي أو الاجتماعي³، ولذلك فإن دور الدولة في الحياة الاقتصادية والبيئية والتنمية، كانت محالا للاهتمام الفكري وللتنمية الاقتصادية التنموي من قبل الخبراء وعلى مستوى المنظمات الدولية ومراكز صنع القرار، وفي أدبيات وتوصيات المنظمات الدولية الفاعلة في المجال التنموي وارتباطه بالكم الراشد، مما يدفعنا إلى بحث العلاقة الوظيفية المتميزة للنظام الجبائي الراشد، في المنظومة المؤسسية الوطنية "الداخلية" لدولة التنمية الشاملة المستدامة، من خلال التطرق إلى:

أولاً: أثر أعمال قواعد النظام الجبائي الراشد على دور دولة التنمية المستدامة.

ثانياً: مكانة قواعد النظام الجبائي الراشد في الضبط والمراقبة للمال العام لتعزيز دور دولة التنمية المستدامة.

¹ NGAO SYVATHN (P), le rôle de l'impôt dans les pays en voie de développement L.G.D, 1974, p238.

² Andy lymev and Dora Hancock: taxation: policy and practice, 7th edition Thomson learning, London 2001, pp 1-6.

³ البنك الدولي: تقرير عن التنمية في العالم، الدولة في عالم متغير، واشنطن 1997، ص 137.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

ثالثا: تمايز العلاقة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد ضمن المدونة القانونية المؤسسية لدولة التنمية المستدامة.

أولا: أثر إعمال قواعد النظام الجبائي الراشد على دور دولة التنمية المستدامة يعدّ التّشديد أو التّخفيف أو التّركيز على البنى المؤسسية (الوطني) للمنظومة دولة التنمية المستدامة، للقيام بها وإظهار خصائصها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية، أي الإدخال الرئيسي لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، ويعكس ذلك المدخل في ارتباطه بالنظام الجبائي الراشد، التدافع الفكري والعملي لدور الدولة في الحياة الاقتصادية، الذي كان ولا يزال مناط التجاذب الفكري والصرع الإيديولوجي إن على مستوى التّظهير العلمي والأكاديمي والثقافي، أو على مستوى الممارسات العملية ورسم وتطبيق السياسات التنموية المتغيرة بتغير دور الدولة، "ذلك أنّ دور الدولة كان دائما متغير من دولة حارسة إلى دولة آمنة متدخلة إلى دولة راعية، عبر مراحل تطوّر الأنظمة الاقتصادية المعاصرة"¹، وأنّ دال والتدافع الفكري لم يقتصر على تعريف وضبط ذلك الدور، بل يلامس في الكثير من جوانبه حدود ومجالات استخدام النظام الجبائي ومكانته ضمن المنظومة المؤسسية الوطنية لدولة التنمية"، فرغم تعدّد قضايا السياسات التنموية التي تناولتها الأقسام بالتحليل ورغم ما استغرقت تلك الدراسات من وقت وجهد حول أفع الوسائل لتحقيق تلك السياسات، وحول إيجاد الأوعية والآليات المناسبة للتطبيق والتّنفيد، إلا أن الحديث عن دور الدولة يختلف أشكالها وأصنافها قد ظلّ مرتبطا بتلك السياسات التنموية"²، ولكون العلاقة بين دور الدولة التّمويلي والنظام الجبائي الراشد علاقة عضوية أساسية من عديد الجوانب المتعلقة بمبررات وجود الدولة في حد ذاتها، كما نبين من خلال تفحصنا للجوانب التالية:

أ) المكانة الأساسية للنظام الجبائي الراشد في بناء منظومة الضبط والتّوجيه لدولة التنمية المستدامة: بالرغم من اتفاق الفكر الاقتصادي في أغلب مدارسه على دور الدولة في الحياة الاقتصادية، رغم التباينات والاختلافات الشديدة بين تلك المدارس حول مبررات وحدود ذلك التدخل المرتبط بالظروف الكلية والزمانية لتطوّر دور الدولة، ونموذج الحكم فيها من مرحلة إلى أخرى مما انعكس على المستوى المعرفي في عدم الاتفاق على مفهوم الدولة في حد ذاتها، تتعدّد الدخول والمقاربات التي تناولت ذلك المفهوم وتأثير التّطورات الإيديولوجية للذهبية في تقسيم دور الدولة كمشروع مجتمعي بالترّكيز على منظومته المؤسسية الداخلية "الوطنية"، ومن هذا الإدخال تعريف الدولة على أنها مجموعة من المؤسسات لتلك وسائل الإكراه والتّشريع التي ترفعها جغرافية محدّدة، وعلى سكاها الذين يشار إليهم بصفتهم المتمتع وتكر الدولة وضع القواعد داخل حدودها من خلال الحكومة "المنظمة"³، وضمن الإدخال المؤسسي يركز هذا التعريف على المؤسسات التشريعية السيادية التي يخول لها احتكار وضع القواعد المنوطة بالآهداف، وقواعد النظام الجبائي مشمولة ضمنا في ذلك التعريف ومن مدخل التعريف الشامل لدولة التنمية المستدامة

¹ أعمار عماري، بوسعدة سعيدة: إشكالية الدولة والاقتصاديات النامية في ظل عولمة الاقتصاد، بحوث أوراق الملتقى الدولي "اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة" المنعقد أيام 03-05 أكتوبر 2004، كلية العلوم الاقتصادية، سطيف، منشورات مخبر التّشراكة والاستثمار في الفضاء الاورومغاربي، سنة 2006، ص 481.

² نفس المرجع، ص 483.

³ البك الدولي: تقرير عن التنمية في العالم، الدولة في عالم متغير، مرجع سبق ذكره، ص 02.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

وطبيعتها وخصائصها، عرفت، أما ذلك الجهاز المؤسسي الذي يضطلع بإدارة شؤون المجتمع وفق مشروع حضاري استراتيجي حيوي لتحقيق التنمية الشاملة، التي في إطارها ترتفع القدرة الإقتصادية لتمعية لا يضمن بلوغ أهداف التنمية وتعظيم مصالحها ومواجهة احتياجاتها الحالية والمستقبلية¹، وقد أظهر ذلك التعريف مكانة الجهاز المؤسسي، في إدارة الشؤون اتمعية ذي البعد الاستراتيجي الحضاري لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، وقد أكد التأكيد على تلك الجوانب في دراسات استشرافية للمجتمع الجزائري في آفاق 2030²، ضمن توصيات بأهمية الحوكمة المؤسسية في إزالة عقبات التنمية المستدامة، في إعداد السياسات الإستراتيجية اتمعية وفي مقدمتها السياسات المالية، وإسنادها مؤسسات قيادية رائدة للتنمية المستدامة تعتمد دعائم الموارد البشرية، كأساس وهدف للتنمية المستدامة وترسيخ الفعالية للموارد اتمعية، من خلال ترشيد الإيزانية (إعداد وتنفيذ) في إطار تشاركي بفعالية فواعل التنمية المستدامة، وبالتالي تأسيس منظومة مؤسسية داخلية تعتمد على القواعد بدل منظومة تعتمد على الأوامر الفردية والتسلطية، التي رتبت آثارا عكسية لتدخل الدولة، فعوض أن تكون قائمة على قواعد مؤسسية للتنمية اتمعية جعلت موارد التنمية دولة النخبة الحاكمة، وأسست لمنظومة الفساد التي تعاكس خصائص دولة التنمية المتميزة بكونها " دولة اتمعية التشاركي وليست دولة النخبة التسلطية، وأما الدولة القائمة على أساس المشروع الحضاري الذي يجسد هوية اتمعية وخصوصيته، وتؤكد مساهمته على المستوى العالمي انطلاقا من كونها قائمة على أساس القدرة والكفاءة، وعلى المبادئ التي تراعي القيم المجتمعية"³. إن تلك الخصائص النوعية لدولة التنمية المستدامة قد ركزت عليها عديد الدراسات والأبحاث والتوصيات والتطبيقات الدولية الناجحة⁴، والتي أشارت بطريقة أو بأخرى لأهمية النظام الجبائي المسند لدور الدولة في الحياة الاقتصادية، وشمول ذلك الدور للمجالات التالية⁵:

✓ وضع منظومة القواعد العامة المنظمة للنشاط الاقتصادي.

✓ تقديم الخدمات الأساسية للمجتمع.

✓ فرض نظام ضريبي يمكن الدولة من القيام بهامها التنموية.

✓ وضع نظام قضائي لحماية الحقوق واحترام التعاقدات.

✓ إصدار العملة الوطنية.

¹ صالح صالحي: دور الدولة في الحياة الاقتصادية، بحوث أوراق الملتقى الدولي "اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة"، مرجع سبق ذكره، ص 459.

² Programme de partage des connaissances: Mise en place de la vision nationale de l'Algérie 2030, KDI korè développement Institute, ministry of strategy and finance, 2013, non publié, pp 264-266.

³ صالح صالحي: مرجع سابق، ص 459 إلى 461، بتصرف.

⁴ من تلك الدراسات والأبحاث والتقارير الدولية أنظر:

✓ البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص 51-52.

✓ نفس البرنامج تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002.

✓ زهير الكايد، الحكمانية قضائيا وتطبيقاتها، القاهرة، 2003.

✓ بحوث و مناقشات الندوة الفكرية، الحكم الصالح في البلاد الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2004.

✓ عبيد قاسم العلواني، الحوكمة ودورها في تحسين الأداء المؤسسي للجهاز الإداري ومتطلبات التطبيق، مكتبة النهضة، القاهرة، العدد الرابع، 2003.

⁵ وصاف سعدي: الدور الاقتصادي الجديد للدولة في ظل العولمة، بحوث أوراق الملتقى الدولي "اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة"، مرجع سبق ذكره، ص 500-502، بتصرف.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

ولا شك أن مكانة الريادة تسند للنظام الجبائي الراشد في تلك المنظومة المؤسسية، لتحقيق العدالة الاجتماعية وإزالة الفقر ولضمان تنافسية الأعوان الاقتصادية، وإماية الصحة والبيئة وضبط وتوجيه الأسواق وكلها تتطلب إيرادات كبرى يتكفل النظام الجبائي الراشد بتأمينها وعاءً وصيلاً وإنفاقاً.

ب) قواعد النظام الجبائي الراشد تجسد قواعد المنظومة المؤسسية لدولة التنمية المستدامة: يستند النظام الجبائي الراشد إلى قواعد أساسية ودعائم جوهرية لتأتمن متطلبات دولة التنمية في المجالات المجتمعية، وفي إطار أبعاد التنمية الشاملة المستدامة (البعد الاقتصادي، البعد الاجتماعي والبعد البيئي) ضمن النهج السياسي لنموذج الكم وللمنظومة المؤسسية لدولة التنمية برمتها فالنظام الجبائي يمثل مكانة حلقة الربط الأساسية بين المجهود المجتمعي في الرقي والتطور في ظل المساواة والعدالة الاجتماعية وبإهداف ومرامي إلمط الاقتصادية والاجتماعية، والتضمّن في السياسات القائمة المنفّذة من قبل الحكومات والميزة لنظام الكم ولتلك المكانة الجوهرية، بذل الباحثون والخبراء جهوداً في ميادين المالية العامة كأهم معيار لعرض بيان الكم سنوياً، وهو أيضاً الإطار التصوري الذي تعكف عليه الحكومات لإظهار تكفلها بالأهداف الاجتماعية المالية والمستقبلية. إن الجانب السيكلوجي للنظام الجبائي من مدخل التقييم لتلبية أهداف دولة التنمية ومجالات تدخلها، تم اعتباره مؤشراً دالاً بامتياز على أشكال تدخل الدولة وتكفلها بالأهداف اتمعية ضمن مصفوفة (منخفض/مرتفع) في تقييم النظام الجبائي مقابل (منخفض/مرتفع) لتدخل الدولة¹ فالنظام الجبائي يجسد فعلاً أهداف اتمع² ويكون ذلك التجسيد ترجمة ميدانية لأبعاد دور الدولة التنموي من خلال النظام الجبائي الراشد الذي يتكفل بأهداف دولة التنمية المستدامة باستهدافه أفضل توسيع للوعاء الجبائي، بما يحقق الحجم الأمثل من التحصيل ولن يتأتى ذلك إلا من خلال وعاء جبائي مؤسسي بشكل سليم يضمن حصيلة جبائية بشكل سليم أيضاً، إلا أن قولاً خارج مجال الجبائية -العقل السليم في الجسم السليم-³ إنما إن دعائم ذلك الهدف تركز على ترشيد المستويات التالية: "ترشيد الدائرة القانونية، ترشيد دائرة الإدارة الجبائية، وترشيد دائرة الكلف وترشيد دائرة الثقافة الجبائية وترشيد دائرة القيم الأخلاقية"⁴، وبالاستناد إلى مدونة الأمم المتحدة في ضبط مؤشرات التنمية المستدامة (قواعد ومنهجية)⁵، يمكن أن يكون الإطار التصوري لقواعد النظام الجبائي الراشد في تجسيد قواعد المنظومة المؤسسية الداخلية لدولة التنمية المستدامة حسب الشكل التالي:

¹ Marc Leroy, essai de sociologie de reforme fiscal, regarder corises sur le system fiscal, Le Harmattan, France, 2005, pp73-75.

² سعيد عبد العزيز عثمان، الناظم الضريبي وأهداف المجتمع، مرجع سبق ذكره.

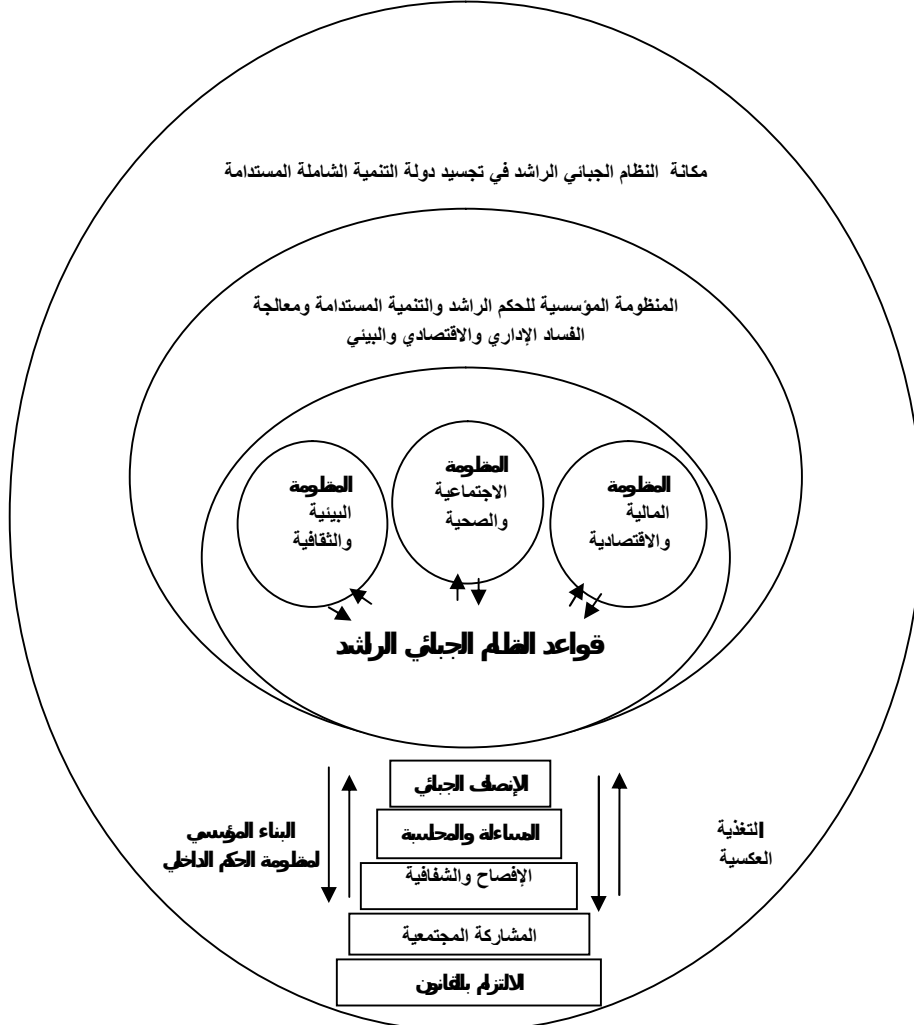
³ العياشي عجلان: ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحصيل 1992-2009، مرجع سبق ذكره، ص 54.

⁴ نفس المرجع السابق، ص 35-37.

⁵ United nations, indicators of sustainable development guidelines and methodologies, third edition, new York, 2007, p47, 91.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الشكل (2-1): قواعد النظام الجبائي الراشد وتجسيد المنظومة المؤسسية لدولة التنمية المستدامة



المصدر: من إعداد الباحث باستقراء مؤشرات الحكم الراشد والتنمية المستدامة من مصادر متعددة.

ويتضح من الشكل أعلاه تصوّر الباحث، مكانة الأساسية وهرية لقواعد النظام الجبائي الراشد، في منظومة لوحة القيادة لدولة التنمية الشاملة المستدامة، بما يوافق مؤشرات النظام الجبائي الراشد، كأساس لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة في إطار مخطط دورة إدارة إكم، التي سبق التطرق إليها في الفصل الأول، ولما يؤسس لعمالة معوقات التنمية المستدامة من فساد مالي واقتصادي وإداري، ولتقليل فجوة الفقر والأمن الغذائي، والتدهور البيئي والأمن الصحي، ولما يؤسس لتحقيق العدالة الاجتماعية التي يجب أن تستند إلى القواعد السيادية في المنظومة القانونية المؤسسة.

ثانيا: مكانة قواعد النظام الجبائي الراشد في المخطط والمراقبة للمال العام لتوزيع دور دولة التنمية المستدامة: إن أسمى الوثائق القانونية في المنظومة المؤسسية الداخلية لأي دولة، هي الوثيقة الدستورية أو القانون الدستوري الذي للرجعية المؤسسية في بناء الدولة ذلك الله روح اتعمي النظم للسلطات والاختصاصات، ورغم أن هذا الال يتكفل به اختصاصون في الفقه الدستوري، إلا أنني طرقت هذا الجانب من زاوية مكانة الصوصية التميزية لقواعد النظام الجبائي ضمن المنظومة المؤسسية

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

السيادية، من مقارنة المقارنة الدولية (المقارنة الدولية) مع المؤامرات الدولية. مجموعة من الدول الصاعدة: كوريا الجنوبية، البرازيل، الهند و تركيا) وإظهار الميزات العلاقة الوظيفية لقواعد النظام الجبائي، كما يساير طبيعة الحكم والدولة (في الدول محل المقارنة) بالاعتماد على دياجعة الدستور الذي يرسم معالم الدولة ومشروع المجتمع، ومكانة القواعد الجبائية والضريبة من حيث الوعاء ومن حيث الرقابة والسائلة عن المال العام، وقواعد نظام الميزانية العامة المترجمة للبرنامج المالي والاقتصادي والاجتماعي السنوي أو التعدد السنوات)، وذلك من خلال التطرق إلى الجوانب التالية:

أ) تمايز قواعد النظام الجبائي في دياجعة الدستور ونصوصه "قراءة تحليلية نقدية لدساتير الدول الصاعدة": باستقراء النصوص الدستورية لعينة من الدول هي (الجزائر، كوريا الجنوبية، البرازيل، الهند و تركيا)، انطلاقا من دياجعة الدستور الذي يحدد شكل الحكم ودور الدولة والمشروع التنموي الذي تسعى إلى تحقيقه بالتركيز على الميزات القواعد الجبائية في مجال تأمل الإيرادات، لتتكفل بتلبية متطلبات التنمية المستدامة ولتحص ذلك تناول:

أ-1) الدستور الجزائري: بقراءة دياجعة الدستور الجزائري¹، التي تبدأ بالفقرة "الشعب الجزائري شعب حر ومصمم على البقاء حر...، إن الدستور فوق الجميع وهو القانون الأساسي الذي يضمن الحقوق والكرامات الفردية والجماعية ويضمن مبدأ حرية اختيار الشعب، ويضفي الشرعية على ممارسة السلطات، ويكفل الحماية القانونية ورقابة عمل السلطات"، وإن تلك الدياجعة التي ضمت الإشارة إلى تاريخ الجزائر ماضيا وحاضرا ونقله إلى الأجيال القادمة، لم تتطرق إلى لوجز التنمية ودور الدولة بل نظم ذلك في باب المبادئ العامة التي يحكم المجتمع الجزائري²، أما التخصيص على قواعد القانون الجبائي من حيث الإيرادات فتضمنها النص "كل المواطنين متساوون في أداء الضريبة ويجب على كل واحد أن يشارك في تمويل التكاليف العمومية حسب قدرته الضريبية، لا يجوز أن تحدث أية ضريبة إلا بقضى القانون، ولا يجوز أن تحدث بأثر رجعي أية ضريبة أو جباية أو رسم أو حق كيفما كان نوعه"³، وأسند للبرلمان التشريع في المجال الجبائي بنصه "يشعر البرلمان في الميادين التي يخصها له الدستور وكذلك في المجالات التالية: (...التصويت على ميزانية الدولة، إحداث الضرائب والجبايات والرسوم والحقوق المختلفة وتحديد أساسها وسببها النظام الجبائي...)"⁴، ويوضح من النصوص القانونية الدستورية المشار إليها المكانة السيادية للقواعد الجبائية التي تقترب ومرتكزات الحكم الراشد من حيث حكم القانون والمشاركة المجتمعية في إحداثها والتصويت على البرنامج الاقتصادي والاجتماعي والمالي المل في الميزانية العامة من التدخل النظري في المنظومة الأساسية الوطنية للدولة.

¹دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: المنشور بالجريدة الرسمية رقم 63، بتاريخ: 2008/11/16.

²المادة 14، "تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية، (المجلس المنتخب) هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات"، نفس المرجع.

³المادة 64، نفس المرجع.

⁴المادة 122، نفس المرجع.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

أ-2) دستور كوريا الجنوبية: أشارت ديباجة الدستور الكوري الجنوبي¹، إلى فخر شعب كوريا بتاريخ وتقاليد عريقة منذ أقدم الأزمان"، وأنه مصمم على تعزيز الوحدة الوطنية بالعدل وبالروح الإنسانية والحب الأخوي، لتدمير كل الرذائل الاجتماعية والظلم وتوفير فرص متساوية لجميع الأفراد وتوفير أقصى فرص التطوير للطاقات الفردية، في كل المجالات فيها السياسية والاقتصادية وإحياء الاجتماعية والثقافية...²، أما دور الدولة التأمومي فتم النص عليه "بحق لكل المواطن حياة تليق بالبشر على الدولة أن تبذل جهدها لتنمية وضمان الرفاهية الاجتماعية"³، وأما تأسيس القواعد البائية فقد نص "على كل المواطن واجب دفع الضرائب حسب الشروط التي يحددها القانون"، و"تدرس الجمعية الوطنية وسم مشروع قراءة الموازنة الوطنية" و"يحدد القانون أنواع ونسب الضرائب"⁴، ويوضح من ذلك تمايز القواعد الجبائية في المنظومة المؤسسية لدولة كوريا الجنوبية مسند لأسس الحكم الراشد، ولدور دولة التنمية المستدامة.

أ-3) الدستور البرازيلي: تضمن دستور البرازيل الديباجة التالية "نحن ممثلوا الشعب البرازيلي المجتمعون في الجمعية الوطنية التأسيسية لتأسيس دولة ديمقراطية، تسعى لضمان إرساء حقوق الاجتماعية والفردية والحرية والأمن والرفاه والتنمية والمساواة والعدل..."⁵ ويوضح جليا بوضوح أنكم ودور الدولة في هذه الوثيقة الأساسية من المنظومة المؤسسية الوطنية لدولة البرازيل، و لكونها دولة إدارية فإن تأسيس الضرائب وإقرار الموازنة نص عليها "بتمتع الإدارات والمقاطعات والمقاطعات الإدارية بسلطات متوازنة للتشريع في المسائل التالية: القانون الضريبي والمالي والإصلاحي والاقتصادي وقانون التخطيط العمراني الموازنة..."⁶ وهذه النصوص السيادية تبرز مكانة المال العام في المنظومة المؤسسية البرازيلية.

أ-4) دستور الهند: اختارت الهند أن تكون شبه إدار، وتضمنت ديباجة الدستور "أن تشكل الهند دولة موحدة في جمهورية تضمن لجميع مواطنيها العدالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، قائمة على المساواة أمام القانون"⁷، "يجب على الدولة ألا يرم أي شخص من المساواة أمام القانون أو المساواة في حماية القوانين داخل أراضي الهند"⁸، وأما القواعد البائية فقد ألزم الدستور أن تكون من خلال مشاريع القوانين التالية "إن أي مشروع قانون يعتبر قانون مالي إذا كان يحتوي فقط على أحكام تناول جميع أو أي من الأمور التالية: فرض أو إلغاء أو بول أو تعديل أو تنظيم أي ضريبة..."⁹، كما رتب الدستور على الدولة تأم النظام الاجتماعي

¹ دستور كوريا الجنوبية: الصادرة سنة 1984، المعدل والمتمم إلى غاية 2014، نشر مؤسسة مصباح الحرية.

² نفس المرجع.

³ الفقرة 34، نفس المرجع.

⁴ الفقرات 45 و 59، نفس المرجع.

⁵ دستور البرازيل الصادر سنة 1988، وشامل التعديلات إلى غاية 2014، ترجمة المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات على الموقع

www.constituteproject.org

⁶ المادة 24، نفس المرجع.

⁷ دستور الهند: لعام 1949 مع التعديلات إلى غاية 2014، منشورات على الموقع www.constituteproject.org

⁸ المادة 14، نفس المرجع.

⁹ المادة 110، نفس المرجع.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

من أجل تعزيز رفاهية أمتنا، ونص على "لا يجوز فرض أو جمع أي ضريبة إلا بموجب قانون"¹ من خلال ذلك تبين لنا الإلزام القانوني لجوانب الوعاء والتحصيل الجبائي في الدستور الهندي.

أ- (5) دستور تركيا: تضمنت ديباجة الدستور التركي²، الواجبات الأساسية للدولة، ومنها "ضمان رفاه الفرد والمجتمع وسلامهما وعبادتهما والسعي لإزالة العقبات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، التي تحد من الحقوق والواجبات الأساسية للفرد على نحو لا يتفق مع مبادئ العدالة والدولة الاجتماعية"³، ونص على "يقع دفع الضرائب على عاتق كل فرد وفقا لموارده المالية، مدفوف الوفاء" متطلبات الإنفاق العام، الهدف الاجتماعي للسياسة المالية هو التوزيع المنصف والمتوازن للأعباء الضريبية، وتفرض الضرائب والرسوم والكس والالتزامات المالية الأخرى، وتعديل أو تلغى بموجب قانون، ويجوز منح مجلس الوزراء صلاحيات تعديل نسب الإعفاءات من الضرائب والرسوم والكس والالتزامات المالية الأخرى، أو الاستثناء منها أو تخفيضها ضمن حدود دنيا وقصوى ينص عليها القانون"⁴، كما نص على إلزام الدولة بهام التنمية الشاملة والاستدامة⁵، ولما سبق نجد الدستور التركي ألزم القواعد المالية بالسند القانوني، بقصد ضمان الدور التنموي للدولة.

ب) المكانة الدستورية للقواعد الجبائية في الحفاظ على المال العام من مدخل مراقبة ومساءلة دولة التنمية المستدامة: يحتل القانون الدستوري مكانة جوهرية في عملية متابعة التنمية والتطور، من قبل خبراء القانون والالية العامة وصناع السياسات والاستراتيجيات في جميع أنحاء العالم، ومن مدخل البحث عن أفضل القواعد المؤسسية في مراقبة، وحفظ المال العام لبلوغ الكم الراشد، والسعي لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، فإن المقارنة الدستورية الدولية تمنح مجالاً واسعاً لتمييز القواعد الجبائية في مجال الضبط والتوجيه والمراقبة والمساءلة وإساءلة لدولة التنمية المستدامة، ومن هذا يدخل يقدم الباحث أهم النصوص الدستورية المتعلقة بقواعد ضبط الميزانية والمراقبة على المال العام في مجموعة الدول المدروسة في العنصر الأول أعلاه.

ب- (1) قواعد الرقابة على المال العام في الدستور الجزائري: إن الإيرادات العمومية مهما كان مصدرها جبائياً أو غير ذلك تعتبر مالا عاماً في مصدرها ومصبتها، مما يجعلها ضمن دائرة القواعد المؤسسية للمراقبة والمساءلة وإساءلة في إطار دولة التنمية المستدامة، واستناداً لهذه المقاربة فإن الدستور الجزائري نص على "يجب على كل مواطن أن يحمي الملكية العامة ومصالح المجموعة الوطنية ويحترم ملكية الغير..."⁶، وأسند صلاحيات البرلمان بالتصويت على الميزانية⁷، والتشريع بالقوانين العضوية ومنها القانون المتعلقة بقوانين المالية⁸، وفي المجال الرقابي فقد تم إسنادها للمجالس المنتخبة إذا تعلّق الأمر بالمدلول الشعبي لتلك

¹ المادة 266: من دستور الهند، مرجع سبق ذكره.

² الدستور التركي: أنشأ سنة 1982 وشمل التعديلات إلى غاية 2014، ترجمة المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات www.constituteproject.org.

³ المادة 05 من المرجع.

⁴ المادة 73 من المرجع.

⁵ المادة 166 من المرجع.

⁶ المادة 66: من دستور 2008، مرجع سبق ذكره.

⁷ المادة 122: الفقرة 12، من المرجع.

⁸ المادة 123 الفقرة 06، من المرجع.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الولايات¹ إن تلك القواعد الدستورية تب² أهمية المنظومة المؤسسية في ضبط المال العام ومراقبته وإلّا فظلة عليه في بلد متعدد الديانات والأعراق واللغات وتجاوز سكانه سدس سكان العالم أجمع.

ب-5) قواعد الرقابة والمحافظة على الإنفاق العام في تركيا: ما لل قواعد الجبائية في الدستور التركي هو الرّبط المباشر ب الإيرادات والتّنفقات العمومية، من خلال النص "يقع واجب دفع الضرائب على عاتق كل فرد وفقا لموارده المالية بهدف الوفاء بتطلبات الإنفاق العام"²، ولذلك ³ إسناد مهام التحري والتّدقيق وضبط الإيرادات والتّنفقات لجميع الهيئات العامة إلى ديوان إسابات نيابة عن الجمعية الوطنية الكبرى لتركيا، وأنّ قراراته لا ⁴ كمن الطّعن فيها أمام إاكم الإدارية، فهو الهيئة العليا للتحري والتّدقيق على كل الأموال المتعلّقة بالميزانية العامة، من حيث الإيراد ومن حيث الإنفاق³ الذي يدعم مهام دولة التنمية المنصوص عنها ب"تضطلع الدولة بواجبات تخطيط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما التنمية العاجلة والتّوازنة والتّناسقة للصناعة والزراعة في جميع أنحاء البلاد، والاستخدام الفعّال للموارد الوطنية من خلال حصرها وتقييمها، وإنشاء التّنظيم الإداري اللازم لهذا الغرض..."⁴ وأنّ قواعد الرّقابة على المال العام تم ضبطها بآلية. لم يتجّج فعليا للمشروع التّمعي من التّنفذ العملي في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، من خلال تشكيل لجنة إلمة وإلّوائية هو لاجيلا ومن خلال الشّفافية واعتماد قانون الميزانية والصادقة عليه، الذي دوّق حساباته ديوان المحاسبة في مدة لا تتجاوز سبعة أشهر من انتهاء السنة المتصلة ليُدرج على جدول أعمال مشروع قانون الميزانية للسنة التالية إديدة⁵، لا يفعل الرّقابة الدستورية على التّنفقات والإيرادات العامة في إطار الشفافية وإشاركة الفعلية، لكل الأطراف ذات العلاقة بالتنمية الشاملة المستدامة.

ثالثا: تمايز العلاقة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد ضمن المدونة القانونية المؤسسية لدولة التنمية المستدامة: تتل قواعد النظام إلبائي مكانة إلمزة ضمن إلمدونة إلمؤسسية الوطنية لدولة التنمية، من حيث أن قواعد دستورية منظّمة لأركان المشروع التّمعي (اقتصادي، اجتماعي، ديني وثقافي وسياسي)، كواداة لتحقيق العدالة والإنصاف في توزيع الدّخل والثروة وفي تمويل التّطلّبات التّمعية المتعدّدة والمتجدّدة، ومن حيث أن إلمفّر والضامن لضبط بيئة المال والأعمال، إنّ على إلمستوى إلمرئي (مستوى الأعوان الاقتصادية)، أو على المستوى الكلي في إظهار ارتفاع دور الدولة من دولة الأوامر إلى دولة القواعد أي من منظومة التّخطيط التّخبوي الفردي الاستبدادي إلمهيمن على المشروع التّمعي، سواء كان ضمن نموذج الحكم الاشتراكي التّخبوي التسلطي، أو ضمن نماذج الحكم الليبرالي الخاضع لسلطة الرأسماليين محسّدة بالسوق إلمر الذي يوجه من قبل الطبقة الرأسمالية، كما ⁶ عرضه والتطرّق إليه ضمن تطوّر الفكر الاقتصادي في نظريات النمو والتنمية في الفصل السابق. إنّ دولة القواعد المؤسسية يجب أن تنضبط بإشاركة

¹ المواد (148، 149، 150 و151): الدستور الهندي، مرجع سبق ذكره.

² المادة 73: دستور تركيا، مرجع سبق ذكره.

³ المادة 160، الدستور الهندي، مرجع سابق.

⁴ المادة 161، نفس المرجع.

⁵ المواد 162 إلى 165، دستور تركيا مرجع سابق.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الاجتماعية في تصور وتنفيذ دقيق مشروع التنمية. في اتمعي من خلال الاحتكام للقانون والاسباب والساعة لكل المستويات وعلى جميع مجالات وظائف دولة التنمية التي تطرقنا إليها في العنصر السابق من هذا البحث، وقواعد النظام الجبائي الراشد تقدم علاقات الربط الجوهرية لنظام الحكم الراشد ومسعى التنمية الشاملة المستدامة باعتبارها جوهر السياسة المالية التي تستهدف تحقيق الأهداف المتعددة للسياسة الاقتصادية التي يعبر عنها بالربع السحري (تحقيق معدلات نمو عالية ومستمرة وتخفيض معدلات البطالة وتخفيض التضخم وتحقيق الاستقرار في ميزان المدفوعات)¹، إن تلك المقاربة بين التطور في بحث الأدوات الجبائية (وعاء وإنفاقاً) التي تستخدم في توجيه دور دولة التنمية المستدامة من خلال العلاقات الوظيفية لقواعد النظام الجبائي الراشد، ضمن منظومة القانونية المؤسسية لوظائف دور دولة التنمية المستدامة في المجالات التالية:

أ) العلاقات الوظيفية لقواعد النظام الجبائي الراشد بالوظيفة الاقتصادية لدولة التنمية المستدامة: يشكّل البحث في إظهار الخصائص النوعية التمايزية لقواعد النظام الجبائي الراشد سبقاً فكرياً في الإحاطة بالعدالة الاقتصادية للمالية العامة الوظيفية² كون المنظومة الجبائية واليزانية السنوية أو المتعددة السنوات تعتبر لوحة قيادة لمؤشرات الوفاء بالوظيفة الاقتصادية لدولة التنمية المستدامة من خلال منظومة قواعد التمويل والاستثمار والادخار، والإنتاج والاستهلاك والتصدير والاستيراد... الخ³. إن تلك المنظومة القانونية الوطنية تترابط بالقواعد الجبائية بشكل مباشر أو غير مباشر، مما يجعل من ترشيد القواعد الجبائية مدخلاً للضمان الدلومي والاستدامة للوظيفة الاقتصادية برمتها.

ب) العلاقة الوظيفية لقواعد النظام الجبائي بالوظيفة الاجتماعية لدولة التنمية المستدامة: تتطلب الوظيفة الاجتماعية لدولة التنمية المستدامة استهداف التشغيل، ومحاربة البطالة وتقليص الفقر ومعالجة الأمراض الفتاكة بالصحة، وضمان التعليم وتوسيع إيارات البشرية والرفاهية اتمعية، مما يستوجب ترشيد القواعد الجبائية في جانب الإيرادات العامة والنفقات العامة كارتباط وظيفي بالقوانين الجبائية ومنظومة القوانين الاجتماعية (قانون العمل، قانون الصحة، قانون التقاعد، قانون الاشتراكات الاجتماعية وقانون الصحة والسكان... الخ) من مقارنة أسس الاستقرار الاجتماعي⁴.

ج) العلاقة الوظيفية لقواعد النظام الجبائي الراشد بالوظيفة البيئية لدولة التنمية المستدامة: ترتبط المنظومة القانونية البيئية ارتباطاً وثيقاً بالقواعد الجبائية، من مدخل الإطار التصوري لحماية البيئة ومعالجة آثار التلوث البيئي، أو من مقارنة منظومة القانونية

¹ يشار إلى مصطلح المربع السحري في الفكر الاقتصادي لنموذج كالدن انظر

Jacques Muller, économie manuel d'application, paris, Dupond, 2002, p 190

² سامي خليل: النظريات والسياسات المالية والنقدية، الكويت 2008، ص 465.

³ Jacques Muller: op.cit. pp (192-194).

⁴ في منظومة المؤسسة الجزئية: تمثل القواعد الجبائية المنتظمة في القوانين الجبائية جزءاً أساسياً في منظومة قوانين الاستثمار والادخار والتمويل والإنتاج وقوانين الاستهلاك والقوانين المنظمة لممارسة الأنشطة والقانون المتعلق بالنظام المحاسبي المالي وقوانين الضمان الاجتماعي وقوانين حماية البيئة... الخ.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الضابطة للوظيفة البيئية لدولة التنمية المستدامة، وتشكل أسس مؤشرات الاستدامة البيئية من المدخل القانوني¹، وتعكس في ذات الوقت أسس نظام الحماية البيئية والإسبة الضراء كأهم أدوات الضبط والإسبة على الاستدامة البيئية.

(د) العلاقة الوظيفية لقواعد النظام الجبائي الراشد بالقواعد السياسية (لنموذج الحكم) لدولة التنمية المستدامة: تعدّ تلك الوظيفة البعد المتميز بالخصائص الأساسية، والنوعية للوظيفة السياسية لدولة التنمية المستدامة، فإذا كان الشعار العام العدل أساس الملك، فالعدالة ركن أصل في قواعد النظام الجبائي الراشد الذي بدوره يعتبر أداة لتحقيق الإنصاف الجبائي كأساس للعدالة الاجتماعية، ولذلك فالقواعد الجبائية مرتكز أساسي في محاربة الفساد المالي والإداري والاقتصادي، ولذلك فالقصور في قواعد النظام الجبائي يترتب عنها التهرب الجبائي كأحد مظاهر الفساد الاقتصادي، حيث أصبح التهرب الجبائي من أكثر المشاكل العقدية بالنسبة للاقتصاد السياسي للإصلاح وقد يرتبط في بعض جوانبه بظاهرة الاستحواذ على الوظائف العامة من أجل التأثير على صنع القرار، ومن ثم عرقلة الأداء المتميز للسياسات الحكومية من حيث التنفيذ والفعالية². هذا الجانب الوظيفي يجب أن يشكل أساس الارتباط بجملة القوانين المتعلقة بحاربة الفساد بكل أشكاله وأصنافه، وأساسه هدر المال العام أو تبديده أو الاستحواذ عليه، إن محاربة التهريب الضريبي والاقتصاد الأسود داخل الاختصاص الإقليمي أو عبر الحدود الدولية ومكافحة الرقعة المنظمة، وغسيل الأموال وضبط بيئة أنشطة، وتدعيم القواعد المنظمة للمحاسبة العمومية وأعمال الميزانية والمراقبة على المال العام كونه في المصدر والصب إيرادات عمومية مجتمعية ومعالجة ومكافحة التلوث البيئي، وضمان حماية البيئة بكل مكوناتها البحرية والبرية والوقية، وررع جرائم الإضرار الصحي والوبائي كل تلك المنظومة تستخدم أو تستند للقواعد الجبائية ضمن القانون الجبائي بفروعه الضريبة والمركبة وشبه الحماية، هدف إحقاق العدالة الاجتماعية، وأدرك أن أبعاد وظيفة الترشيح للنظام الجبائي تستوجب دراسة حدود النظام الجبائي الراشد في استيعاب أسس التنمية المستدامة ومبادئ الحكم الراشد وفي التكفل بمعالجة معوّقاً من الفساد المالي والاقتصادي ومن الق والظلم والاستبعاد الاجتماعي والتدهور الصحي والتلوث البيئي، ولذلك خصصتها بدراسة تفصيلية في الفصول اللاحقة من هذه الدراسة، إلا أني أستطلع الامتداد النطقي والطبيعي لكانة قواعد النظام الجبائي الراشد في البعد الدولي من علاقات التبادل والمشاركة والتنسيق والتكامل الإقليمي والدولي وغيره من المجالات ذات الصلة، وذلك من خلال الطلب الموالي.

المطلب الثاني: مكانة النظام الجبائي الراشد في منظومة الاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

سجل التاريخ الاقتصادي في مجال التبادل والتعاون لكل أشكال الشراكة الدولية، إن على مستوى التجارة الدولية أو جذب الاستثمارات الأجنبية، أو بحركة تنقل رؤوس الأموال من وإلى الخارج، أو في جوانب حل النزاعات التجارية والتبادلية الدولية

¹Lisa segnestam: indicator of environment and sustainable development, theories and partial experience, the world bank environment department, Washington, USA , 2002, pp47-49.

² العياشي عجلان، ولهي بوعلام: التهرب الجبائي كأحد مظاهر الفساد الاقتصادي، مجلة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 08، سنة 2008، ص 141.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

أو في السعي للانضمام للمنظمات الدولية أو في محاربة الجريمة العابرة للحدود كالتهريب وغيره. إنّ القواعد البائية كانت أساساً للتفاوض و حجر الزاوية، التي يجب الارتكاز عليها ضمن تلك المنظومة المكونة للعلاقات الدولية والاتفاقيات الدولية، فيما عرف بالتفاوض حول واجز البائية والمركية وفي معالجة الإغراق أو صدقماية ومن هذه المقاربة تطرقت إلى النقاط التالية:

٧ أهمية قواعد النظام البائي الراشد في العلاقات الدولية لدولة التنمية المستدامة.

٧ أثر إعمال قواعد النظام البائي الراشد في منظومة الاتفاقيات الدولية.

أولاً: أهمية قواعد النظام الجبائي الراشد في العلاقات الدولية لدولة التنمية المستدامة: لا شكّ فيه أنّ موضوع العلاقات الدولية كبعد أساسي لدولة التنمية الشاملة المستدامة، استحوذ ولا يزال على اهتمام الباحث وصنّاع القرار الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والسياسي، ومبررات ذلك لا تنحصر لكثير العناء كون المجال الإقليمي والدولي يشكّل الامتداد الطبيعي لإقامة وبناء علاقات واتفاقيات للتعاون في شتى المجالات الاقتصادية والتجارية والمالية والبيئية والثقافية والتعليمية والتكنولوجية، ضمن السياسات الخارجية لدولة التنمية المستدامة، ومواكبة للتغيرات في العلاقات الاقتصادية واليوسياسية الدولية، وهو ما يرتبط ويؤثر ويتأثر بنموذج الحكم والنظومة المؤسسية الوجهة والضابطة للبعد الدولي، مما يبرّر أهمية القواعد البائية في منظومة العلاقات الدولية، ولإظهار تلك المكانة الهامة والأساسية نتفحص البواب التالية:

٧ الإطار القانوني للاتفاقيات الدولية ضمن المنظومة المؤسسية لدولة التنمية المستدامة.

٧ مكانة النظام الجبائي الراشد في هيكل الاتفاقيات الدولية لدولة التنمية المستدامة.

أ) الإطار القانوني لقواعد الاتفاقيات الدولية ضمن المنظومة المؤسسية لدولة التنمية المستدامة: دفعت أهمية علاقة القانون الدولي المنظم للاتفاقيات والمعاهدات و كل أشكال التعاون أو التكتل والاندماج الدولي، إلى لبحث في تحديد مركزها القانوني وآثاره على المنظومة القانونية الداخلية من مقارنة التدرج القانوني، وكيفية التعامل وإعمال تلك القواعد، وهل تخضع لوحدة القانون أو لازدواجية القانون، أم أن أحدهما يمتاز بالسّممو على الآخر، ولذلك تعدّدت المقاربات القانونية في تناول هذه الإشكالية¹، لا دفع بالفقه القانوني لتحكيم القواعد الدستورية لكل دولة في إظهار المكانة والأهمية القانونية لقواعد الاتفاقيات الدولية في المنظومة القانونية، وبالرجوع لتفحص النماذج الدولية التي تطرّقنا إليها في المطلب الأول، لا الدستور الجزائري قد حدّد سمو المعاهدات الدولية على القانون الداخلي بالنص "المعاهدات الدولية التي يصادق عليها رئيس الجمهورية حسب الشروط المنصوص عليها في الدستور تسمو على القانون"²، أمّا قواعد دستور تركيا فقد فوض لاديد تلك المكانة للجمعية الوطنية الكبرى لتركيا "البرلمان" بالتصديق على المعاهدات الدولية³، غير أنّه إذا إبرام تلك الاتفاقيات الدولية تتضمن للجوانب الاقتصادية

¹ Mosler (H): l'application du droit international public par les tribunaux nationaux, R.C.A.D.I.T, tome 01, 1975, p635.

² المادة 132، الدستور الجزائري لسنة 2008، مرجع سبق ذكره.

³ المادة 33، الدستور التركي لسنة 2014، مرجع سبق ذكره.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

والتجارية والتقنية والإدارية بناءً على تفويض ينص عليه القانون، وحدث طعن على تلك الاتفاقيات فإنه "...تكون الغلبة لأحكام الاتفاقيات الدولية"¹، أمّا دستور كوريا الجنوبية فإنه أخذ لبداً الوحدة القانونية من حيث التركيز والتأثير في كل ما يتعلّق بالعاهدات والأجانب"، يكون للمعاهدات الوُجعة حسب الأصول والنشورة بموجب الدستور والقوانين المعترف بها دوليًا نفس تأثير القوانين الداخلية لمهورية كوريا"²، ومن خلال النصوص القانونية المشار إليها في تحديد الإطار القانوني لقواعد الاتفاقيات الدولية، فإنها تكتمل بثبات الشراكة التنموية في إقرارها مما يمنحها القوة الإنفاذية على المنظومة الداخلية كما هو تركيا، وإلى تضمينها الالتزام بالقواعد القانونية والشفافية والإفصاح حسب المؤسسات الدولية، حتى تتعادل مع القوة الإنفاذية كما هو في المنظومة الكورية الجنوبية، في حين يكفي أن توفّع من قبل رئيس الجمهورية لتكون لها المكانة السيادية على القوانين الداخلية بالذات، وهو بذلك تقليد للدستور الفرنسي الذي اشترط تنفيذها من الطرف الآخر³.

ب) مكانة قواعد النظام الجبائي الراشد في هيكل الاتفاقيات الدولية لدولة التنمية المستدامة: بإقرار القواعد البائية قواعد دستورية ذات مكانة سيادية متميزة بخصائص مرتبطة بدور دولة التنمية المستدامة، فإن الاتفاقيات الدولية وما ترتّب عنها من إقامة علاقات اقتصادية واجتماعية، لها تأثير على المنظومة المؤسسية ومايرتبطها من دبر للمبادلات التجارية، وانسياب رؤوس الأموال وانتقال الأيدي العاملة والكفاءات وقبول الابتكارات التكنولوجية والعلمانية، في ظل العملة الشاملة وبأطراف متعدّدة متفاوت في أعمال أو لا، ومن أبرزها الشركات المتعدّدة الجنسيّة "société multi nations" الساعية لتعظيم مكاسبها على حساب الطرف الضيف، مما يجعل من الحفاظ على السيادة الوطنية، وعلى مقومات التنمية الشاملة المستدامة موكلاً لقواعد النظام الجبائي الراشد، خاصة بعد التمدد الواسع لنطاق التكتلات الاقتصادية الإقليمية والدولية، التي سميت بالمجالات الاقتصادية الكبرى "large economic spaces" لربط اتفاقات دولية بدول ذات مستويات تنمية مختلفة ولسد ذلك في عدة تكتلات إقليمية عرفت الساحة الدولية مثل السوق المشتركة لدول أمريكا الجنوبية (NCMSA) سنة 1997 ومنظمة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية NAFTA عام 1994، والمحاولات النظرية لمنظمة التجارة العربية الكبرى GAFTA سنة 1997 ورابطة جنوب شرق آسيا ASEAN سنة 1992، بل دفع الأمر الدول الكبرى كالولايات المتحدة الأمريكية إلى طرح المبادرة الأمريكية الخاصة بنصف الكرة الغربي سنة 1994 وبتوقيع اتفاقيات مع 34 دولة لتشكيل منطقة التجارة الحرة للأمريكيين⁴ (FTAA)، بالإضافة إلى الاتحاد الأوروبي (EURO) الذي يتوسّع سنوياً في ضم البلدان الأوربية واتحاد دول المغرب العربي (الهيكل الذي لم يعرف الحياة أو الموت، بل راوح مكانه في الإنعاش المستدام)، إن كل تلك النظرة الجديدة لتعظيم مكاسب التعاون الدولي وتأسيس منظومة دولية قد دفعت بقواعد النظام الجبائي أن تكون أساس المنظومة المؤسسية للتعاون الدولي بالتركيز على إدماجها ضمن قواعد التجانس الجبائي

¹ المادة 90، نفس المرجع.

² الفقرة 07، دستور كوريا الجنوبية، مرجع سبق ذكره.

³ Art(55): constitution de France 2008.

⁴ سامي عفيف حاتم: التكتلات الاقتصادية الإقليمية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004، ص 18-20 بتصرف.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

والتنسيق البائي ورفع الواجز المكية والبائية، وإيجاد معايير محاسبية دولية IAS ومعايير تقارير مالية دولية IFRS¹، كما كان الاهتمام بالقواعد البائية البيئية والاسبة الخضراء مناح البحث لعديد الخبراء والباحين في بيئة المال والأعمال² و كما كانت أيضا مجال لعقد الندوات العلمية والمؤتمرات الدولية في ساحة الجامعة الجزائرية³.

ثانيا: أثر إعمال قواعد النظام الجبائي الراشد في منظومة الاتفاقيات الدولية على دور دولة التنمية المستدامة: وتطرّق لذلك الأثر من خلال فحص البائب التالية:

✓ العلاقة الوظيفية لقواعد النظام البائي الراشد بمنظومة الاتفاقيات الدولية.

✓ قواعد النظام البائي الراشد كأداة أساسية لعاقبة، ومحاربة أخطار التعاون الدولي على دولة التنمية المستدامة.

أ) العلاقة الوظيفية لقواعد النظام الجبائي الراشد بمنظومة الاتفاقيات الدولية: أشرنا في العنصر السابق لمكانة القواعد الجبائية في قيام علاقات التبادل الدولي وصولا لبلوغ درجات التكتلات الإقليمية والدولية⁴، وما ترتب عنه من الباذج قائمة على أساس التخصص وتقسيم العمل الصناعي والاستثماري والتكنولوجي والقوة البالية⁵، البأ أكل لقواعد النظام البائي الراشد القيام بهم:

✓ جذب الاستثمارات الأجنبية والخبرات والكفاءات الفنية.

✓ تحفيز حركة رؤوس الأموال من وإلى الباج.

✓ تسهيل حركة الدخول للأسواق الدولية.

✓ توط البابتكار والعارف العلمية والتنمية البشرية واقتصاد البعرفة... الخ، من مدخل السياسة الاقتصادية الكلية للدولة، التي يجب أن ترتقي بواردها البشرية التي تعتبر أهم عنصر في تعظيم مكاسب التعاون واستحداث المنظومة الإدارية والقانونية وتطهيرها من الفساد البستشري، ومن البامود والانتقائية نحو مزيد من البرونه والبشفافية والوضوح وتكافؤ الفرص المتعلقة بالبكية الاقتصادية⁶، ولا شك أن تعظيم الاستفادة من التعاون الدولي في مسعى التنمية المستدامة يرتب على النظام البائي الراشد مواكبة ومسيرة ذلك البتوجه، من خلال الضبط الاقتصادي والبراقبة البائية الفاعلة، التي ترسي قواعد الشفافية في بيئة الأعمال الدولية وفي المحاسبة

¹ Bernard raf fournisseur: les normes comptables internationales (IAS/IFRS), 2eme édition économique, paris, France 2005, pp 114-120.

² Lisa Newton: business ethics and the natural environment published by black well publishing, oxford, 2007.

³ المؤتمر الدولي: التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية والأوروبية أيام 3-5 أكتوبر 2004 والمنشورة عن مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأوروبي 2005، المؤتمر الدولي: آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري أيام 13-14 نوفمبر سنة 2006، والمنشور من قبل هس المخبر سنة 2007.

⁴ راجع مكانة النظام الجبائي في المؤتمرات الدولية، ومشاريع الإصلاح الدولي لتدويل الحكم الراشد، ص 49 من الفصل السابق.

⁵ Allen winters: regionalism versus multilateralism, working paper N1687, international trade division, the World Bank, Washington, DC 1996, pp. 2-4.

⁶ صالح صالح: التحديات المستقبلية للاقتصاديات المغربية في مجال الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 2003/02، ص 41.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

والسؤال على إلهام والوظائف التنموية المستدامة بما يجسّد آليات مجتمعية عامة لمحاربة الفساد المالي والاقتصادي والإداري والاجتماعي والبيئي، وإنّح المنظومة القانونية دعماً متميّزاً في التفاوض الدولي.

ب) قواعد النظام الجبائي الراشد كأداة أساسية لمعالجة ومحاربة أخطار التعاون الدولي على دولة التنمية المستدامة: يجسّد التعاون الدولي من خلال العلاقات الدولية التي عرفت على ألسنة العلاقة بين حكومات دول مستقلة، ويستعمل كمرادف لمعنى السياسة الدولية¹، ومنظور الآلية العامة الوظيفية، فإنّ قواعد النظام الجبائي الراشد تشكّل أداة أساسية لحماية أطراف التعاقد الدولي غير المتناظرين تنموياً وإدارياً وسياسياً واقتصادياً واجتماعياً، كما يجعل من تلك الاتفاقيات تحمل في البعد المعاكس مخاطر عديدة على بيئة المال والأعمال، وعلى منظومة الحكم والتمتع وعلى سعي دولة التنمية الشاملة المستدامة فلبت التطوّرات الاقتصادية على المسرح العالمي لنّ غياب أو تغييب أعمال قواعد النظام الجبائي الراشد قد أوجد محميات الفساد المالي والاقتصادي الدولي مستفيدة من القواعد المؤسسية للتفاوض والتعاون الدولي ومن تشريعات وقوانين في شكل قيود مختلفة تقلّص من الأدوات السيادية لدولة التنمية المستدامة، بدعوى ضمان حرية الأسواق أو حرية المعاملات الآلية والصرفية، ومنفعة المال للسيادة الرأسمالية المتوحّشة والإحراجة عن كل رقابة والتنشئة بانتصارها بعد إقرار المنظومة الاشتراكية، وما خلفت من تراكمات وكوارث مجتمعية وترهّل الدولة بعدها، فأدّى ذلك إلى اتساع نشاط الشركات المتعددة الجنسية، وإطلاق حريات كبرى لحركات رؤوس الأموال الدولية العابرة للدول بحثاً عن إنشاء محميات الفساد المالي الدولي التي أطلق عليها "النات الضريبية"، "paradis fiscale"، "haven tax"، والتي شكّلت الركائز الأساسية للاقتصاد الوهمي المبني على المضاربات والمخازفة الربوية والقمار والرهون، والأموال القذرة التي أفلتت من قبضة الرقابة اتمعية²، كما يشكل في قواعد النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة هذا الجانب الأسود للتعاون الدولي، ومعالجة التهرب الضريبي والجمركي الدولي الذي يهدم قواعد السيادة الضريبية (la souveraineté fiscale)، والسعي لتسويق المعاهدات الدولية (treaty shopping) الباحثة عن التمايز والتفاضل الجبائي بين دولتين أو تكتل دولي ودول ضعيفة، وباستغلال معاهدات عدم الازدواج الضريبي، فتجعل منها الشركات متعدّدة الجنسية ملاذات جبائية تستحوذ على القدرات اتمعية من المال العام وعاءً وإنفاقاً بكل أصناف التهريب الجبائي والمركبي كما فيها قبول الأموال وإقامة المشاريع الوهمية الملتفة على النفقات العمومية، كما يضع قواعد النظام الجبائي الراشد كأساس للمعالجة والكافة ضمن المنظومة المؤسسية للتعاون الدولي، من أجل التنمية الشاملة المستدامة. إنّ المكانة السيادية للنظام الجبائي الراشد في المنظومة المؤسسية لدولة التنمية الشاملة المستدامة ببعدها الوطني والإقليمي والدولي، تساهم في تعزيز المكانة الترتيبية الدولية من منظور قائمة العزانية الكومية، ومنظور الابتعاد عن مدركات الفساد والسعي للحكم الراشد، ولإسقاط تلك المؤشرات على عينة الدول التي تمّ التطرّق إلى منظومتها المؤسسية في هذا المبحث نتفحص

¹ تعريف الموسوعة البريطانية. www.wikipedia.org

² عجلان العياشي: ترشيد الرقابة الجبائية على قطاع البنوك والمؤسسات المالية لحكومة أعمالها ونتائجها بالتطبيق على حالة الجزائر، أوراق بحث الملتقى الدولي، الأزمة المالية والاقتصادية، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009، منشورات مخرج الشراكة الأوروبية مغاربية سنة 2010، ص 54.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

المعطيات أدناه من مقارنة المقارنة والتحليل لفترات متقطعة بداية من سنة 1992 إلى 2008 حسب المعلومات المتحصّل عليها سنة 2013، لكون الميزانية الحكومية في جانبها (الإيرادات والنفقات) تعكس أعمال قواعد النظام الجبائي على الأموال العامة وإن مؤشر مدركات الفساد يؤشر على نوعية الكم ودرجة الحفاظ على المال العام الذي في مصدره ومصبه يعتمد على الصيلة الجبائية، وإن ذلك الترتيب قد شمل عدد 180 دولة كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول (2-1): الترتيب الدولي حسب قائمة الميزانية الحكومية ل (الجزائر، كوريا الجنوبية، البرازيل، الهند وتركيا):
(الوحدة بالمليار \$)

الترتيب	سنة 2013		سنة 2000		سنة 1992		البيان الدولة
	النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات	
180/11	434.4	354.8	149	151	170.6	164.3	البرازيل
180/19	22.9	232	82.3	68.9	44	44	كوريا الجنوبية
180/23	176.3	164.6	66.7	45.2	49.7	41.9	تركيا
180/24	205.3	153.5	66.3	35.8	53.4	38.5	الهند
180/40	51.1	73.2	15.1	15.5	17.3	16.7	الجزائر

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات كتاب حقائق العالم ويكيبيديا، الموسوعة الحرة على الرابط

www.wikipedia.org/world fact book/2014

ويقدم الدول السابق صورة صادقة على مايز الأنظمة الجبائية، في التمكن من تحسين الترتيب الدولي طبقا مؤشر الميزانية الحكومية الذي وإن ركّز على ضخامة مبالغ الإيرادات والنفقات العمومية، فإنه يخفي حقيقة المساهمات الفعلية المتضمنة في معدل التطور لخرجات الأنظمة الجبائية الراشدة، خاصة خلال العشرة الأولى للألفية الثالثة، ويجسد النظام الجبائي والكوري مكانة الصدارة من حيث معدل التطور ب 52.7% ب سنة الأساس 1992 وسنة القياس 2013.

ولعل ذلك ما دفع السلطات الجزائرية للاستنجد بالخبرة الكورية في رسم مخطط استشراف التنمية الاقتصادية والاجتماعية بآفاق 2030¹، والتي ستكون موضع التحليل والتقسيم في الفصول اللاحقة لهذه الدراسة من مدخل النظام الجبائي الراشد الذي يعكس أيضا آليات سيد الكم الراشد لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، ولذلك نحلل معطيات تقدير درجات الفساد في العالم وشمل التقرير 180 دولة، الذي نشرته منظمة الشفافية الدولية سنة 2013 بالتركيز على عينة الدول السابقة بأولة الربط ب الأنظمة الجبائية النافذة، وترتيب الدولة من حيث مؤشر الفساد.

¹Programme de partage des connaissances, Mise en place de la vision nationale de l'Algérie 2030, KDI korè development Institute, ministry of strategy and finance 2013

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الجدول (2-2): تقدير درجات الفساد في كل من (الجزائر، كوريا ج، البرازيل، الهند وتركيا) للفترة (2002-2013):

الترتيب	2013	2007	2006	2005	2004	2003	2002	الدولة / البيان
180/40	5.6	5.1	5.1	5	4.5	4.3	4.6	كوريا الجنوبية
180/58	4.6	4.1	3.8	3.5	3.2	3.1	3.2	تركيا
180/80	3.5	3.5	3.3	3.7	3.9	3.9	4.1	البرازيل
180/85	3.4	3.5	3.3	2.9	2.8	2.8	2.7	الهند
180/92	3.2	3.0	3.1	2.8	2.7	2.6	/	الجزائر

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقرير الاونتكاد سنة 2014.

يظهر الجدول أعلاه درجات الفساد المرتبط بشكل أو بآخر بالمال العام، الذي مصدره غالباً الإيرادات البائية، ويعكس من جهة أخرى درجة الارتباط بين النظام البائي الراشد والكم الراشد، الذي يؤشر الترتيب العالمي الاقتراب أو البعد عن ذلك النموذج، ومن خلال معطياته فإن النموذج الكوري الجنوبي والتركي أثبت أن الترتيب المميز في قائمة الميزانية الحكومية يؤشر أيضاً على الابتعاد على مدركات الفساد في إثبات للعلاقة الوثيقة للنظام البائي واليزاني في تحقيق التنمية المستدامة، وسيد الكم الراشد.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

المبحث الثاني: وظائف النظام الجبائي الراشد في خلق مناخ الأعمال و ضمان بيئة أنشطة التنمية المستدامة
إنّ توصيف المكانة التشغيلية العملية التي يجب أن يتبوّوها النظام الجبائي الراشد في خلق مناخ الأعمال، وإيجاد بيئة أنشطة التنمية المستدامة تستند إلى توصيف وظائف دولة التنمية المستدامة في الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والثقافية ضمن منظومة دائرة الحكم الراشد، بإعمال المنظومة المؤسسية الشاملة التكاملية الأركان، في مسار إصلاح نظام الحكم اتمعي العام، في وضع إطارها التصوري وفي إنفاذ قواعدها القانونية التي تضبط وتوجه الأنشطة اتمعية كافة، من مدخل السياسات المالية والاقتصادية العامة، باعتبارها توليفة مركبة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، تعكس زوج الحكم لسياسي وتستهدف خلق مناخ الأعمال أو مناخ الاستثمار كونه المحرك الفعلي لعملية التنمية، ولذلك تضمّنت الأدبيات الاقتصادية أنّ ضبط مدلول الاستثمار يحظى بالسبق على ضبط مدلول التنمية، "إذا كنت تريد تعريف التنمية فاجتهد أولاً في تعريف الاستثمار"¹ ولأن تلك التوليفة تتربط و المدلول الوظيفي لأداء النظام الجبائي الراشد في مسار التنمية المستدامة، فلما تشكّل دافعا لمبحث الجوانب التالية:

٧ الدور الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في خلق مناخ بيئة الأعمال.

٧ مساهمة النظام الجبائي الراشد في حماية و ضمان أنشطة التنمية المستدامة.

المطلب الأول: الدور الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في خلق مناخ بيئة الأعمال.

من مدخل الإطار التصوري للنظام الجبائي الراشد ضمن دائرة الحكم، ومسعى التنمية الشاملة المستدامة فإنّه حمل أعباء الأداء الوظيفي على مستويات اقتصادية وإلية والاجتماعية والثقافية... الخ، وبالتالي يعد مؤشر ذو دلالات هامة بأبعاد وظائف الترجمة الميدانية والإنفاذ الفعلي لدور الدولة في تحسيد المشروع اتمعي لكن تقييم و ليل آثاره على منظومة أنشطة الأعمال من مقاربات عديدة، مثل آليات التحفيز والتشجيع على التمويل والاستثمار في مجالات الإنتاج والاستهلاك والادخار... الخ، ومن مقارنة الارتباط التنظيمي والهيكلية للمصالح الجبائية وإلية العمومية الوظيفية في ضبط ومراقبة أداء دور الدولة، ضمن الأطراف ذات العلاقة بمنظومة مناخ الأعمال، من خلال التفقات العمومية على لبيئة الهيكلية والمنشآت الأساسية المرافقة والحاضنة لمناخ الأعمال، فإذا كان الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد كمصدر أساسي في التمويل العام للخدمات والمرافق العامة، فإن التطلعات المنطقية هي جودة الخدمات العامة بالفهم الواسع للجودة، وضمن أطر الإفصاح والشفافية في تحسيد أموال دافعي الضرائب، وارتباط تلك الغايات بالمواطنة والسيادة المرتكزة على قواسم ومعلم "تطبيق القانون والمراقبة والمساءلة" فتصبح أسس ضمان الحماية للتنافسية مناخ الأعمال وللكسب الصاد والشريف، وهي بيئة الأعمال من كل أشكال الفساد المختلفة على المال العام (فساد مالي، اقتصادي، اجتماعي، بيئي وسياسي) بما يترجم البعد غير الاقتصادي لدور دولة التنمية المستدامة، ولا شك أنّ تلك الغايات النبيلة والسامية تدفع لفحص الأداء الوظيفي للنظام الجبائي على عديد الجوانب ومنها:

¹ Paul Samuelson, economics, op-cit, p729.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

٧ مكانة النظام الجبائي الراشد في إيجاد بيئة مناخ الأعمال المستدامة.

٧ إلزامية إيز الدور الوظيفي للمصالح الجبائية بين الأطراف ذات العلاقة بمناخ الأعمال.

أولاً: مكانة النظام الجبائي الراشد في إيجاد بيئة مناخ الأعمال المستدامة: يرى بعض الدارسين¹ أن التنمية المستدامة هي حالة مجتمعية أوسع وأشمل، وقدّ فيها معالم العلاقات بين المجتمع والدولة ضمن عقد اجتماعي حديث أو مسابير لأبعاد التنمية المستدامة، ومبرزاً لنموذج دولة التنمية المستدامة التي تشارك فاعلين أساسيين في أداء تلك المهام اتمعية، كالمشروعات الخاصة و اتمتع المدني، وأنّ هذا كله اتمتع بالدولة من خلال النظام الجبائي الراشد، لا يعدّ حديثاً للفكر التنظيري المبرر لحق الدولة في إخضاع اتمتع للجباية²، ولكن يؤسس أكمية المال العام "إبراداً وإنفاقاً" و سلطة تدخل الدولة من خلالها لسيادة الاقتصادية³ في توزيع الدخل والثروة، وفي تعزيز الطاقات الاجتماعية في التعليم والصحة والعمل وإمالة، وفي حماية البيئة وإمالة عليها وفي الإنصاف الجبائي، وممعى إقيق العدالة الاجتماعية وفي تكافؤ الفرص وفي استغلال الموارد اتمعية بإنصاف بين إيل الحاي، وضمان حقوق الأجيال اللاحقة، ولكل تلك الأهداف السامية والنبيلة فإنّ التدافع الدولي على جذب الاستثمار والتمويل كمحرك أساسي لعملية التنمية، شكل ساحة تنافس وجوهر الإصلاح لاقتصاداً و اتمتع لدور الدولة ابتداءً بالأنظمة المؤسسية وجوهرها قواعد النظام الجبائي الفاعلة في بيئة المال والأعمال وجعلها أكثر جاذبية للاستثمار ولحركات رؤوس الأموال، ومنتجات التمويل وعوامل الإنتاج ضوابط الاستهلاك وقنوات الادخار، و كل تلك الكليات الأساسية في بيئة ومناخ الأعمال ترتبط بالأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد، ضمن القواعد الجبائية وشبه الجبائية المرتبطة بالنمو الاقتصادي المستدام، والستهدف معالجة الفقر وتبعاته و كبح الأضرار البيئية وتعزيز سبل حمايتها، والتي يجب أن تعكس البعد الوظيفي للمالية العامة ضمن سياسات إصلاح إكم، حيث إمكن قياس ذلك الأداء الوظيفي بعدد المؤشرات منها:

أ) مؤشر اعتماد قانون الأعمال على قواعد القانون الجبائي: ضمن الإطار التصوري لدور دولة التنمية المستدامة في ظل الحكم الراشد، ومن مدخل الإنفاذ العملي فإنّ يستوجب متطلبات متعدّدة ومتداخلة ضمن مصفوفة صنع القرار مع السرعة والمرونة في إشراك بقية الفاعلين الأساسيين في الحقل التنموي (المشروعات الخاصة، المجتمع المدني، هيئات التفكير والاستشارات الوطنية والدولية... الخ)، ولن يتم ذلك الدور إلا بتحول قانوني عميق في المنظومة المؤسسية بأبعادها الوطنية والدولية، من حيث هيكلها الأساسية ومن حيث خصائصها التمييزية، ومن حيث مدونتها القانونية التي تحسّد الإطار القانوني للملائم لمبادئ حرية الاستثمار، وإمالة رؤوس الأموال وإمالة للإبداع التقني والتكنولوجي والمعرفي والعلمي، وفي كل المجالات وعلى جميع المستويات، ومن جهة مقابلة وفي نفس الوقت يظهر المركز القانوني لدولة القواعد من حيث الالتزامات

¹ مجموعة من الباحثين بالمركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات: كتاب النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية، الأبعاد الاقتصادية، بيروت 2013، ص 19.

² احمد يونس البطريق، حامد عبد المجيد دراز: النظم الضريبية، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1950، ص 19.

³ Marc Leroy: essai de sociologie de reforme fiscal, op.cit, p75.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

ومن حيث الواجبات في توازن فعال متدرج بتدرج تطوّر العلاقات التشاركية لبقية الأطراف الفاعلة في مجال التنمية المستدامة في إطار تفاعل واحتكاك بقوانين أخرى تؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على عمليات (الاستثمار والتمويل والإنتاج والاستهلاك والادخال)،¹ ما أدى إلى استحداث وإيجاد قانون الأعمال²، والذي عرف باللغة الفرنسية "droit des affaires" وباللغة الإنجليزية "Law of business"، وتؤلف أيضا بالقانون الجبائي للأعمال، والذي يستند إلى تطبيق القانون والإفصاح والشفافية في المنافسة والناقصات، وحماية الأملاك العامة أو الخاصة، ومثل المسؤولية المدنية والإثباتية والاجتماعية والبيئية لكل الأعوان الاقتصادي. مهما كان شكلها القانوني، ومهما كان موضوعها ونشاطها مع الالتزام بالبساطة والعصرية والبرونة والدقة والوضوح، وهي جملة القواعد المستمدة من قواعد النظام الجبائي الراشد كأساس لقانون الأعمال، كونه ترجمة لدور الدولة في المناحي الاقتصادية والإلية والاجتماعية والإدارية والبيئية، ودليلا على الاستقرار السياسي، لذلك كان قانون الأعمال أهم المؤشرات العاكسة لمناخ الأعمال وإدارة النظام الاقتصادي ككل، ومعيار لترتيب الدول على المسرح العالمي في إيجاد مناخ الأعمال واعتماده قاعدة معطيات لعدد المؤشرات، مثل مؤشر الحرية الاقتصادية³ ومؤشر التنافسية العالمي ومؤشر خطر البلد⁴ ومؤشر أداء الأعمال⁴، أو مؤشر مناخ الأعمال، والذي أصبح من أهم مكونات التقارير السنوية التي تنشر من قبل المؤسسات الدولية (كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي)، كما أن ذلك الدلول قد تناوله في الأدبيات والدراسات التنموية مقتربا بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية ومرتبطا بفكرة الخطر ويتقاطع مع الأبعاد الوظيفية للنظام الجبائي والتضمن للخطر الجبائي ومركزته في اتخاذ القرارات الاستثمارية والتمويلية... الخ كما قد در الإشارة إلى استخدام مصطلح مناخ الاستثمار للدلالة على مناخ الأعمال، وقد تعريف مناخ الاستثمار بأنه "يعبر عن مجمل الأوضاع القانونية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية المكونة للبيئة التي يتم فيها الاستثمار، ومكونات هذه البيئة متغيرة ومتداخلة إلى حد كبير"⁵، وهو ما كان دافعا لضبط تلك العوامل في مؤشرات أو مجموعات تدرج في أغلبها البعد الجبائي كمحفز ومشجع، أو كخطر على عملية التسيير واتخاذ القرار الاقتصادي بكل أبعاده،⁶ يقتضي الالتزام بالمزج بين السلوك القانوني والجبائي وإدارة الأعمال.⁶ إن مصطلح مناخ الأعمال هو مدلول حديث وواسع التناول الدولي أكثر من مناخ الاستثمار، خاصة في التقارير الدولية التي سبق الإشارة إليها، ومنها البنك الدولي الذي يستعمل العبارة الانجليزية "Doing business"، أي سهولة الأعمال أو الحرية

¹ قانون أعمال: قانون مستحدث يتضمن قواعد القانون التجاري وقانون المؤسسة وقانون ممارسة الأنشطة التجارية وقانون المنافسة وقانون حماية المستهلك والقانون الجبائي والقانون المحلي والقانون المستوري والجنائي والإداري... الخ، ينقسم قانون الأعمال إلى القانون الخاص بالأعمال ويقصد به جملة القواعد المنظمة للعمليات الناجمة عن المؤسسة مثل: التأسيس، الشركاء، المقر، التمويل، المنافسة، حماية المستهلك، والقانون العام للأعمال: جملة الأعمال المتعلقة بنشاط المؤسسة (جبائي، إداري...).

² مؤشر الحرية الاقتصادية: تم العمل به منذ سنة 2000 بقياس مدى تجانس السياسات المتبعة لدى الدول ومؤسساتها المختلفة لدعم الحرية الاقتصادية، رتبت الجزائر وفقا لهذا المعيار سنة 2011 في المركز 132 من مجموع 183 دولة!!!!.

³ مؤشر خطر البلد: مؤشر فرنسي يصدر عن الوكالة الفرنسية لتأمين القروض، يعتمد تنقيط الأوضاع الأمنية ومناخ الأعمال بالتصنيف A et B.

⁴ مؤشر أداء الأعمال: يستخدم من قبل البنك الدولي في تقاريره الرسمية لمؤشر مناخ الأعمال.

⁵ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: تقرير مناخ الاستثمار في البلدان العربية لسنة 2003، الكويت، ص 59.

⁶ Maurice Cozian: les grands principes de la fiscalité de l'entreprise post face de l'ouvrage, L.I.T.E.C droit 2^{ème} édition, paris 1986, p44.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

التقى للاستثمار الأجنبي¹، وكون المصطلح مركب من كلمة مناخ وأعمال، فقد عرّف المناخ بأنه تلك الظاهرة المعقدة أين يتدخل في عناصرها اعتبارات سياسية واقتصادية ومالية وقانونية وإدارية بل حتى ثقافية ونفسية²، أما مصطلح الأعمال فهو المفهوم الواسع للجوانب "التجارية والصناعية، المدمية والمالية، الفلاحية والتكنولوجية... الخ"، سواء في شكل عقود وتوريدات أو توطؤ ومنشآت وقد اعتبر وفقاً للمعيار العضوي بقانون المؤسسات، سواء كانت عامة أو خاصة لها حرية النشاط ضمن مدونات قانونية، وتلتزم بواجبات قواعد قانون الاستهلاك وقواعد القانون البيئي³، وفقاً للمعيار الوظيفي للمؤسسات وللنظام البيئي في أداء الأعمال وقواعد المنافسة بغض النظر عن تبعية المؤسسة أكانت وطنية أو دولية، فأساس الاحتكام هو الوضع لقانون الأعمال ومؤشر مناخ الأعمال الذي تضمنه في مؤشرات وتقارير الهيئات وكل ذلك تطوّر كمدلول معرفي تمّ تضمينه في مؤشرات وتقارير الهيئات الراصدة لتطورات مناخ الاستثمار، فحينما يشار إلى تلك المؤشرات فإنها تتضمن الإشارة للأبعاد الوظيفية للنظام البيئي ومن تلك المؤشرات د:

أ-1) مؤشرات الإطار الشامل للتنمية المستدامة: إنّ المفهوم الفكري لهذا المدلول التنموي استندت إلى تطوّر التّظير واستخلاص التجارب الدولية بالتركيز على تكامل الأبعاد الاقتصادية والمالية والهيكل الاجتماعي والبشري، وأصبح محل توصيات الهيئات الدولية⁴، وقد تمّ التركيز على التنمية الديمقراطية التشاركية العادلة والمطردة⁵، وهو بذلك يؤكد التطوُّرات في مفهوم التنمية و سيلا⁶، وقد تمّ ذلك المدلول التنموي ليصبح من مؤشرات قياس التنمية التي تقوم على أساس المبادئ والية والاقتصادية من من جهة من المدخل الكلي⁷، وتكاملت تلك المؤشرات وشملت مجالات (المحكمة) يد الراشد، النظام القانوني والقضائي، الصحة والسكان، المياه والصرف، الطاقة الطرق والنقل والواصلات، القضايا البيئية والثقافية، إستراتيجية التنمية الريفية والمضرة استراتيجيات تنمية القطاع الخاص استراتيجيات القضايا ذات الأهمية الخاصة للدولة... الخ، وينبغي أن تتمّ متابعة التطوُّر في تلك المالات ليس على المستوى الإجمالي، بل وعلى مستوى فواعل التنمية (المحكومة القطاع الخاص و المجتمع المدني)⁸، ومعلوم أنّ تلك المؤشرات تربط بالنظام البيئي وتظهر مركزية وظائفه كأداة ربط ووصل لعملية الرقابة والمساءلة والمشاركة وتقييم الأداء للمال العام ذي المصدر البيئي ليكون مناط التقييم اتمعني لنظام المحكمة والنهج التنموي برمته.

أ-2) مؤشرات الإصلاح الجبائي تعكس وضوح مناخ الأعمال: يشكّل الإصلاح البيئي مرتكزاً أساسياً للإصلاح الاقتصادي وبالتّبعية لإصلاح دور الدولة ونظام المحكمة فمؤشرات الاستقرار البيئي تأثّر وتؤثّر في الاستقرار السياسي الذي يشكّل أهم نوافذ

¹ Grim Norreddine: Algérie l'internationale transition casbah, édition, Alger, 2009, p16.

² كمال عليوش قريوع: قانون الاستثمار في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص43.

³ Chatillon Stéphane: droit des affaires international, édition Vuibert, aout 1999, paris, p6.

⁴ البرك الدولي: الإطار الشامل للتنمية عام 1996 (CDF) comprehensive development Framework.

⁵ إبراهيم العيسوي: التنمية في عالم متغير، مرجع سبق ذكره، ص91.

⁶ عبد الهادي عبد القادر سويقي: أساسيات التنمية والتخطيط الاقتصادي، جامعة أسبوط، مصر، 2008، ص 132.

⁷ عبد الهادي عبد القادر سويقي: أساسيات التنمية والتخطيط الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، بتصرف.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

مناخ الأعمال لا يوفر من إمكانيات رفع ضمانات حقوق على الملكية، وعلى الأرباح وأرقام الأعمال في بيئة المال والأعمال، وعلى مسعى العدالة الضريبية والإنصاف البائي، الذي يبرز من جوانب عديدة القدرة الاستيعابية لمنظومة دولة التنمية في الاعتراف بالقوى، وحمايتها من خلال ضبط المراكز القانونية للفاعلين في بيئة المال والأعمال (مراقبة ومحاسبة وإنصاف) في النزاع الجبائي وتوزيع ممل الأعباء البائية التي يعكسها مؤشر الضغط الجبائي وتطوراته، وفي إنفاذ التفقات الجبائية للترقية و تطوير اللورد اتمعية وللإبداع، وخلق الثروة وتعظيم الاستفادة من تلك اللورد اتمعية، وفي محمل مؤشرات الاستقرار الجبائي والعدالة الضريبية وتنافسية معدلات الضغط البائي، والتحكيم والفصل في المنازعات في الوقت المناسب، ووفقا للقواعد القانونية الأساسية، فإن كل تلك المؤشرات تؤدي إلى إضاءة مناخ الأعمال لكونها تشكل أساس اموعة التكاملة من الدوافع والحوافز التي تضم "مجموعة الحوافز الضريبية، مجموعة السياسات المالية المتناسقة، مجموعة السياسات الاقتصادية المتوافقة أقل قدر من الخاطر السياسية، قاعدة بيانات لمناخ المال والأعمال"¹. إن مؤشرات الإصلاح الجبائي في مسعى تحقيق النمو المستدام تبرز الأداء الوظيفي للنظام البائي الراشد ضمن إطار صنع السياسات، وتعكس آليات إنفاذ البرنامج السياسي للحكومات، فدرجة تقبله والرضا عن أدائه الوظيفي في بعدها الآخر تترجم المشاركة المجتمعية في رسم السياسة البائية الفزة والمشجعة لمناخ الأعمال والاستثمار، ويؤثر على دور الكومة ووظائفها لا يوازن بـ مقولة "الكومة الأفضل هي التي تحكم قل والتي ترجمت في صنع سياسات التثبيت والوصصة والتحرر والكومة الفعالة والكفاءة التي تتدرج أدوارها ووظائفها وتتطور عبر الزمن عندما تنضج قدرتها وقدرات القطاع الخاص، وشعارها أن الحكومات قد تحقق إما لأ تفعل قل لا ينبغي أو لأ تفعل أكثر لا ينبغي"²، وهذا يسعى هو تأكيد لترباط دور الدولة بالنظام البائي، كما تحسده صفوفه (منخفض/مرتفع) لكليهما، وهو مؤشر مهم لتوضيح حالة استقرار الاقتصاد الكلي كمدخل لاستدامة النمو الاقتصادي، لأن حالة انعدام الاستقرار في الاقتصاد الكلي يؤثر عنه تقلبات سعر لصرف والعبء الضريبي، مما يشكل أبرز عوائق وتحديات مناخ الأعمال، "لذلك فالاعتبارات العملية تقضي بأن أي تقييم للمالية العامة ينبغي أن يأخذ في حسابه معدل النمو الاقتصادي وتأثير الإنفاق العام على ذلك النمو"³، أي التعرف على تقدير حسن لأداء البائي لبلد ما، أو ما يسمى بـ مؤشر جهود البائي، وبضم هذا المؤشر علاقة منتظمة بين نسبة الضرائب إلى الناتج الوطني الإجمالي من جهة، والمتغيرات الاقتصادية القابلة للقياس التي تحدد القدرة البائية أو تؤثر عليها من جهة أخرى، وتؤثر من جهة أخرى عن مرونة الدخل البائي بالنسبة للناتج الوطني الإجمالي، ولكن من تقدير تلك التطورات، حيث العلاقة الموجودة بين المداخل الجبائية التي تحدث فعلياً خلال فترة ما، ونسبة تغير الناتج الوطني الإجمالي تشكل الرنة الإجمالية للنظام البائي، وتؤثر من جهة أخرى على العلاقة بين مختلف العناصر البيئية البائية لبلد ما وهيكل النظام البائي (ضرائب الدخل والثروة والرسوم على رقم الأعمال المباشرة وغير المباشرة) الناتج

¹ فريد النجار: الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، 2000، ص 15، بتصرف.

² آرثر لويس: نظرية النمو الاقتصادي، لندن، 1955.

³ تقرير النمو: استراتيجيات النمو المطرد والتنمية الشاملة، صادر عن لجنة النمو والتنمية، البنك الدولي، 2008، ص ص (15-16)، بتصرف.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

عن إعمال النظام الجبائي في بيئة المال والأعمال¹ وكل تلك المعايير والمؤشرات تبرز أثر ومكانة قواعد النظام الجبائي الراشد في إيجاد قانون الأعمال للمنظومة المؤسسية الحديثة الصّابطة والموجهة لمناخ الأعمال.

ب) النظام الجبائي الراشد يوجه ويحفز الاستثمارات نحو أهداف التنمية المستدامة: لإنفاذ قواعد قانون الأعمال كإطار مؤسسي في مناخ الأعمال، يستوجب اعتماده على تناسق وتكامل الدور التشاركي للفاعلين في المجال التنموي على مستوى الاقتصاد الوطني (الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني)، وعلى المستوى الاندماجي في البعد الدولي بإنفاذ الاتفاقيات وتعظيم الاستفادة من التكتلات الإقليمية والهوية والدولية، وتوجيه تلك المنظومة الشاملة والكاملة نحو مجالات تقليص الفقر وقيق الأمن الغذائي وإيجاد فرص العمل وتقليص البطالة والتخفيض من حدّات وتعزيز التماسك الاجتماعي والصحي وكسب المهارات التعليمية والتقنية وإرساء قواعد المسؤولية الاجتماعية في المحافظة على البيئة وحمايتها، وفي تعظيم الاستفادة من استغلال الموارد المجتمعية بإنصاف وعدالة اجتماعية بين الجيل الحالي والأجيال المقبلة، أي أنّ قواعد قانون الأعمال يجب أن تتكامل، ولإبعاد الوظيفية لقواعد النظام الجبائي الراشد في توجيه الاستثمارات نحو أهداف التنمية الشاملة المستدامة، غير أنّ ذلك التصوّر النظري يواجه بصعوبات عديدة يظهرها مناخ الأعمال، وعلى رأسها التنافس الشديد وغير المتوازن في جذب الاستثمارات، وفي ترتيب العوامل المحفزة للاستثمارات وفي وجودها أو انعدامها بالدول المستقطبة للاستثمارات، وعلى رأس هذه الشروط الأساسية والتكميلية يرتب الاستقرار السياسي والاقتصادي، ثم مجموعة عوامل منها (حجم السوق المحلي وقوة، توافر الموارد البشرية ودرجة تأهيلها وكذلك جودة الخدمات العمومية للهياكل القاعدية الأساسية من طرق مواصلات واتصالات، وموقع جغرافي مميّز وطبيعة المؤسسات أو الأعوان الاقتصادي... الخ)²، وعلى الرغم من تعدّد معايير الترتيب في العوامل المحفزة وأهمية المؤاخذات أو الاختلاف حول تلك الأهمية في عديد الدراسات³، إلا أنّها تشكل مدخلا أساسيا في التفاوض الدولي وفي جاذبية مناخ الأعمال، "غير أنّ التنافس بين الاقتصاديات على أساس خفض تكاليف وحدة العمل والضرائب إلّا يفضي إلى سياق نحو الهاوية ولا ينشأ عنه سوى القليل من المكاسب الإيجابية، بينما تترتب عليه عواقب اجتماعية قد تبلغ حد الكارثة"⁴، إلّا يقتضي إخضاعها لشرط الأداء والشفافية في منح المؤاخذ وإنشاء آليات الرقابة بكونها مال عام يجب أن يضبط ويوجه نحو أهداف التنمية الشاملة المستدامة، سواء تعلق الأمر بالمؤاخذ الممنوحة للمستثمر المحلي العام أو الخاص، أو المستثمر الأجنبي الذي عرف بكونه "كل من يملك حصة لا تقل عن 10% من إجمالي رأس المال، أو قوة التصويت"⁵، رغم الاختلاف حول حدود تلك النسبة في بيئة المال والأعمال لتصنيف الاستثمار الأجنبي

¹ مصطفى الكثيري: النظام الجبائي والتنمية الاقتصادية في المغرب، ترجمة مجموعة من الباحثين، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، إدارة البحوث والدراسات، عمّن، الأردن، 1988، ص 170-175، بتصرف.

² Michelet (C.A): la séduction des nations ou comment attirer les investissements, édition économique, paris, 1999, pp 72-82.

³ اعتبرت هامة في دراسات كل من Hillis, 1973 وWolf 1996 وحظيت بأهمية أقل في دراسات sbob, toye, 1987 وهي درسلت Lim, 1983.

⁴ الاونكتاد: مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقرير الاستثمار العالمي لعام 2004، ص 09.

⁵ منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCED لسنة 2004.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

إلى مباشر أو غير مباشر، كما هو الحال في الولايات المتحدة والانيا والسويد فإنّ النسبة أقل من 10% تجعله غير مباشر، وأما في فرنسا فالنسبة 20% وأما استراليا فالنسبة هي 25%، "وقد دلت التجربة على أنه من الممكن أن يكون للسياسات المالية التوسعية تأثير أقوى بكثير لحفز الاستثمار الخاص وخلق فرص العمل، كما يكون لهذه السياسة أثر مضاعف قوي بصفة خاصة، فالهدف المشروع المتمثل في تحسين الميزانية المالية يرحح أن يتحقق من خلال زيادة الطلب الكلي، ومن ثم توسّع القاعدة الضريبية"¹ فالامتيازات والوافز الجبائية والانطلاقا من كوا مال عام فهي نفقات جبائية تدرج ضمن آثار الإنفاق العام على زيادة الطلب الكلي ولأن إمكانية تقوية الطلب الكلي عن طريق زيادة استثمارات القطاع العام تتوقف على الأوضاع الأولية للمالية العمومية في كل بلد، ولكنها تتوقف أيضا على آثار زيادة الإنفاق العام في الإيرادات العامة وبشكل الإنفاق العام والضرائب أدوات رئيسية لتحديد توزيع القوة الشرائية في اقتصاد ما²، ولضبط أداء الاستثمار نحو أهداف التنمية الشاملة المستدامة يجب تعزيز فعالية الوافز الاستثمار لكونها من أهم أدوات السياسات العامة لاجتذاب الاستثمار بالارتكاز على الكم الراشد وإعمال النظام الجبائي الراشد، حتى لا تكون تلك الوافز مصيدة للفساد بإساءة توزيع المال العام وترتبط تلك الوافز بأهداف التنمية المستدامة (كخلق الوظائف ونقل التكنولوجيا وتعزيز الصادرات وخدمات الأعمال والزراعة والسياحة). ولقد ال التركيز على شمول سمات التنمية المستدامة وأحكامها في عديد اتفاقيات الاستثمار الدولية العالية، ليصل عددها (3240 اتفاقا) اية 2013³، وقد لوحظ أن مخاطر زيادة مشاركة القطاع الخاص في القطاعات الحساسة (الصحة والتعليم الهياكل الأساسية الكهرباء والمياه والنقل الكن أن يتمخض عنها آثار سلبية ما لم تكن هناك تدابير للحوكمة ورقابة قوية مطبقة، وهو ما يقتضي بدوره مؤسسات فعّالة وكفاءات فنية تتحكم المنظومة قواعد مؤسسية راشدة في ضبط وتحفيز الاستثمار نحو الاحتياجات الأساسية)⁴، ولتأكيد دور النظام الجبائي الراشد ضمن منظومة السياسات العامة الوجهة للاستثمار نحو أهداف التنمية المستدامة فقد اقترح مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والبيئة إطارا استراتيجيا للاستثمار الخاص في أهداف التنمية المستدامة تصوّره بالشكل التالي:

¹Unctad: world investment report 2013, p09.

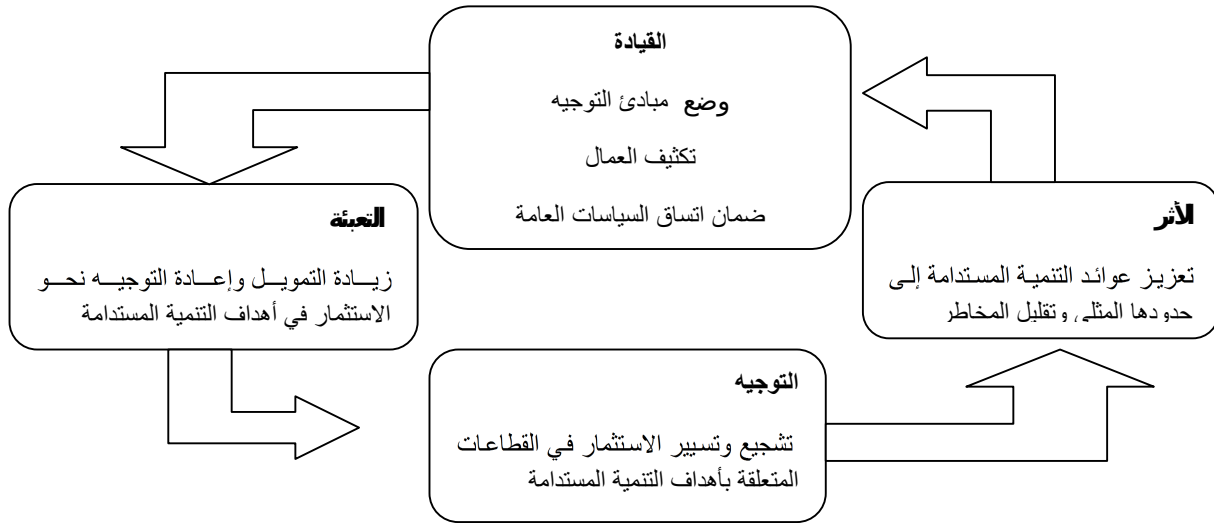
²Unctad: world investment report 2014, p19.

³ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والبيئة "الانكتاد": تقرير الاستثمار العالمي عرض عام، الأمم المتحدة، نيويورك، 2014، ص 37.

⁴ نفس المرجع، ص 45 بتصرف..

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الشكل (2-2): الإطار الاستراتيجي للاستثمار الخاص في أهداف التنمية المستدامة:



Source: Unctad world investment report, 2014 ,p30.

يؤكّد الشكل أعلاه أهمية وضع آليات التوجيه وضمان اتساق السياسات العامة، لتحفيز الاستثمار نحو أهداف التنمية المستدامة وفي اعتقادنا أن قواعد النظام الجبائي الراشد تُعد أداة التوجيه والإدراك الرئيسي لأثار ذلك التوجيه، بكونها ذات طبيعة سيادية تُثل مكانة القيادة، ومقارنة ذلك التصوّر مكانة النظام الجبائي نتفحص إحصائيات تدفقات الاستثمار لعينة الدول التي تطرّقنا إليها في المبحث الأول حسب ما يكشف عنه تقرير الاستثمار العالمي لسنة 2014.

الجدول (2-3): تدفقات الاستثمار حسب المنطقة والاقتصاد لبلدان (الجزائر، كوريا ج، الهند، البرازيل وتركيا) خلال (2008-2013):

البيان	السنة	الاستثمارات الداخلة (الوحدة مليون \$)						الاستثمارات الخارجة (الوحدة مليون \$)					
		2008	2009	2010	2011	2012	2013	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الجزائر		2632	2746	2301	2581	1499	1691	318	215	220	534	41-	268-
كوريا الجنوبية		11389	9022	9497	9773	9496	12221	19633	17436	28280	29705	30632	29172
الهند		47139	35657	27431	36190	24196	28199	21147	16031	15933	12456	8486	1679
البرازيل		45058	25949	48506	66660	65272	64045	20457	10084-	11588	1029	284-	3496-
تركيا		19762	8629	9058	16176	13224	12866	2549	1553	1464	2349	4074	3114

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقرير الاستثمار العالمي - الأونكتاد 2014، ص 207.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

ويعكس الجدول أعلاه تدفقات الاستثمارات الداخلة والخارجة خلال الفترة (2008-2013)، والتباين الشديد في مبالغ الاستثمارات بين دول العينة وتلك الأرقام ترجمة للعوامل المحفزة للاستثمارات في مناخ الأعمال، ومن ضمنها قواعد النظام الجبائي فالاستثمارات الداخلة للجزائر لم تتل إلا نسبة 23% من تدفقات الاستثمار في كوريا الجنوبية لسنة 2008 و13.8% لسنة 2012، و11.4% و13.1% لنفس الفترة مقارنة بتركيا، أما الاستثمارات الخارجة فالأرقام تستعجل ترشيد مناخ الأعمال في الجزائر كما فيها النظام الجبائي، بالإضافة إلى مؤشر أعلاه فقد تضمنت بقية المؤشرات تدني وضالة حصة الجزائر، فمؤشر رصد الاستثمار الأجنبي المباشر لفترة 1990-2013 يظهر القيمة 173 مليون\$ رصيد تدفق خارج، في حين كان ذات المؤشر بالقيمة 135235 مليون\$ لكوريا انوية، أما مؤشر قيمة المبيعات والصناعة عبر الحدود فهي شبه منعدمة بالنسبة للجزائر في ذات الفترة كانت بكوريا بالقيمة 3765 مليون\$ وللهند 1619 مليون\$ ولتركيا 3326 مليون\$ وللبرازيل 2971 مليون\$ وأما مؤشر قائمة أفضل مئة شركة في العالم، فلم يسجل أي شركة جزائرية في الوقت الذي تم تسجيل الشركات الكورية انوية، إن تلك المؤشرات تبعث إلى إعادة إرساء قواعد الحكمة ولترشيد مناخ الأعمال بالجزائر انطلاقا من النظام الجبائي الراشد في بيئة المال والأعمال.

ج) النظام الجبائي الراشد وآليات تمويل أهداف التنمية المستدامة: مثلما يعتمد توجيهه وقياسه وتشجيع الاستثمار نحو أهداف التنمية المستدامة، على الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد، من حيث الوعاء والإنفاق ضمن النفقات البائية الشجعة للنشطة الاستثمارية، أو من خلال الإنفاق على التجهيز والبيئة التحتية أو الاستثمار العام، و كما تتطلب الإحاطة بأبعاد التنمية المستدامة الاعتماد على توجيه الاستثمار نحو تلك الأهداف، فإن الاستثمار بكل أصنافه (عام وخاص محلي أو أجنبي) يعتمد ويرتبط بالتمويل العمومي أو الخاص أو الأجنبي، ذلك أن أبعاد التنمية المستدامة تتطلب تعزيز قدرات التمويل مهما كانت مصادرها البالية، لتتمة في المدخرات العمومية وأساسا ذات المصدر الجبائي، الإيرادات العامة ومدخرات قطاع الأعمال والمرتبطة بطريقة غير مباشرة بقواعد النظام الجبائي (الأرباح غير الموزعة والاحتياطات ومدخرات القطاع العائلي)، وهو كذلك يرتبط بقواعد النظام الجبائي خصوصا الضرائب على الإنفاق والاستهلاك أو التمويل بالعجز الوزاري وهو أيضا مرتبط بنظام البالية العامة الوظيفية إضافة إلى التمويل ذو المصدر الأجنبي "الاستثمار الأجنبي بشقيه المباشر وغير المباشر والاقتراض الخارجي"¹، ومع أن مخاطر التمويل الخارجي ليست محددة بدقة لكن إذا ما أوزها فد تكون العواقب باهظة التكلفة (أزمات الديونية مثال على ذلك) والأمر المهم الذي ينبغي وضعه في الأذهان أنه لا يوجد أية حالة من مسار الاستثمار المرتفع والمطرود لم تكن تساندها مدخرات محلية مرتفعة لكن الحكومات غالبا ما يكون لديها عجز في الإيرادات وقياسا من الاقتراض غير الرشيد، ونتيجة لذلك تسد الطريق أمام الاستثمار العام، وهو يترجم بصورة جزئية عملية سياسية في ضبط التمويل العمومي بتفضيل الاستهلاك الجاري على الاستهلاك في المستقبل وحتى يتسنى لاستثمار

¹ نفصل في تلك المصادر في الجزء اللاحق من هذه الدراسة.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

القطاع العام البقاء ينبغي أن تكون الإيرادات الحكومية كافية لهذه المهمة¹. إن الاستثمار في أهداف التنمية المستدامة له آثار هامة على الموارد في البلدان المتقدمة والنامية على السواء، وتبلغ الاحتياجات العالمية من الاستثمارات ما بين (5 إلى 7) تريليون دولار سنوياً، وهي موجهة بشكل رئيسي لأغراض الهياكل الأساسية (الطرق والموانئ والسكك الحديدية ومحطات الكهرباء والمياه، والصرف الصحي والأمن الغذائي والصحة والتعليم وتأثير تغير المناخ)².

إن تعبئة الأموال وتوجيهها إلى الاستثمار في القطاعات المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة، تستوجب أعمال قواعد النظام الجبائي الراشد كمرتكز أساسي في السياسات العامة المجتمعية، وفي تأثيره على الأطراف ذات العلاقة بأبعاد التنمية المستدامة لا من إكانيات الضبط والتوجيه والتأثير على شفافية الأداء، وعلى تقديم المعلومات المالية ذات الأثر الفعّال في كشف الأوعية التمويلية وإظهار القرطاسية التمويلية.

ج-1) الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في تعزيز قدرات تمويل التنمية المستدامة: من التعرف عليه أن أول وظائف النظام الجبائي الراشد هي الوظيفة التمويلية، من خلال تحقيق الوعاء الجبائي المستدام وقيق أفضل الإيرادات العمومية لتعزيز قبول متطلبات التنمية المستدامة، ومن الأبعاد الوظيفية لذات النظام هو القدرة على كشف الدخارات واستيعاب القدرات التمويلية لتمعية لإيجاد موارد مالية مستدامة، عبر تخصيص الادخار (موارد عمومية وخاصة أو مجتمعية غير تقليدية)، لتعزيز قدرات التمويل وإرساء عوامل أكثر جاذبية للادخار بكل أصنافه في مناخ الأعمال، وتوجيهه نحو المسالك المالية وضمن دائرة الأنشطة الحقيقية لأسواق المالية كروافد أساسية لتمويل أهداف التنمية المستدامة، ولذلك كان التنافس على جذب الادخار وعلى استيعاب منتجات الصناعة المصرفية الإسلامية محل تسابق دولي في مناخ الأعمال، دفع عديد الدول إلى ترجمة علاقة النظام الجبائي بنموذج الكم، من خلال إدخال تعديلات على المنظومة المؤسسية لقواعد النظام الجبائي بإيجاد قواعد تشريعية لاستيعاب منتجات المالية الإسلامية، كما حدث في فرنسا³، والسنغال وبريطانيا وغيرهم. إن تلك المصادر التمويلية غير التقليدية التي عرفت تسابق دولي لتحسين مناخ الأعمال، وإدخال تغيرات على أنظمتها السياسية للاستفادة من الوها الذي يسجل معدلات تتراوح بين 16% و20% سنوياً وعلى تنوع صناعته المصرفية من صكوك ومراجعة وسلم واستنصاع... الخ⁴، ولذلك فإن إيجاد قواعد للمعاقبة الجبائية والمحاسبية في عديد بلدان العالم المتقدمة والنامية على حد سواء. إن العلاقة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في كشف الأوعية الادخارية، وفي توجيهها نحو تعزيز تمويل متطلبات التنمية المستدامة يمكن تصورها في الشكل التالي.

¹ لجنة النمو والتنمية: تقرير النمو، استراتيجيات النمو المطرد والتنمية الشاملة، مرجع سبق ذكره، ص 42-43، بتصرف.

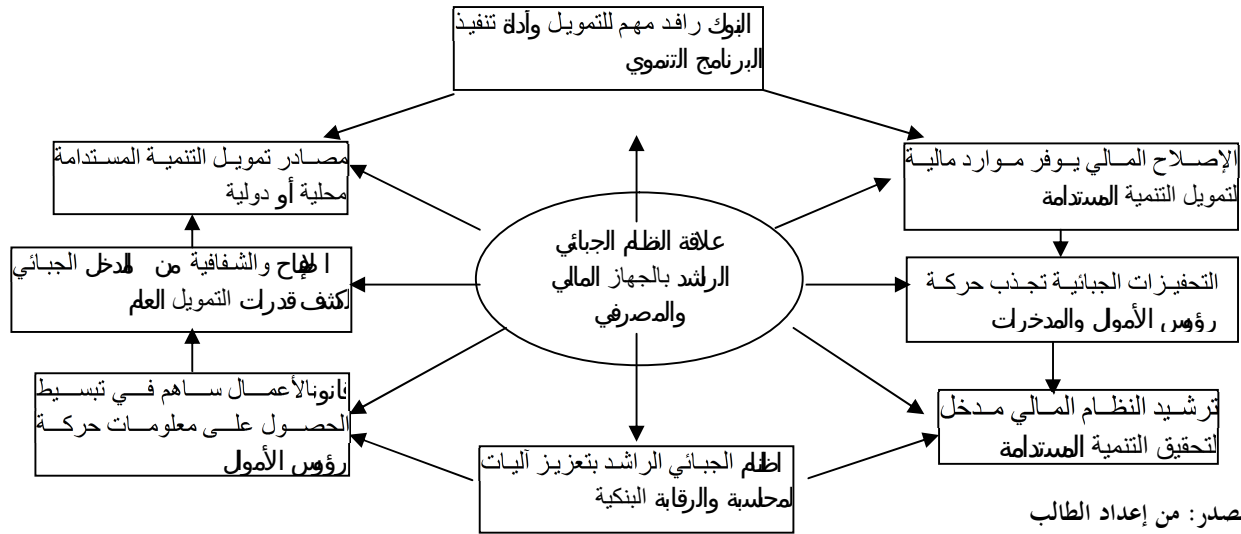
² الانتكاد، مرجع سبق ذكره، ص 13.

³ Jean Arthus: Rapport d'information N° 329 sur la finance islamique, sénat, session ordinaire de 2007-2008 au nom de la commission des finances du contrôle budgétaire et des comptes économiques de la nation.

⁴ إذا كانت المالية التقليدية لا تقدم إلا منتج مالي واحد ممثلاً في القرض الربوي فإن المالية الإسلامية تقدم آلاف المنتجات المالية قدرت بأكثر من 350 منتج، سننصل في هذا الجانب في الفصول اللاحقة من هذه الدراسة.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الشكل (2-3) الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في كشف واستيعاب مدخرات الجهاز المالي نحو أهداف التنمية المستدامة:



ويعكس الخطط أعلاه علاقة الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في مجال بيئة المال والأعمال بالتركيز على قطاع جوهري وأساسي في مناخ الأعمال، ممثلاً بالقطاع البنكي والمالي ومنظومة الأموال الماثلة، فهي تشكّل مصادر أساسية لتعزيز لّويل التنمية الشاملة المستدامة، وأضحت ميدان التنافس والصراع العالمي في جاذبية الاستثمار والتمويل وحركة رؤوس الأموال كشف المدخرات بكل أصنافها وأشكالها التقليدية وغيرها. فعلاقة ذلك القطاع الحساس في مناخ الأعمال بالنظام الجبائي الراشد كانت محل تجاذب ونقاش دولي ارتقى إلى عقد المؤتمرات الدولية¹، لبحث أثر النظم الجبائية على حركة رؤوس الأموال والتدفقات والأداء الوظيفي لتوجيهها نحو أهداف التنمية الشاملة المستدامة، لأنه في غياب النظام الجبائي الراشد وتغيّب آلياته الرقابية على قطاع البنوك والؤسسات المالية أدت إلى تشكل بؤر الفساد المالي والاقتصادي، ونشوء محميات الفساد التي سمّيت "مناطق الضريبة"، كما أدى إلى تعاظم خطر التهريب الجبائي وإهدار مقومات لّويل التنمية وكل تلك الموانع في صميم مؤشرات جاذبية أو عدم جاذبية مناخ الأعمال.

ثانياً: إلزامية تمايز الدور الوظيفي للمصالح الجبائية بين الأطراف ذات العلاقة بمناخ الأعمال: إنّ الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في إيجاد مناخ الأعمال، مهما كان الاختلاف حول حدود ذلك الأداء يترجم من خلال الهيكل الجبائي "المصالح الجبائية" التمايز، بتجسيد الدور العملي للمالية العامة الوظيفية في تحصيل المال العام، وفي تخصيصه وإنفاقه على أن تتسع عملية التمايز لضمان جودة الخدمات العامة، والرافق الأساسية الكلفة بأدائها ضمن شبكة الهياكل القاعدية الأساسية التي تشكّل أهم بنيات مؤشر جاذبية مناخ الأعمال، وأنّ ذلك التمايز هو في الأساس خاصية من خصائص دولة التنمية الشاملة المستدامة، لأنّ الدولة التي تضطلع بعملية التنمية المستدامة لابد أن تؤدي دورها على أساس القدرة والكفاءة²، كما يقتضي مايز هيكلها الوظيفية

¹ الأمم المتحدة: تعبئة الموارد المالية من أجل التنمية، مرجع سبق ذكره، ص 2-4.

² صالح صالحي: دور الدولة في الحياة الاقتصادية، بحث أوراق الملتقى الدولي "اقتصاديات الخصخصة والدور الجديد للدولة"، مرجع سبق ذكره، ص 460.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

بالجدارة التي تساهم في جاذبية مناخ الأعمال الذي توجده من خلال إنفاذ منظومتها "الأسسية"، فبموجب خاصية القدرة والكفاءة التي تتميز بها دولة التنمية يقل الهدر والتبذير وتنخفض درجات الفساد الاقتصادي¹، وهو من مرتكزات مؤشرات مناخ الأعمال ومن هذا الدخل فإن مقتضيات إايز (المصالح الجبائية ومصالح اليزانية العامة) المترجمة لسياسات المالية العمومية نحو أهداف التنمية الشاملة المستدامة تستند إلى القواعد الأساسية السيادية "إمياز المال العام" من حيث التأسيس للإيرادات العامة والتخصيص والإنفاق العام بشقيه إاري والاستثماري وتوجيه ذلك التمايز بـ الأطراف ذات العلاقة بمناخ الأعمال إلى إانب إادية والبشرية.

أ) تمايز أداء الموارد البشرية المسند إليها مسؤولية المال العام "تأسيسا وإنفاقا": يشكل الأداء الوظيفي للموارد البشرية الغاية والوسيلة في نفس الوقت اتجاه أهداف التنمية الشاملة المستدامة، ذلك أن المصالح والهياكل والمنشآت المستدامة التي تم تعريفها بألأ موضوع عام وواسع النطاق، لا سيما وأن المنشآت تتخذ أشكالا عديدة، لا من حيث القطاع وإجم فحسب، بل أيضا من حيث كيفية إارا وتنظيمها، ومركزها القانوني وأهدافها التشغيلية، وتعتبر جميع المنشآت جزء من أتمع، فهي ترسم شكل المجتمعات التي تعمل فيها وتتخذ شكلها²، وأهمية تلك المنشآت كمصدر للنمو المستدام والعمالة والإبداع والابتكار، إا يعود للموارد البشرية فتمايز الموارد البشرية هو الذي يؤشر على عصونة مصالح المالية الوظيفية والرفع من كفاءا وفعاليتها وبالتالي فإن أهداف التنمية المستدامة ترتبط بالوارد البشرية، فهي جوهر تلك الأهداف ومقصدها، وهي أهم مؤشرات مناخ الأعمال الذي يدرجها ضمن خلق الأصول إعنوية (إبداع وابتكار وتنمية بشرية واقتصاد إعرفة والتأهيل والتدريب)، كعوامل للتغيير اتجاه الحوكمة والترشيد على حد سواء فيكون الأداء الوظيفي للموارد البشرية في تأسيس المال العام، وفي تحصيله وفي تخصيصه، وفي إنفاقه منضبط بآلية إويد الأداء "كأسلوب إداري رائد في مجال الإدارة، يسعى لأن تكون كل الأعمال والوارد البشرية أكثر فاعلية وكفاءة في تحقيق أهداف الإدارة"³، إن إدارة الجودة الشاملة التي تهدف إلى إسد الأداء في مختلف المستويات الإدارية العمومية، خصوصا الإدارات ذات السيادة (المصالح إابائية ومصالح اليزانية العامة)، التي ينبغي تجويد أدائها لتحقيق جودة إدمات العامة، والتي تترجم في الرضاء المجتمعي بقواعد النظام إابائي، إا يرفع ذاتية الاستجابة والإساهمة والمشاركة في ترقية المنشآت الهيكلية الأساسية، وإافظة عليها وأن تلك العلاقة بـ الأداء إابائي وجودة إدمات العمومية تظهر الأداء الوظيفي للنظام الجبائي في بناء الدول على نحو فعال⁴ وكل تلك الترابطات ترتكز على مقومات أساسية تنطوي على حسن التعليم والتعلم وإتقان التدريب، والتكليف مع متطلبات أهداف التنمية المستدامة وعلى التوصيف الوظيفي للمهام والمسؤوليات، وعلى حماية حقوق العاملين ومكافأة إبدءا و تهدين، وعلى آليات حسن إابعة والرقابة، لأن إايز الأداء الوظيفي للموارد البشرية في القطاعات السيادية التي أسند لها حماية المال العام، والسهر على تخصيصه

¹ صالح صالح: دور الدولة في الحياة الاقتصادية، بحوث أوراق الملتقى الدولي "اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة"، مرجع سبق ذكره، ص 461.

² G.Batra et al: investment climate around the world, voices of the firms from the world business, environment survey, Washington, World Bank, 2003, p27.

³ رتشارد ويليامس: أساسيات إدارة الجودة الشاملة، ترجمة جريز، الطبعة الأولى، السعودية، 1999، ص5.

⁴ الأمم المتحدة: تعبئة الموارد المحلية من أجل التنمية، مرجع سبق ذكره، ص2.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

مجتمعيًا مع الأطراف ذات الصلة (القطاع الخاص والمستثمرين وأصحاب المصلحة) وتلك المهام هي سلاح ذو حدين، أما ضمان التقدم نحو جاذبية مناخ الأعمال وتحسينه باتجاه أبعاد التنمية الشاملة المستدامة، وأما إبعاد وتأخير تمتع برمته عن اللاحق بدرج التنمية المستدامة، من مدخل رداءة الخدمات العامة وانتشار الفساد وإهدار المال العام وتبديد قدرات التمويل، وتغييب الشفافية البائية ومنظومة الكمة للتنمية المستدامة¹، فالوظف (البائي) الكومي "رمز للحكم الراشد يبرز استقرار الشرعية، ويرفض الرشوة والإكراهية، ويقوم بواجبه في كل الظروف..."²، وهو ما يتطلب آليات ترشيد متعلقة بالوارد البشرية، ضمن دوائر الترشيح الأساسية للمنظومة البائية³، ومن مدخل المسؤولية المجتمعية الملقاة على الموارد البشرية المسند لها التصرف في الأموال العامة (مصالح الجباية ومصالح الميزانية) فإما مؤشر هام وخطير في الاتجاه نحو أهداف التنمية الشاملة المستدامة يجب تمييزه بمنظومة أخلاقيات المهنة أو أخلاقيات الأعمال، والتي شكّلت مجال للبحث والدراسة⁴، لعدد النظريات (نظريات أخلاقيات الإدارة شملت النظرية التجريبية والعقلانية ونظرية الدس والنفعة ونظرية القوق والواجبات ونظرية العدالة... الخ)، ولذلك فإن إيجاد معايير محاسبية في بيئة المال والأعمال كإطار الدفعة على أساس الأسهم في مناخ الأعمال⁵، ومعايير العقد بالأداء في القطاع العام بالإضافة إلى إيجاد مدونة أخلاقيات المهنة وشكلت أيضا مداخل لدراسة الفساد وفقا لـ مؤشرات دولية بقصد معالجته ومكافحته وقد أثبتت لتجارب الدولية والدراسات الاستشرافية مسار التنمية المستدامة في الجزائر⁶، وجوب تمييز الموارد البشرية التي يعهد إليها رسم وتخطيط وتنفيذ السياسات العمومية بالقدرة والكفاءة، وأن تشكل وكالة رائدة للتفكير وهندسة السياسات المجتمعية وأن اموعة الوطنية للتفكير تشكل مورد رئيسي وأساسي فعال ومؤثر في تحليل مشاكل وعقبات التنمية المستدامة من خلال اكتساب الخبرة والمصادقية والاستناد إلى مجموعات الباحثين في الجامعات فبهم يصنع الفارق في إعادة التنظيم والتطوير المؤسسي من أجل تنمية شاملة ومستدامة.

ب) تمايز التنظيم الهيكلي لمصالح المالية العمومية (جبائية وميزانية): يتطلب الدور التمايزي لوظائف النظام البائي الراشد أعمال تنظيم هيكلي حديث وفعال للمصالح الجبائية ومصالح الميزانية العامة لتتبع ورصد حركة الأموال العامة من تأسيسها في إطار الشفافية البائية، والتي تمثل مرتكز القبول الاجتماعي إلى الإفصاح عن استخدام المال العام وإظهار كيفية إنفاقه وأوجه ذلك الإنفاق وعلاقته بأهداف التنمية الشاملة المستدامة بما يوفر الحصول على المعلومة التنظيمية في مناخ الأعمال والتي حدد لها مؤشر يقيس الجودة التنظيمية⁷، وفقا لمؤشرات الكمة العالمية على سلم متدرج من (-2.5 إلى +2.5) يقيس فهم الأطراف ذات العلاقة لقدرة الكومة على صياغة سياسات سليمة وتنفيذها وتشمل جوانب (سهولة ممارسة أنشطة الأعمال وبدء

¹ Stign claessens, corporate, governance and development Washington, DC 33, USA, 2005, p25.

² بان منغستون، مدير المعهد السويدي: الحكم الصالح، ندوة الحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت، لبنان، 2004، ص 72.

³ العياشي عجلان: ترشيد النظام الجبائي في مجال الوعاء و التحصيل للفترة 1991-2009، مرجع سبق ذكره، ص 156.

⁴ Joseph juran: la qualité dans les services traduit de l'américain par opéra traduction, AFNOR gestion, paris, 1987, p12.

⁵ IFRS 02, share based payment, www.ifrs.com

⁶ Programme de partage des connaissances, Mise en place de la vision nationale de l'Algérie 2030, op-cit, p261.

⁷ البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية، ممارسة أنشطة الأعمال، مطبوعة مشتركة سنة 2013، ولشطن، ص 06.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

النشاط التجاري، استخراج تراخيص البناء، وصول على الكهرباء، تسجيل العقارات للحصول على الائتمان وحماية المستثمرين دفع الضرائب، التجارة عبر الحدود، إنفاذ العقود، تسوية حالات الإفلاس)، والملاحظ على تلك الجوانب التي تضمنها هذا المؤشر أن المصالح الجبائية ومصالح المالية العمومية منوط بها المساهمة الوظيفية في أداء كل تلك الجوانب بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وتحمل نفقات عمومية من خلال تخفيض أسعار الخدمات ودعمها وكذلك ركز على تميز الدور الوظيفي للمصالح المالية العمومية في إحداث الشباك الموحد أو المتعامل الوحيد في مناخ الأعمال ومن جهة ثانية أن أعمال الضبط والرقابة والإنصاف الجبائي ومحاربة الغش والتهرب الجبائي والإخلال بمناخ الأعمال من مقتضيات الدور الوظيفي لتلك المصالح وهذه المكانة المفصلة ذات الأبعاد المتعكسة فيما أن تترجم مبادئ الحوكمة والترشيد وتكون أداة أساسية من أدوات مناخ الأعمال في اتجاه أبعاد التنمية الشاملة المستدامة وإما أن تشكل إدارة الفساد والهدر وإعاقة التنمية المستدامة كما يقتضي رصد حدود ذلك الدور الوظيفي في أنشطة التنمية المستدامة وبيد الأداء الوظيفي للمصالح المالية العمومية بالتركيز على المصالح الجبائية ومصالح الميزانية العمومية انطلاقاً من مايز مكانتها الهيكلية والوظيفية في مناخ الأعمال واتساع مهامهم وتشابكها مع بقية الأطراف ذات العلاقة خصوصاً في مايز العام والرافق الأساسية لكل الفاعلين في مجال التنمية المستدامة فإن مقتضيات الترشيح يجب أن تعكس الجوانب التالية:

٧/ قدرة المصالح الجبائية ومصالح المالية العمومية على الالتزام بالقانون وإنفاذه لموفرها على الوسائل الكفيلة والإدته لأداء ذلك الدور الإداري والتنظيم التنموي المستدام.

٧/ مقداداً من علاقات تشاركية واتفاقية وإقليمية على المستوى الداخلي من خلال التجانس والتنسيق في أداء أعمالها (المصالح الجبائية والمصالح الإدارية المالية ومصالح الأمن ومصالح العدالة ومصالح قطاع البنوك والمؤسسات المالية... الخ).

٧/ إبرام علاقات تبادلية واتفاقية دولية من خلال علاقة توأمة وتكوين، والاستفادة من التجارب الدولية الناجحة ومن التطبيقات للأساليب الإدارية والإبداعية والتكنولوجية في مجال الأداء التعلق بالمال العام وأهداف التنمية المستدامة.

٧/ التزامها بالإفصاح وتسيير المعلومات بكل شفافية عن أداء دورها ومكوناتها، وقيق الأهداف بشكل دوري سنوياً على الأقل، مما يساهم في توفير المعلومة للأطراف ذات العلاقة بمناخ الأعمال.

٧/ إظهار مستوى تأطيرها بالكفاءات وصنع القرار، وأدائهم المتميز في حفظ وتخصيص المال العام وإبعاده على كل منافذ الفساد والهدر، ولا يكفل مكانة التميز بالكفاءة والفعالية للهيكل الأساسي لدولة التنمية المستدامة وكل تلك الجوانب تترجم في مؤشرات لها أبعاد زمنية ومكانية وترتيبية دولياً.

المطلب الثاني: مساهمة النظام الجبائي الراشد في حماية وضمان أنشطة التنمية المستدامة.

النظام الجبائي الراشد كآلية مجسدة لدور دولة التنمية المستدامة، يجب أن يعكس إنفاذه في مناخ الأعمال، دولة القواعد المنظمة للعلاقات بين القطاع العام والقطاع الخاص واستيعاب التغيرات في بيئة الأعمال الدولية التي أضحت بحكم العولمة متداخلة ومتراصة ومؤثرة على كل جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وعلى زوج الكم والدولة وفي رسم استراتيجياتها التنموية وفي مستلزمات إنفاذ تلك الخطط وما يراى لبلوغ أهداف التنمية الشاملة المستدامة بالارتكاز على حكم القانون والتشاركية وتفعيل الروابط والصلات بين القطاع العام والقطاع الخاص (وطني أو أجنبي)، وعلى توازن علاقات التعاون والتبادل المشتركة الدولية و كل تلك الركيزات أثبتت التقارير الدولية أن هناك علاقة حيوية معترف بها على نطاق واسع بين الأنظمة السياسية المفتوحة والديمقراطية والقابلة للمحاسبة على حقوق الفردية و اتمعية وبالأداء الناجح والعدل للأنظمة الاقتصادية¹، وإذا كان الاتفاق من حيث البدء على المكانة المميزة للنظام الجبائي الراشد في مسار دولة التنمية المستدامة نحو أهدافها يشغل اهتمام الخبراء وصناع القرار في مواجهة آثار العولمة والتنافس في مناخ الأعمال فإن تلك المكانة وارتباطها بنظام الحكم قد عبر عنها الفكر الإسلامي حائزا مرتبة السبق والتمايز في الفكر الاقتصادي، وتوصل إلى "أن الملك بالند والند بالمال والمال بالراج والراج بالعمارة والعمارة بالعدل"²، وفُسرت تلك العبارة على ترجمة معاصرة على النحو التالي "تأتي فاعلة الدولة من قدرها على حماية كيانها ومصالحها وحماية كيانها وصالحها تتأتى من قواها الذاتية وقواها الذاتية تتأتى من القاعدة الضريبية والقاعدة الضريبية تتأتى من قوا الاقتصادية و قوا الاقتصادية تتأتى من دولة القانون والؤسسات والعدالة

¹ Report on the observance standards and codes (ROSC) corporate governance country assessment, www.cad/ocde.ma.pdf.

² ابن خلدون: المقدمة، ضبط وشرح وتقديم محمد الاسكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ص 264.

الاجتماعية"¹، إنَّ نوعية الحكم هي المتغير الرئيسي الذي يمكن في ضوءه فهم أزمة التنمية وتفسيرها، وأنَّ جل العوامل الأخرى ذات التأثير السلبي في عملية التنمية هي وثيقة الارتباط بطبيعة النظام الحاكم وخطا رسة السلطة، هذا التأثير وهذا الطرح يمكن النظر إليه في ضوء ما تؤكده الخبرات و التجارب التنموية على الصعيد العالمي من أنَّ نجاح أو فشل أي دولة في تعزيز التنمية الإنسانية أو حتى إهمال توجهها نحو هذا المنهج يرتبط ارتباطاً وثيقاً بطبيعة وجودة حكمها²، وأنَّ طبيعة الحكم مرتبطة بالنظام البائي حسب القول " لا ضرائب من دون ثيل سياسي " والتي وجد من يطالب بعكسها اليوم لتكون " لا حاجة للتمثيل السياسي حيث لا تفرض الضرائب"³، إذ أنَّ الحكم السياسي الفاسد إمَّا توصل إليه من خلال المال الفاسد الذي يعوز بإفساد النظام البائي إيرادات ونفقات بإيجاد إقنات الضريبة وملاذات الفساد بختلف أشكاله فتحطم الأنشطة مدخلات ومخرجات وتصبح المسؤولية العامة السياسية كأماً متاجرة بالمال الفاسد كمدخل لتسلق الوظائف العامة وهو منبع الفساد الذي لا يعيق التنمية فحسب بل يحطم بناء الدولة ذاكما سبق وأن أشار إليه العلامة أبو عبد الله بن الأزرقي في كتابه "بدائع السلك في طبائع الملك 1427م" بقوله "الفساد هو عندما يحدث نوع من الاختلاط بين الإمارة والتجارة، ولئن قارة السلطان تؤدي إلى ضرر الرعية وفساد إقباية و أأ تؤدي بآخره إلى فساد العمران ونفاذ الدولة".

وتؤكد تلك المقولة المكانة المميزة للنظام الجبائي في إرساء دولة التنمية الشاملة المستدامة وفي ضمان أنشطتها، فإذا كان فهم الدولة وإحكم مساويا للأمن أتمعي من مقارنة "هل الدولة إلا الأمن"، أي تعميق فهم دولة القواعد في حفظ الأمن الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والسياسي ننظور الأمن القومي وما يرتبط به، بل أنَّ ننظور الإسلامي

¹ عمر الرزاز: من الربيع إلى الإنتاج، الطريق الصعب نحو عقد اجتماعي عربي جديد، النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2013، ص 244.

² الأمم المتحدة: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، للعلم 2002، مرجع سبق ذكره، ص 101.

³ عمر الرزاز: مرجع سابق، ص 182.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

في تصور الأمن كان الأرفع والأسمى وجعله مناط التعبد في قوله تعالى: **عَبُّوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ**¹

إنّ الكم السياسي الذي يفاخر و يجد الثورة على الاستعمار و افتكاك الاستقلال لن تجد مدحا أو شكرا وهو يستورد وسائل وأساليب حماية و حفظ الأمن من مؤسسات وأعمال الاستعمار، وإذا كانت أسس المنظومة المؤسسية الوطنية تم بناؤها على نفس قواعد المنظومة الاستعمارية كحالة الجزائر في إقرار الإبقاء على قوانين المستعمار التي لا تتعارض مع سيادتها في مجال المنظومة المؤسسية السيادية النازمة للمال العام²، والنافذة في مناخ الأعمال بالزائر رغم انتقادها³ من صنعها³، ووصفها بالموود والبيروقراطية و عدم تشجيعها للاستثمار⁴، إن تلك المقاربة التي أصبحت لوحة قيادة في أنشطة مناخ الأعمال و لها تأثير المتضمنة في التقارير الدولية وأعطت بعدا اقتصاديا في تحليل القانون البائي وأثره على الأنشطة في مناخ الأعمال بإيجاد قواعد قانونية أكثر ملائمة للحقائق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية فالقواعد القانونية تشكل أول عامل لإطار حياة الاقتصادية فلن نستطيع دراسة الإنتاج وتوزيع الثروة، وتتوقف عند حدود أراضي محظورة للقانون⁵، و حقيقة امتزاج البعد القانوني بالبعد الاقتصادي والاجتماعي والسياسي مجسدة القانون الجبائي، لا أدى إلى بناء تيار قانوني اقتصادي أو اقتصاد قانوني كون النظام البائي مشتق

1 سورة قريش الآيات 4-5.

2 تضمنت المنظومة القانونية الجزائرية في المالية العمومية الإبقاء على القوانين الموروثة على الاستعمار بشرط عدم تعارضها مع السيادة الوطنية، ففي مجال الجبائية بقيت سارية فعليا إلى غاية 1976 وفي مجال المحاسبة العامة بقيت سارية فعليا إلى غاية 1977. والميزانية إلى 1983، وبعد تلك التواريخ أصبحت سارية بشكل مستتر غير مباشرة في إطار الاستفادة في الجانب الجبائي والمحاسبي والميزانية.

3 انتقد المدير العام السابق لصندوق النقد الدولي الإطار القانوني الفرنسي ووصفه بالجمود والإفراط في التنظيم وبكونه عائق للمستثمرين في مناخ الأعمال بقوله.

Les français ont accumulés au fil des ans des règles de toute sortes toutes inspirées des préoccupations légitimes de protection des plus faibles de protection de l'environnement de régimes particulier a telle ou telle profession a telle industrie et toute cela fait que l'investisseur (.....) préfère aller ailleurs

⁴Charuin robert et ghesmi Ammar, l'Algérie en mutation les investissements juridiques des passages à l'économie du marché, le harmattan 2001, p245.

⁵ Pirou geatan: traite d'économie politique, vol 01, introduction à l'étude de l'économie, p292.

اقتصادي هام ومسائر متطلبات أبعاد التنمية وإكم الراشد بل أنه "الإطار القانوني الذي يحكم في بعض الحالات إيارات الاقتصادية"¹، وإظهار مساهمة النظام الجبائي الراشد في حماية وضمان أنشطة التنمية المستدامة نتطرق إلى:

٧ مساهمة النظام الجبائي الراشد في مدونة الكليات الأساسية لأنشطة التنمية المستدامة.

٧ و مساهمة النظام الجبائي الراشد في المدونة الجزئية لأنشطة التنمية المستدامة.

أولاً: مساهمة النظم الجبائي الراشد في مدونة الكليات الأساسية لأنشطة التنمية المستدامة:

إنّ الاستيعاب الواعي لمتطلبات عملية التنمية الشاملة والمستدامة، بكل أبعادها (الاقتصادية والاجتماعية والبيئية)، وفي ظل تحقق الإنصاف والعدالة الاجتماعية يعتبر المدخل الأساسي لترشيد الموارد المجتمعية، وتنميتها على كل المستويات الإقليمية والوطنية، وإدماجها في المسار الدولي في إطار مسيرة العولمة، والتحول الاقتصادي الدولية، للاستفادة منها من ابتكارات وتسهيلات، والاستعداد لما تفرضه من إديات وصعوبات بعضها معيق للعملية التنموية، وبالخصوص المعتمدة أساساً على الإنفاق العمومي، المستند على الإيرادات البائية كمصدر أساسي لتمويل التنمية، إنّ بلوغ استدامة النمو الاقتصادي، يتطلب الاستفادة من جميع الفرص التي يتيحها الاقتصاد العالمي في ظل العولمة ولأن النمو الاقتصادي ليس هدفاً في حد ذاته، ولكنه وسيلة لتحقيق جملة أهداف متكاملة مثل:

٧ استهداف معدل تشغيل يقلص البطالة، ويكافح الفقر، ويساهم في الارتقاء بالأمم دخلاً ومكانة في المجتمع وتعليماتكوينا واكتساب تقنيات ومهارات، تضمن استمرارية التطور والتحسين وللخروج من نفق الفقر وتبعاته؛

¹Baudin louis: traite d'économie politique, tome 01, dallas, paris, p 337.

٧ وجود سياسات داعمة مركزة على الإنصاف والعدالة الاجتماعية في الحصول على الفرص المتساوية في الكسب والثروة وفي استغلال الموارد المجتمعية وتوزيع منافعها وتحمل تبعات وتكاليف استغلالها؛

٧ استهداف بلوغ مستويات مرتفعة من الاستثمار، خاصة ضرورة الاستثمار في البنية الأساسية وفي تنمية رأس المال البشري، وفي كل من الصحة والتعليم واكتساب التكنولوجيا واقتصاد المعرفة، كعامل أساسي لنمو الإنتاجية¹؛

٧ تفعيل العلاقة العضوية الترابطية بين التمويل والاستثمار، باعتبارهما المحرك الفعلي لعملية التنمية، يستوجب مسبقاً إرساء منظومة محفزة ومشجعة للإدخار، مما يواكب متطلبات الاستثمار الحقيقي، وكل ذلك يقتضي التزام فواعد الحكمة، كمقاربة أساسية لتعزيز وتفعيل آثار المحرك التمويلية اتمعية ومحفزات الاستثمار، مما يجعل النمو الاقتصادي مستداماً ومتكاملاً مع مسار التنمية الشاملة المستدامة، وقد نتج عن هذا المنظور الجديد لأداء النظام الجبائي الراشد على أنظمة التنمية المستدامة في مناخ الأعمال أن أصبح له انعكاسات وتأثيرات اقتصادية ومالية على متغيرات الاقتصاد الكلي، كالدخل الوطني وحجم الإدخار والاستثمار، وضبط الاستهلاك ومستوى التضخم العام².

إن تلك الكليات الأساسية الناطمة لأنشطة التنمية المستدامة والمتضمنة في مؤشرات مناخ الأعمال (استقرار الاقتصاد الكلي الناتج الوطني الخام، توافر الهياكل القاعدية ورؤوس الأموال والإوارد البشرية منظومة الإفاخر الأساسية وأساسها المنظومة الجبائية والتي شكلت مجال للنقاش والتحليل برؤى مختلفة على مستوى مؤشرات مناخ الأعمال، فالإدبية بالنسبة للاستثمار الأجنبي ومن وراء الشركات متعددة الجنسية هي إلغاء أو تخفيض الحقوق الجبائية، وتلك الإقوق

¹ تقرير النمو واستراتيجيات النمو المطرد والتنمية الشاملة، مرجع سبق ذكره، ص 18-24، بتصرف.
² العياشي عجلان: ترشيد النظام الجبائي في مجال الوعاء والتحصيل للفترة 1999-2009، مرجع سبق ذكره، ص ص(37-40).

هي من جانب آخر أساس بول البنية القاعدية الأساسية و الجبائي. ك انتمية، ولذلك كان هذا دال وتداعياته محل تقارير الهيئات الدولية)¹ التي تطرقت إلى إشكالية توازن الفوائد في مناخ الأعمال بين متطلبات الاستثمار الخاص ومتطلبات الأداء للنظام الجبائي. اتعمي وإظهار تلك العلاقة ذات الأبعاد المتداخلة فمن جهة تعتبر النفقات البائية إغرة للاستثمار (تضحية بالقدرة التمويلية الآتية لدولة التنمية المستدامة)، ولكن تعتبر توسع للوعاء الجبائي مستقبلا بتطور أنشطة التنمية المستدامة من خلال الاستثمار والتمويل وحركة رؤوس الأموال وتوسيع وتنويع الإنتاج والاستهلاك والتنويع الاقتصادي المستدام، فالنظام الجبائي يجب أن يحتل مكانة مفضلة في إستراتيجية التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد وذلك الارتباط بـ القدرة البائية للأمة فدرات التمويل و حوافز الاستثمار الخاصة والعامة والإنتاج والتصدير والاستيراد) والإنتاجية الاقتصادية²، معر عنها بالناتج الداخلي الخام والقيم المضافة من استغلال موارد جديدة تلي متطلبات مجتمعية متعددة ولأن النظام الجبائي الراشد بوصفه ضامن لأنشطة التنمية المستدامة في أبعادها المختلفة فيجب أن تسير وطائفه تلك الأبعاد، وأن يظهر ذلك في نماذج السياسات اتتمية والدولية، ومن أبرز المبادرات الدولية في هذا الاتجاه مد مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا³، الهادفة إلى تحقيق التنمية المستدامة وتقليص الفقر واستفتاء المنظومة الأساسية طبقا لتركيزات الكم الراشد وتفعيل الإدارة الاقتصادية والاستفادة من الاندماج الإقليمي والدولي في إطار مناخ الأعمال بالسعي لتحديد أولويات أنشطة التنمية (الطاقة والنقل وتكنولوجيا المعلومات والمياه والصحة والتعليم... الخ) كل تلك الأنشطة تتطلب نظام جبائي راشد لتهيئة إوارد وزيادة تدفقات رؤوس الأموال ومحاولات إدماج تلك الأنشطة ليس على المستوى الوطني بل على مستوى

¹Banque mondiale: rapport sur le développement dans le monde, un bon climat d'investissement équilibre les intérêts privés et l'intérêt collectif, 2005, pp 2-6.

² مصطفى الكثيري: النظام الجبائي والتنمية الاقتصادية في المغرب، مرجع سبق ذكره، ص 143، بتصرف.

³ اختصرت تلك التسمية في إطار التبعية اللغوية للاستعمار في مصطلح النيباد وتم تداولها وقبولها على كل المستويات كاختصار للأحرف الأولى من اللغة الانجليزية (NEPAD: new partnership for Africa's development) والفرنسية (nouveau partenariat pour le développement de l'Afrique)

البعد الإقليمي الإفريقي والدولي، وطبقا للمؤشرات الدولية لمناخ الأعمال وجاذبية بيئة الأعمال للأنشطة المستدامة وما تتطلبه من إفيز الاستثمار وتعزيز قدرات التمويل وجودة خدمات العمومية وعصرنة الإدارات كلفة بالسلع والخدمات العامة وبالقارن للخصوصية الإفريقية في إطارها العام الذي يميزه انتشار الفقر والأمراض والماعة والتدهور الصحي والأمية وانتشار الفساد المرتبط بالحكم الاستبدادي في الغالب الأعم ولكل تلك إعطيات كان لمل وتقييم نتائج مبادرة النيباد منذ انطلاقها سنة (2001 إلى 2013)، بالتركيز على وظائف النظام الجبائي في تعزيز قدرات إويل أنشطة التنمية المستدامة وجودًا أو عدمًا يعتبر مدخلا تنمويًا بامتياز، ولذلك الغرض نتفحص معطيات إيدول أدناه الذي يتناول مساهمات التمويل الخارجي (استثمارات أجنبية مباشرة أو غير مباشرة وإلساعدات إالية الدولية، وكذا عوائد إهاجرين والتحصيلات إبائية)، وذلك من خلال معطيات إيدول التالي:

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الجدول رقم (2-4) مساهمة التمويل الخارجي والإيرادات الجبائية في إفريقيا للفترة (2001-2013):

(الوحدة مليار \$)

2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	السنوات البيان
56.6	49.7	42.7	43.1	52.6	57.8	51.5	36.8	30.5	17.4	18.2	14.6	20	الاستثمار الأجنبي المباشر 1
26.2	20.1	7.5	21	0.4	24.8	14.4	22.5	6.5	7.1	0.4	0.7	3.3	استثمارات مالية 2
57.1	56.1	51.3	48	47.8	45.2	39.5	44.6	35.8	30	27.4	21.4	16.8	إعانات مالية 3
64	60.4	56.9	52.5	45.4	49.7	44.9	37.7	33.7	19.5	15.4	12.8	12.1	مبيعات المهاجرين 4
--	--	513.7	465.7	384.4	485.4	371.5	339.9	279.4	219.1	174.1	137.7	154.5	الإيرادات المالية
203.9	186.3	158.3	164.4	145	127.9	150.3	141.5	106.3	73.9	60.6	48.8	45.6	مجموع 1+2+3+4
45	38.5	32	43	24.3	32.6	42.5	37.3	27.4	20.2	15	13.6	14.2	شمال إفريقيا
61.9	59.4	56.9	51	47	41.9	40.9	45.1	34.5	13.7	10.7	9.6	7.9	غرب إفريقيا
14.7	14	15.1	14.9	10	7.8	9.8	6.4	6.9	5.4	8.8	4	2.8	وسط إفريقيا
29.6	28.2	24.4	22.3	23.5	23.7	21.3	18.3	14.6	12.9	10.9	8.4	7.7	شرق إفريقيا
45.3	38.6	24.6	28.1	34.8	16.9	31.8	31.3	20.2	19.1	12.7	11.5	11.6	جنوب إفريقيا

Source : investissements étrangers aide transferts des migrants et recettes fiscales en Afrique www.africaneconomicoulook.org 15/01/2014

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

ويُتضح من معطيات الدول أعلاه أنَّ التمويل الخارجي (أغلبه إعانات وقروض مديونية وولايات مهاجرين)، لم يُلْإِثْم إلا نسب ضئيلة جدا (29%) مقارنة بالإيرادات البائية منذ بداية مبادرة النياد سنة 2001 إلى سنة 2013 في متوسط الفترة، مما يعني غياب أسس لنظام الجبائي الراشد في تعزيز و تمويل أنشطة التنمية المستدامة المستهدفة من تلك المبادرة بالإضافة إلى أنَّ التحصيل البائي ناتج من التصدير البام للموارد الأولية في غالب البلدان الإفريقية، مما يبين ارتباط النشاط الاقتصادي بالسوق الدولية في إطار التبعية الاقتصادية والسياسية للمستعمر في أغلب اقتصاديات إفريقيا، وهو من جهة أخرى مؤشر على خصائص البكم الإفريقي متعدد الفجوات على مختلف أبعاد التنمية المستدامة (التطلبات العاجلة للجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وازدياد الفقر وارتفاع التدهور الصحي وانتشار الأمية وارتفاع البطالة) في مقابل أنظمة سياسية تسلطية مبددة للموارد اتمعية ومعيقة لأنشطة التنمية المستدامة، ومن جهة أخرى فإنَّ عمليات التحول والإصلاح التي كانت مشروطة من المنظمات الدولية أصبحت في كثير من الأحيان ميدان لانتشار الفساد وتعطيل النمو وإهدار للقدرات البائية¹، ولم يتحقق ذلك الترشيح في أغلب بلدان كما يوضح الدول البائز مناطق إفريقيا في جذب التمويل الخارجي حيث أنَّ بلدان وسط إفريقيا وشرقها كانت حصتها من التمويل الخارجي ضعيفة وأقل من 10% من إجمالي التمويل البارجي اية سنة 2013، وفي دراسات أخرى بينت أنَّ الارتفاع في الحصيلة الجبائية يعود للمساهمات الجبائية لأنشطة الهاتف المحمول²، وهو ما يدفع إلى ضرورة ترشيح الأنظمة الجبائية باتجاه أهداف التنمية للمستدامة. وقد بينت معطيات التمويل البارجي والإيرادات البائية بإفريقيا أنَّ تسير الشؤون العمومية لا بد أن يركز على مبادئ إنفاذ القانون والشفافية والمشاركة والتنسيق في إطار نموذج إفريقي للحكم الراشد، لأنه من البغالطة أن يكون البكم الراشد فكرة مستوردة يتم فرضها على المؤسسات والأنشطة المجتمعية من طرف المايمين الأجانب دون مصالب مؤسسات ومناهج الدولة مع القيم والتطلعات الداخلية الوطنية³، إنَّ مساهمة النظام الجبائي في المدونة الكلية لأنشطة التنمية المستدامة يجب أن تتركز على أسس واقعية في مناخ الأعمال التي تنفذ فيه، وبوضوح خصائص اتمع وحضارته من طرف الهيئة السياسية، فعلى هذه الهيئات يتوقف نجاح أو فشل النظام البائي التنمية⁴.

ثانيا: مساهمة النظام الجبائي الراشد في المدونة الجزئية لأنشطة التنمية المستدامة: الأداء الوظيفي للنظام البائي الراشد يشمل البستوى البائي أو ما يعرف بجباية المؤسسة أو البيئة البائية للمؤسسة بكونهم ركائز أنشطة التنمية المستدامة، مما يجعل من (شكلها وموضوعها وتأهيلها وتنافسيتها في مناخ الأعمال) يستوجب إظهار الأثر البائي على مستوى المؤسسة

¹Gbewopo, Attila: corruption, fiscalité et croissance économique dans les pays en développement, thèse doctorale, science économiques, université d'auvergne, France, 2007 p 163.

²Mike pister: une fiscalité orientée vers l'investissement et le développement (aperçu de quelques enjeux de politique fiscale en Afrique, document de travail, la table ronde d'experts NEPAD, 11-12 novembre 2009.

³Michael baratton et Donald Rothschild: gouverner l'Afrique vers un partage des rôles, Lynne Publisher Colorado, 1992, p390.

⁴ عبد السلام أديب: السياسة الضريبية وإستراتيجية التنمية، مرجع سبق ذكره، ص 80.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

في جوانبها المختلفة مثل (التدفقات المالية، الاستثمار، الادخار، توسع المؤسسة، إستراتيجية التمويل، سياسة التكاليف العملية الإنتاجية، إستراتيجية التسويق والبيانات الخارجية واختيار موقع المؤسسة... الخ) وحيث أن تلك الجوانب قد سبق للباحث تناولها على مستوى مرحلة الماجستير من مقارنة ترشيد النظام الجبائي في مجال الوعاء والتحصيل بالتركيز على البيئة الزائرية¹ ولأهمية مدخل أداء النظام الجبائي الراشد على المستوى الزني، من خلال التأثير على الأفراد والمؤسسات، وبالتالي على مناخ الأعمال، في جوانب الافزعة للاستثمار وعلاقته بالاختيارات البائية والاسسية، وارتباطها بالتنافسية والتكاليف البائية وبدائل الاختيارات التي تمنحها الأنظمة البائية²، والتي شغلت فكر العديد من الباحثين وصناع القرار على حد سواء³، لا أوجب الاهتمام بالوظيفة البائية على مستوى المؤسسة، ولمسايرة تغيرات مناخ الأعمال وللتحكم في تعظيم استغلال العلوم البائية والاسسية، في مؤشرات وتقارير مناخ الأعمال، فالوظيفة البائية على مستوى المؤسسة إجبارية في مناخ الأعمال الدولي خصوصا في أمريكا التي اتخذت طابع رسمي منذ 2002⁴، وقد أكد فريق مكتب المراجعة العالمي سنة 2005 بخصوص أهمية إنشاء الوظيفة البائية على عينة مشكلة من 166 مؤسسة لقطاعات مختلفة (الصناعة والخدمات والبنوك وقطاعات أخرى) أن الاهتمام بالوظيفة البائية قد حاز على نسبة 42% من تلك العينة، كما أن معايير المحاسبة الدولية (IAS) ومعايير التقارير المالية الدولية (IFRS) تعطي أهمية بالغة لضرائب الدخل، وأهمية الإفصاح عن الوظيفة الجبائية في التقارير المالية الدولية للشركات والمؤسسات الاقتصادية، كوا من أهم مرتكزات العمل المحاسبي كأساس لتحديد أرقام الأعمال والأرباح والقيم المضافة بالإضافة إلى ضبط توزيع الأرباح للأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة، إن النظام الجبائي الراشد من جهة أخرى هو الضامن لأنشطة التنمية المستدامة على مستوى بيئة المؤسسة في تحديد المسؤولية الاجتماعية وحماية البيئة، من خلال الاسبة الضراء والباية الضراء، وبالتالي التسيير الجبائي للمؤسسة⁵، والذي يجب أن يدرج في مسعى الترشيد الكلي، للسياسة المالية والاقتصادية والاجتماعية، في نطاق الكم الراشد والذي في معناه الواسع هو تلك العملية الإدارية والتطوعية للمؤسسة من أجل إدخال المزيد من الشفافية والصرامة، في تسييرها وإدارتها ومراقبتها⁶، ذلك أن المؤسسة نظاما مفتوحا على الأطراف المكونة لها، والتي تتفاعل معها بطريقة وثيقة ودائمة، وتشمل البنوك والمؤسسات المالية الأخرى في عملية إدارتها، والإدارات العمومية في اتصالاتها المباشرة والوثيقة معها "مصالح الجباية ومصالح الأمن والعدالة والمصالح الإدارية المالية

¹ العياشي عجلان: ترشيد النظام الجبائي في مجال الوعاء والتحصيل للفترة 1991-2009، مرجع سبق ذكره، ص ص 40-42.

² Maurice Cozia: les grands principes de la fiscalité de l'entreprise, op-cit, p23.

³ هناك العديد من الدراسات التي عالجت موضوع الأداء الجبائي من مدخل التسيير الجبائي les gestions fiscales أو الإستراتيجية الجبائية stratégie fiscale

أمثل w.haffman-1961 نظريات في التخطيط الجبائي وكذلك shekel Ford, wolfson في كتابهما الضرائب والتجارة الإستراتيجية من منظور التخطيط الجبائي، 1992، pierre Fonteneau الجباية والاستثمار في فرنسا، 1972، وthomas Delahaye، اختيارات الإخضاع الجبائي، 1977.

⁴ FASB: interpretation N° 48, accounting for uncertainty in income taxes, www.fasb.org, le 10/14/2010.

⁵ Earnest Young, entreprise et contrôles fiscaux panorama des pratiques courantes et évolution, enquête réalisée en 08-19 avril 2005, p01.

⁶ ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر: إصدار فريق Gool، 2009.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

والوارد البشرية التي تشغلها من سوق العمل وغيرها من المؤسسات التي تنشط في فضاءها التنافسي كالزبائن والوردين والنافس¹ إن هذا البعد الوظيفي للمؤسسة كمنظمة يتكامل مع النظام الاقتصادي بوصفها إحدى بنياته، ومع النظام الاجتماعي بكوا منظمة اجتماعية ومع النظام السياسي بكوا شكلا من سيادته، وبالنظام الثقافي كونهما تترجم الفضاء الذي وجدت فيه، لذلك كله فإنكم الراشد للمؤسسة هو عبارة عن فلسفة تسييرية ومجموعة من التدابير العملية الكفيلة في آن واحد، بضمان استدامة وتنافسية المؤسسة، بواسطة تعريف حقوق وواجبات الأطراف الفاعلة في المؤسسة وتقاسم الصلاحيات والمستويات المترتبة على ذلك² ويتكامل مع الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد، في حماية وضمان أنشطة التنمية المستدامة الكفيلة بتلبية الحاجات اتمعية القائمة والمستحدثة، والمسايرة للاقتصاد المعرفي، من ابتكارات واستحداثات تكنولوجية وإبداعات مجتمعية، اتجاه أهداف التنمية الشاملة المستدامة تغطي مجالات الغذاء والصحة والصناعة والأمن، والطاقة والسكن والتعليم، والخدمات والترفيه والراحة وكل نشاط مجتمعي هام. فلهذا اتمتع برمته، وضاملا لدقومة واستمراريته في الرقي والازدهار التنموي الشامل والمستدام، ولبلغ تلك الأهداف اتمعية فإنكم الراشد للمؤسسة، يجب أن يركز على مبادئ الإنصاف، في توزيع الحقوق والواجبات بكل الأطراف ذات العلاقة، ومبدأ المسؤولية في تحقيق أهدافها ومسؤولية المساهمة في تحميل أعباء اتمتع، ومبدأ الشفافية والإفصاح عن أعمالها وكل تلك الأهداف تتكامل والأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في إيجاد مناخ الأعمال وضمان أنشطة التنمية الشاملة المستدامة، كما يشته مسار الاقتصاديات الضخمة في العالم التي تعتمد على نسيج مكثف من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشكل دعائم أساسية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والتي تنشط ضمن منظومة مؤسساتية متناسقة ومتكاملة مركزة على حوافز جبائية مدعمة للاستثمارات المجتمعية، ومحفزة لقنوات التمويل وحركات رؤوس الاموال ضمن اطر شفافة وواضحة تضمن اساس التنافسية الجبائية، ما يتيح لتلك المؤسسات تصدر الأسواق الدولية ومواكبة مناخ الأعمال الدولي إما بتطوير أنشطتها أو بتأسيس أنشطة مستحدثة تعتمد على الإبداع واقتصاد المعرفة، وبلاستغلال الرشيد للموارد البشرية التي تحسن تطبيق النظام الجبائي اللائم والدعم مناخ الأعمال وأنشطة التنمية الشاملة المستدامة، "ذلك أن نظاما جبائيا أحسن ملائمة وأكثر واقعية وأكثر حيوية وأكثر عدالة يشكل إحدى وسائل التنمية"³ على مستوى البعد الوطني، ويضمن من جهة أخرى تعظيم الاستفادة من الاندماج في السياق الدولي.

¹ ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر: مرجع سبق ذكره، ص 14، بتصرف.

² نفس المرجع، ص 16.

³ جبريال أرادان: تاريخ الضريبة، مطبعة فايار، المغرب، 1972، ص 858.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

المبحث الثالث: دعائم النظام الجبائي الراشد في استيعاب الأبعاد الدولية لدور دولة التنمية المستدامة.

للت الإشارة في المبحث الأول من هذا الفصل إلى المكانة الوهرية والميزة لقواعد النظام الجبائي الراشد في المدونة الأساسية للاتفاقيات الدولية والتكتلات الإقليمية والإقليمية والدولية، وقد أسفر عن تلك المكانة ظهور قانون الأعمال الدولي أو القانون الجبائي للأعمال¹، كما تداوله على نطاق واسع ووصل الأمر إلى ضبط مؤشرات لقياس بيئة المال والأعمال تنشر في تقارير سنوية من قبل المنظمات الدولية ومنتديات الأعمال الدولية يسترشد بها في منظومة الاقتصاد الدولي لما تمنحه من ترتيب في جاذبية مناخ الأعمال الدولية، وإذا كان يسعى مساهمة ومواكبة النظام الجبائي للتغيرات في الأبعاد الدولية أمر حتمي بفعل تأثير العولمة المالية والاقتصادية وأولها الفعلية مثل "هيئة الأمم المتحدة" والائتمالات الدولية كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ووكالاته التنموية والمنظمة العالمية للتجارة وكذلك الشركات متعددة الجنسيات والانتشار الهائل لشبكة الاتصالات والواصلات المساهمة في سهولة حركة رؤوس الأموال (من وإلى) الج...الخ²، فإن استيعاب تلك التغيرات الهائلة ذات الآثار المتعددة والمتخلطة ليس بالأمر البسيط والتكافؤ بل يتطلب مقومات أساسية لتعزيز دور دولة التنمية المستدامة في الأبعاد الدولية اتجاه أهداف التنمية الشاملة المستدامة ويتعلق الأمر بإيجاد:

٧ دعائم النظام الجبائي الراشد في مساهمة التنافسية الجبائية الدولية.

٧ دعائم النظام الجبائي الراشد في معالجة الآثار الخارجية السلبية للاتفاقيات الدولية.

المطلب الأول: دعائم النظام الجبائي الراشد في مساهمة التنافسية الجبائية الدولية

من المقاربة النظرية يخضع الاستثمار والتمويل الدولي لأنشطة التنمية المستدامة إلى المقاربة بـ جاذبية مناخ الأعمال في بيئة المال والأعمال الدولية مستهدفة الطاقات الاستيعابية المالية وعلى المدى المتوسط والطويل. وأنب "الاستقرار السياسي والاقتصادي والميزان الأعمال بالمميزات التنافسية النسبية، ووفرة المواد الأولية والموقع الاستراتيجي وتركيبه لصادرات والواردات والقدرات التأهيلية للموارد البشرية...الخ"⁴ أي ليل المعطيات المالية والاقتصادية وكذلك المعطيات غير الاقتصادية المؤثرة على سيولة المجتمع العام، وفقا للأداء بالأهداف والارتباط بالكمية الأساسية تختلف جوانب التنمية الشاملة المستدامة، والتي تستوجب نظام جبائي دولي لمناخ الأعمال يتوفر على قدرات استيعابية مسايرة لمطالبات التنافسية الجبائية الدولية⁵ من جهة

¹للإطلاع

(Gest Guy, tixier: (Gilbert), droit fiscal international presses universitaires de France, 2^{ème} édition, refondue, paris, 1990. Berlaude (Alain), et autres: droit fiscal, édition Foucher, France 2009, Serlooten (Patrick): fiscal des affaires, 5^{ème} édition Dalloz, paris, 2006).

²Banque mondiale, rapport sur le développement dans le monde, op-cit, p02.

³ibid, p 10.

⁴ تقرير البنك الدولي: مرجع سبق ذكره.

⁵ انظر دراسات التنافسية الجبائية الدولية لكل من Wilson (1986), zodraow et mieskowski (1986), wildasin (1986), mintz et tulkens (1986), combrugghe et tulkens (1990).

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

ومن جهة ثانية يحقق تمويل عمومي فعال للنفقات العمومية الهادفة لجودة الهياكل والبنشآت الأساسية القاعدية كمؤشر لا مناص من استغائه لبلوغ جاذبية مناخ الأعمال ويزداد الأمر صعوبة في التوفيق بال تلك المتطلبات على مستويات متعددة (الكلية والإقليمية)، أي على تتبع تنافسية الأعوان الاقتصادية محاسبة والجباية المؤسسة في بيئة الأعمال الدولية¹، وفي توجيه الأنشطة لأغراض مجتمعية أساسية على مستوى آليات ضبط توازن الالكاسب بال الأطراف الدولية (ثنائية أو تكتلات إقليمية والجهوية) في منافع الحركة الاقتصادية المتعلقة بالسلع والخدمات ورؤوس الأموال والكفاءات والأيدي العاملة ورأس المال المعرفي وال التضحية بالآليات الإبائية والمركية من جوانب التمويل والحماية للأنشطة الوطنية، ومن هذا الدخل فإن النظام الجبائي الراشد السند بالكم الراشد لدولة التنمية الشاملة المستدامة يجب أن يركز إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ضمن الصوصية الثقافية والسياسية بالارتباط بخاصية الكفاءة والفعالية في تعظيم الاستفادة من الاتفاقيات الدولية وفي التقليل من تكاليفها المتعددة من خلال ارتكازه على المرونة الجبائية المناسبة والتسيير الجبائي الراشد بشقيه "التحكم في الإيرادات وفي الإنفاق العام" ضمن لوحة قيادة واضحة الأهداف وتشاركية في الأداء وخاصة محاسبة مجتمعية على النتائج والإسقاط هذا التصور النظري القومات النظام الجبائي الراشد بالقارنة العملية، نتفحص تلك المقومات في الجوانب التالية:

أولاً: ترشيد الجباية الدولية لتمويل التنمية المستدامة: في ظل تشابك العلاقات الاقتصادية والالية والتجارية العالمية بفعل العولمة والآليات ومؤ الس.ا.ا على الستويات المتعددة والمختلفة أصبح من الصعب اليز الأنظمة الإاسبية والإبائية بالكوا وطنية أو دولية نظراً لوجود معيارية الطية يالتحكم إليها في بيئة المال والأعمال الدولية تنجبت بفعل مسعى التوحيد المحاسبي² والتنسيق الجبائي وهو ما دفع إلى تمايز مكانة القانون الدولي المرتكز على المصادر الاتفاقية (ثنائية أو متعددة الأطراف أو تكتلات إقليمية والجهوية) وبالتالي بروز مكانة قواعد النظام الجبائي الدولي والاهتمام بترشيده من أجل "ويل التنمية الشاملة الستدامة"³ بالارتباط بالكم الراشد وتوسيع قدراته لاستيعاب صيغ التمويل والاستثمار الدولي المتنوعة والمتعددة والمتطورة بتطور المجتمع الدولي والتي تم ترجمتها ميدانياً في شكل (تراخيص للفروع والوكالات الدولية أو عقود الإدارة والشاركة أو الصفقات الثنائية التكافئة أو الشركات متعددة الإقليمية أو الناطق التجارية والاستثمارية الإقليمية أو التحالفات الإستراتيجية الإقليمية والدولية... الخ) كل تلك الأشكال جعلت من حركة تدفق رؤوس الأموال والاستثمارات الدولية تستوجب مرتكزات مستوعبة لها في النظام الجبائي للتنمية المستدامة يجب أن يكون أساساً للتعاون الدولي في الميدان الجبائي يركز على:

٧ تنمية الأنظمة الإبائية الدولية وتعزيز منهجية الأداء الوظيفي في اتجاه أهداف التنمية الشاملة الستدامة.

¹Ean. Pierre legal: fiscalité et entreprise politiques et pratiques liberamicorum d'aloz, 2007, pp 428-431.

² على مستوى بيئة المحاسبة الدولية تم إيجاد منظومة معايير المحاسبة الدولية IAS ومنظومة معايير التقارير المالية الدولية IFRS ومنظومة المعايير الدولية المالية الحكومية، للاطلاع أنظر: www.IAS.orgwww.IFRS.org

³Thierry Giordano (iddri): fiscalité internationale et financement du développement durable Gouvernance mondiale pour le débat N°: 18/2004, institut du développement durable, paris, France, p6.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

٧ إبرام معاهدات واتفاقيات تبادل للخبرات والكفاءات المهنية البائية على مستويات التشريع والوعاء والتحصيل وتخصيص المال العام.

٧ إيجاد آليات الرفقة البائية الدولية لتعزيز تنافسية الأنظمة الجبائية في مجال الضغط الجبائي ومعدلات الإخضاع والهياكل الجبائية وتقليل قيود التفاوض الجبائي الدولي بما يحقق ترشيد جباية رؤوس الأموال والطاقة والأدوية¹، كمجالات أساسية في أبعاد التنمية الشاملة المستدامة ولتعزيز قدرات النظام الجبائي الدولي في تمويل التنمية المستدامة ثم استحداث ضرائب على حركة رؤوس الأموال تدعى ضرائب توبين² (la taxe Tobin)، في بداية تسعينات القرن الماضي 1970 وتخصيص عائداتها لتمويل أهداف التنمية المستدامة بالإضافة إلى الإعونات الفنية والتمويل للدولة لخدمة الاستثمارات والتمويلات الدولية بالتركيز على تأهيل التأطير البشري في العمل الجبائي بكل مستوياته ومقتضياته نظرا لكأنه الوظيفية.

ثانيا: ترشيد قواعد المنافسة الجبائية الدولية: يعتبر الإصلاح البائي من المداخل الهامة جدا لاستيعاب آثار التنافسية البائية الدولية كأهم مؤشر في اتجاه حركة رؤوس الأموال والاستثمارات الدولية الوافدة، ويتعدى مضمون الإصلاح البائي مجالات الحوافز البائية والإعفاءات وهيكل النظام البائي إلى مؤشرات الإنصاف البائي والعدالة والمساواة في المعاملات الجبائية ومنظومة العلاقات القائمة بين المصالح البائية والأطراف ذات العلاقة من الأعمال أي إلى القدرات الاستيعابية للنظام الجبائي الراشد في تضمين مناخ الأعمال دعائم الاستقرار السياسي والاقتصادي وتذليل المخاطر المرتبطة بذلك. إن ترشيد التنافسية البائية الدولية وجعلها أداة لسهولة حركة رؤوس الأموال والاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر لا يجب أن يترك لمزيد من التخفيضات البائية كما يؤثر على الأموال العامة وبالتالي التأثير على البيئة التحتية والبنشآت الأساسية لقطاع المال والأعمال وعلى جودة خدماتها العامة، كما يؤدي إلى تدهور ترتيبها في مؤشر مناخ الأعمال الدولي على منوال أفقر جارك³، بل تلزم بقواعد إرشادية حددها البنك الدولي في جوانب (تسهيل قبول تدفق الاستثمارات المشتركة وتجنب القيود والشروط غير الضرورية للاستثمار الدولي والاعتراف بحقوق كل دولة في وضع قواعد لتنظيم الاستثمار الأجنبي، ومنها رفض الاستثمار الأجنبي إذا كان يخالف الأمن القومي أو لكن أن ينتج عنه أي مخاطر، و كل ذلك في إطار معاملة عادلة في تسوية المنازعات وفي ضمان حرية تحويل صافي الدخل وعوائد استثمار⁴، إن التنافسية الجبائية الدولية يجب أن ترشد بمبادئ مجتمعية دولية ترفي على المنظومة الجزئية (تنافسية المؤسسات والقطاعات)⁵ في إطار ضمان النمو المستدام بالارتكاز على التنافسية التي توكل إلى مصالح النظام الجبائي الراشد من خلال أعمال الاستعلام التنافسي

¹Thierry Giordano, fiscalité internationale et financement du développement durable Gouvernance mondiale pour le débat N°: 18/2004 Op-cit, p23.

² Anthony seely: the Tobin tax, earlier debates, library house of commons, 2012, p2.

³ تم تداول هذا المصطلح في تقرير التجارة والاستثمار الدولي لسنة 2004، ص4.

⁴ فريد النجار: الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مرجع سبق ذكره، ص ص 31-32، بتصرف.

⁵ مصطفى أحمد حامد رضون: التنافسية كآلية من آليات العولمة ودورها في دعم جهود النمو والتنمية في العالم، دار الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2011، ص18.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

(le renseignement concurrentiel) الذي يتيح وضعية تابعة والرافعة والتحري واستشراف تطورات مناخ الأعمال الدولي وإسهاماته من خلال ليل وتقييم تلك الإعطيات وتضمينها في الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد كمرتكز للتنافسية الجبائية الدولية إما على مستوى إفاظ على الآلية العمومية إيرادات وإنفاق عام، أو على مستوى أنشطة التنمية المستدامة وتدعيم قدرات الأعوان الاقتصادي الوطنية في التوجيه نحو المعايير الفنية والصحية والبيئية والاجتماعية كبدايل للحماية المرمية والجبائية التي تتعرض إلى ضغوطات التنافسية الجبائية الدولية وتتحمل امتصاص آثارها بالتخفيض أو الإلغاء في إطار الاتفاقيات لدولية ومن جهة أخرى فإن الأداء الوظيفي للنظام الجبائي يجب أن يناط به خلق العلوم الجبائية (السبة والآلية) الأساسية في اتخاذ القرار الاستثماري أو التمويلي أو الاقتصادي بشكل عام ضمن مخرجاته لكل الأطراف ذات العلاقة، كما يستوجب الجودة الشاملة لتلك المعلومات وأن تغطي جوانب الاعتراف والعرض والتقييم والإفصاح كل تلك الجوانب هي مركبات أساسية في تعزيز مزايا القطة التنافسية الجبائية الواكبة لتعزيز قدرات الوارد البشرية تكوينًا وتأهبًا وخبرة واستشرافًا، وبالتالي جعل التصريحات الجبائية ترجمة فعلية للالتزام بالقانون والشفافية ووضع لقواعد العدالة والإنصاف زمانًا ومكانًا، أي فعالية التحكم في تسيير الوقت وفي معالجة الاختلافات وفي اتخاذ القرارات وفي استغلال الابتكارات التكنولوجية¹ مما يوفر مركبات تدعيمية في مساهمة التنافسية الجبائية الدولية² من خلال:

✓ الاستعلام الجبائي التنافسي الدولي.

✓ الجودة الشاملة لكل مدخلات ومخرجات النظام الجبائي الراشد للأطراف ذات العلاقة.

✓ التمايز المكاني والزمني في اتخاذ القرارات الجبائية ومن حيث التحكم في الوقت واستباق الوقائع المؤثرة على مناخ الأعمال الدولية استنادا للقانون الجبائي الدولي للأعمال.

✓ المرونة الجبائية المواكبة لتغيرات التنافسية الجبائية الدولية والمبرزة للقدرات الكامنة في النظام الجبائي الراشد، واستغلالها في التقليل من سلطة الحماية بتعويض بدائل المعيارية الفنية والصحية والبيئية والاجتماعية في إطار الصهية اتمعية التسمية بالكفاءة والفعالية المطلوبة.

✓ التأهيل البشري وتعزيز اقتصاد المعرفة والتحكم في الأداء الوظيفي والتسيير بالأهداف في اتجاه أبعاد التنمية الشاملة المستدامة.

ثالثا: التعاون الجبائي الدولي مركّز أساسي للحكومة الجبائية الدولية: نتج تتبع النماذج لتنمية النافذة في بيئة المال والأعمال الدولية إديد العلاقة الارتباطية بـ زوج الكم السائد والنظام الجبائي على مستوى المنظومة الداخلية أو ضمن الأبعاد الدولية ومن هذا الدخل رصد مدارس تنمية متعددة عكست أيضا أطق حكم سياسي ونظم جبائية مطابقة ومن تلك المدارس التنمية من ربطت سلوك الدولية الاقتصادي بمصالح الطبقة المسيطرة الحاكمة، كما حدث بالدرسة النيوماركسية، ومدارس تنمية حديثة مثله بالدول التنمية الناجحة السيرة من قبل نخبة فكرية اجتماعية ملتزمة بالحدثة (كما هو

¹ زغدار أحمد: المنافسة، التنافسية والبدائل الاستراتيجية، دار جرير، عمان، الأردن، 2011، ص 41.

² Thierry Giordano, op-cit, pp 11-18.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

شان كوريا الجنوبية ومعها نموذج الإوز الطائر) وكذلك تم رصد نموذج الدولة الفاشلة الموسومة بسيطرة المصالح الشخصية للفئة الحاكمة على جدلية الإنتاج والاستقرار السياسي والاقتصادي (دول إفريقيا جنوب الصحراء)¹، تلك النماذج التنموية المتضمنة لطبيعة الكم وللأنظمة البائية ترتب سنوياً على مؤشرات التنافسية الدولية وترتبط بعلاقات متشابكة في مناخ الأعمال الدولية² والفرق بينها يعزى إلى عوامل ومعطيات وأسباب متعددة يشكل النظام البائي جانباً أساسياً منها كونه مدخل أساسى للتعاون والتبادل الدولي بمختلف صيغه، وأن الهدف الأساسي من التعاون المشترك هو تبادل الخبرات وتنسيق منظومة النظم البائية انطلاقاً من قواعد الاتفاقيات والتعاقدات الدولية الهادفة إلى التكامل الاقتصادي الإقليمي أو الهوي، مما يحقق تفادي شدة المنافسة البائية الدولية ويقلص من جباية الإغراق ويعزز بدائل العمل لمنتجات وخدمات بلدان التعاون البائي الدولي من خلال:

٧/ التجانس البائي كمدخل لتوحيد السياسات المالية والاقتصادية الدولية الهادفة إلى التكامل الاقتصادي، وبالتالي توحيد النظام الجبائي الدولي لدول التكتل الاقتصادي "كمسار لتعديل الأنظمة الضريبية الوطنية إلى غاية توحيدها وإثباتها وتكون متلائمة مع الأهداف الاقتصادية المشتركة للبلدان المعنية بالتكامل الاقتصادي"³، وبالتالي يشكل التجانس الجبائي رافداً أساسياً لتجانس أنظمة الكم، مما يوفر مجال هام لكمة الباية الدولية ويوجه أهدافها إلى تعزيز جاذبية مناخ الأعمال الدولية في مجالات الاستثمارات الدولية طويلة الآجال وفي التقليل من أضرار التنافسية البائية الدولية ونب جباية الإغراق أو إهمية⁴.

٧/ إيجاد منظومة بيانات متكاملة وذات مصداقية وشفافية لنخ الأعمال في إطار التكامل الاقتصادي الدولي.

٧/ يوفر تكامل الطاقات البائية لدول الاتحاد وتعزيز التعاون الجبائي في جميع ميادين ومؤسساته الاقتصادية وإلزاماً على المال العام وتسخيرها باتجاه أهداف التنمية الشاملة المستدامة وديد آليات مكافحة الفساد بكل أشكاله ورفع من مستوى مبادئ الكم الراشد، لأن "التوصيف الوظيفي البائي والواضح هو أحد المبادئ الهامة في النظام الجبائي وشرط لتنفيذ الأسس والمبادئ الدستورية للدولة وحجر الزاوية في إصلاح عملية إعادة الهيكلة للمؤسسات الحكومية المختلفة وخلق إدارة جادة وكفئة لارس دورها بشفافية عالية ولعب دوراً رئيسياً في مكافحة الفساد"⁵، ولأن إدارة التعاون الدولي لا يرتبط بالقدرة التنافسية للدولة والتي عرفت على أنها "قدرة الدولة على خلق البيئة تنافسية قادرة على إدامة الشارح والأعمال في ضوء الاختلافات السياسية والاجتماعية والثقافية التي تعمل فيها تلك المشاريع"⁶، وباحترامها لقواعد القانون الدولي التي تشمل جميع مناحي الحياة داخل الدولة، كالاقتصاد

¹ محمد مالح: خلاصة تنفيذية، دور القطاع الخاص في مسار التنمية المستدامة وترشيده الحكم في الأقطار العربية، منشورات المنظمة العربية لمكافحة الفساد، 2011، ص 11، بتصرف.

² Les agendas: en jeux de la politique fiscale dans les pays de l'OCDE, OCDE 2011, www.ocde.org.

³ محمد عيسى محرز: التجانس الضريبي في إطار تحقيق التكامل الاقتصادي في منطقة المغرب العربي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 2 سنة، ص 03.

⁴ Parlement européen: la coordination fiscale dans l'union européenne dernière position, document de travail econ, 128 FR, 2002, www.europarl.eu.nt.

⁵ هلموت جزوز كرهمين: وزير الخدمة المدنية والتعاون، ألمانيا، التوصيف الوظيفي ودوره في رفع كفاءة استخدام الأموال العامة والوقاية من الفساد، مداخلة في ورشة التعاون الدولي، المؤسسة الألمانية للتعاون الفني في مكافحة الفساد، جويلية 2005، ص 05.

⁶ الكتاب السنوي للتنافسية العالمية: لسنة 2004، ص 15.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

والتنمية وحماية البيئة والصحة والتعليم وحقوق الإنسان وإلى غيرها من مجالات الحياة المختلفة¹، فإن القانون الجبائي الدولي مركّز أساسي لكل تلك الجوانب من مدخل:

٧/ التنسيق الجبائي الذي يساهم في تفعيل القدرات الاستيعابية للتكامل الإقليمي والجهوي الدولي في جذب رؤوس الأموال والاستثمارات والدخارات وحركة السلع والخدمات وتنقل الخبرات والكفاءات ويعمل على ترشيد المنافسة البائية الدولية وتوجيهها نحو تلبية الحاجيات المجتمعية المتعلقة بأهداف التنمية الشاملة المستدامة، من خلال تنسيق منظومة النظم البائية في الاتفاقيات والتعاقدات الدولية الهادفة إلى التكامل الاقتصادي الإقليمي والجهوي، ويضمن وضع آليات جديدة من نشوء البائيات الضريبية²، إن تعظيم الاستفادة من التعاون الجبائي الدولي في الرّفع من الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد عملية مجتمعية بكل أبعادها المالية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية بل تبرز القدرات السياسية العامة لنظام الحكم في الاستفادة من كل الفرص الهادفة لتعزيز التنمية الشاملة المستدامة، ولعل إدخال المالية الإسلامية في النظام الجبائي الفرنسي والبريطاني و كثير من بلدان الاتحاد الأوروبي رغم الخلافات العقدية و اتمعية، لكن مقتضيات تعزيز وترشيد المنافسة البائية الدولية وتطويعها في مناخ الأعمال بدمية دولة التنمية المستدامة شكّلت الفارق والفيصل في تطويع نظام الحكم برمته للأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد من جديد هدف ذلك الأداء بل تكون فرنسا بوابة شمال إفريقيا والشرق الأوسط في التمويل الإسلامي بكل صيغه مع ضمان وتعزيز إيرادات الخزينة العامة الفرنسية وفي تنافسية شديدة مع بقية البلدان (بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية وغيرهم)، وهم بذلك طبقوا المنظور الإسلامي للجباية وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة ومن طلب الجراج بغير عمارة أخرج البلاد وأهلك العمارة⁴، والواقع يؤكد أن استغلال التعاون الدولي كمدخل لحوكمة الأنظمة الجبائية الدولية في الدول المذكورة قد استهدف تحقيق التنمية المستدامة (العمارة معاً) وتعزيز التمويل العمومي (الجراج) وبالتالي ضمان أهداف التنمية الشاملة المستدامة من خلال توسيع الوعاء البائي وتوسيع الاستثمارات المستدامة وتعزيز الدخارات ورؤوس الأموال التي تتيحها المالية الإسلامية⁵، الوسومة بالنمو الارتفاع والاستدام عالمياً في الوقت الذي لا نملك إلا السرعة واليقين من أننا في بلدان شمال إفريقيا نبرم معاهدات تعاون في الميدان الجبائي مع فرنسا في كل الجوانب إلا جوانب المالية الإسلامية التي امتلكوا فيها خبرة مهنية وعلمية ومالية وتقنية منذ سنة 2009، ستكون غصة في حلق كل من تخلف عن توجيه استغلال تلك الموارد اتمعية، وأهدر فرص الوكالة والاستيعاب لتلك القدرات اتمعية التنمية المستدامة والشاملة، رغم وجود مناخ أعمال مناسب لإنفاذها ولا يعاني من الصعوبات

¹Consul des impôts(France): la concurrence fiscale et entreprise 22^{ème} rapport au président de la république, 2004, pp196-173.

²Marc Leroy: la fin des paradis fiscaux?, petites affiches, 12 juin 2012, N° 117, p 10.

³Jean Arthus: rapport d'information sur La finance islamique, N° 329/2007, p05, sénat, république française.

⁴محمد الشريف الرضى: نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب، شرح الشيخ محمد عبده، تحقيق العزيز سيد، بيروت، مكتبة الأنجلو، الطبعة الأولى، 1954، ج4، ص 18.

⁵Voir les:

- Bulletin officiel: des impôts N° 78 du 24 aout 2010: 4FE/S2/10 régime fiscal applicable, le sukuk d'investissement

- Bulletin officiel: des impôts N° 4FE/09 du 25/02/2009.

- Bulletin officiel: des impôts, le régime fiscal applicable, la murabaha, 25/02/2009.

- Bulletin officiel: des impôts N° 4FE/S3/10 , le contrat d'ijara, 24/08/2010.

- Bulletin officiel: des impôts N° 4FE/S4/10 , le contrat d'istisnaa, 24/08/2010.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

التي تعرفها بيئة الأعمال في الاتحاد الأوروبي أو منظمة OCDE نتيجة للاختلافات السياسية والاقتصادية واللغوية والاجتماعية والبيئية، ومع ذلك استوعبت تلك البيئة وواكبت أنظمتها البائية للتنافسية البائية الدولية واستطاعت، رغم تلك الصعوبات الاستفادة من التمويل الإسلامي كرافد تنموي مستدام لبيئة اعمالها، إنَّ فحص الإصلاحات المستوعبة للتنافسية الجبائية الدولية في منظمة OCDE، يدرك مرتكزات أنظمتها البائية في مسايرة تلك الجوانب المتناسقة بين مستويات الحفاظ على الإيرادات البائية للخرزينة العمومية ومستويات أداء المؤسسات والشركات في بيئة الأعمال، ويعكس ذلك مؤشر معدل الضريبة على أرباح الشركات بـ بلان موعوة و كفيات ترشيده لمسايرة التنافسية الجبائية الدولية كما تبرزه معطيات الجدول التالي:

الجدول (2-5): معدل إخضاع الشركات في بلدان منظمة OCDE للفترة (2000-2013):

(الوحدة ب%)

البلد	2000	2001	2002	2005	2009	2013	نسبة التغير 2000-2013
استراليا	34	30	30	30	30	30	4
بلجيكا	40.2	40.2	40.2	34	34	34	6.2
كندا	44.6	42.1	38.6	36.6	36.1	36.1	8.5
فرنسا	37.8	36.4	35.4	35.4	35.4	35	2.8
المانيا	52	38.9	39.9	40.2	38.9	38.9	13.1
ايطاليا	37	36	36	34	33	33	4
اليابان	40.9	40.9	40.9	39.5	39.5	39.5	1.4
كوريا	30.8	30.8	29.7	29.7	29.7	27.5	3.3
اسبانيا	35	35	35	35	35	35	0
تركيا	33	33	33	30	33	30	3
بريطانيا	30	30	30	30	30	30	0
الو.م.أ	39.4	39.3	39.3	39.4	39.3	39.3	0.1
معدل المتوسط OCDE	33.6	32.5	31.3	30.7	29.8	28.7	4.9

المصدر: من إعداد الطالب بناءً على معطيات base des données fiscales de l'OCDE

توضح معطيات الدول أعلاه أنَّ بلدان أعضاء منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) استطاعت جعل منظماتها البائية مواكبة للتنافسية البائية الدولية، وكننت من إدخال تغيرات على معدل الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة المشار إليها بها موعدة من تبادل حصة 60% من التجارة العالمية، ومن اكتساب تدفقات للاستثمار الأجنبي المباشر ماور 1300 مليار \$ خلال سنة 2012 وتوقع ماور حدود 1450 مليار \$ سنة 2013، وبلغ حجم 1600 مليار \$ اية 2014 و1800 مليار \$ سنة 2015¹، وقارئة تلك المعطيات معدل الضريبة على أرباح الأنشطة العادية للشركات في الجزائر للفترة (1998-2014) نجده لم يتجاوز المعدل المتوسط لبلدان (OCDE) ورغم ذلك فإنَّ جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر لم تكن ذات قيمة كما يبرزه الجدول أدناه:

¹CNUCED: rapport sur l'investissement dans le monde, 2013 p IX.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الجدول (2-6): معدل الضريبة على أرباح الشركات وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بالجزائر للفترة (1998-2014):

2014	2009	2008	2007	2006	2005	1998-	البيان السنوات
%23	%25	%25	%25	%25	%30	%38	المعدل بال %
/	2.8	2.7	1.6	1.8	1.08	/	مبلغ إ.أ.مليار \$

ويبدو أن معدل الإخضاع الجبائي لأرباح الشركات في بيئة الأعمال الجزائرية متدني بالمقارنة بالمعدل المتوسط موعة (OCDE) البلدان التي ترتبط مع الجزائر بعاملات وعلاقات كثيفة جدا، إلا أن ذلك لم يساهم في تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر للجزائر، ما يوحي بضعف التنافسية الجبائية الجزائرية كما تؤكد المراتب الدولية في أهم مؤشرات التنافسية الجبائية الدولية من خلال مؤشر (عدد الدفعات المتغيرة في السنة و الحجم الساعي لآثار الواجبات الجبائية في السنة وكذلك معدل الإخضاع الكلي (مركب من الجباية وشبه الجباية) كما يبينه جدول أدناه بالمقارنة مع دول المغرب العربي

الجدول (2-7): الترتيب الدولي للجاذبية الجبائية لبلدان المغرب العربي للفترة (2011-2012):

البلد	السنة	الترتيب العالمي من 183 دولة	مؤشر الدفعات الجبائية السنوية	عدد الساعات لانجاز الإجمالي الجبائي السنوي	معدل الإخضاع الشامل
الجزائر	2011	168	116	161	496
	2012	164	96	162	172
المغرب	2011	124	93	145	99
	2012	108	59	102	141
تونس	2011	58	15	41	155
	2012	61	17	44	158

Source: rapport de pwc, paying taxes 2011-2012

ويوضح جدول أعلاه أن الجزائر تعتبر الأقل جاذبية جبائية مقارنة بالبلدان المارة (المغرب وتونس)، كما يؤكد ترتيبها الدولي في المراتب المتأخرة جدا (161 من 183) دولة في المؤشرات الثلاثة المذكورة أعلاه، ما يستوجب ترشيد النظام الجبائي للجزائر وتعزيز مقوماته لاستيعاب التنافسية الجبائية الدولية في مناخ الأعمال.

المطلب الثاني: دعائم النظام الجبائي الراشد في معالجة الآثار الخارجية السلبية للاتفاقيات الجبائية الدولية. أعطى الفكر الجبائي اهتماما بالغا لتحليل النظريات الأساسية للإحداثيات الجبائية وأثرها على بيئة الأعمال الدولية من مقارنة التكتلات الإقليمية¹ وتعمق ذلك الاهتمام في البحث عن متطلبات إبرام تلك الاتفاقيات من مقاربات عديدة أساسها التضحية بالتخفيف من القيود الجبائية وعموما لضمان حماية للسلع والإحداثيات الأساسية في مواجهة التنافسية الجبائية الشديدة على الساحة الدولية، ما أوجد أذهان فكري شديدة بـ مقتضيات الحرية الاقتصادية المرتبطة بالأسواق والقطاع الخاص²، وبـ متطلبات الحماية الاقتصادية في إطار الوظيفة الاقتصادية لدولة التنمية، وبالتالي تطور الأمر إلى دمج مسعى التعاون الدولي على مستوياته

¹ سامي عفيف حاتم: التكتلات الاقتصادية الإقليمية، مرجع سبق ذكره، ص 23.

² Allen winters: regionalism versus multilateralism, op-cit, p03.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الختلفة (الثانية أو متعددة الأطراف) بنموذج الكم السائد وبالنهج التنموي النافذ¹، وهو ما دفع مرة أخرى قواعد النظام الجبائي الدولي إلى تبوأ مكانة أساسية في ضبط وتوجيه مسار التفاوض الدولي، بل شغلت الحيز الهام في الأداء الوظيفي لتعظيم الاستفادة من تلك الاتفاقيات الدولية، وإلى معاقبة ومكافحة آثارها الخارجية في آن واحد وعلى مستوى هذا الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد من كونه يستوعب التنافسية الجبائية الدولية المعززة لأهداف التنمية الشاملة المستدامة، ومن جهة معاكسة لذلك الاتجاه يجب أن يقوم بدور وظيفي للمعاقبة والمكافحة للآثار الخارجية المعيقة لأهداف التنمية الشاملة المستدامة مثل التهرب الجبائي، إقنات الضريبة، التلوث البيئي، الوباء الصحي غسيل الأموال القذرة الاقتصاد الأسود أو اقتصاد الرمة المنظمة خاصة المستهدفة خلخلة الأمن القومي على شاكلة قويل الإرهاب الدولي، وكل ما يتعلق بالرائم المالية والاقتصادية الدولية، ومن هذا الإطار التصوري للأداء الوظيفي للنظام الجبائي الدولي أصبح إبرام الاتفاقيات يأخذ أشكال تنافسية كبرى وأحجام دولية عظمى بأهداف مركبة "سياسية، اقتصادية ومالية واجتماعية وبيئية وعسكرية وأمنية" في إطار شمول الأمن القومي لكل تلك الجوانب، ولم يعد للاتفاقيات الثنائية وزن يذكر فيها بل طغى على الساحة الدولية إبرام اتفاقيات كبرى مثل أمريكا وإفريقيا²، والصومال وإفريقيا³، وفرنسا وإفريقيا وتركيا وإفريقيا والاند الأوربي وإفريقيا⁴... الخ، وحتى وإن تزامن إبرام تلك الاتفاقيات الدولية الكبرى من قبل الفاعلين الدوليين مع وجود اتفاقيات ثنائية فإن توازن المصالح الجبائية وما يندلج من أداء وظيفي سيكون لصالح الطرف الأقوى، لا يشكل منافذ للآثار الخارجية لتلك الاتفاقيات يجب أن يعاقبها ويكافحها النظام الجبائي الراشد ضمن منظور تلك الاتفاقيات والتعاون الدولي، ومن تلك الآثار الواجبة المعاقبة د:

أولاً: المعالجة الجبائية لتمييز الارتباطات التبعية على الشراكة الجبائية الدولية: إنه الفكر المالي والجبائي إلى التنظير للآثر التاريخي على المسار التنموي في بعده الدولي، وتوصل إلى ما يعرف بنظريات التبعية أو الارتباط بالأقوى، كما تطرقت إليه نظريات المركز والقيط، وإسقاط ذلك التنظير في الميدان الجبائي الدولي يؤكد مرة أخرى سبق الفكر الإسلامي ولاكتشاف أثر التبعية والارتباط على خصوصيات دولة التنمية، فقد توصل ابن خلدون "إن الغلوب مولع دائماً بتقليد الغالب"⁵، في إشارة علمية رائدة إلى سيطرة نظرية إكامة للمستعمر في منظومته المؤسسية، وفي أسس بناء دولته وقد تأكد بأن جباية العالم الثالث تتسم بثلاث ثوابت سوسيولوجية جبائية تتمثل في (عدم القدرة على التملص من الإرث الجبائي الاستعماري وأولوية الأهداف المالية على بقية الأهداف الأخرى، يعمل الإرث الجبائي الاستعماري على تكوين علاقات قوة جديدة بين الطبقات إكامة والطبقات الكومة)⁶ وقد أظهر

¹ Marianne hmarchand: the political economy of new regionalism the third world, quarterly, London 2005, p 209.

² عمرو عبد الكريم: الاستراتيجية الأمريكية في غرب إفريقيا، وثيقة الأمن القومي الأمريكي- إفريقيا، أهمية جغرافية واستراتيجية على جدول الأعمال الأمريكي منذ 2002/09/20، الموقع www.almoslim.net

³ محمد أبو العنين: التقرير الاستراتيجي الإفريقي، الصين توقع اتفاقية تجارية مع 41 دولة إفريقية، و29 اتفاقية لتجنب التهرب الضريبي، القاهرة سنة 2005، ص 330.

⁴ من أهم الاتفاقيات: اتفاقية برشلونة 1995، واتفاقية القاهرة سنة 2000 بمصر، واتفاقية لشبونة سنة 2007 بالبرتغال... الخ.

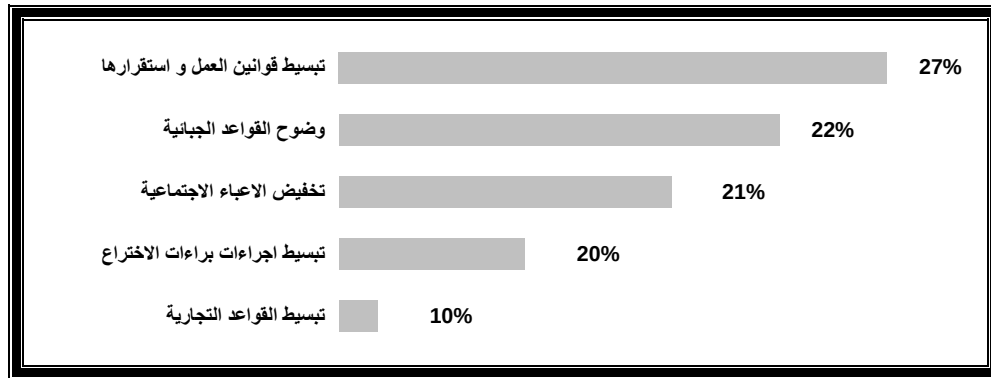
⁵ ابن خلدون: المقدمة، مرجع سبق ذكره.

⁶ Neosyvathen P, le rôle de l'impôt dans les pays en voie de développement L.G.D, 1974, pp 118-119.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

شوميتير أهمية العامل السياسي الجسد في النظام الجبائي لقوله "لا شيء يوضح خصائصه وخصائصه مثل السياسة البائية المتبعة من طرف الهيئات السياسية فعلى هذه الهيئات يتوقف نجاح أو فشل دور النظام الجبائي في التنمية"¹، وقد أوعز كثير من المهتمين أن الآثار السلبية للاتفاقيات الدولية، إلا هي امتداد للمنظومة المؤسسية الاستعمارية التي أبقت عليها الدولة المستقلة كإرث يعمل به، ما لم يتعارض مع سيادتها في المراحل الأولى من نشوء دولتها وما لبثت أن تعمقت تلك الارتباطات بفعل التنافسية البائية الدولية، وحاجة تلك البلدان لتلبية متطلبات التنمية في عمق فجوة الارتباط والتبعية الجبائية على تعظيم الاستفادة من التعاون الجبائي الدولي² الذي يمثل مكانة هامة جدا في مناخ الأعمال الدولي وفي جاذبية الاستثمار الدولي، كما تؤكد من قبل الدول الفاعلة على السطح البائي الدولي، حيث أجرت غرفة الصناعة والتجارة الأمريكية فيقا على أهمية التنافسية الجبائية في مناخ الأعمال بفرنسا سنة 2012، وتوصل ذلك التحقيق إلى نتائج هامة حول مكانة التنافسية الجبائية في مناخ الأعمال مقارنة بسهولة قانون العمل، وتخفيض الأعباء الاجتماعية وإجراءات براءات الاختراع والتوكيل الاستثماري ومنظومة القواعد التجارية كما تم تجسيده في الشكل التالي:

الشكل (2-4): مكانة القانون الجبائي الدولي في مناخ الأعمال الأمريكي:



Source: chambre de commerce et d'industrie paris 2012.

ويتضح من الشكل السابق أن المنظومة البائية وشبه البائية تشكل نسبة 43% من عوامل الجاذبية للاستثمار في مناخ الأعمال لدى الدول الكبرى على غرار فرنسا وأمريكا، لا يدفع بالبلدان التابعة والضعيفة في قدرات التفاوض الجبائي الدولي أن ترشد النظام الجبائي في بعده الاتفاقي والتعاوني الدولي للتقليل من تلك الفجوة.

ثانيا: معالجة الازدواج الضريبي الدولي ومكافحة الجناات الضريبية: تهدف نظريات التنسيق الضريبي والتجانس البائي في بعده الدولي، إلى معالجة الآثار السلبية الضارة والخطيرة على دور دولة التنمية المستدامة، في الاتفاقيات البائية الدولية والتي أخذت أبعادا مركبة وانب مستحدثة أيضا، ارتبطت السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، في إطار مسار تعاوني دولي

¹ عبد السلام أديب: السياسة الضريبية و استراتيجية التنمية، مرجع سبق ذكره، ص80.

² تمثل بلدان المترهلة والاستبدادية الحكم نموذجا واضحا لعلاقة التبعية الاستعمارية في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بل حتى في معنى المكتلات الإقليمية الحديثة أظهرت عودة قوية وبشكل علني في صراع المصالح والتنافس على البعد الجغرافي في الاستعمار الماضي ضمن اتفاقيات وبناء سياسية واندماجات حالية الصورة المجسدة لذلك تحتلها بلدان إفريقيا حاليا.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

مستحدث¹، لمواجهة آثار خارجية وجرائم دولية بالتهرب الجبائي الدولي كأحد مظاهر الفساد المالي الدولي والعابر للقارات² ماورئ نخب الموارد المجتمعية العامة إلى ريب البشر واللا بار بائنس والخدرات والترزقة والماعات الإرهابية والمارة السلاح وازداد الأمر خطورة بفعل تطويع منتجات العولمة من وسائل الاتصالات وشبكات التواصل الاجتماعي لهدم الأنظمة السياسية برمتها، ولتلك الوضعية الخطيرة فإن النظام الجبائي الراشد مطالب بالعمالة والكفحة للجنات البائية³، الناقلة أساسا من فجوات الاتفاقيات البائية الدولية وانعدام اليقظة التنافسية البائية الدولية، وبالتالي يستلزم إعمال دور المكافحة والكفحة⁴ من خلال:

٧ ترشيد الرقابة البائية على الشركات متعددة الجنسيات⁵.

٧ تفعيل التحكم البائي الدولي ضمن لوحة القيادة لاستشراف التهرب الجبائي الدولي ومراقبة السرية المصرفية⁶، وتفعيل اليقظة التنافسية البائية الدولية.

٧ ترشيد الباية الدولية بضبط توازن المصالح الجبائية ويقلل من التمايز الجبائي الدولي لمحاربة نشوء الجنات الجبائية إذ لولا تواجد الأنظمة الجبائية التي تمارس حماية عالية لا وجدت جنات جبائية⁷ "Sans en fers fiscaux il n'y aurait pas de paradis fiscaux"
٧ تفعيل دور القضاء الجبائي الدولي في تتبع حركات الجرائم المالية والاقتصادية الدولية من حيث العمالة، ومن حيث الكفحة والرع بالاستناد إلى مقتضيات نصوص الاتفاقيات البائية الدولية، وإلى تبادل الخبرات الجبائية التقنية والفنية في مسعى الإنصاف البائي وسبل تحقيقه على المستوى الدولي.

ثالثا: اعتماد إستراتيجية شاملة للجباية الدولية بالتركيز على الاستعلام الجبائي في مكافحة الجرائم الجبائية الدولية: مثل الاستعلام الجبائي الدولي أساس اليقظة التنافسية الجبائية الدولية في إظهار آثارها الخارجية الضارة بأبعاد التنمية الشاملة المستدامة وتوفير شبكة العلاقات والاتفاقيات الجبائية الدولية مجال حيوي هام لاعتماد إستراتيجية شاملة للجباية الدولية⁸، من خلال استغلال الاستعلام الجبائي الدولي في توفير المعطيات وجمعها وتحليلها واستشراف ما لا على كرات الأموال القذرة عبر الحدود، وعلى رصد كرات شبكات الإجرام المالي والاقتصادي الدولي بكل أصنافه باعتباره مقبوض للأمن القومي العام، وبالتالي من أكبر معوقات التنمية الشاملة المستدامة، ومن هذا الإطار فإنه يشكل كديات صعبة على الأداء الوظيفي للنظام

¹ المتفحص لأغلب الاتفاقيات الدولية متعددة الأطراف أو الثنائية فإنها تركز على الجوانب الأمنية والسياسية والاقتصادية والثقافية للوصول إلى شراكة وتعاون من مدخل القواعد الجبائية والمعايير الفنية للصحة والبيئة والحماية الاجتماعية والشفافية المجتمعية.

² Marc Leroy: mondialisation et fiscalité, la globalisation fiscale éd harmattan, paris 2006, op-cit, p30.

³ Effraye Owens: combattre les pratiques fiscales dommageables, l'observateur de l'OCDE, N° 215, janvier 1999.

⁴ T. Lambert: paradis fiscaux, la filière européenne, manière de voir N° 102, le krach du libéralisme 2009, p 26.

⁵ Jacques fontanelle: globalisation économique et sécurité internationale, introduction à la géoéconomie, OPU, Alger 2005, p 11.

⁶ Serlooten Patrick: droit fiscal des affaires, tome 3, p 865.

⁷ توجد جمعيات غير حكومية مثل الجمعية الضريبية الدولية تأسست سنة 1988، مقرها هولندا، تضم في عضويتها حاليا (2013) 70 دولة تعقد مؤتمرات سنويا لمعالجة الآثار الخارجية للتنافسية الجباية الدولية.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

الجبائي الراشد في مسار الاتفاقيات الجبائية الدولية، وفي مجال المعالجة والمماية والكفاح، لارتباط اقتصاد الدولة بالنظمة بتطبيقات الإبداع التكنولوجي، وثلث مرتكز الرأسمال البشري المتميز بخصائص الكفاءة والفعالية في حماية القدرات المجتمعية الفارق في إبحاح او فشل تلك الإستراتيجية الشاملة للجباية الدولية وعلى هذا المستوى الوظيفي فإن إطلاق تلك الإستراتيجية يعتمد بناؤها الأساسي على اتفاقيات تفادي الازواج الضريبي من مدخله القانوني والاقتصادي في آن واحد، بحيث أن الغاية من منع الازواج الضريبي في إطار معاملة بالتل طبقا لعلاقات والاتفاقيات الجبائية الدولية بدولة المنشأ ودولة الوجهة كركية السلع والخدمات ورؤوس الأموال والكفاءات وتول التطور الإبداعي والتكنولوجي، والتي يجب أن ترشد من خلال:

٧ تأسيس بطاقة جبائية دولية لكل المعايير الفنية والتقنية المتعلقة بالحركة عبر الحدود بما فيها معايير الصحة والبيئة والسلامة اتمعية (استثمار وإنتاج وتوزيع واستهلاك بل وإلى كيفية التخلص من مخلفات النفايات الصارة من تلك العملية برمتها).

٧ اعتماد بطاقة جبائية دولية لكل الأعوان والشركات غير الوطنية من حيث الغش والتهرب الجبائي الدولي.

٧ تكوين بنك معطيات لعمليات رصد كرات رؤوس الأموال القذرة باستغلال شبكات الاتصال والتواصل الدولي لتقليص هدر القدرات اتمعية، والقضاء على مصادر تول الإرهاب الدولي الهادف لخلخلة النظم السياسية وما يترتب عليه من عواقب جمة للتنمية الشاملة المستدامة.

٧ إسناد الاستعلام الجبائي لكفاءات مهنية جبائية ذات تكوين دولي في معالجة الأبعاد الاجتماعية كالنزوح والهجرة السرية وتهريب البشر واستغلال الرتزة في تقويض الأنظمة السياسية وكذلك لالات كمن معاقتها باستخدام الإنفاق الجبائي في المصدر قبل المكافحة في المصعب حسب الاتفاقيات الدولية والتي فشلت في معالجة الهجرة السرية الدولية التي أصبحت ظاهرة دولية مارقة من كل متابعة جبائية، وأن أهمية الاستعلام الجبائي الدولي في محاربة التهرب الجبائي الدولي قدر حسب دراسة للبنك الدولي ومنظمة (CNUCED) خلال سنة 2009 ما بين 350 إلى 500 مليار¹، وقد تم في نفس الدراسة إظهار حجم التهرب الجبائي الدولي في بعض بلدان منظمة OCDE للفترة (2007-2013) حسب المعطيات التالية:

الجدول (2-8): إحصائيات بعض بلدان منظمة م.ن.و.إ. (OCDE) للتهرب الجبائي للفترة (2007-2013):

البلد	2007	2008	2009	2010	2013	تقديرات التهرب بمليون €
بلجيكا	436.	43.9	43.1	43.5	44	33.626
فرنسا	43.7	43.5	42.5	42.9	44.2	158.736
إيطاليا	43.2	43	43	42.9	42.9	--
إسبانيا	37.3	37.1	30.9	32.3	31.6	72.709
تركيا	24.1	24.2	24.6	25.7	25	--
بريطانيا	35.8	35.8	34.2	34.9	35.5	74.032

¹Bernard gastagede: lutte contre la fraude ou l'évasion fiscale internationale: la nouvelle donne, revue française de finances publiques, N° 110, 2010, p03.

الفصل الثاني..... المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة

Source; statistique fiscaux des pays de l'OCDE, l'estimation fraude fiscale, richard Murphy, février 2015. وإذا كانت معطيات الدول أعلاه تظهر أنّ التهرب الجبائي الدولي قد بلغ مستويات عليا في بلدان متطورة مثل فرنسا حيث تشير التقديرات إلى مبلغ 158 مليار € واسبانيا مبلغ 72 مليار €, حيث قدر مجلس الشيوخ الأمريكي خلال سنة 2010 خسائر الإيرادات البائية الدولية بقيمة 1000 مليار \$ سنويا¹، ونفس التقدير توصل إليه الاتحاد الأوروبي خلال سنة 2013²، بخسارة 2000 € لكل مواطن أوروبي³، فإنّ كشف حقيقة التهرب الجبائي الدولي في البلدان النامية والبلدان الإفريقية لا شك سيكون مذهلا لكل باحث ومتابع ومتخذ قرار، مما يدفع فعلا إلى ترشيد النظام الجبائي لكشف حقيقة إهدار المال العام والتنمية والإفصاح عن عوائق التنمية الشاملة المستدامة الناجمة عن فجوات الاتفاقيات الدولية.

¹ Jeffrey Owens: améliorer la transparence fiscale : état des lieux des travaux menés par l'OCDE, revue française de finances publiques N° 110/2010.

²Projet de rapport portant sur la lutte contre la fraude: l'évasion fiscale et les paradis fiscaux, parlement européen, commission des affaires économiques et monétaires, 29 janvier 2013, p03.

³ Ibid, p08.

خلاصة الفصل:

عالج هذا الفصل التّصور النظري مكانة الأداء الوظيفي للنّظام الجبائي الراشد في مسيرة دور دولة التّنمية الشّاملة المستدامة بتوصيف مكانته السيادية ضمن المنظومة المؤسسية بأبعادها الوطنية والدّولية، وعلى مستوى مناخ الأعمال وأنشطة التنمية المستدامة في ظل العولمة -وآثارها على التنافسية الجبائية الدّولية، ولذلك حاول استقراء مرتكزات النّظام الجبائي الراشد في أداء دور مزدوج الاتجاه داعماً للبعد الدولي باتجاه أهداف وأبعاد التنمية الشاملة المستدامة، ومعالجاً ومكافحاً آثاره الضارة للاتفاقيات الجبائية الدّولية التي واكبت الثورة التّقنية والمعلوماتية والتّكنولوجية -رق السيادة الجبائية، كما أسّس لإطار تصوري لترشيد الجبائية الدولية -ما يعزز الأداء الوظيفي للنّظام الجبائي الراشد في تجسيد دور دولة التّنمية الشّاملة المستدامة، بالارتكاز على رأس المال البشري وإنفاذ اقتصاد المعرفة في مسار متطلّبات التنمية الشّاملة المستدامة، وفي استيعاب عوائقها و -ديناميا، وما يدفع بالبحث في الفصل الموالي عن حدود النّظام الجبائي الراشد في معالجة تلك العوائق.



الفصل الثالث

قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل و ضمان الاستثمار المستدام

✓ المبحث الأول: قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل المستدام.

✓ المبحث الثاني: القدرات الخارجية الداعمة للأداء التمويلي المستدام النظام

الجبائي الراشد (ترشيد تخصيص الموارد ، التمويل الدولي ، ادراج المالية

الاسلامية)

✓ المبحث الثالث: قدرات النظام الجبائي الراشد في تحفيز الاستثمار

المستدام.

✓ المبحث الرابع: قدرات الاستثمارات العامة والمبتكرة لتدعيم الاستثمار

المستدام.



الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

تمهيد:

يمثل النظام الجبائي في منظومة أي بلد كان، مرآة تعكس التركيبة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وموازن القوى السائدة بين مختلف المكونات اتمعية لذلك البلد خلال فترة ما من تاريخه، والنظام الجبائي الراشد يعكس العلاقة ايجابية بين المواطن والدولة، أي علاقة المواطن الفاعلة والمسئولة التي تساهم في تحسين الحصيلة الجبائية بتفعيل الرقابة بمختلف أشكالها للحفاظ على المال العام من حيث التأسيس والتحصيل للإيرادات العامة للرفع من قرات التمويل المستدام للنظام الجبائي الراشد ومن حيث التخصيص وتنفيذ النفقات العامة بنظام ميزانية العمومية لترقية وتدعيم الاستثمار المستدام، ما يرتقي بالنظم الجبائي الراشد أن يعكس حركة وطبيعة التنمية المجتمعية، ودور مختلف الأطراف ذات العلاقة، بالارتكاز على نظام الاستثمار المستدام والتمويل المستدام، ولا شك أن كل تلك الأنظمة متغيرة ومتطورة باستمرار، وبالتالي فالنظام الجبائي الراشد يكون بدوره محل تطور مستدام، محافظاً بذلك على صفته كمرآة عاكسة لطبيعة الدولة ونظام الحكم، بما يجسد اركية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ضمن دائرة إدارة الحكم، ورسم السياسات التنموية المستدامة، ليس لكونه جوهرها وأساسها فحسب، بل بارتكازه على خصوصياته الذاتية كنظام للضبط والتوجيه والرقابة اتمعية العامة تختلف أبعاد التنمية الشاملة المستدامة، ماله من قدرات في تعزيز التمويل والاستثمار كمحركان للدفع اياه التنمية المستدامة كما نوضحه في الباحث التالية:

٧ المبحث الأول: قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل المستدام.

٧ المبحث الثاني: القدرات الخارجية الداعمة للأداء التمويلي المستدام للنظام الجبائي الراشد (ترشيد تخصيص الموارد التمويل الدولي، إدراج المالية الاسلامية)

٧ المبحث الثالث: قدرات النظام الجبائي الراشد في تحفيز الاستثمار المستدام.

٧ المبحث الرابع: قدرات الاستثمارات العامة والمبتكرة لتدعيم الاستثمار المستدام.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

المبحث الأول: قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل المستدام.

يتطرق هذا البحث إلى التمويل، كدعامة أساسية من دعائم نظام التنمية المستدامة وكأهم مخرجات الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد، بوصفه التعبير المالي لعلاقة الدولة بالمواطن، بما يسمح لها من فرض الجباية وتوفير الموارد المالية، لتلبية متطلبات التنمية الشاملة المستدامة وقد أكدت التجارب التنموية الدولية أن قضية متطلبات التنمية المستدامة، أكثر تعقيدا من أن تنسب إلى نقص أو قلة التمويل والموارد المالية، فهي مشكلة مركبة تتداخل فيها العوامل السياسية المرتبطة بنظام الحكم والدولة والعوامل الاقتصادية المتعلقة باستغلال الموارد وتعظيم الاستفادة منها، وبالعوامل الاجتماعية وتطوراتها التاريخية والسلوكية المرتبطة بالوضع والسكان وبالمنظومة القانونية والهيكلية والإمكانات التكنولوجية والتقنية... الخ، وبذلك لا يمكن أن يعزى التقصير نحو الاستدامة إلى نقص أو قلة الموارد المالية كعامل وحيد تعلّق على مشجبه تلك المبررات لأن وفرة تلك الموارد بالدول النفطية الريع لم تحقق بها التنمية المستدامة، غير أن ضمان التمويل المستدام يرتبط بالأداء الوظيفي لمخرجات النظام الجبائي الراشد في تعزيز قدرات تمويل التنمية الشاملة المستدامة، بالاستناد للقدرات المتضمنة في المبادئ التالية:

✓ القدرات الذاتية للنظام الجبائي الراشد، في ضمان الأداء المالي المستدام.

✓ قدرات النظام الجبائي الراشد في تعزيز مصادر تمويل التنمية الشاملة المستدامة.

✓ قدرات تمويل التغذية العكسية للإنفاق العام للرفع من الطاقة الجبائية والتمويل المستدام.

المطلب الأول: القدرات الذاتية للنظام الجبائي الراشد و ضمان الأداء المالي المستدام

تتل الأداء المالي للنظام الجبائي أولى الوظائف الأساسية، التي حازت على إجماع مفكري علم المالية العامة، وصنّاع القرار التنموي على حد سواء، رغم وجود تباينات واختلافات، في تقدير الحدود المالية للأداء الوظيفي للنظام الجبائي وفي تفسير العوامل التي يعزى إليها التحكم في الوظيفة المالية، لا لها من ذاتية النظام الجبائي ومنظومته المؤسسية والهيكلية والتنظيمية أو مرتبطة بعوامل خارجية عنه، تتعلّق بالهيكل الإنتاجي الحقيقي التكامل والمتوازن في تركيبة الناتج الوطني وهيكل الإيرادات العامة ولا شك أن تلك الاختلافات حول حدود الوظيفة المالية للنظام الجبائي، التأسس لها من خلال دراسة نماذج النمو في الأجل الطويل، والنماذج النمو الداخلي على المستوى النظري، وقد أكدت التجارب التنموية الدولية أن تلك الدود ترتبط وجود وعدما بنظام الحكم ودور الدولة في أعمال النظام الجبائي في صلب السياسات المالية العامة، والتركيبية المؤسسية للاقتصاد السياسي في مسعى الإفصاح الجبائي، وضمانات الشفافية الجبائية وهو ما تتناول الآلات التالية:

✓ قدرات النظام الجبائي الراشد، في ضبط وتوجيه السياسات العامة المستدامة.

✓ الترشيح الشامل والتكامل للمالية العامة الوظيفية.

✓ دعائم النظام الجبائي الراشد في صنع المالية العامة الوظيفية

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

أولاً: قدرات النظام الجبائي الراشد في ضبط وتوجيه السياسات العامة المستدامة: حظي النمو الاقتصادي المستدام بجال واسع من التفكير والبحث والدراسات والتجارب العلمية، كمدخل أساسي لنهج التنمية الشاملة المستدامة من البعد الاقتصادي وعلاقته بكفاءة رأس المال (الادي والبشري)، لإشباع الحاجات الأساسية المجتمعية في إطار العدالة الاقتصادية ضمن دائرة الاقتصاد السياسي لعملية التنمية بوصفها عملية توسيع الخيارات التي يتمتع بها البشر، كما عبرت عنها الأهداف الإنمائية للألفية للأمم المتحدة وعلاقتها المباشرة بقضايا صياغة السياسات التنموية ضمن أنظمة الحكم ودور الدولة، كما ثبت في الفكر الاقتصادي¹ بأنه "عندما تتحول إلى مشاكل الضرائب أو مشاكل علاقة الدولة بالتجارة والصناعة أو إلى السجال العام حول الشيوعية والاشتراكية فإنّ الاقتدار لا اقتصادية لا يمن بأي حال من الأحوال في هذا المجال وفي مثل هذه القضايا لا بد من العناية بالاعتبارات الأخلاقية والاجتماعية، والسياسية التي تقع خارج نطاق الاقتصاد السياسي كعلم"²، غرضه الرئيسي تعزيز فرص التنمية الاقتصادية للبشر، أو كما يعرف الاقتصاد السياسي بأنه يُعنى بمصادر القوة السياسية واستخدامها لأهداف اقتصادية وتتمثل مصادر القوة السياسية في احتكار العنف في المجتمع، والشرعية لا تقل تكويناً، بينما لا تنظر إلى القوة السياسية كهدف في حد ذاتها، إلا أنه لا يمكن استخدامها لزيادة وتوزيع الدخل، وأن أدوات السياسات المتاحة لتحقيق النمو الاقتصادي وتوزيع الدخل تتمثل تقليدياً في السياسة المالية، بمعنى الإنفاق العام الممول بواسطة الضرائب ومراقبة النشاط الاقتصادي في المجتمع، من خلال المؤسسات التي ينشئها المجتمع لمثل هذه المراقبة³، كما جاء في تعريف الوكالة الكندية للتنمية الدولية أنه "الرفع المستمر لخرجات أو نواتج الاقتصاد عبر الزمن والذي يراعى فيه دمج الوانب الاقتصادية والاجتماعية، ويجب أن لا يكون هذا النمو الطبقة الفقيرة من المشاركة والاستفادة من الفرص الاقتصادية"⁴. إن عملية تعبئة الموارد المالية لتمويل التنمية كانت ولا زالت تشغل حيزاً هاماً في النقاش العلمي وعلى مستوى بدائل صنع القرار، وضمن اختبارات التجارب التنمية الدولية وتوصيات المؤتمرات الدولية "فالنظم البائني لا تركز على البساطة واتساع القاعدة البائية، يعدّ أهم مصادر التمويل المستدام إذا ما أُريد تحقيق التنمية المستدامة"⁴، وبعدّ النظام الضريبي من أهم محددات العدالة، أو الظلم الاجتماعي والاقتصادي في أي دولة فالإيرادات الضريبية لا تقل النسبة الأكبر من الإيرادات الأخرى، مثل ما انعكسه وضعية هيكل الإيرادات العامة في الدول العربية من إجمالي الإيرادات كما يوضحه الجدول التالي:

¹ علي عبد القادر علي: الاقتصاد السياسي لعدم المساواة، المعهد العربي للتخطيط، العدد 35، الكويت، 2010، ص 9.

* العبارة تنسب إلى جون نغيل كينز أب جون ماينارد كينز من كتابه: مجال ومنهجية الاقتصاد السياسي الذي نشر عام 1881.

² Collier (P): "international political economy: some African application", journal of African economies, vol 17 (supplement1), 2008, p29.

³ Agence canadienne de développement international, favoriser une croissance économique durable, www.acdc.cadi.ge visité le: 28/03/2013.

⁴ فيتو تانزي: تعبئة الموارد المالية المحلية من أجل التنمية، مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية للأمم المتحدة، سبق ذكره، ص 3.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الجدول (3-1) : هيكل الإيرادات العامة في الدول العربية للفترة (2000-2013) النسبة ب (%)

البيان/ السنو	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الإيرادات البتولية	61.3	59.2	57.2	62.1	65.5	71.9	73.4	71.4	76.1	62.3	68.3	74.5	74.8	75.5
الإيرادات الضريبية	26	28.2	29.9	25.1	23.9	19.3	17.9	17.6	16.0	21.6	18.9	16.1	15.6	17.1
الإيرادات غير الضريبية	10.4	10.1	10.2	9.3	6.8	6	5.7	4.6	4.2	6.4	6.4	5.3	4.8	5.6
إيرادات أخرى	0.7	0.8	1	1.2	1.2	0.4	1	2.4	1.7	8.1	5.1	3.7	4.1	5.6
المتبقي	1.6	1.7	1.8	2.3	2.5	2.4	2	4	2.1	1.2	1.3	0.4	0.6	0.3
إجمالي الإيرادات	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100

المصدر: من إعداد الباحث بناء على تقارير صندوق النقد الدولي التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2005، 2011 و 2014.

ويوضح الجدول أعلاه أنّ الإيرادات الضريبية تمثل نسبة هامة، وكبرى بعد الإيرادات البتولية في الدول العربية، لما يقارب ربع قرن من مسيرتها التنموية، وتشكل البديل الحقيقي لكل اختلال في الإيرادات البتولية، التي تعثرها عوامل خارجية يصعب التحكم فيها، عكس ما هو ـ لكن ـ حقيقه بالنظام الجبائي، الراشد من تعزيز تلك القدرات الجبائية وجعلها مستدامة، كما ـ ثل نسبة مرتفعة من الناتج المحلي الإجمالي، في معظم الدول المتقدمة، حيث مثلت الإيرادات الضريبية، كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 2004 إلى 2012، في كل من فرنسا وألمانيا والولايات المتحدة نسب تراوحت بـ 26% إلى 40%¹، كما أن نسبة 89% من متوسط الإيرادات الإجمالية ببلدان الاتحاد الأوروبي لسنة 2012 مصدرها الضرائب، وثلث نسبة متوسطة 21% من الناتج الإجمالي لنفس السنة²، بالإضافة إلى ذلك تمثل الإيرادات الضريبية، الجزء الأكبر من تمويل الميزانية العامة للدولة³، وانطلاقاً من أنّ النظام الجبائي يعكس القوة المجتمعية الإجبارية في تحديد معالمة ومضمونه وتركيبته، ونسق تطويره لارتباطه بالدولة، وهو من أهم وظائفها للتكفل بتوفير الموارد المالية، والتي يجب أن تطبق وتنفذ من خلال السياسات العامة المستدامة.

¹ OCDE : tableaux compétitifs statistiques fiscales et datables 2013.

² Eurostat data : www.uppsso.eurostat.ec.gova.taa

³ هبة خليل وعبد الجليل بدوي: حالة الأنظمة الضريبية، مصر، تونس، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، بيروت، لبنان، 2014، ص9، الموقع www.annd.org

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

ثانيا: الترشيح الشامل والمتكامل للمالية العامة الوظيفية: تعدّ الآلية العامة الوظيفية أداة هامة من أدوات الدولة لاستهداف الاستدامة الشاملة ودعم كبرى لضمان الأداء التمويلي المستدام للنظام الجبائي الراشد، من مدخل أن الإيرادات الجبائية هي مال عام في مصدرها، يجب أن تشمل بالترشيح الكامل في تخصيصها، وإنفاذها في مصبها، النفقات عامة من خلال أعمال نظام الميزانية العامة كضرورة حتمية لقتضيات الترشيح للمال العام، وبهذه المقاربة فإن تكامل وظيفة الترشيح للمال العام، من حيث تأسيس وصير الإيرادات العامة منوط بالنظام الجبائي الراشد، يجب أن تكتمل بنفس منظومة الترشيح لنظام الميزانية العامة بوصفها "تنظيم مالي يقابل بين النفقات العامة والإيرادات العامة، ويحدد العلاقة بينهما، ويوجههما معا لتحقيق السياسة المالية ومعنى آخر فهي بمثابة البيان المالي للاقتصاد العام"¹، وبرنامج لتحقيق أهداف المجتمع تترجم سياسة اقتصادية متكاملة، تتأثر بمتغيرات الاقتصاد الوطني والعالمي وتؤثر فيه ومن ثم يصبح تقييم الميزانية رهنا لقدرة وأفضلية آثارها في تحقيق أهداف التنمية². والتي تتطلب ديمومة التمويل للمتطلبات العمومية، ولا يمكن بلوغ ذلك الهدف إلا في إطار الترشيح الشامل للمال العام، من حيث الإيرادات العامة والنفقات العامة ضمن الإطار التالي:

أ) مدخل الإطار التصوري لنظام الميزانية العامة: إن مفهوم الميزانية وموازنة مشتق من "وازن" بمعنى ساوى وعادل، وبذلك فهي أداة مترجمة للإنصاف الجبائي في ضمان إتاحة نفس الفرص للاعوان الاقتصادية مع ضمان تعزيز تنافسيتهم ضمن الدور الوظيفي لدولة التنمية المستدامة وفي إطار المفهوم الوظيفي الشامل والتكامل للمالية العامة.

ب) المدخل القانوني: وثيقة تشريعية حاطت بالموافقة ائتمعية "من خلال تصويت البرلمان"، لتكون قانون نافذ لسنة مقبلة، يحدد أهداف الحكم في المجالات المالية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار، ومنها نفقات التجهيز العمومي والنفقات بالرأسمال وترضى³.

ج) مدخل آليات المحاسبة والمساءلة: الآلية العمومية الوظيفية مسندة إلى المنظومة القانونية المؤسسية السيادية في كل بلدان العالم ولا يمكن إقرارها إلا بموافقة مجتمعية (الهيئات التشريعية) وفي الجزائر ارتقت إلى أن تكون قانونا عضويا⁴، وتصدر ميزانية وقانون المالية في وثيقة مالية سنوية، تتضمن الميزانية العامة للدولة والميزانيات الملحقة والمسابقات الخاصة للخرينة⁵، كما يتم من خلالها تأسيس أو إلغاء أو تعديل الهيكل الجبائي وإجراءاته. إن قانون المالية هي القوانين التي تحدّد في إطارها التوازنات العامة المسطرة في مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتعددة السنوات والسنوية، طبيعة الموارد والأعباء المالية للدولة ومبلغها وتخصيصها⁶ وبذلك فضمانات التمويل المستدام تستند إلى طبيعة المشاركة المجتمعية في إقرار القواعد القانونية للمالية الوظيفية من حيث الأداء

¹ عطية صلاح سلطان: دور موازنة الأداء والبرامج في دعم قرارات إدارة المالية العامة، ندوة الأساليب الحديثة في الإدارة المالية العامة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، دمشق، سوريا، 2004، ص 65.

² سوزي علي نلشد: الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2000، ص 276.

³ القانون رقم 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 35، صادر بتاريخ 15/08/1990.

⁴ المادة 123 من الدستور الجزائري، مرجع سبق ذكره.

⁵ تشكل روافد للتمويل المستدام بكونها صناديق خاصة للتمويل العمومي، سنفصل في ذلك لاحقا.

⁶ المادة 1 من القانون رقم 84-17: المتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية رقم 28، الصادرة بتاريخ: 10/07/1982.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

والأهداف وليس من حيث البنود والحفاظ على التوازن المالي، وهي إطار مؤسسي قانوني للمساءلة والمحاسبة اتجاه تحقيق العدالة الاجتماعية كبعد ضامن لأهداف التنمية الشاملة المستدامة.

د) مدخل ترابط المخرجات المالية للنظام الجبائي الراشد بنظام الميزانية العمومية: مدخل يجسد ضمان التمويل المستدام للأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد، متطلبات التنمية الشاملة المستدامة، والترابط بين الأنظمة الجبائية المرتكزة على النظام المحاسبي المالي في ترابط مخرجاته "صلة جبائية لتكون مدخلات لنظام المحاسبة العمومية، الذي يشكل جوهر نظام الميزانية العامة وذلك الترابط هو المدخل الأساسي والدعامة المفصلية في الحفاظ على المال العام، وضمان استدامته وحمايته في إطار الترشيد الشامل والتكامل للمالية العامة الوظيفية، وسند وداعمة لضمان التمويل المستدام، لثبوت علاقات متبادلة بين المحكم الراشد والنمو الاقتصادي والتنمية البشرية¹، فإصلاح المالية العامة وإدارة المال العام له تأثير كبير على دفع عجلة الإصلاح الإداري والسياسي ولا يؤثر فقط على أداء الحكومة، بل يتعدى هذا التأثير إلى زيادة فعالية، ومساهمة القطاع الخاص في دعم الاقتصاد الوطني، عن طريق خلق بيئة استثمارية جاذبة لرؤوس الأموال ومشجعة للاستثمار²، وقد ثبت أيضا أن غياب أو تغييب الرقابة الشاملة والتكاملة للمالية الوظيفية من منظور تاريخي، أدت إلى ثقافة التهرب الجبائي كنوع من أنواع المقاومة ضد عنف أو استبداد نظام المحكم المرتكز على الإكراه والإسوية والفساد السياسي والاقتصادي والاجتماعي والاستبعاد الاجتماعي وانتهاك الحريات الفردية والجماعية³ ولذلك فمقتضيات الترشيد الشامل والتكامل للمالية العامة الوظيفية بشقيها النظام الجبائي والنظام الميزاني العام بالجزائر ممكن انطلاقا من الدلائل التالية:

٧ دعامة المنظومة القانونية الدستورية التي جعلتها في مكانة القانون العضوي السيادي.

٧ دعامة إنفاذ برنامج الحكومة في واقع التمتع وسيدتطلعاته في الرقي والتقدم وتلبية الحاجات العامة.

٧ دعائم أنظمة الضبط المحاسبي والمالي على كل المستويات، فالنظام الجبائي الراشد وضمن أنظمة فرض الضريبة يرتكز على النظام المحاسبي المالي⁴، الذي تتكامل مخرجاته كمدخلات لنظام المحاسبة العمومية⁵، والتي هي عبارة عن مجموعة القواعد القانونية والتقنية المطبقة على تنفيذ ميزانيات الهيئات العمومية، ويبدل عملها المالية وعرضها بالموافقات والالتزامات ومسؤوليات الأمرين بالصرف والإسبب العمومي⁵، وذلك الترابط في حلقة الضبط والمحاسبة والتقييم والعرض والإفصاح والرقابة، وديد المسؤولية تشكل منطلقات حقيقية للترشيح ولضمان التمويل المستدام لمتطلبات التنمية الشاملة المستدامة وهذا الصوص فالباحث تصور أن قانون المالية كمدخل أساسي للنظام الجبائي ونظام الميزاني العمومية مثل أداة ترابط متكامل، وشامل في تعزيز التمويل المستدام ويرتقي أن يكون لوحة قيادة في تأسيس المال العام، وتخصيص الموارد المجتمعية وضبط ميزانية البرامج والأداء ضمن منظور تخطيط

¹ Alkire, S: human development definitions, critiques and related concepts, human development reports (research paper), 2010m p2.

² UNDP united nation's development program: human development report, 2010, p15.

³ عبد الجليل بدوي: النظام الجبائي التونسي ودوره في قيام العدالة الاجتماعية، المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ص42، بتصرف.

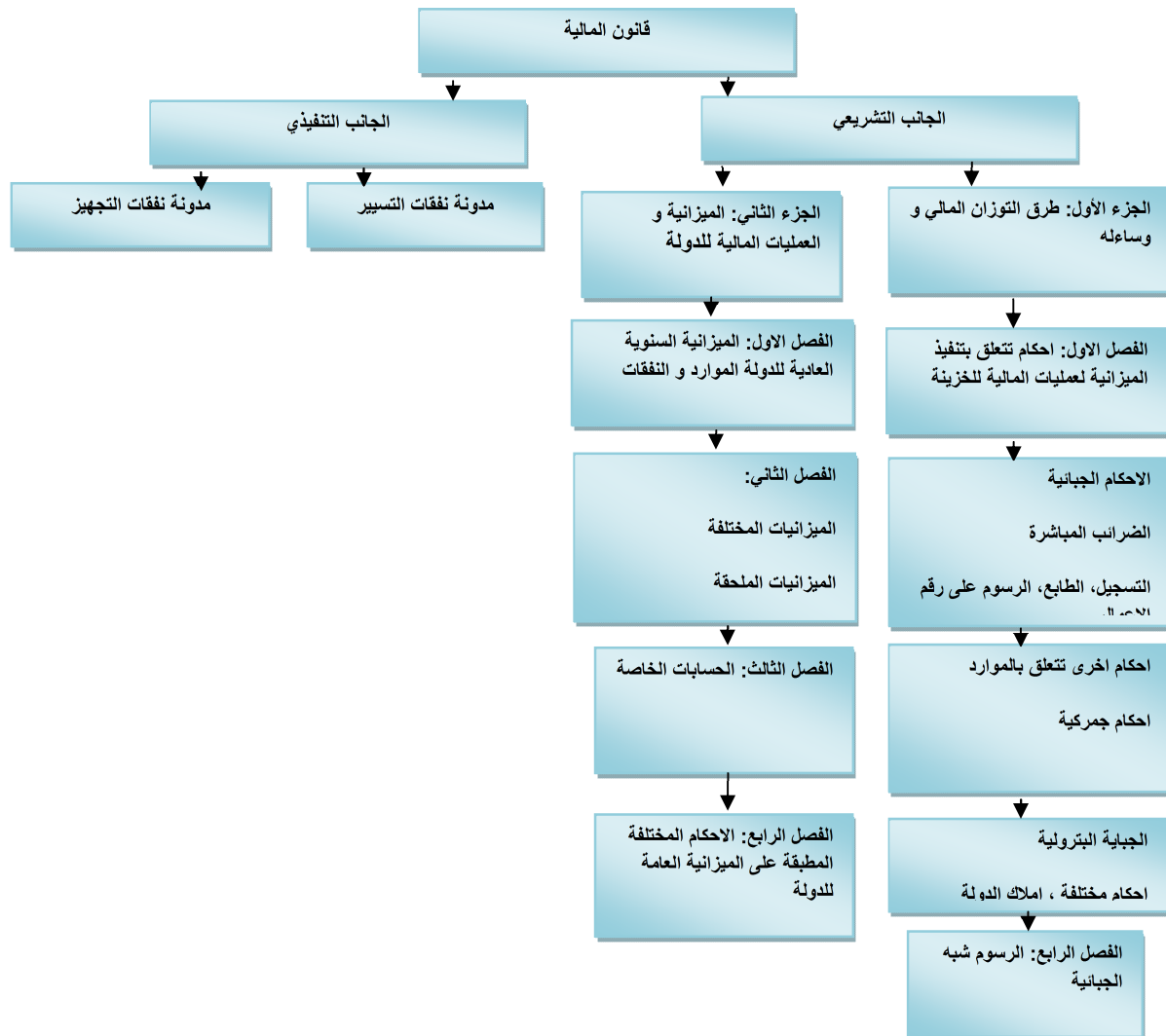
⁴ النظم المحاسبية المالية تم إقرارها طبقا للقانون 11-07 المؤرخ في: 2007/11/25، وتم إنفاذه في بيئة المال والأعمال الجزائرية بداية من جانفي 2010.

⁵ محمد مسعي: المحاسبة العمومية، دار الهدى، الطبعة الثانية، الجزائر، 2003، ص08.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الأهداف اتمعية باستغلال ذلك التكامل، ليشكّل نظاما معلوماتيا للتنبؤ ورسم الاستراتيجيات التمويلية، والاقتصادية والاجتماعية وتعزيز متطلبات التنمية الشاملة المستدامة من خلال تصوّر قانون المالية في إطار بعده الوظيفي الثلاثي الشامل والتكامل حسب الشكل التالي:

الشكل (3-1): تصور قانون المالية كلوحة قيادة قانونية في ترشيد المالية العامة الوظيفية.



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على القانون 84/17 ومنهجية إصدار قوانين المالية السنوية.

يوضح الشكل أعلا منطلقات ترشيد المال العام من التأسيس والتحصيل إلى التخصيص والتنفيذ، أي الدورة الشاملة والتكاملة للنظام المالي والميزاني الرّاشد، ضمن لوحة قيادة تبرز تحكم الدولة في تحقيق وظائفها التّشجيعية، وتعكس أيضا الوضع الاقتصادي والسياسي¹، ويمكن من ضمان التمويل المستدام من خلال الآلية العامة الوظيفية بشقيها المالي والميزاني بالجزائر، استنادا لقواعد الترشيد بالاحتكام للقانون والإسبة والمساءلة، والشفافية والمراقبة التّشجيعية الفاعلة للحفاظ على المال العام، وترشيد تخصيصه وإنفاقه بعدالة اجتماعية.

¹ Le budget de l'état: nouvelles règles, nouvelles pratiques, les études de la documentation française, Paris, 2006, p10.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

ثالثاً: دعائم النظام الجبائي الراشد في صنع المالية العامة الوظيفية: يعدّ النظام الجبائي الراشد مرتكزاً أساسياً في صناعة المالية العامة الوظيفية، السّدة لنظام الحكم ودور الدولة في إنفاذ البرنامج التنموي اتمعي الاستدام الذي يعتمد على الأداء التمويلي للنظام الجبائي الراشد، في ظل الالتزام بالقانون والمشاركة لكل فواعل التنمية (الحكومة والقطاع الخاص و المجتمع المدني...) وفي إطار الشفافية والإفصاح عن مركزات السياسات العامة، فمن خلال النظام الجبائي يستطيع صانع السياسة العامة، تحديد من يتحمل العبء الجبائي الأكبر، ومن يستحق الإعفاءات الجبائية ضمن المشاركة المجتمعية في 'رشاء هيكل وبنية النظام الجبائي الراشد كدعامة أساسية في صناعة المالية العامة الوظيفية فمن مخرجات تلك الصناعة ضبط وتحديد المساهمات المستهدفة للنظام الجبائي الراشد، في الحصيلة الجبائية التي تمول خزينة الدولة، ومحمل الإجراءات الجبائية التي تؤثر على بيئة المال والأعمال في إظهار الطّاقة الجبائية الحقيقية التي تساهم في الناتج الوطني الإجمالي، وفي استدامة الإيرادات العامة للخزينة العمومية من خلال قدرات النظام الجبائي الراشد في صنع المالية العامة الوظيفية في المواب التالية:

أ) هيكل النظام الجبائي الراشد كأساس لصنع المالية العامة الوظيفية: "تعتبر الأبحاث والدراسات الجبائية الضريبية هي جوهر النظام الجبائي، إذ أنّ مفهوم هذا الأخير قد بني على أساسها وتطوّر بتطورها"¹، فالانقطاع الجبائي الذي هو تعبير عن العلاقة الكائنة بين الدولة والمواطن من حيث ألتزام جبائي يستوجب وسائل تقنية قانونية، ويعكس المذور التاريخية لممارسة الديمقراطية وعلاقتها بالاهتمام بالضريبة، ذلك أن كانت مصدراً أساسياً للمؤسسة الديمقراطية²، وبالتالي تعكس نظام الحكم في المالية العامة كميّان حقيقي عن المبادئ العامة لتمعية ومطلباً لآلية، وقد سجّل الفكر الإسلامي سبقاً في تدوين تلك المنظومة المتكاملة للمالية العامة، ضمن كتاب الخراج الذي فصل في الافتطلاع الجبائي من خلال التوظيف وضرب الجزية³ كذلك في كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الذي فصل في قدر إخراج المصروب الذي يؤدّي للسلطان⁴، بالإضافة إلى الضريبة يشمل الهيكل الجبائي على الانقطاعات الجبائية الأخرى كالرسم والضمان العام والقرض والإتاوة والغرامة⁵، والتي تشكّل بنية أو هيكل النظام الجبائي، الذي يعرف أنّه مجموع الضرائب والرسوم التي يتكون منها النظام الجبائي في الدولة خلال فترة ما، وقد يقصد به التنظيم التقني للضرائب والرسوم والإجراءات الجبائية المددة والواضحة، لفرض الضريبة وصيلها ومتابعة آثارها تنظيمياً وتنسيقاً، وكفاءة وترتبط بالبدائل المثلى لتشكيلة واسعة من الضرائب، وللتنوع في أوعيتها الضريبية حتى يتسنى للدولة الوصول إلى الحصيلة المثلى بشكل متجانس ومتناسق ويستوعب التحوّلات المتسارعة في المجالات المالية، والاقتصادية والاجتماعية ولا يعمل على إدماجها بشكل كفاء وفعال⁶، ويتوّف نجاح الدولة في صنع آلية العامة الوظيفية، في اختيار الهيكل الجبائي الأمثل على معرفة كاملة بآليات ولوجها وتمتع، وكافة أوضاعه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، وعلى تفهم متعمّق بالأسس العلمية لرسم السياسة الجبائية⁷

¹ عجلان العياشي: ترشيد النظام الجبائي في مجال الوعاء والتحصيل للفترة 1999-2009، مرجع سبق ذكره، ص 86.

² DUVERGER (Maurice): éléments de fiscalité, coll Thémis pve, 1^{ère} édition, 1976, p75.

³ أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم: كتاب الخراج، المطبعة السلفية، القاهرة، مصر، 1985، ص28.

⁴ أبي الحسن علي الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتاب العلمية، بيروت، لبنان، ص ص (16-232) بتصرف.

⁵ لتفصيل تلك الانقطاعات ولفرق بينها وبين الضريبة، انظر عجلان العياشي، مرجع سابق، ص 8.

⁶ كامل بكري أحمد مندور: علم الاقتصاد، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 1989، ص 53.

⁷ حامد دراز: مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2003، ص25، بتصرف.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

فالهيكل الجبائي يشمل منظومة الإجراءات البائية والقوانين البائية، التي تستخدمها الدولة في إحداث البايات من التفكير فيها كمشروع، واختيار وعائها. ودلا ونظم فرضها وتأسيسها إلى تسديده، أو صيلها من قبل الكلف لا إلى الزينة العمومية وسند الهيكل الجبائي الراشد على العدالة الجبائية في الفرض والتحصيل والبساطة في الإجراءات والمرونة في مواكبة التغيرات الاقتصادية، والاجتماعية والفعالية في الحصيلة والتمويل والإفصاح عن المساهمات والممل العبء البائي، والاحتكام للمحاسبة والصريح عن ليد الق. اتمعية والإنصاف الجبائي في المنازعات والرقابة البائية وقد عرف الفكر البائي عديد التصنيفات للهيكل البائي، نبح بدائل متعدّدة لصانع الآلية العامة الوظيفية في إعمالها لاستهداف التمويل استدام ومن أهم تلك التصنيفات نجد ما يلي:

- ✓ التصنيف القائم على معيار طريقة فرض الضريبة: ويشمل الضرائب الإجمالية أو الضرائب النوعية والتعدّدة.
- ✓ التصنيف القائم على معيار الضرائب على الأشخاص والضرائب على الأموال.
- ✓ التصنيف القائم على معيار طبيعة الضريبة: ويشمل الضرائب الباشرة والضرائب غير المباشرة.
- ✓ التصنيف القائم على معيار الاقتصادي للضريبة: ويشمل الضرائب على الدخل والضرائب على رأس المال، والضرائب على الاستهلاك والإنفاق، والضرائب على التجارة الخارجية.
- ✓ التصنيف القائم على طبيعة الميزانية الممولة وتشمل:
 - الضرائب العائدة لميزانية الدولة.
 - الضرائب العائدة لميزانية الماعاات المالية.
- ✓ التصنيف القائم على تخصيص مصدر الوعاء: ويشمل الجباية العادية، الجباية البترولية، الباية المالية، الباية البيئية الباية المكية.

والرغم من الصعوبات الفنية التي تثار عند تصنيف مكونات الهيكل الجبائي للأصناف السابقة وبوجود اختلافات في اعتبار التصنيفات السابقة أساساً لتحديد بنية أو مكونات الهيكل الجبائي نظرا للتداخل والتشابك الكبير في صور الضرائب والرّسوم الكوّن للهيكل البائي، وأعمال أثرها في صناعة المالية العامة الوظيفية، وفي تعزيز حصيلتها وكل ذلك يرتبط بمعايير العدالة والوضوح والملائمة في التسديد، والمرونة في مواكبة تغيرات الطاقة البائية و جهود البائي وفي فعالية وفرة الصيلة البائية وفي طرق توزيعها بميزانية الدولة والهيئات المحلية والعمومية لضمان التمويل استدام، وتنشئ من جهة أخرى مؤشرات للتّريب والتصنيف العالمي في سلم التنافسية البائية الدولية كما يوضحه الجدول أدناه:

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الجدول (2-3): مكونات الهيكل الجبائي لمجموعة من دول العالم، وترتيبها على سلم التنافسية الدولية لسنة 2013.

الترتيب	الهيكل الجبائي			الدولة
	معدل الضرائب على دخل.	معدل الرسم على القيمة المضافة	معدل ضرائب رأسمال وأرباح الشركات	
01	26%	22%	35-2%	فنلندا
02	35%		35-0%	الو.م.أ
30	33.33%	19.6%	48-10%	فرنسا
42	29%	19%	40-18%	جنوب إفريقيا
50	40-30%	50-10%	30-20%	الهند
65	34%	41-7%	27.5-15%	البرازيل
66	20%	18%	38-16%	تركيا
86	19-25%	17-7%	35-0%	الجزائر
78	-38%	20%	41.5-0%	المغرب

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على البيانات الضريبية وتقرير التنافسية الدولية 2015 world economic forum-taxi.com

يبدو الجدول أعلاه أنّ تركيبة الهيكل الجبائي في مجموعة الدول محل المقارنة، متباعدة في معدلات الإخضاع للضرائب المباشرة وغير المباشرة، ومع ذلك فإنّ ترتيبها على سلم التنافسية الدولية يرتبط بالجوانب المؤسسية في الالتزام بالقانون والمسئولة، ولا يكفي أن تكون العلامات منخفضة لتحسين الترتيب في غياب المنظومة المؤسسية الشاملة.

ب) النظام الجبائي الراشد يوسّع الطاقة الجبائية الفعلية ويجود المجهود الجبائي الحقيقي: أثبتت عمليات الإصلاح الجبائي على مستوى التجارب الدولية، أنّ تنطلق من مقاربات ماثلة رغم اختلاف دواعي ومبررات الإصلاح الجبائي من مجتمع لآخر، إلا أنّ يجب أن تُتّجه صوب البحث عن الطاقة الجبائية الحقيقية، أي توسيع الوعاء الجبائي ليشمل حصر الأوعية الجبائية المعلنو كشف الطاقة الجبائية الكامنة في المجتمع التي ترتبط أيضا بقواعد إلّا شيد الجبائي من الاحتكام للقانون، فلا جباية إلا بقانون وللمشاركة المجتمعية في حملّ الأعباء العامة حسب القدرة التكاليفية الفعلية،¹ يعني تجويز أنظمة فرض الضريبة والاحتكام لأنظمة محاسبية وجبائية حقيقية ولها الفاعلية في ضبط وديد الطاقة الجبائية الفعلية، وبالاعتماد على الإفصاح المحاسبي والجبائي كأساس في إظهار الطاقة الجبائية المميزة بخصائص الضمانات القانونية في حماية حقوق المكلف وحقوق الزينة العامة استنادا للعدالة الضريبية ابتداء من الوحدة أو النشاط الاقتصادي الذي تفرض عليه الضريبة¹، وهي مناط وألس الترتيب الجبائي ويتوقف توسيعها على درجة القبول والرضا بقواعد القانون الجبائي، الذي يجب أن يلائم ويوازن بكونه إجباريا مرتبطا بإنفاذ القوة اتمعية لزيادة التمويل للحاجيات اتمعية، وبمتطلبات القبول والرضا المجتمعي واساسها المشاركة في صنع قواعده والالتزام بأنظمة محاسبية وجبائية في حملّ الأعباء العامة، من خلال أنظمة فرض الضريبة التي تمّ إعمالها في بيئة المال والأعمال كنظام الربح الحقيقي ونظام التصريح الإداري، ونظام التصريح المراقب ونظام التقدير الذاتي، مع إرساء قواعد قانونية في إثبات واقعة لضريبة أو الحدث المنشئ لها، والتي تعددت في النظام الجبائي، فقد اعتمد على دقيق الدخل أو الإنتاج أو الإنفاق أو الاستهلاك أو التداول "وكل تلك الوقائع ترتبط أساسا بتصنيف ضرائب الهيكل الجبائي، وتكتمل بتجويز ديد سعر الضريبة و معدلا وببساطة وملائمة طرق تسديد أو صيل الإيرادات

¹ David.H, human: public finance: a contemporary application of theory to policy 3rd Ed, the Dryden press, Chicago, USA, 1990, p360.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

العام¹، ويتّجّب على ذلك إلزامية هود أداء النظام الجبائي الراشد في تحفيز الأنشطة اتمعية من صناعة وفلاحة و طاقة ونقل وخدمات متعدّدة و...إلخ وكل تلك الأنشطة اتمعية الأساسية والإستراتيجية تتأثر بكل النظام الجبائي الراشد في سعيه لكشف الطاقة الجبائية الفعلية، كما يقتضي شفافية الآلية العامة الوظيفية، واعتماد النظام التصريحي في إظهار القدرة التكاليفية الفعلية للمكلفين بالباية، والإفصاح العام عن أنشطة الآلية العامة الوظيفية السابقة والراهنة والمستقبلية وعن النتائج المترتبة عنها² وفقاً لمعايير شفافية المالية العامة التي توضح الأدوار والمسؤوليات، وإظهار عمليات الموازنة العامة والإفصاح عنها وإتاحة المعلومات للأطراف ذات العلاقة بما يكفل رقابة مجتمعية ووعي مدني يؤدي إلى التحضر الجبائي الذي يكشف الطاقة الجبائية الفعلية والكامنة ذاتياً، ويجود جهود الجبائي الحقيقي، وإسقاط ذلك التصوّر على هيكل النظام الجبائي الزائري الذي خضع لعمليات إصلاح شامل ومتواصل، أنتجت هيكل جبائي يشمل أكثر من ثلاثة وأربع (43) منتجاً جبائياً، تتركز أهم مكوناته في الضريبة على الدخل الإجمالي، والضريبة على أرباح الشركات والرّسم على القيمة المضافة، والإتاوة البترولية والرّسم على النشاط المهني والقرينة المكنية والرّسم على الاستهلاك، والرّسم العقاري والتّطهيري ورسوم التسجيل والطابع...إلخ، ورغم الفترة الزمنية القصيرة بعد إدخال الإصلاحات الجبائية، الهادفة إلى الرّفع من الطاقة الجبائية الفعلية، أي الرّفع من المساهمات الجبائية في الناتج الإجمالي الوطني، دون أن يكون لها آثار عكسية على القاعدة الجبائية، إلا أنّ الاعتماد على الضرائب غير المباشرة في الأداء التمويلي للنظام الجبائي كان هو الميزة السائدة طيلة الفترة 1959-2014 كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول (3-3): مقارنة تطور هيكل الجباية العادية للفترة 1959-2014

السنوات/البيان	1959	1970	1980	2001	2010*	2014*
الضرائب على الدخل	19%	26%	23%	24%	25%	24%
الضرائب على الإنفاق	76%	71%	74%	73%	72%	73%
الضرائب على رأس المال	5%	3%	3%	4%	3%	3%

المصدر: من اعداد الطالب بناءً* من المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2004.

* تقرير التنمية البشرية سنة 2001، منشور ديسمبر 2002، ص 174.

* الديوان الوطني للإحصاء، نشرية رقم 2012/609 و 2015/760 الخاصة بالحسابات الاقتصادية للفترة 2000-2014.

ويوضّح الجدول أعلاه اعتماد الأداء التمويلي للنظام الجبائي الزائري على الإنفاق والاستهلاك كمصادر رئيسية في الحصيلة التمويلية تقارب ¾ من تكيبة هيكل الباية العادية، تؤسّر تلك الوضعية أنّ الجهد الضريبي «الضغط الضريبي» يتركز على الفئة الاجتماعية الأفقر، كون الاقتطاع يتّخذ من الإنفاق والاستهلاك، الوعاء الأمثل للطاقة الجبائية، وبحاجي الدخل والثروة ورأس المال وقد يرجع ذلك للعوامل الدّدة للطاقة الجبائية³، والتي تشمل متوسط الدخل الفردي، ودرجة الانفتاح الاقتصادي وحجم الاقتصاد النقدي وكفاءة الإدارة الضريبية. وقد أوضحت دراسات وجود ارتباط بين أداء الإيرادات ومجموعة كبيرة من المؤشرات التنموية

¹ لمزيد من التفصيل انظر: عجلان العياشي، ترشيد النظام الجبائي في مجال الوعاء والتحصيل للفترة 1999-2009، مرجع سبق ذكره، ص ص 16-30.

² صندوق النقد الدولي: كيف يشجع الصندوق زيادة شفافية المالية العامة، نوفمبر 2012، على الموقع: www.IFM.org

³ مصطفى حسين المتوكل: محددات الطاقة الضريبية في الدول النامية، دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 36، 2000، ص 9-10.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

والهيكلية والـؤسسية، تشمل ارتفاع حصة الزراعة في الناتج المحلي، وزيادة الاقتحاح والدّخل الفردي والنمو الديمغرافي وارتفاع التضخم وعلاقته بالدين العام، وغياب الكفاءة الؤسسية السياسية والقانونية¹، وتوصّلت إلى تقدير نسبة الهدبائي وكما كان مرتفعا كلما دلّ على غياب التّحكم في الطاقة الجبائية الفعلية، ورغم أنّ تلك الدراسة استبعدت البلدان التي تساهم الجباية البترولية نسبة 30 % من مجموع الإيرادات الضريبية، كحال الجزائر إلا أن الطالب يقّدّم دول أدناه لفارنتها بوضع الجزائر:

الجدول (3-4): مقارنة الجهد الجبائي والجباية العادية في الناتج الوطني لبلدان (كوريا الجنوبية، تركيا، البرازيل، الهند لسنة 2011)

البلد	نسبة الضرائب الإجمالية الناتج الداخلي %	الجهد الجبائي المقدر ب%
كوريا الجنوبية	26.8	52.8
تركيا	32.5	89.5
ماليزيا	18.8	50.4
البرازيل	34.2	98.0
الهند	16.4	52.4
الجزائر*	10.66	27

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: * صندوق النقد الدولي، وثيقة تعبئة الإيرادات، إدارة شؤون المالية العامة مارس 2011.

* ابراهيم بن علي: مدير العلاقات العمومية والاتصال بالمديرية العامة للضرائب آفاق النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 23.

ويتّضح من الجدول أعلاه أن مساهمات الجباية العادية في الناتج الإجمالي الداخلي بالجزائر هي مساهمات ضعيفة مقارنة بمجموعة بلدان مصنّفة في نفس الشريحة العليا من فئة الدّخل المتوسط حسب صندوق النقد الدولي لسنة 2011، عدا كوريا الجنوبية التي صنّفت ضمن شريحة الدّخل الارتفاع، والملاحظ أنّ الهدبائي لا يرتبط بالطاقة الجبائية الفعلية وهو مؤشر خطير على عدم أداء النظام الجبائي الجزائري لوظيفة التمويل المستدام لتطلّبات التنمية لارتباطه بإيرادات متغيّرة تبعا لعوامل خارجية صعبة التّحكم ولها آثار خطيرة على ضمان استدامة التمويل.

المطلب الثاني: قدرات النظام الجبائي الراشد في تعزيز مصادر تمويل التنمية الشاملة المستدامة

يشكّل التمويل الهاجس المؤرق لصنّاع السياسات التنموية ومتّخذي القرار الاستثماري على مختلف المستويات فهو المحرك الأساسي لعملية التنمية الشاملة المستدامة بكل أبعادها على المستوى الوطني. اتّمي العامو كذلك على مستوى بيئة الأعمال، ويرتبط تخطيط وتنفيذ البرامج التنموية المستدامة على وجود مصادر التمويل وعلى ديمومتها، فالتمويل بالمعنى المالي هو القدرة النقدية أو القوة الشرائية المتاحة بالمبالغ المطلوبة، وفي الوقت المناسب التي يمكن استخدامها واستغلالها في تكوين رؤوس الأموال اللازمة لبحث مشاريع جديدة، ولذلك رتب في مدونات نظم المحاسبة بالصنف الأول أو الوظيفة الأولى التي على أساسها تدرّب الوظيفة الاستثمارية اللازمة للوظائف العملية التشغيلية، وجبرّ التمويل أيضا على رأس المال المادي أو الحقيقي، أي القدرة الإنتاجية أو الطاقة الإنتاجية المتمثلة في الموجودات التي تمكن من اقتناء وامتلاك الأموال والسلع والخدمات الأساسية لتراكم رؤوس أموال

¹ خبراء صندوق النقد الدولي: تعبئة الإيرادات في البلدان النامية، مارس 2011، ص 77، متاح على الرابط: www.IFM.org

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

مستقبلية، ومن أجل الاتجاه نحو تحقيق أبعاد التنمية الشاملة المستدامة، فإنه يتحتم استعمال أداتي التدخل المكونة للنظام الجبائي والنظام الميزاني (النفقات العمومية) لنأتم مسيرة النمو، وهكذا فبواسطة الضريبة يجب على الدولة أن تحول موارد القطاع الخاص للقطاع العام لأهداف كفيلة بالنمو، فالنظام الجبائي يقوم بوظيفة مزدوجة في بلد تكون فيه الدولة هي المحرك الحقيقي للتنمية فهو من جهة يقوم بوظيفة تعبئة الوارد والأموال المتوفرة، ومن جهة أخرى يقوم بوظيفة حفز اقتصادي، ولما أن التنمية تطرح من إشكالية التمويل، فلا يمكن أن يوجد تمويل ملائم دون اللجوء إلى استخدام آلية¹، ومن هذا الدخل فإن النظام الجبائي الراشد يجب أن يتوازن ويلتزم بكونه أداة أولية، وبالبعد التحفيزي والتشجيعي للأنشطة الاقتصادية، لتوسيع القاعدة البائية وتنوع الأوعية الاقتصادية، لما يضمن النمو المستدام، وقد استخلصت اللجنة الدولية للنمو والتنمية التابعة للبنك الدولي في تقريرها حول استراتيجيات النمو والتنمية غير الاقتصادية، سياسات مساعدة يمكن إدراجها ضمن استراتيجيات تعزيز النمو الاقتصادي المستدام أطلقت عليها مجموعة السياسات المتعلقة بالتراكم وتتركز على تراكم البنية التحتية والمهارات التي يحتاجها رأس المال البشري، لكي ينمو الاقتصاد بالعدل والطلب ومن ضمنها أن تعمل الدولة على توفير إرث لا يشكل لا يؤثر على النمو الاقتصادي، ولأن يكون الاستثمار في رأس المال البشري يوازن أهمية الاستثمار في رأس المال المادي²، ولن يتسنى ذلك إلا من خلال اعتماد النظام الجبائي على البساطة في هيكله وإجراءاته وارتكازه على الشفافية البائية حول مصادر إيرادات الدولة وأوجه إنفاقها العام لما يؤدي إلى الإفصاح الشامل عن المال العام في مصدره ومصبه وكل ذلك يشكل سندا لزيادة الوعي المدني والرفع من التحضر الجبائي الذي يوسع من القاعدة البائية بشكل تلقائي، فتتكشف الأوعية البائية الحقيقية، وبالتالي يؤدي ذلك إلى جعل النظام الجبائي دعامة مثلى ضمن مصادر تمويل التنمية الشاملة المستدامة، تلك المصادر التي صنفت في الفكر التنموي إلى مصادر تمويل داخلية ومصادر تمويل خارجية أو دولية³ وكل تلك المصادر يتبوأ فيها النظام الجبائي مكانة الوظيفة الأساسية سنحاول أن نوضحه في الجوانب التالية:

٧ قدرات النظام الجبائي الراشد في تعزيز المصادر الداخلية لتمويل التنمية الشاملة المستدامة.

٧ قدرات النظام الجبائي الراشد في تعزيز المصادر الخارجية لتمويل التنمية الشاملة المستدامة.

أولاً: قدرات النظام الجبائي الراشد في تعزيز المصادر الداخلية لتمويل التنمية الشاملة المستدامة: يمكن القول أن مصادر التمويل الداخلية هي أساس ومرتكز عملية تمويل التنمية الشاملة المستدامة، إذا ما أسندت إلى إدارة قائمة على هذا الجانب الأساسي والوطني وإنتاج لدولة التنمية المستدامة، ويقصد بالمصادر الداخلية لتمويل التنمية، جميع مصادر الموارد الحقيقية المتوفرة داخل الاقتصاد المحلي، سواء كانت مستغلة أو غير مستغلة، وتشمل الموارد البشرية والمالية والطبيعية والابتكارية والإبداعية... الخ. إن المصادر الداخلية لتمويل التنمية تتمثل في "الادخار الكومي والادخار العائلي، وفائض المشاريع والتمويل التضخمي وفائض التجارة

¹ مصطفى كثيري: النظام الجبائي والتنمية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص ص 9-10، بتصرف.

² Gabrielle wacherman, le développement durable, ellipse, édition paris, 2008, p24, 25.

³ احمد عارف العساف ومحمود حسين الوادي: التخطيط والتنمية الاقتصادية، دار الميسرة، عمان، الأردن، ص 195.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

إلزامية¹، وتقع مسؤولية تعبئة الموارد المالية المالية من أجل التنمية واستخدامها استخداماً رشيداً وفعالاً على عاتق الدولة ونظام الحكم، وفقاً لتوصيات الهيئات الدولية، رداً على أن كل بلد يتحمل المسؤولية الرئيسية عن نميته الاقتصادية والاجتماعية²، ويتجلى من خلال ذلك إهمام النوط بالنظام الجبائي في تعزيز مصادر التمويل المالية بكونه الرافد الأساسي الذي يجب أن يركز على دعائم أساسية في أداء القدرة التمويلية المالية لكل المصادر الداخلية، وتلك الدعائم يمكن تشخيصها من خلال ما يلي:

أ) الدعامة القانونية المؤسسية لإعمال نظام الحكم الراشد من أجل التنمية المستدامة: من خلال المكانة الوظيفية التمويلية للنظام الجبائي الراشد، والمستندة بالقواعد القانونية العليا في الدولة، فإن "سمات كل نظام جبائي في واقعه العملي تكون محددة بواسطة عدد من العناصر البنوية، كنظام ملكية وسائل الإنتاج، وطبيعة الأشخاص المسؤول عن اتخاذ القرارات الاستثمارية وديد الأجور وحجم الإنتاج والاستهلاك"³ وكل تلك إوانب عمل من النظام الجبائي الراشد أداه قيق العدالة الاجتماعية والإنصاف الجبائي، ولا يتم ذلك إلا إذا كانت قواعد النظام الجبائي الراشد مركزة على العدالة والإنصاف والشفافية، والإفصاح في كشف القدرات المالية والتمويلية في كل المصادر الداخلية.

ب) دعامة المشاركة المجتمعية في اقتراح هيكل النظام الجبائي الراشد: لتل المشاركة اتمعية للفواعل االنموية الدخل االتوافقي لتوسيع القاعدة المالية، ولرفع الطوعي من الطاقة المالية، وتقليل الهدايا المالية من مداخل الضوا اتمعي يكل النظام الجبائي الراشد، وبقبول العلاقات الأساسية بين الكليات الاقتصادية الإنتاج والتوزيع والإنفاق والدخل والادخار والاستهلاك التي ترتبط بالنظام الجبائي الراشد كأداة مجتمعية للضبط والتوجيه والرقابة في إطار احترام القانون وديد أهداف اتمع، ولهذا لا بد من الأخذ بع الاعتبار أن الضريبة هي اقتطاع إجباري في مجععه⁴، في ج اقتصادي خاص به، وهذا ما يجعل هناك تبايناً في أنواع الضرائب المعتمدة من نظام اقتصادي إلى آخر وتبايناً من حيث الأهمية النسبية لكل ضريبة، وتبايناً في الأهداف المراد تحقيقها عن طريق الضريبة⁴، وبذلك يركز النظام الجبائي على الضرائب والرسوم التي تضبط مصادر الدخل ومنافذ الإنفاق والتداول، وتلك التي تشجع الادخار ووجه الاستهلاك⁵ الفردي أو المعاعي، كما تساهم الإجراءات المالية للنظام الجبائي الراشد في دعم التمويل الذاتي من خلال الشراء بالإعفاء أو بالترخيص الجبائي، أو من خلال بدائل طرق الاهتلاك للأصول والوجودات، ومن خلال محاسبة أو تعظيم رأس المال بفرض ضرائب محفزة، ليكون محرك للتنمية كترحيل العجز لسنوات لاحقة ومنح الأعباء لبررة للتخفيف من ضرائب الدخل وأرباح الشركات وكل تلك البدائل يجب أن تجعل من الهيكل الجبائي يتطور بتطور البنيات الاقتصادية الكلية، ما يؤدي إلى فائض الادخار ذو المصدر الجبائي، سواء في القطاع العام أو القطاع الخاص على مستوى الادخار العائلي، أو فائض قطاع الأعمال يجعل من فجوة التجارة الخارجية صدرًا لتمويل التنمية المستدامة. وكل ذلك يتطلب قدرات وخبرات بشرية لها من الكفاءة المالية

¹ عمار زيتوني: المصادر الداخلية لتمويل التنمية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة باتنة، 2007، ص 13.

² الأمم المتحدة: تعبئة الموارد المالية من أجل التنمية، مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية، مرجع سبق ذكره.

³ Beltram (p) : les systèmes fiscaux, édition P.U.E, 1975, p14.

⁴ عبد المجيد قدي: المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 153.

⁵ حميد بوزيدة: النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2002، رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة الجزائر 2006، ص

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

والفعالية التنموية، كما يرسم إطار تصوّر الهيكل الجبائي الراشد الذي يوازن ويلاءم بين ضرائب الدخل وضرائب الإنفاق حسب محددات التمويل المستدام والإنصاف الجبائي والعدالة اتمعية، وفق آليات محدّدة بأنظمة فرض الضريبة وضمانات الاعتراض والطعن على عدم عدالتها ضمن لوحة قيادة تتحكّم في الرقابة الجبائية الفاعلة، ونجح ضمانات الطعن وعدالة الاستجابة للمنازعات الجبائية وبالتوفيت المناسب للفصل فيها، كما يستهدف التّحميل العادل للتكاليف الجبائية، وفقاً للطاقة التّكليفية الحقيقية للمكلف بالضريبة داخل اتمتع الجبائي.

ج) دعامة النجاعة والتكيف مع متطلبات منهج التنمية المستدامة: مساهمة منهج التنمية الشاملة المستدامة، فإن النظام الجبائي الراشد يعتبر مورداً هاماً للخزينة العمومية، وأداة فعّالة لتوجيه الاقتصاد وتربّط على ذلك رسم إستراتيجية جبائية تركز على تبسيط النظام الجبائي، وخفض الردودية الجبائية على توزيع عادل للعبء الجبائي بين المكلفين بالعبء، وبالتالي تقليص الضغط الجبائي ورغم أن تلك الأهداف من الصعب تحقيقها كلية، لأنّها قد تتعارض فيما بينها "إذ أن البحث عن الشفافية أو اللزوم قد لا يحقق بساطة وعدالة النظام الجبائي"¹، ولكن كل تلك الأهداف التّلي تتطلّب إدارة عصرية مواكبة للتغيرات الاقتصادية والتالية والاجتماعية الداخلية والتالية الخارجية بالفهم الواسع للإدارة العصرية، التي تركز على الموارد البشرية المؤهلة والكفاءة، والميزة بخصائص الكفاءة والفاعلية، ولا شك أن ذلك هو مناط العمل الجبائي ولهم مركزاته ودعائمه، بل هي خاصية من خصائص دولة التنمية الشاملة المستدامة، وفي البعد الثاني للإدارة العصرية يدرج الهيكل التنظيمي لمصالح المالية الوظيفية "مصالح الجبائية ومصالح الخزينة ومصالح الميزانية العامة"، فيجب أن تكون مرتبطة بعلاقات وظيفية متجانسة ومتناسقة في تعزيز المال العام وحمايته، وتعظيم الاستفادة من الموارد اتمعية من التأسيس والتّحصيل إلى التّخصيص والإنفاق العام، باتجاه أبعاد التنمية الشاملة المستدامة، وكل ما كانت تلك المنظومة بسيطة وشفّافة وواضحة التكاليف، كل ما أدى إلى ارتفاع مردودية ونجاعة الهيكل الجبائي الراشد، وأدّى ذلك إلى توزيع مشاركة الأعوان الاقتصادي والمكلف بالضريبة، كل حسب طاقته الجبائية الحقيقية بشكل منصف وعادل، كما يؤدي إلى تحقيق العبء الجبائي والرفع من الطاقة الجبائية بشكل راشد.

د) دعامة ترشيد العلاقات الوظيفية بين المصالح الجبائية والأطراف ذات العلاقة بالمصادر الداخلية لتمويل التنمية: نجح التالية العامة الوظيفية دعائم ارتباطية، ذات تأثير هام على مختلف المصادر الداخلية لتمويل التنمية، من خلال الهيكل الجبائي ومداونه الإجرائية، ووسائله التّفيذية، فإذا كان الادخار الحكومي يركز على دعامة علاقة الإيرادات العامة بالإنفاق الحكومي² فإن تلك الدعامة تستوجب التّشديد الشامل والتّكامل للمال العام، من التأسيس والتّحصيل إلى التّخصيص والإنفاق، أي الدخل الميداني في ترشيد العلاقة الوظيفية بين المصالح الجبائية، والمصالح الميزانية على مختلف المستويات، وأساسها تكامل وترابط الأنظمة الأساسية، التي تحول العبء الجبائي على القطاع العائلي وقطاع المال والأعمال، والاستيراد والتّصدير من منظومة أساسية التالية على مستوى المكلف بالضريبة، إلى منظومة أساسية العمومية للخزينة العمومية ميزانية الدولة، وبالتالي إلى تعزيز المال العام مثلاً بالإيرادات

¹ Guy Gilbert : la théorie économique de l'impôt optimal, revue française de finances publiques N° 55, paris, L.G.D.J, 1996, p94.

² Bernard veny: fiscalité épargnée et développement, paris, 1969, p8.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الجبائية من مختلف مصادرها، وتلك العلاقات إما تعكس منظومة أثر النظام الجبائي على الدخل، وعلى الاستهلاك والادخار وعلى الأرباح ونتائج الأعمال أي على قبول النتيجة الأساسية إلى النتيجة الجبائية كمصدر للموارد العامة، وبالتالي إلى بساطة النظام الجبائي وفعاليته¹ من حيث الصلة والإردودية الجبائية، وإلى ترشيد علاقات التحصيل والتخصيص وفقاً لمنظومة مترابطة ومتداخلة محاسبياً وجبائياً ضمن علاقات قانونية سيادية، وطرق فنية تتطلب مسايرة للتطورات التنظيمية والتكنولوجية والعرفية المعاصرة إذ لا يمكن للنظام الجبائي الراشد أن يؤدي دور الدعامة الوظيفية، إلا من خلال الملكية اتمعية العامة لكل الأطراف ذات العلاقة بـ مصادر قبول التنمية "المصالح الجبائية ومصالح الميزانية، والمزينة العامة والقطاع الخاص العائلي، وقطاع المال والأعمال والمجتمع المدني" وعلى كل المستويات الدولية والوطنية والهوية واللمية.

ثانياً: قدرات النظام الجبائي الراشد في تعزيز المصادر الخارجية لتمويل التنمية الشاملة المستدامة: تتطلب التنمية الشاملة المستدامة قدرات تمويل تفوق الموارد المالية المحلية التي توفر المصادر المالية لتمويل التنمية، ونتيجة لذلك النقص والقصور يتم اللجوء للمصادر الخارجية للتمويل أو التمويل الدولي، والذي يعرف "بأنه كافة انتقالات وحركات رؤوس الأموال بين الدول سواء من أجل عائد أو امتلاك أصول نقدية، أو عينية عقارات مشروعات أسهم، سندات، ودائع... الخ"² ولأن أبعاد التنمية المستدامة متعلقة باللمية اتمعية المتعددة والمتجددة، فإن متطلبات قبول تلك الحاجيات تقتضي أن يكون التراكم الرأسمالي والتمويلي معقد ومتجدد وفقاً لذلك، غير أنه في واقع الحال البلدان الساعية لبلوغ التنمية المستدامة تعاني من فجوي الموارد والتجارة الخارجية، ويقصد بما "الفروقات بين حجم الاستثمارات المطلوبة وحجم الادخار المحلي المتوفر وكذلك الفروقات بين القيمة المقدرة للواردات المنظورة وغير المنظورة والقيمة المقدرة للصادرات"³، ولا يقتصر الأمر على المفهوم المالي للتمويل الدولي، بل يشمل كذلك تبادل الخبرات والكفاءات والمصالح على نقل التكنولوجيا واقتصاد المعرفة، كمتطلبات أساسية لاستهداف التنمية الشاملة المستدامة، وتتمثل المصادر الخارجية لتمويل التنمية في المساعدات المالية والقروض الخارجية "الديونية الخارجية والاستثمار الأجنبي بشقيه المباشر وغير المباشر وكل تلك الأشكال للتمويل الدولي ترتبط بالمكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد، ضمن مدونة الاتفاقيات الدولية في إيجاد مناخ الأعمال وجاذبية الاستثمار، وحركة رؤوس الأموال الدولية" ولتوضيح دعائم النظام الجبائي الراشد للمصادر الخارجية لتمويل التنمية نتفحص الآواب التالية:

أ) دعائم الاتفاقيات الجبائية الدولية ضمن المنظومة المؤسسية لدولة التنمية الشاملة المستدامة: وتشكل منظومة الاتفاقيات الجبائية الدولية والثنائية، أو متعددة الأطراف، أو ضمن التكتلات الإقليمية والجهوية سنداً قانونياً مؤسسياً يتيح الأداء الوظيفي التمويلي المستدام للنظام الجبائي الراشد، في البعد الدولي للتنمية المستدامة، وتلك المنظومة المؤسسية تركز على ترشيد قواعد المنافسة الجبائية الدولية من خلال:

¹ Guy Gilbert: théorie économique de l'impôt optimal, op-cit, p96.

² فليح حسين خلف: التمويل الدولي، مؤسسة الوراق، عمان، الأردن، 2004، ص13.

³ سعيد عبد العزيز عثمان: النظام الضريبي وأهداف المجتمع، مدخل تحليلي معاصر، مرجع سبق ذكره، ص ص 47-48، بتصرف.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

٧ استغلال الاستعلام الجبائي الدولي في ضبط ومراقبة، وتوجيه حركة رؤوس الأموال والكفاءات، والاستثمارات الأجنبية لتحقيق أهداف التنمية الشاملة المستدامة.

٧ جعل الجوافز الجبائية والجمركية ومنظومة الجباية الجمركية، أداة رئيسية في تدفق حركة رؤوس الأموال من وإلى الجاج، الجا يضمن الجول متطلبات التنمية، وفي هذا الصدد تم اقتراح ضرائب على التمويل الدولي، تدعى بـضرائب توبن¹ (Tobin tax) الجعالة التقلبات الجالية الدولية والجد من الجضاربة، وزيادة استقلالية السياسة الجالية الوطنية، وقد شغل ذلك الأمر دول الجاد الأوروبي بفرض ضرائب على التمويل، وإيجاد منظومة جبائية لضبط ومراقبة حركات التمويل الدولي من أجل الجول التنمية المستدامة².

ب) إعمال المالية الوظيفية في العلاقات الجبائية الدولية: وذلك باستخدام المالية الوظيفية الدولية في الاستفادة من قدرات التمويل التي توفرها الهيئات التمويلية الدولية ذات الصبغة العالمية، كالبنك الدولي للإنشاء والتعمير وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية، أو الهيئات المالية ذات الطابع الإقليمي والجوهرى والنوعى، كالبنك الإفريقى للتنمية والبنك العربى للتنمية ومنظمة البلدان المصدرة للنفط... الخ، وذلك التمويل بمعناه الواسع الذي يشمل نقل الاستشارة والخبرة والتدريب، والبرامج والتكنولوجيا واقتصاد المعرفة، والجوصول على الوسائل المادية والتقنية، لتعزيز قدرات النظام الجبائي، وبالتالي ضمان تعزيز التمويل في ظل الاحتكام للقواعد القانونية الدولية، والإفصاح عن برامج التعاون المالى الدولي الج يعزز مصادر التمويل الدولي، وأن مكانة النظام الجبائي الراشد في مصادر تمويل التنمية تؤثر على قدرة الاقتصاد الوطنى، في توليد الإيرادات الجبائية من عدمها، فكلما كانت بنية الإيرادات الجبائية نابعة من الهيكل الإنتاجى الجلى، فلن الطاقة الجبائية للنظام الجبائي الراشد تشكل ضماناً للتمويل المستدام متحكماً فيه، ومسايير متطلبات التنمية المستدامة الجلية وكّلما كانت بنية الإيرادات الجبائية مرتبطة بالجصادر الجارجية، فإما تكون تابعة ورهينة لتقلبات تلك الجصادر، وبالتالي تفاقم من صعوبات ضمان التمويل المستدام، لأنّ تزايد الأهمية النسبية للموارد ذات المصدر الجارجى في المالية العمومية تشكّل خاصية للتخلف، فمورد ميزانية البلدان المتقدمة تتركز على تنجده اقتصاديها، وأما موارد ميزانية الدول المتخلفة فتخضع للجارج³، وهي في حقيقة الأمر إسقاط لنظرية التبعية وخصائص جباية البلدان التابعة ولإسقاط تلك الجقاربة على وضعية مصادر التمويل في الجزائر، نتفحص بنية الجباية الجزائرية للفترة 2000-2014 حسب الجدول أدناه:

¹ Mahbub elhaq: the Tobin tax, coping with financial volatility, Oxford University, presses new York, 1996, pp 14-18.

² Keen Michael and rund de mooj: rethinking the taxation of the financial sector, IFM, 2012, pp 44-48.

³ مصطفى الكثيرى: النظام الجبائي و التنمية الاقتصادية في المغرب، مرجع سبق ذكره، ص166.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الجدول (3-5): هيكل الاقتصاد وبنية الإيرادات الجبائية الجزائرية خلال الفترة 2000-2014.

السنة	الناتج الإجمالي		الصادرات		بنية الإيرادات الجبائية			
	ب.م. ج خارج المحروقات		المحروقات		جبائية بتروولية		جبائية عادية	
	القيمة مليار دج	%	%	%	%	القيمة مليار دج	%	%
2000	4123.5	2507.2	60.8	97.18	2.82	1169.6	76.38	361.8
2002	4537.7	3060.6	67.45	96.10	3.9	942.9	66.22	481
2004	6112	3793	62.06	97.56	2.44	1485.8	72.11	574.7
2006	8514.8	4632.6	54.41	97.84	2.16	2714	79.2	768.4
2008	11090.1	6092	54.93	97.55	2.45	4003.6	80.65	960.6
2010	12049	7869	65.3	97.35	2.65	2820	68.81	1278
2012	16208.7	8590.6	53	97.1	2.9	1519	43.8	1944.57
2014	17205	9875.6	57.4	96.7	3.3	1577.77	41.2	2248.3

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: * معطيات مديرية لسياسات و التقديرات ووزارة المالية سنوات 2000-2014.

* الديوان الوطني للإحصاء: نشرة رقم 609/2012 و 760/2015 الخاصة بالحسابات الاقتصادية للفترة 2000-2014.

توضّح معطيات الجدول هيكل الاقتصاد الجزائري المرتبط بالمحروقات المأخوذة للتقلّبات الدولية، ومن ثمّ فإنّ بنية الناتج الوطني والصادرات هي الأخرى خاضعة للتبعية الدولية من حيث تغييرات الأسواق والأسعار الدولية، وقد انعكس ذلك على بنية الإيرادات الجبائية، حيث ممّلت نسبة كبيرة بلغت 80.65 % سنة 2008 لتتراجع بالنصف في سنة 2014، كما يعمق التبعية الخارجية، كما يجعل من ضمانات التمويل المستدام غير مؤكدة لارتباطها بتغيرات يصعب التحكم فيها، ومن خلال تلك الوضعية فإنّ ترشيد النظام الجبائي يصبح حتمية لا سيطرة أبعاد التنمية الشاملة المستدامة.

المطلب الثالث: قدرات تجويد التغذية العكسية للإنفاق العام للرفع من الطاقة الجبائية والتمويل المستدام.

إنّ الدلول الواسع لتمييز ذاتية النظام الجبائي الراشد، يجب أن يستند لقدرته الجبائية في تجويد مخرجاته التمويلية "الصلة الجبائية" كتغذية عكسية في التوسيع والرفع من الطاقة الجبائية الفعلية، ذلك أنّ التمويل المستدام كهدف للأداء الوظيفي التمويلي للنظام الجبائي الراشد، لا يتوقف على حصر الوعاء الجبائي، الذي اعتماده كمدخلات تمت معالجتها طبقا لهيكل النظام الجبائي الراشد لبلوغ أفضل حصيلة جبائية، وإنما تد ذلك ليشمل آثار إنفاق تلك الصلة على توسيع الوعاء الجبائي، ووسائل آليات التحصيل كمخرجات لها القدرة على التغذية العكسية للرفع من قدرات النظام الجبائي في تعزيز التمويل المستدام، ولكل يقتضي الترشيد الشامل والتكامل لمنظومة الأداء الوظيفي للنظام الجبائي، ضمن دائرة إدارة الحكم من مدخل الودة الشاملة لكل مراحل العمل الجبائي وهيكله وإجراءاته، ووسائل إنفاذه من تأسيس الإيرادات العامة إلى التغذية العكسية، الناقمة من إنفاق الأموال العامة، كما يستهدف الرفع والتوسيع من الطاقة الجبائية، فالتصور لقدرات النظام الجبائي الراشد، شكل اهتمام خبراء المالية العامة¹ وصناع القرار التنموي من مقاربات أنّ يتجاوز هيكل النظام الجبائي استخدام الضرائب النسبية أو التصاعدية، للوصول للعدالة الجبائية، أو التركيز على الضرائب المباشرة، أو غير المباشرة أو ضرائب الدخل، أو ضرائب الإنفاق، وفقاً لقومات فعالية النظام الجبائي، بالارتكاز

¹ ناصر مراد: فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 82، بتصرف.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

على الفعالية الاقتصادية، وذلك من خلال الاستخدام العقلاني للموارد المتاحة، وتجنب جميع أشكال التبذير وكذلك البساطة مع تقليص تكاليف التحصيل والبرونة، التي تواكب التغيرات على مستوى الاقتصاد الكلي، والشفافية البائية والعدالة في المعاملة الضريبية، مع ذلك اتمع¹، وقد كانت تلك الأهداف من مبررات الإصلاح الاقتصادي في التجارب التنموية الدولية، ثم ما لبث وأن أصبح الإنفاق العام على البنية الهيكلية الأساسية الطرق والوصلات والمرافق العامة والتحسين الصحي والتعليم والصحة، وشبكة المعلومات واقتصاد المعرفة... الخ، مدرج في مؤشرات مناخ الأعمال والسياسة المالية للاستثمار، وحركة رؤوس الأموال، وانتقال الكفاءات والخبرات، بل أصبح مركزاً مدعماً للنظام البائي الراشد في مواجهة التنافسية البائية الدولية، وبالتالي يجب أن يرتقي تصور الأداء الوظيفي للنظام البائي الراشد، في علاقته الشمولية والتكاملية بنظام الميزانية العمومية المنوط به الإنفاق العام أن يكون رافداً للتغذية العكسية لتنوع الاقتصاد وتوسيع القاعدة البائية، والسياسة مردوديتها البائية بشكل مستدام، بما يفوق مخرجاتها في الدورة التي سبقتها، وإذا لم يستهدف الإنفاق العمومي تلك الأهداف، فإنه تبديد للمال العام ذي المصدر البائي يظهر قصور قدرات البويد التغذية العكسية للإنفاق في الجوانب التالية:

✓ القدرات المؤسسية القانونية لتجويد التغذية العكسية للإنفاق العام.

✓ قدرات الميزانية العمومية الوظيفية كمركز لترشيد التغذية العكسية للإنفاق العام.

✓ قدرات حسابات التخصيص الخاص "الصناديق الخاصة" بالميزانية العامة.

أولاً: القدرات المؤسسية القانونية لتجويد التغذية العكسية للإنفاق العام: إن التصور الراشد لكانة الإنفاق العام في منظومة الحكم ودور الدولة يشمل الوظيفة التخصيصية والوظيفة التوزيعية، العدالة الاجتماعية والوظيفة الاستقرارية "قيق الاستقرار الاقتصادي"²، وترتبط تلك الوظائف بالآلية العمومية الوظيفية، من مفهوم النفقة العامة بألأ "هي إنفاق عام مالي نقدي أو عيني من أجل إشباع حاجة عامة حقيقية"³، أي أن الإنفاق العام هو لول عمومي مالي، ومن المدخل القانوني يرتبط وجوباً بالنظام البائي الراشد، فبالاستناد للدستور الجزائري الذي ينص "لا يقبل أي قانون مضمونه أو نتيجته تخفيض الموارد العمومية، أو زيادة النفقات العمومية، إلا إذا كان مرفقاً بتدابير تستهدف الزيادة في إيرادات الدولة، أو توفير مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات العمومية تساوي على الأقل المبالغ المقترح إنفاقها"⁴، ومن المدخل العملي فإن قانون المالية وقانون الميزانية يصدران في وثيقة واحدة، كبرنامج مالي سنوي للدولة يشكل لوحة قيادة لضبط الأداء بالأهداف، ولكن أن يكون دعامة لتجويد التغطية العكسية كما سبق وأن وضعناه بالشكل 3-1 السابق.

¹ يشار في ذلك لدراسات كل من هنريكس (hinricks) ومسجريف (mus grave) وجود (good) في بحث أثر هيكل النظام الجبائي على الحصيلة الجبائية وعلى مساهمات الطاقة الجبائية في الناتج الوطني الإجمالي.

² عجلان العياشي: تحليل وتقييم فعالية الحسابات الخاصة في تعزيز قدرات التمويل العمومي المستدام للتنمية في الجزائر للفترة 2000-2012، أبحت الملقى الدولي: تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي 2001-2014، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، منشورات مخبر للشراكة والاستثمار في الفضاء الاورومغاربي في سنة 2013، ص 438.

³ صالح صالحي: المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 503.

⁴ المادة 14: من الدستور الجزائري لسنة 2008، مرجع سبق ذكره.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

ثانيا: قدرات الميزانية العمومية الوظيفية كمرتكز لترشيد التغذية العكسية للإنفاق العام: تؤرّك الآلية العامة دعامة أساسية في ترشيد الإنفاق العام، وترتبط بالجودة في الأداء للبرامج الحكومية، فإحكام الرأى هو إككام اليد والتجسيد الفعلي صائص دور التنمية المستدامة الميزة بالكفاءة والفاعلية، وإنفاذ تلك صائص النوعية في مناخ الأعمال يتجسد في جودة الخدمات و السلع العامة فهوها. اتمعي الواسع الذي يخضع لمعايير الجودة "التحديد الدقيق إككام الإنفاق العام، وفقاً لبدا الأولية بالتوقيت المناسب والمبلغ المناسب ومن المرفق الكفاء، وفي ظل إدارة تشاركية وتوافقية مرتكزة لإدارة مجتمعية قوية، و كذلك تخضع لمعايير الشفافية التي تتيح المعلومات الآلية وثوقة، والآنية على أوجه الإنفاق العام وتخصيصه وإنفاذه ومآلاته وئ يحقق أهداف إككامه وأن يكون مطابقاً للقوانن والأنظمة ذات الصلة وأن يتم مع الضوابط والوازنات المناسبة لتأمن الاستقامة الآلية¹ و كل تلك المعايير ينتج عنها دعائم أخرى للمراجعة والرقابة على إككام العام من خلال إككام وتقييم أساليب إعداد الميزانية وإككام الأمد فل اتمعية من الإنفاق العام وفقاً لمعايير الأداء واستغلال المارد اتمعية إككامية والبشرية في إطار موازنة البرامج والمحاسبة على الأداء لتعظيم جودة الخدمات العامة والتحكم في التكاليف وتقليص عجز الميزانية²، إككام يضمن التمويل إككام تطلّبات التنمية المستدامة.

ثالثا: قدرات حسابات التخصيص الخاص "الصناديق الخاصة" بالميزانية العامة: تتل إككام الكانة التمويلية العمومية أهم الأدوات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة³، في اتجاه أبعاد التنمية الشاملة المستدامة وإككام في ذات الوقت ميثاق الحكم الراشد لكوا نتاج "المصادقة التشريعية والمصادقة اتمعية وأداة إككامية والمساءلة العمومية، وكشف مالي ومعلوماتي عام يدرج كأساس للإفصاح والشفافية" بالإضافة إلى كوا حاضنة نظام إككامية العمومية، ومجال تطبيق قانون المالية ومن هذا إككام اتسمت بخصائص نوعية تشكل دعامة لضمان وتجويد التمويل إككام، ولأن مكونات الإيرادات العامة بالميزانية تشمل المصادر الجبائية وغير الجبائية في جانب والتنفقات العمومية في جانب آخر، وفقاً لمبادئ محاسبية نالت القبول العام، ومن أبرزها مبدأ القيد المزدوج المبني أساساً على فرض التوازن المحاسبي، إككام يجعل منه دعامة لتجويد التغذية العكسية للنظام إككامي الراشد، بإعمال ميزانية البرامج والأداء (le budget de performance) التي تربط بين مدخلات الإنفاق العام، وإككام النتجات وإككامات التي تتحقق من ذلك الإنفاق العام وبالتالي ترتقي لتكون أداة للتخطيط والتنبؤ، إذاخضعت للتسيير الراشد في إطار نظام إككامية العمومية⁴ وإذا كانت الميزانية في بعدها السياسي برنامج تنموي مجتمعي اقتصادي واجتماعي، ويبنى يرتكز على المشاركة المجتمعية في التحضير والمساءلة والمحاسبة في المصادقة والمراجعة في قانون ضبط الميزانية، والرقابة بكل أصنافها، فإن الحسابات الخاصة التي عرفت بالـ "حسابات مفتوحة في كتابات الخزينة العمومية تقيّد فيها عمليات الإيرادات، وعمليات التنفقات لمصالح الدولة التي بحرها تنفيذاً لأحكام قانون

¹ روبرت بيشل: إصلاح إدارة المالية العام في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، البنك الدولي، مجلة إدارة الحكم، أخبار وأفكار، المجلد 2، العدد 3، لسنة 2008، على الموقع www.worldnabk.org/arabic2/pdf

² نزمين طلعت غالي: موازنة البرامج والمحاسبة عن الأداء ودورها في تطوير العمل الإداري وتطبيق نظم الجودة الشاملة، الإدارة المركزية للبحوث المالية والتنمية الإدارية، المجلد الأول، مصر، 2007، ص 04.

³ Maurice baslé : le budget de l'état, 6^{ème} éditions, édition la découverte, paris, 2000, p3.

⁴ Mohammed Abbas mahrezi : l'impact de la gestion des finances publiques sur la bonne gouvernance financière, la revue de l'institut d'économie douanière et fiscale , Algérie 2012, pp45-49.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

المالية، ولكن خارج الميزانية العامة للدولة¹ يجب أن ترشّد بما يجعل منها دعامة للتمويل المستدام خ لصة واً عرفت انتشارا مكثفا في مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، وتزامن ذلك مع إقرار قانون التخطيط وأنواع المخططات للبرامج الحكومية وكذلك برامج الإنعاش الاقتصادي²، إن تلك الصناديق الخاصة يجب أن تخضع لمبادئ شفافية المالية العامة، ومعايير الإفصاح الدولية³، وأن تكون محل مساءلة مجتمعية عن تجويد أدائها لا يضمن دةومة التمويل المستدام خاصة صناديق الثروة السيادية⁴، على غرار صندوق ضبط الإيرادات والصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية وغيرهم، إذ بلغ عدد تلك الصناديق في الجزائر إلى غاية 2014، 105 صندوقا⁵، ومع ضخامة هذا العدد وضخامة الأموال العمومية، التي يجب أن يكشف عن مصادرها واستخداماتها في إطار عملية الترسيد الشامل والتكامل للمال العام، وإذا ما حقق ذلك فإننا بلا شك تشكل دعامة مثلى من مقومات النظام الجبائي الراشد في ضمان التمويل المستدام بالجزائر.

¹ المواد 48 و49: من القانون 17-84، مرجع سبق ذكره.

² عجلان العياشي: تحليل وتقييم فعالية الحسابات الخاصة في تعزيز قدرات التمويل العمومي المستدام للتنمية في الجزائر للفترة 2000-2012، مرجع سبق ذكره، ص 443.

³ صندوق النقد الدولي: النظم المالية للصناعات الاستخراجية، التعميم والتطبيق، إدارة الشؤون المالية، 2012.

⁴ صندوق النقد الدولي: اقتصاديات صناديق الثروة السيادية: قضايا صناع السياسات، 2010.

⁵ عجلان العياشي: مرجع سابق، ص 445.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

المبحث الثاني: القدرات الخارجية الداعمة للأداء التّمولي للمستدام للنّظام الجبائي الراشد

(ترشيد تخصيص الموارد، التمويل الدولي، ادراج المالية الاسلامية)

نتطرق في هذا المبحث إلى القدرات الخارجية الداعمة لأداء النظام الجبائي الراشد، وعزّزة للأداء الوظيفي التّمولي، من خلال مساهمة ومواكبة التحولات في العلاقات المالية والاقتصادية الدولية وشمولة بالتأسيّة الدولية وعواملها المتشابكة بعوامل مناخ الأعمال، للتقليل من آثارها الخارجية السّلبية للرفع من الموارد المالية مثل «هروب الأموال» المالية للخارج، أو غسيل الأموال القذرة، أو من تبعات الإغراق وضعف آليات الحماية، أو من تدّيات تكنولوجيا المعلومات في المجال الجبائي، ومن تحدي التجارة الالكترونية أو من عدم المواكبة في استغلالها في مجال الاستعلام الجبائي الدولي، وعصرنة المصالح المالية الوظيفية وما يترتب عليها من سرعة الأداء وتقليل تكاليف التّحصيل الجبائي، والوصول إلى الكامن الجبائي ضمن اقتصاد المعرفة، أو من خلال اختزال السيادة الجبائية بفعل العولمة وادواتها ومنظوماتها، ويكون ذلك بجعل التعاون الجبائي الدولي رافدا مدعما لتعزيز الموارد المالية ومساهما في الرفع من جودة وتخصيص الموارد العامة، والمساحة القدرة الاستيعابية للنّظام الجبائي في الاستفادة من التعاون الدولي في مجال الإبداع والابتكار التّمولي المستحدث، على غرار الصناعة المالية الإسلامية الدولية، وللإحاطة بتلك الجوانب نتفحص:

٧ قدرات ترشيد المنظومة المؤسسية في تخصيص الموارد المجتمعية لتعزيز التّمول المستدام.

٧ قدرات الاستفادة من التجارب الدولية بإدراج المالية الاسلامية بالنّظم الجبائية الدولية.

المطلب الأول: قدرات ترشيد المنظومة المؤسسية في تخصيص الموارد المجتمعية لتعزيز التّمول المستدام.

إنّ القدرات الذاتية للنّظام الجبائي الراشد في تعبئة الموارد المالية المحلية يجب أن تسند بدعائم خارجية ترتبط بالمكانة الوظيفية للنّظام الجبائي الراشد، ضمن دائرة إدارة الحكم لتعزيز قدرته الذاتية، فالتجارب التّمولية الدولية والاقتصاد السياسي بينت أنّ النّظام الجبائي السّائد قد تأثروا وتشكل بالنّظم السياسية السائدة، فلم تتأثر فقط مكونات النّظام الضريبي، بل تأثرت الأهمية النسبية التي تتمتع بكل مكونات النّظام الجبائي¹، فالأداء التّمولي للنّظام الجبائي يرتبط بقدرات خارجية، تتوّف على قدرات تصوّر صانع القرار التّمولي للسياسات والنّظم الجبائية في تخصيص الموارد المجتمعية، وفي القدرة على وبل العضلات الدّدة جودة الأداء التّمولي مثل نقص الخبرات الجبائية وضعف الكفاءات المهنية الجبائية وانتشار الفساد المالي والاقتصادي، بنهب وهدر الموارد اتمعية المرتبطة بترهل المنظومة المؤسسية في بعدها الوطني، أو بعدها الدولي ضمن الاتفاقيات الجبائية الدولية، كما يتطلب تدعيمها من خلال:

٧ قدرات الانصاف الجبائي في تخصيص الموارد المجتمعية لتعزيز مصادر تمويل التنمية الشاملة المستدامة.

٧ قدرات ضمان التضامن الوطني و التمويل الدولي و توسيع التبادل الدولي.

¹ سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي: اقتصاديات الضرائب، مرجع سبق ذكره، ص 337.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

أولاً: قدرات الانصاف الجبائي في تخصيص الموارد المجتمعية لتعزيز مصادر تمويل التنمية الشاملة المستدامة: إذ يعد الإنصاف الجبائي المترجم الفعلي لعلاقة المواطن ولربط القويم لفواعل التنمية المستدامة الدولة، القطاع الخاص والمجتمع المدني" في حماية وتعزيز المال العامان، سواء كان في مصدره أو مصبه، فإذا كانت العدالة البائية من أهم أركان بناء النظام البائي وأبرز دعائمه في القبول المجتمعي، فإن الدّ عامة اارجية السندة للأداء التمولي للنظام البائي الراشد تتوقف على إنفاذه من قبل نظام اكم كأداة مجتمعية لتحقيق الإنصاف البائي، والعدالة الاجتماعية بـ كل الكلف بالضرورة، و هدف التخصيص الأمثل للموارد اتمعية، من خلال ضمان تكافؤ الفرص بـ الفاعل التنموي، في الاستفادة من تلك الموارد بين الأجيال والها، وفي تحمل الكال في اتمعية بانصاف، وجعله هدفا يسعى إليه نظام اكم، من خلال النظام البائي الراشد لعاقة فجوة اوارد الالية الناجمة عن ضعف الادخار المي، ومعالجة القصور الناجم عن فجوة التجارة اارجية، رغم وجود عائدات وإيرادات متأية من فوائض اوارد الاستخراجية مثل النفط والعادن... الخ"، والتي يجب أن يديرها نظام اكم كدعائم للإيرادات البائية العادية واصفات الكفاءة والفاعلية، من خلال مدخل الالتزام بالقانون والانضباط بقواعده في المراقبة والمحاسبة و المساءلة والإيضاح عن مداخلها ومخرجاتها، وفقاً لـ مؤشر أداء اوارد العام الدولي¹، فلا يمكن أن يبلغ الأداء التمولي للنظام البائي أفضل حصيلة من اوارد العادية، وفي ظل هدر الموارد المجتمعية 'تأية من استغلال اوارد لأولية في غياب الترشد والشفافية في كل مراحلها، ومن مقارنة تعزيز مصادر تمويل التنمية الشاملة المستدامة في البلدان التي تعتمد على صادرات الموارد الأولية اام "البترول، والعادن... الخ"، فإنه يجب أن تشمل مقتضيات لترشيد تلك الإيرادات، وأن تكون من مصادر تمويل التنمية الشاملة المستدامة وفقاً يلي:

أ) ترشيد فائض حصيلة العائدات البترولية كفائض لقطاع الأعمال العام: من مدخل تطبيق نظام ااسبة الالية وأنظمة فرض اباية البترولية، من خلال التزام الأعوان الاقتصادية النشطة بهذه المجالات التنموية بمسك محاسبة قانونية، وفقاً لـ متطلبات النظام الجبائي المطبق على هذه الأنشطة للوصول إلى النتيجة الجبائية، وما يترتب عنها من أرباح وفوائض قيم مضافة وكذلك الاقتطاعات البائية وفقاً لنظام الجباية البترولية.

ب) ترشيد الإيرادات الجبائية البترولية لتعزيز الادخار العام: إن ترشيد تخصيص الموارد المجتمعية يتسع ليشمل بنية وهيكل النظام البائي البترولي ا تكون من «رخصة التقيب عن النفط التي هي عبارة عن كفالة ادد قيمتها إداريا، الرسم ااساحي الأتاوة، رسم الدخل البترولي، الضريبة التكميلية على النتائج، الرسم على الأرباح الاستثنائية، بالإضافة إلى ضرائب ورسم أخرى منها: الرسم على حرق الغاز، الرسم الخاص بالمياه المستعملة في الحفر، الرسم ااص باصول على فروض تتعلّق بالغازات الاحتباسية، حق خاص بتحويل اقوق والالتزامات، وفقاً لـ معادلة اباية البترولية المعمول بها في الجزائر:

$$F=0.85(ca-cs-R) +R+IDP \text{ اباية الكلية} = \text{الإتاوة} + \text{الضرائب على النتائج}$$

¹ مؤشر إدارة الموارد العلم IRG كمعيار للشفافية والمساءلة في قطاع النفط والغاز والتعدين الصادر عن معهد رصد الموارد والعائدات الدولي الصادر عن مؤسسة www.newyork.usa revenue watch

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

حيث يشير F إلى الجباية البترولية، R الإتاوة، Ca رقم الأعمال، Cs التكاليف الهيكلية بما فيها أعباء لنقل والتكرير و IDP الضريبة البترولية المباشرة، إن أسبقية ترشيد النظام الجبائي بما فيه نظام الجباية البترولية مقدما على جزئية التفاصيل التي تنطرق إلى ثنائية الإيرادات البائية و الباية العادية والجباية البترولية، ليكون تكامل الباية العامة مع الباية البترولية.

ج) الجودة الشاملة للأداء الوظيفي لدور الدولة على مختلف قطاعاتها ومواردها المالية: من أجل تعزيز مصادر تمويل التنمية يجب إخضاع كل موارد المعايير الترشيد من أدوات الضبط والرقابة والتوجيه والاسبة والسائلة، مما يجعل مهام الدولة متكاملة الأداء بل تلك المتطلبات هي من معايير التنافسية الدولية في مثل مؤشر إدارة الموارد العام (RGI) الذي يهتم بتقييم وترتيب الدول على أساس أربعة مكونات، هي الوضع المؤسسي والقانوني و إرسات إعداد التقارير والإجراءات الوقائية، وضوابط مراقبة الجودة والبيئة الفزة، ليساعد على بناء القدرات التقنية لتعزيز التمويل¹.

د) الالتزام بالمعايير الدولية في إدارة الموارد يفعل الأداء الجبائي الراشد: إن المكونات التي يتركز عليها مؤشر إدارة الموارد تتطابق ومجال النظام الجبائي وآليات ترشيده، وتتكامل مع مناخ الأعمال ومتطلبات التنافسية البائية الدولية في جوانب «سهولة القوان» والنافسة الفزة، والكشف عن المعلومات من الهيئات الحكومية، مع وجود ضمانات الفحص والمراقبة التي تفصح عن حقيقة البيئة الإدارية للدولة، وعن فاعليتها وعن أدائها في اتجاه الحكم الراشد ومكافحة الفساد، من خلال علامات التقييم لمكونات الأربعة موزعة على التوالي (20,20,40,20)، ولتوضيح ترتيب الدول على مؤشر إدارة الموارد في مجموعة تضم 58 دولة خلال سنة 2013، نتفحص الدول التالي:

الجدول (3-6): ترتيب الجزائر وفقا لمعيار إدارة الموارد لسنة 2009 مقارنة بكل من الهند، البرازيل، جنوب إفريقيا، ماليزيا.

البلد	المورد الخاضع للتقييم	العلامات المجتمعية	الوضع المؤسسي	ممارسة إعداد التقارير	ضوابط مراقبة الجودة	البيئة المحفزة	الترتيب
البرازيل	الموارد الهيدروكربونية	80	81	78	96	66	58/5
الهند	// //	70	60	72	83	61	58/12
جنوب إفريقيا	الموارد المعدنية	56	69	31	75	72	58/21
ماليزيا	الموارد الهيدروكربونية	46	39	45	39	60	58/34
الجزائر	// //	38	57	41	28	26	58/45

المصدر: مؤشر إدارة الموارد العام لسنة 2013 ص 9 www.revenuewatch.org

يبقى الدول أعلاه مكانة التأخرة للجزائر ضمن الدول المقارنة 58/45، وقد أرجع التقرير أسباب تلك المكانة للجزائر إلى القصور الإداري في تجويد إدارة الموارد العامة، ولغياب الشفافية والنزاهة والانفتاح وحرية المعلومات، وتلك الأساسيات تتد إلى الشركات المملوكة للدولة سونطراك، وإلى صندوق ضبط الموارد وعمليات التحويل للعائدات، وقد كان ترتيب الجزائر 58/22 و 58/20

¹ تقرير مؤشر الموارد العام: الصادر عن معهد رصد العائدات revenue Watch Institute, new York لعام 2013، الموقع

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

على التوالي. إن تلك النتائج تدفع إلى ضرورة الترشيد الشامل للمنظومة المؤسسية، كما يدعم الأداء الوظيفي للنظام الجبائي، وبما يوجد ويخصص المال العام لضمان تعزيز تمويل التنمية الشاملة المستدامة.

ثانيا: قدرات ضمان التضامن الوطني والتمويل الدولي وتوسع التبادل الدولي: إن متركزات أداء وظائف دولة التنمية المستدامة كدولة قواعد، هو التأسيس للإض. فل اتمعي الشامل والتكامل على كل المستويات «مستوى التنمية المالية المستدامة بإعمال الآلية المالية، ومستوى التنمية التكاملية وطنيا بإرساء نظام التضامن الوطني، في تدعيم الموارد المالية ومستوى البعد الدولي في حماية الأسواق التجارية، من الإغراق وتبعات الاتفاقيات الدولية، وهروب الأموال للخارج أو دخول الأموال القذرة وغسلها وكل تلك الآليات ترتبط بدور الدولة كمحفّز وشريك مع بقية الفاعل التنموي الدول والقطاع الخاص والمجتمع المدني والوطنية، في إطار يفترض تسييرا مبنيا على الفعالية والإدارة الفعالة للمصالح العمومية تشكل ضمانات وعوامل مشجعة للتنمية هي التي تضع الترتيبات التقنية والمالية التي تشجع التنمية الاقتصادية¹ في إطار ضمان التضامن الوطني لكل الجهات وإرساء مؤسساته، كما يدعم الأداء التمويلي للنظام الجبائي وضمان قبول متطلبات التنمية الشاملة المستدامة، ويمكن الإشارة لتلك الدعائم والروافد الخارجية، المعززة لقومات النظام الجبائي الراشد في ما يلي:

أ) قدرات ترشيد الجباية المحلية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة: إن المشاركة اتمعية تشكل أساسا للتضامن الوطني، والدعامة التلّي لتعديل الآثار الخارجية لنماذج النمو غير المتوازن "فالمالية الشاملة تشكل ديد من ديدات النظام الجبائي متمثلا في ضعف مواردها، ومن ثمة تدهور الوظيفة المالية عموما والآلية المالية خصوصا"²، وتبرز كفاءة وفعالية نظام الحكم في تحويل هذا التحدي إلى دعامة معززة للتمويل المستدام، ويتفحص المنظومة المؤسسية التمويلية في الجزائر يمكن الإشارة إلى روافد تدعيم الأداء الجبائي بإجراءات وتدابير دعم تمويل المؤسسات من خلال ما يلي³:

✓ تخفيض نسبة الفائدة للقروض الممنوحة من قبل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في مجال استحداث النشاط وتوسيعه حسب المناطق (الجزائر، وهران، عنابة، 0.25%، ولايات الجنوب والهضاب العليا 1.5%، والولايات الأخرى 1%) وفي مجال التأهيل 3 تخصيص نفس التخفيض لولايات الجنوب والهضاب العليا.⁴

✓ إقرار تمويل على المدى الطويل تضعه الخزينة في متناول البنوك لفائدة المؤسسات، ابتداء من مخصص أولي يقدر بـ 100 مليار دج⁵

✓ رفع المستوى الأقصى للضمان المالي الممنوح من قبل صندوق الضمان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 50 إلى 250 مليون دج.⁶

✓ إنشاء صناديق للاستثمار على مستوى الولايات تساهم في رأس مال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

¹ القانون رقم 10-02: المتضمن المصادقة على المخطط الوطني للتهيئة الإقليمية، الجريدة الرسمية رقم 61، لسنة 2010، ص 105.

² حميد بوزيدة: تحديات النظام الضريبي الجزائري و تحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2000، مرجع سبق ذكره، ص 212.

³ مصالح الوزير الأول: التدابير المتخذة لفائدة التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي ديسمبر 2010، ص 6، على الموقع www.premier-ministre.gov.dz

⁴ المرسوم التنفيذي رقم 319-06: المؤرخ في 2006/09/18.

⁵ تم ذلك بموجب قانون المالية لسنة 2008.

⁶ قانون المالية التكميلي لسنة 2009، مرجع سبق ذكره.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

٧ إنشاء الصندوق الوطني للاستثمار وتوسيع نشاطه لتمويل القطاع لعام و١٩٨٥.¹

٧ دعم الخزينة لتكاليف الكهرباء للنشاطات الاقتصادية خارج قطاع الفلاحة في ولايات الجنوب.

إن تلك الإجراءات والتدابير يجب أن تسند بضوابط الترشيد الشامل، والتكامل بين الجهات وبشكل مستدام لتشكّل رافداً من خارج النظام الجبائي، يدعم البنية التحتية في ضمان التمويل المستدام لتطلّبات التنمية المالية المستدامة.

ب) قدرات ترشيد التمويل الدولي والتبادل التجاري في ظل الاتفاقيات الدولية: معاً فحوض الوارد المالية الناجمة عن قلّة المدخرات المالية العالية لضمان التمويل المستدام، فإنّه توجد ثلاثة احتمالات تتمثل في قبول معدل أقلّ للتنمية، أو تعبئة الفائض الاقتصادي الكامن في مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، أو اللجوء إلى التمويل الخارجي مثل القروض والساعات والاستثمارات الأجنبية لسد فجوة الوارد المالية²، وذلك المالات التمويلية ترتبط بتجويد المنظومة المؤسسية في بعدها الدولي، من خلال إرساء ضوابط ومعايير ترشيدية، على الاتفاقيات التمويلية والتجارية الدولية رافداً معززاً للتمويل الجبائي، وتأمّل الحماية بسد منافذ هروب رأس المال «كل تدفّقات رأس المال الخاص أو العام من الدول النامية إلى الخارج» سواء كانت قصيرة أو طويلة الأجل، أو كانت استثمارات في أصول مالية أجنبية أو عقارات، أو في شكل استثمار مباشر في الخارج يعدّ هروباً لرأس المال نظراً لندرة رأس المال بهذه الدول لا فيها رأس المال الساخن³، أي غسيل الأموال ذات المصادر المرمية، وأساسها الهرب الجبائي العيق للرفع من الأداء التمويلي للنظام الجبائي الراشد، الذي يستلزم قدرات إسناد خارجية مثل:

٧ تأمّل الأسواق التجارية لتخصيص الوارد، وتعبئة تمويل التنمية المستدامة⁴، بفعل تدعيم النظام الجبائي الجافز المادية حركة تدفّقات رؤوس الأموال الأجنبية، التي تشير الإحصائيات إلى تضاعفها ثلاث مرات عما كانت عليه سنة 2002 وأن معظمها استقطبتها الاقتصاديات الناشئة الرئيسة من قبل البرازيل والهند، وجنوب إفريقيا⁵.

٧ وضع دليل مبسّط وشامل بالإجراءات والوثائق المطلوبة في أداء أعمال التجارة الخارجية⁶، وديد كافة الرسوم والإتاوات والقوى الواجبة التسديد من الخارج، أو من ضمن بيئة الهيكل الجبائي المتضمّنة للخطوط العريضة لإطار الأعمال، وعلاقات التجارة الخارجية، لا فيها إظهار قواعد الاتفاقيات الدولية ومجالات تطبيقها وكيفية إنفاذها في بيئة الأعمال الجزائرية⁷، ابتداء من «التسجيل في السجل التجاري إلى متطلّبات التصريح أمام المارك الجزائرية، إلى وثائق النقل والاستلام، الإجراءات المالية في التصدير والاستيراد، والتأمّل وديد بنيتها وهيكلها من حيث وعائها ومعدل الرسوم المفروضة عليها وكيفية تسديدها والمصالح المسئولة عنها» مع وضع لوحة قيادة لمدد المصالح المسئولة عن كل جزئية من تلك المنظومة الشاملة، والتكاملة لإجراءات أعمال التجارة الخارجية، كدعامة معززة للتمويل المستدام من خارج الأداء التمويلي للنظام الجبائي الراشد.

¹ قانون المالية لسنة 2014، مرجع سبق ذكره.

² رمزي زكي: الديون والتنمية، القروض الخارجية وأثرها على البلاد العربية، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1985، ص 19.

³ عمر صقر: العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص 12.

⁴ البنك الدولي: لجنة النمو والتنمية: تعزيز النمو واستراتيجية النمو المطرد والتنمية الشاملة، مرجع سبق ذكره، ص 10.

⁵ الأمم المتحدة: مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية، مرجع سبق ذكره، ص 3.

⁶ Algex: les procédures du commerce extérieure, publié 2008.P64.

⁷ Délégation de l'union européenne en Algérie: rapport sur la coopération UE-Algérie, édition 2014 , P 27.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

٧/ توسيع المعاهدات البائية الدولية لتشمل المساعدات الفنية في مجال السياسات والظلم البائية، وخاصة نظام تبادل المعلومات والارتفاع بالهاترات الفنية للموارد البشرية والبائية، وفي استخدام تكنولوجيا المعلومات في المجال البائي لتعزيز الاستعلام البائي الدولي.

٧/ ترشيد قواعد فرض رسوم حماية البائية المعاقبة الإغراق الناجم عن الدوافع الفنية للاتفاقيات البائية الدولية، والتي تسبب في تقليص إخفاء الطاقة البائية الحقيقية، كالعونات الأجنبية والنج العينية ومعونات البرامج أو القطاعات¹ التي تؤدي إلى تقليص الأداء الوظيفي للنظام البائي الراشد من مدخل المالية العمومية الدولية.

إن تدعيم القومات الخارجية للنظام البائي الراشد، يكون بإيجاد منظومة متناسقة ومتكاملة للحماية في مواجهة آثار الاتفاقيات التجارية، والتمويلية الدولية بإفاد رسوم مواجهة الإغراق²، والرفع من حقوق التعويض وإرساء كفيات المراقبة والمتابعة لكل مدخلات، ومخرجات الحقوق الجبائية الجمركية، في إطار الاتفاقيات البائية الدولية، وكذلك إرساء قواعد للرقابة البائية الفاعلة على أسعار التحويل بين مختلف المؤسسات المتصلة النشاط في بيئة المال والأعمال الجزائية أو الدولية لتصحيح الأسعار الباطقة بالمقارنة مع تلك النافذة عن التنافسية البائية الدولية³، بالتواصل مع الأطراف ذات العلاقة، ومع المنظمات المالية الدولية ومنشآت الأنظمة البائية الدولية لتدعيم القدرات الذاتية للنظام البائي الراشد.

المطلب الثاني: قدرات الاستفادة من التجارب الدولية بإدراج المالية الإسلامية في المنظومة الجبائية الدولية.

تتل المتمويل الإسلامي الدولي أو الصناعة المالية الإسلامية، مبتكرات تمويلية غير تقليدية بضى بالكانة الريادية والتنافسية التمولية الدولية في إدراجها ضمن هياكل الأنظمة الجبائية، بإدخال تغيرات جوهرية على أنظمة الحكم في البلدان المتقدمة أو النامية⁴ واعتبارها من أهم مصادر التمول البتكرة والاستدامة، ويعود ذلك بصائصها المميزة في مجال التمول المستدام المرتكز على قدرات متعدّدة ومتجدّدة في تعزيز القدرات التمولية لمواجهة متطلبات التنمية الشاملة المستدامة، وأكثر من ذلك فالتمول الإسلامي يدعم القدرات الذاتية للنظام البائي الراشد، من مقارنة تنوع منتجات المالية الإسلامية، كمدخلات توسع من القاعدة البائية، وبالتالي ترفع من البصلة البائية وتزيد من الطاقة الجبائية في الناتج الوطني الإجمالي، ومن جانب آخر يعد التمول الإسلامي من القدرات الخارجية الداعمة لأداء النظام التمولي البائي، ذات فاعلية وكفاءة هامة جدا وضى بالقبول الاجتماعي الطوعي وبشكل تنافسي مثل الزكاة وما ينشأ عنها من مؤسسات مالية وبلية لغز الأنشطة وتضمن التمول المستدام وكذلك مؤسسة الأوقاف الخيرية التي تشكّل منصّة حقيقية للتمويل المستدام المدعم للأداء المالي للأنظمة البائية بالإضافة أيضا إلى عديد المؤسسات التمولية مثل صناديق الاستثمار الإسلامية، ومؤسسات التأم التكافلي، وبالتالي فهي منظومة تمويلية بديلة⁵ لنظام التمول التقليدي، ولتعظيم

¹ يونس أحمد البطريق: السياسات الدولية في المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 13.

² تم تأسيسها بالمنظومة القانونية الجزائرية للمراسيم التنفيذية (05-222,05-221,05-220) المؤرخة في 22 جويلية لسنة 2005، رقم المرسوم 89-10 المؤرخ في 10 مارس 2010.

³ إبراهيم بن علي: مدير العلاقات العمومية والاتصال بالمديرية العامة للضرائب، أفاق النظام الجبائي الجزائري في سياق إرساء نظام جبائي فعال، مرجع سبق ذكره، ص 23.

⁴ تم ذلك في الظلم الجبائي الفرنسي منذ 2007، و ماليزيا وتركيا وإيران وبريطانيا والسنغال وجنوب إفريقيا... إلخ.

⁵ صالح صالح: المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص ص 412,402.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الاستفادة منها ومن التجارب الدولية في إدراجها ضمن المنظومة البائية الدولية لتعزيز التمويل المستدام بالبيئة الزائرية، وإدراجها ضمن المنظومة الوؤسسية والقانونية الزائرية، كقدرات معززة للأداء التمويلي البائي وكدعائم خارجية لتعزيز التمويل المستدام متطلبات التنمية الشاملة المستدامة بالزائر وتفحص ذلك نتاول:

✓ دعائم القبول الاجتماعي ووايز النمو الاقتصادي المستدام.

✓ قدرات الاستفادة من اتفاقية التوأمة الجبائية الفرنسية في إدراج المالية الإسلامية بالنظام البائي.

✓ دعائم الدراسات الاستشرافية للقدرات المستقبلية للتمويل الإسلامي بالزائر.

أولا: دعائم القبول الاجتماعي وتمايز النمو الاقتصادي المستدام: إن التمويل الإسلامي كرافد معزز للتمويل المستدام متطلبات التنمية بالزائر، يحضى بدعائم القبول الاجتماعي كبديل حقيقي يرفع الج، وتكاليف التمويل التقليدي وتبعاته على الأنشطة وعلى الأعوان الاقتصادي، من مدخل أساسي عقائدي يرفض الربا الذي يشكّل عائقاً كبيراً في الكشف عن المدخّرات الحقيقية وفي استغلالها لتعزيز مصادر تمويل التنمية، ومن جانب آخر فإنّ الأداء التمويلي للمالية الإسلامية التي تحقّق معدّلات نمو تتراوح بين 15% إلى 20% سنوياً، وبشكل مستدام تشكّل داعماً ومحفزاً قوياً لبيئة المال والأعمال الزائرية من الدخل الرّبحي ومن الدخل الاقتصادي، بتنوّع منتجات الصيرفة الإسلامية التي تضم صيغ متنوعة منها:

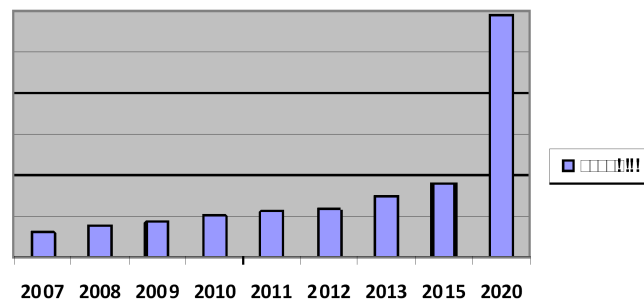
✓ التمويل من خلال عقد المشاركة. ✓ التمويل من خلال عقد المراجعة.

✓ التمويل من خلال عقد السلم. ✓ التمويل من خلال عقد الإجارة.

✓ التمويل من خلال عقد الاستصناع

إنّ تلك المنتجات لها مكانة هامة في التنافسية التمويلية الدولية، إذ بلغ حجم الصناعة المالية الإسلامية حوالي 1600 مليار دولار سنة 2013 ويتوقع أن يصل مع اية سنة 2015 إلى 2000 مليار دولار، وإلى 6000 مليار دولار سنة 2020، ويتوقع أن تبلغ 8000 مليار دولار في آفاق 2024. وهي تنمو معدل يفوق أحيانا 20% سنوياً ولكن سيبذل بالشكل أدناه:

الشكل (3-2): تطور حجم الصناعة المالية الإسلامية وتوقعاتها خلال 2020.



المصدر: صالح صالح، مشروع إقامة أكبر منظمة لمواطني المالية الإسلامية بالجزائر في آفاق 2022، مجلة العلوم الاقتصادية العدد 24، لسنة 2015، ص 3.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

ثانيا: قدرات الاستفادة من اتفاقية التوأمة الجبائية الفرنسية في إدراج المالية الإسلامية بالنظام الجبائي: لا شك فيه أن الصعوبات والعوائق الأساسية والبائية والقانونية التي تعترض إدخال الآلية الإسلامية في المنظومة المؤسسية القانونية والاسية والبائية الزائرية، إن على مستوى منظومة المال والأعمال (خاصة قطاع المؤسسات المالية والبنوك)، أو على مستوى جهاز الآلية العامة الوظيفية، ستجد في التجربة الفرنسية التي أدرجت الآلية الإسلامية في منظومتها القانونية والاسية والبائية دعائم أساسية لاستيعاب تلك العوائق، وتوفير حلول لها انطلاقا من أن الآلية الفكرية والإطار التصوري والأسس الفنية للمنظومة الزائرية متطابقة مع المنظومة الفرنسية في عديد الجوانب:

✓ منظومة التنظيم الأساسية والبنكية لقطاع المال والأعمال، متماثلة ومتراطة «نسخ مشاة» للنظام المالي المحاسبي ونظام الخطط البنكي والتأميني الفرنسي.

✓ تشابه الناجح الإطار الهيكلي والتأطير البشري ومنظومة تكوينه، وتأهيله وهياكله الإدارية ومسؤوليها وخدمتها.

✓ وجود روابط ثقافية إدارية متواصلة ومستمرة، سواء بدافع التبعية أو من خلال مقتضيات ومتطلبات العلاقات الدولية.

✓ وجود اتفاقيات جبائية دولية بلغت حد التوأمة بين المديرية العامة للمالية العمومية الفرنسية، والمديرية العامة للضرائب بالجزائر¹ امتدت إلى اتفاقية توأمة بين المدرسة الوطنية للضرائب بالقلعة، والمركز البائي الفرنسي (CNPF) منذ سنة 2005 كذلك توأمة بين مديرية المؤسسات الكبرى في كل من الجزائر وفرنسا منذ 2006.

✓ وجود منظومة جبائية فرنسية ماثلة في بنية الهيكل الجبائي في إخضاع الآلية الإسلامية بصيغها المتكررة مثل الضريبة على الدخل الإجمالي IRG والضريبة على أرباح الشركات IBS، والرسم على القيمة المضافة TVA، والرسم على النشاط المهني TAP وحقوق التسجيل والطابع، إلخ، وكذلك أنظمة الإخضاع ومحاسبتها²، بالإضافة إلى الإطار القانوني والمحاسبي والباي للقرض الإسلامي في بيئة المال والأعمال الفرنسية³.

✓ كثافة المعاهدات والاتفاقيات الدولية بين الجزائر وفرنسا، في مجالات القطاعات المالية والاقتصادية والاستثمارية والتجارية باعتبار فرنسا الشريك الأول للجزائر، يسهل من نقل التجربة التي تدخلها الشركات الفرنسية الممولة بالتمويل الإسلامي للبيئة الزائرية، مما يجعل من المنظومة المحاسبية والجبائية الزائرية تابعا وملحقا من القارة العلمية والواقعية.

✓ يقيق أهم الأهداف التي وضعتها المالية العامة الفرنسية من إدخال الآلية الإسلامية وتوطينها بفرنسا، وبأن تكون الرائد والبوابة الرئيسية للدول الإفريقية وخاصة الفرنكوفونية منها.

¹ إبراهيم بن علي: مدير العلاقات العمومية والاتصال بالمديرية العامة للضرائب، آفاق النظام الجبائي الجزائري في سياق إرساء نظام جبائي فعال، مرجع سبق ذكره، ص 25.

² Direction générale des finances publiques: bulletin officiel des impôts, Instruction du :

- 25/02/2009 : régime applicable aux opérations des murabaha.
- 23/07/2010 : régime applicable aux opérations d'ijara et sukuk.
- 24/08/2010 : régime applicable aux suku d'investissements.
- 24/08/2010 : régime applicable des opérations d'istisnaa.

³ Ibrahim zeyyad: le cadre juridique français, thèse doctorale, université de Strasbourg, France, 2013.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

ثالثا: دعائم الدراسات الاستشرافية للقدرات المستقبلية للتمويل الإسلامي بالجزائر: إنح الدراسات والتوقعات الاستشرافية فرص عظيمة للتمويل الإسلامي بيئة الأعمال الجزائرية، كما يدعم التمويل المستدام سواء بالرفع من القدرات الذاتية للنظام الجبائي الجزائري، بإدخال صيغ الاستثمار الإسلامي التي توسع الطاقة الجبائية، أو كدعائم خارجية تعزز من مصادر تمويل التنمية المستدامة في جذب تدفقات مدخرات القطاعات الإنتاجية ومن هذه الدراسات الاستشرافية بنجد:

ج-1) دراسة الأستاذ صالح صالحي¹: حيث تتوقع تلك الدراسة أن يبلغ حجم التمويل الإسلامي بالجزائر في آفاق 2022 <150 مليار دولار>، وهذا الرقم الضخم والهام جدا ممكن التحقيق في ظل البيئة الجزائرية، إذا ما كان الالتزام بالكم الراشد كأساس للتنمية الشاملة المستدامة، من جانب القبول الاجتماعي، ومن جانب تأثير العلاقات التمويلية الدولية خاصة مع الاتحاد الأوروبي عموما وفرنسا خصوصا، ومن جانب تدهور العائدات البترولية في مقابل ضرورة تلبية متطلبات مخططات هيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية بآفاق 2030، وهذه التوقعات لها آثارها المباشرة وغير المباشرة على الأداء التمويلي للنظام الجبائي الراشد، فيتوقع معدل اقتطاع ضريبي في حدود 20%، فإن الإيرادات الجبائية ستكون في حدود <30 مليار دولار> لنفس الفترة، كما شكل فعلا دعامة مستقبلية للتمويل المستدام بالجزائر.

ج-2) دراسة البنك الدولي²: اوضحت دراسة قام بها البنك الدولي، أن الفرص المتاحة والإمكانيات المتوفرة لنجاح الآلية الإسلامية بالجزائر قضى بقبول اجتماعي يتجاوز 50% من عدد السكان، كما يتيح إمكانيات كبيرة للتمويل الإسلامي كدعامة للتمويل المستدام.

و كل تلك الدعائم تشكل قدرات خارجية حالية و مستقبلية للنظام الجبائي الجزائري في الأداء التمويلي الفعّال والكفء لضمان التمويل المستدام لتعزيز التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر.

¹ دراسة صالح صالحي: بعنوان مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، العدد 14، سنة 2014.

² نفس المرجع، ص 16.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

المبحث الثالث: قدرات النظام الجبائي الراشد في تحفيز الاستثمار المستدام.

يتطرق هذا البحث إلى قدرات النظام الجبائي الراشد في أدائه الوظيفي التوجيهي لخلق مناخ الأعمال، وضمان أنشطة التنمية المستدامة، ولا شك أنّ تلك القدرات التحفيزية والتشجيعية والتوجيهية تترابط وتتكامل مع قدرات وظيفية الأداء التمويلي المستدام فالعلاقة الارتباطية التكاملية بين التمويل والاستثمار كمحرك أساسي باتجاه تعزيز التنمية الشاملة المستدامة يقعان ضمن دائرة الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد ويدرجان في جوهر صنع السياسات العامة الاقتصادية والمالية والاجتماعية والبيئية لنظام الحكم الراشد الذي يستهدف تحقيق التنمية المستدامة ومن هذا المدخل التصوري مكانة الاستثمار كعنصر متغير حركي أساسي وفعال يرتبط بدائرة إدارة الحكم الراشد ويتجسم دور ووظيفة دولة التنمية المستدامة في تلك التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وذلك الارتباط بين النظام الجبائي الراشد والاستثمار المستدام، يتجسد من خلال التنسيق المبني بعلاقات الاستثمار المباشرة وغير المباشرة بالمتغيرات البنوية الأساسية، كالدخل والاستهلاك والادخار وعلى مستوى الكليات الاقتصادية المتعلقة بحركة رؤوس الأموال ومشاريع منظمات الأعمال في مجالات الصناعة والطاقة والنقل والتوزيع والاتصال والإعلام والفلاحة، والمياه والسياحة والثقافة والصحة والتعليم... الخ، وما يندرج ضمنها من مستويات العمالة والتشغيل واستهداف النمو الاقتصادي المستدام والرفع من قدرات الناتج المحلي الإجمالي، وتعزيز الإنفاق العام والرفق بالتنمية المستدامة على المستوى الوطني والإقليمية ودولية، وكل تلك المالات الشاملة بالقدرات الذاتية للنظام الجبائي الراشد في ضمان الاستثمار المستدام، ولكن بحثها في:

٧ قدرات القواعد المؤسسية في إنفاذ النفقات الجبائية لتحفيز الاستثمار.

٧ قدرات بنية الهيكل الجبائي وإجراءاته في تشجيع الاستثمار المستدام.

٧ قدرات الاتفاقيات الجبائية الدولية (عدم الازدواج الجبائي في ضمان الاستثمار المستدام).

المطلب الأول: قدرات القواعد المؤسسية في إنفاذ النفقات الجبائية لتحفيز الاستثمار.

إن قدرات القواعد المؤسسية في التحضير والتحرير على الاستثمار تتسع لتشمل قواعد التصريح الجبائي والتسديد وأوقاته وهياكله والأنظمة الأساسية والجبائية، التي تتيح معلومات كافية لكل الأطراف ذات العلاقة باتخاذ القرار الاستثماري، وتعزيز جاذبية مناخ الأعمال في سرعة وسهولة حركة تدفقات رؤوس الأموال والسلع والخدمات، وانتقال الخبرات والكفاءات والابتكارات التكنولوجية، والمعارف العلمية في إطار التنافسية الجبائية الدولية وإبرام الاتفاقيات الاستثمارية الدولية، واتفاقيات عدم الازدواج الضريبي الدولي، وتأثيره حتماً بأدوات العولمة الاقتصادية من منظمات دولية (صندوق النقد الدولي، البنك العالمي ومنظمة التجارة الدولية) وكذلك بتحركات الشركات المتعددة الجنسية في استهداف مجالات الاستثمار وأشكاله ومناطقه وكل ذلك يؤثر على تنافسية الأعوان الاقتصاديين المحليين وعلى مستويات التنمية المستدامة الوطنية وعلى المالات الاستثمارية الوطنية (الجزئية والقطاعية) سواء كانت (خاصة و/أو عامة أو دولية)، مما يقتضي بحث إرساء دعائم للآليات الجبائية التحفيزية والتحفيزية للاستثمار، من خلال الأواب التالية:

٧ قدرات القواعد المؤسسية للمنظومة الجبائية في استقرار نظام الاستثمار.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

٧ قدرات التآطير الجبائي لهيئات ترقية و تشجيع الاستثمار.

أولاً: قدرات القواعد المؤسسية للمنظومة الجبائية في استقرار نظام الاستثمار: يشكّل التحريض الضريبي إحدى الأساليب المستعملة من طرف الدولة، من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال التزايا الضريبية والتسهيلات والضمانات ذات الطابع التحفيزي، التي تعمل على حث المؤسسة لمبادرة الاستثمار وتشجيعه، لذا تلجأ معظم الدول إلى سياسة التحريض الضريبي قصد التأثير على المؤسسة، وتوجيه نشاطها وفق الأهداف المسطرة ضمن السياسة التنموية المنتهجة¹، بترجمة ذلك التحفيز في قواعد مشتركة بين النظام الجبائي ومنظومة قواعده ترقية وتشجيع الاستثمار، فالإعفاء من الضرائب لتوجيه وحفز الاستثمار يجمع في مضمونه الهدف المالي والهدف الاقتصادي²، وفي إطار قانون الأعمال الذي يضبط وينظم علاقات مناخ الأعمال لا يتلاءم ويتطابق وقواعد الاتفاقيات الدولية الخاصة باعتماد القرارات التحكيمية الأجنبية وتنفيذها³ وكذلك اتفاقية تسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمارات بين الدول ورعايا الدول الأجنبية الأخرى، والوافقة للقواعد الاتفاقية المنظمة، بإحداث الوكالة الدولية لضمان الاستثمارات، وبفحص قانون الاستثمار الجزائري نحوه يستند إلى تلك القواعد المطابقة للاتفاقيات الدولية ويظهر أهمية كبرى لقواعد القانون المتعلقة بقوانين المالية، بالإضافة إلى قانون الضرائب وقانون التسجيل وقانون الماركس⁴ يد⁵ أن القدرات القانونية الجبائية تعدّ الدعامات الأساسية في بناء منظومة قوانين الاستثمار بالجزائر كما هو ثابت من خلال الجوانب التالية:

أ) الالتزام بقواعد النفقات الجبائية مدخل أساسي لإنفاذ قانون الاستثمار المستدام: إن النفقات الجبائية هي أموال عامة في المصدر والصب، لابد أن تكون لها الحماية الأساسية من أجل خدمة التمتع بكل عدالة وإنصاف، ولا يضمن ذلك إلا مدخل الحكم الراشد كأساس لتمويل التنمية المستدامة، وللتنوع الاقتصادي وتعزيز النمو المستدام⁴ وكوا أساسية في عملية الاستثمار جعل المشرع الجزائري منح قواعد قانون الاستثمار مكانة النظام بنصّه "يحدد هذا الأمر النظام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية والأجنبية، المنجزة في النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع والخدمات وكذلك الاستثمارات التي تنجز في إطار منح الامتياز و/أو الرخصة"⁵، التزاما بقواعد النظام الجبائي في اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة، أو المساهمة في رأس مال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية أو استعادة النشاطات، في إطار خصوصية جزئية أو كلية⁶، كما يلي من جهة أخرى متطلبات مناخ الأعمال، الذي يبحث على مرتكزات تقلص من عدم اليقين والخاطر المرتبط بالاستثمار والتي غالبا ما يرتبط بمجمل أنظمة متكاملة ومتداخلة، منها استقرار النظام السياسي والنظام الاقتصادي والنظام القانوني، وفعالية وعدالة النظام القضائي ونظام الأسعار وإنصاف النظام الجبائي، وساطته وإتاحته للمعلومات الأساسية

¹ ناصر مراد: فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 117.

² حميد بوزيدة: النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2000، مرجع سبق ذكره، ص 45.

³ اتفاقية الأمم المتحدة: المصادق عليها بمؤتمر الأمم المتحدة بتاريخ: 1998/07/10، نيويورك.

⁴ عجلان العياشي: حوكمة النفقات الجبائية لتمويل التنمية المستدامة وتحقيق العمل المستدام، حالة الجزائر، مداخلة بالملتقى الدولي، إستراتيجية الحوكمة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة جامعة المسيلة، أكتوبر 2011، ص 1.

⁵ Art (11): ordonnance N° 06/008 du 20aout 2001, relative au développement de l'investissement modifiant et complétant 2015, p02.

⁶ Art N° 02, ibid.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

والبائية، التي تساعد على توجيه و ترشيد متخذي القرارات الاستثمارية نحو أشكال ومجالات استثمارية مجتمعية¹، لها امتيازات جبائية تفضيلية من خلال ممل الدولة للنفقات البائية التي هي عبارة عن تخفيضات و ضمانات تمس المعايير الجبائية النمطية مثل التخفيضات الجبائية في معدلات الضرائب و الرسوم، والإعفاء الرئي أو الكلي مؤقت، أو تأجيل مواعيد الدفع أو الشراء بالإعفاء أو باسترجاع الرسوم على المشتريات، أو الإعفاءات مركية وشبه البائية المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية للعامل ورب العمل، وقد تشمل ضمانات خاصة في مجال الرقابة البائية، ومنح أولويات السبق للفصل في تسوية المنازعات الجبائية، ولكون هذه النفقات مرتكزا هاما في منظومة الاستثمار الجزائرية.

ب) ارتباط التأسيس القانوني للمنظومة الاستثمارية بقواعد النفقات الجبائية: بتفحص مكانة النفقات الجبائية في مسيرة منظومة الاستثمار الجزائرية للفترة الممتدة من (1963-2014)²، يتضح ارتكاز قواعد منظومة الاستثمار ورغم اختلاف النهج التنموية على القواعد البائية وعلى النفقات البائية كآلية أساسية و جوهرية لتحفيز الاستثمار الي أولأجنبي و كضمانات مؤسسية بية الاستثمار و حرية التنقل والإقامة و المساواة أمام القانون، ولا سيما المساواة البائية³، ولذلك كانت أغلب القواعد القانونية للمنظومة الاستثمارية تصدر من خلال فوان الية، كما يؤكد ارتكازها على المنظومة المؤسسية السيادية سواء تعلق الأمر بالاستثمار اصاص الوطني أو الأجنبي، أو بالاستثمار العمومي التعلق بالتهيئة العمرانية للإقليم وأعمال ارافق العملة بلدية وولائية، أو في استغلال الموارد السياحية و اوارد الاستخراجية الفطية و المعدنية رغم أن منظومة قواعد الاستثمار في مجال المحروقات بقيت مستمدة من المنظومة الاستثمارية، إلى غاية إجراء التأميم سنة 1971، لكن بعد ذلك ف.ج.ك المالات للاستثمار⁴ مع التركيز أساسا على قواعد القانون الجبائي في الضبط والتوجيه والتحفيز والتشجيع، من سلسلة اوافر االمنوحة من طرف الدولة إلى المستثمر في شكل إعفاءات دائمة ومؤقتة⁵، لكن من أن تنجز الاستثمارات في حرية تامة، مع مراعاة التشريع والتنظيمات المتعلقة بالنشاطات الفنية وحماية البيئة وتنفيذ هذه الاستثمارات بقوة القانون من اماية، والضمانات المنصوص عليها في القوانين والتشريعات⁶، وهو يسعى بجسد مرتكزات دولة القواعد التي تكتفي بالضبط والتحفيز في منح االرية التامة للاستثمار والمساواة في المعاملة الجبائية

¹ إبراهيم مالكوم وآخرون: المؤسسات المالية العربية وتمويل التنمية والاستثمار في الوطن العربي، صندوق النقد الدولي، دبي، الإمارات العربية المتحدة، سنة 2005، ص 21، 20، بتصرف.

² تشمل المنظومة الاستثمارية الجزائرية في مسيرتها القوانين التالية:

- القانون رقم 277/63 المتعلق بالاستثمار والمؤرخ في 1963/07/26.

- الأمر رقم 284/66 المتعلق بقانون الاستثمار المؤرخ في 1966/09/15 الجريدة الرسمية رقم 08.

- القانون رقم 11/32 المتعلق بقانون الاستثمار الخاص الوطني المؤرخ في 1983/08/21 الجريدة الرسمية رقم 34.

- القانون رقم 25/88 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الخاصة المؤرخ في 1988/07/12 الجريدة الرسمية رقم 28.

- القانون رقم 12/86 المتعلق بالتنقيب والاكتشاف والاستغلال ونقل المحروقات بالأنابيب المؤرخ في 1986/08/27.

- القانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض المرسوم التنفيذي رقم 12/93 المتعلق بترقية الاستثمار المؤرخ في 1993/10/05.

- الأمر رقم 03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار المؤرخ في 2007/08/20.

- الأمر رقم 08/06 المعدل والمتمم للأمر 03/01 المتعلق بطوري الاستثمار المؤرخ في 2006/07/15.

³ حميد بوزيدة، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2000، مرجع سبق ذكره، ص 168.

⁴ تم ذلك بموجب القانون 28/86 المتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب المعدل والمتمم:

- القانون 10/01 المتضمن قانون المناجم المؤرخ في جويلية 2001.

- القانون 07/05 المتعلق بالمحروقات المؤرخ في 2005/04/18 المعدل والمتمم.

⁵ Saad oudi: les incitations fiscales et la promotion des investissements en Algérie et les annales de l'IEDF, 1994, p 36.

⁶ Art (04) ordonnance N°01/03 correspondant relative au développement de l'investissement.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

والإمكية، التي تتيح أيضا حرية التجارة وحرية العمل، والإمكية النقدية في إطار القواعد الأساسية الدستورية التي جعلت من المحركات والإناجم ملكية عمومية أو ملكية الدولة¹، وفي ذلك سعيًا مؤسسا بـ حرية الاستثمار وضوابط دولة القواعد، كما يواكب متطلبات مكونات مؤشر الإمكية الاقتصادية الذي تبرز معطياته للفترة 2000-2012 بالإزائر حسب الإدول التالي:

الجدول (3-7): تطور مكونات مؤشر الحرية الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة 2000-2012.

الوحدة ب النسبة %

مؤشر السنة	المجموع	اعمال حرة	تجارة حرة	جباية حرة	الإنفاق الحكومي	الحرية النقدية	حرية الاستثمار	الحرية المالية	حقوق الملكية	التحرر من الفساد	حرية العمل
2000	56.8	70.0	39.6	64.7	63.3	74.0	50.0	50.0	50.0	50.0	/
2001	57.3	70.0	59.6	64.6	63.3	78.2	50.0	50.0	30.0	50.0	/
2002	61.0	70.0	60.0	65.0	71.2	82.8	70.0	50.0	30.0	50.0	/
2003	57.7	70.0	50.4	65.2	74.9	78.9	70.0	30.0	30.0	50.0	/
2004	58.1	70.0	55.0	74.1	62.4	81.1	70.0	30.0	30.0	50.0	/
2005	53.2	70.0	54.4	73.9	61.8	80.1	50.0	30.0	30.0	26.0	55.9
2006	55.7	74.8	61.0	73.9	74.4	78.8	50.0	30.0	30.0	27.0	57.4
2007	55.4	73.7	66.0	73.8	74.2	80.7	50.0	20.0	30.0	28.0	57.6
2008	56.2	73.6	68.8	77.0	74.6	80.2	40.0	30.0	30.0	31.0	57.0
2009	56.6	72.5	68.6	77.2	74.1	78.6	50.0	30.0	30.0	30.0	55.5
2010	56.9	71.2	70.7	83.5	73.4	77.2	45.0	30.0	30.0	32.0	56.4
2011	52.4	69.4	72.8	83.5	62.4	75.4	20.0	30.0	30.0	28.0	52.9
2012	51.0	66.3	72.8	82.9	47.9	76.3	20.0	30.0	30.0	29.0	54.4

Source: index of economic freedom, wall street journal and the heritage foundation, Washington,

www.heritage.org/index/

تدعم معطيات مؤشر الإمكية الاقتصادية بالإزائر خلال الفترة 2000-2012، ضعف ومحدودية مكوناته رغم ارتفاع مؤشر الإمكية الإيجابية والإنفاق العام مقارنة ببقية المؤشرات، لكن مجموع المؤشر طيلة الفترة كانت محدودة خاصة مؤشر حرية الاستثمار التي تعكس استمرار دولة الأوامر أو الدولة الإفاولة على حساب دولة القواعد وما يؤكد ذلك الإبقاء على تقييد ممارسة مجالات واسعة من الأنشطة إلا بترخيص، بدعوى أأ مجالات تقلق الأمن العام وحماية الأشخاص وحماية الاقتصاد الوطني، كما أن مؤشر الفساد بالإرتفاعا مذهلا طيلة الفترة محل التقييم.

ثانيا: قدرات التأطير الجبائي لهيئات ترقية وتشجيع الاستثمار: لإنفاذ مدونة الاستثمار بالإبيئة الإزائرية استحداث هياكل وهيئات تنظيمية، كلفت بأداء وظيفة الدعم والتحفيز للاستثمار، والتتركيز على تأطيرها بالكفاءات الجبائية وإطارات الإالية العامة الوظيفية، سواء من خلال توصيف المناصب في مجالسها الاستثمارية، أو في إساند إدارتها وقيادتها وتسييرها للإطارات الإيجابية، وفي ذلك توجي لعلاقة التراب والتكامل، والفهم الإيد للتداخل بالإ النظام الإيجابي والنظام الاستثماري، ومن تلك الهيئات التي عرفها نظام الاستثمار في بيئة المال والأعمال الإزائرية:

¹ المادة 17-18 من الدستور الجزائري لسنة 2008، مرجع سبق ذكره.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

أ) وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعتها (A.P.S.S.I): وكالة ¹ وضعتها تحت وصاية رئيس الحكومة في شكل شبّاك وحيد، تجمع الهيئات ذات العلاقة الفعلية بالاستثمار ممثلة في "مصالح الجباية وضرائب وجمارك ومصالح السجل التجاري"¹، وإدارة أملاك لدولة وأعاون إدارات إقليمية، ومديرية البيئة والتشغيل" هدف إلى مساعدة ودعم المستثمرين في جميع المجالات، وتسهيل الإجراءات المطلوبة من تلك المصالح، لنجح الامتيازات المرتبطة بالاستثمارات²، وتحدد المشاريع التي تكتسي أهمية للاقتصاد الوطني وقد ³ تعديل تسمية تلك الوكالة لتصبح الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI³، وأصبح ⁴ ثيل وزارة إقليمية بعضوون ⁵ يزين عن كل الأطراف ذات العلاقة بالاستثمار.

ب) المجلس الوطني للاستثمار: يكلّف باقتراح إستراتيجية الاستثمار ولأول مرة⁴، والتدابير التحفيزية للاستثمار ومسايرة التطورات إدارية ويدرس كل اقتراح لتأسيس مزايا جديدة، وكل تعديل للمزايا الموجودة ويفصل على ضوء أهداف بيئة الإقليم والمناطق التي ⁵ لكن أن تستفيد من النظام الاستثنائي، ويدرس الاتفاقيات الدولية للاستثمار وقيم القروض الضرورية لتغطية البرنامج الوطني لترقية الاستثمار، ويضبط قائمة النفقات التي يمكن اقتطاعها من الصندوق المخصص لدعم الاستثمار وترقيته وحثّ على إنشاء وتطوير مؤسسات وأدوات مالية ملائمة لتمويل الاستثمار، ويتبع على ذلك⁵.

ج) الشباك الوحيد: ينشأ ضمن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار⁶، وعلى مستوى الهياكل اللامركزية للوكالة ويؤهل قانون توفير إدارات الإدارية الضرورية لتحقيق الاستثمارات، بالاتصال مع الإدارات والهيئات المعنية لتحقيق وتبسيط الإجراءات وشكليات تأسيس المؤسسات وإجاز إدارية، ويضم ⁷ للضرائب وإمارك والبيئة وأملاك الدولة، ومأمور المجلس الشعبي البلدي، الذي يتبع مكان إقامة الشباك الوحيد مع ⁸ ديد وضبط مهام كل ⁹ مثل⁷.

د) الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب: تعمل هذه الوكالة على دعم ومتابعة المؤسسات الصغيرة⁸، ⁹ ¹⁰ ¹¹ ¹² ¹³ ¹⁴ ¹⁵ ¹⁶ ¹⁷ ¹⁸ ¹⁹ ²⁰ ²¹ ²² ²³ ²⁴ ²⁵ ²⁶ ²⁷ ²⁸ ²⁹ ³⁰ ³¹ ³² ³³ ³⁴ ³⁵ ³⁶ ³⁷ ³⁸ ³⁹ ⁴⁰ ⁴¹ ⁴² ⁴³ ⁴⁴ ⁴⁵ ⁴⁶ ⁴⁷ ⁴⁸ ⁴⁹ ⁵⁰ ⁵¹ ⁵² ⁵³ ⁵⁴ ⁵⁵ ⁵⁶ ⁵⁷ ⁵⁸ ⁵⁹ ⁶⁰ ⁶¹ ⁶² ⁶³ ⁶⁴ ⁶⁵ ⁶⁶ ⁶⁷ ⁶⁸ ⁶⁹ ⁷⁰ ⁷¹ ⁷² ⁷³ ⁷⁴ ⁷⁵ ⁷⁶ ⁷⁷ ⁷⁸ ⁷⁹ ⁸⁰ ⁸¹ ⁸² ⁸³ ⁸⁴ ⁸⁵ ⁸⁶ ⁸⁷ ⁸⁸ ⁸⁹ ⁹⁰ ⁹¹ ⁹² ⁹³ ⁹⁴ ⁹⁵ ⁹⁶ ⁹⁷ ⁹⁸ ⁹⁹ ¹⁰⁰ ¹⁰¹ ¹⁰² ¹⁰³ ¹⁰⁴ ¹⁰⁵ ¹⁰⁶ ¹⁰⁷ ¹⁰⁸ ¹⁰⁹ ¹¹⁰ ¹¹¹ ¹¹² ¹¹³ ¹¹⁴ ¹¹⁵ ¹¹⁶ ¹¹⁷ ¹¹⁸ ¹¹⁹ ¹²⁰ ¹²¹ ¹²² ¹²³ ¹²⁴ ¹²⁵ ¹²⁶ ¹²⁷ ¹²⁸ ¹²⁹ ¹³⁰ ¹³¹ ¹³² ¹³³ ¹³⁴ ¹³⁵ ¹³⁶ ¹³⁷ ¹³⁸ ¹³⁹ ¹⁴⁰ ¹⁴¹ ¹⁴² ¹⁴³ ¹⁴⁴ ¹⁴⁵ ¹⁴⁶ ¹⁴⁷ ¹⁴⁸ ¹⁴⁹ ¹⁵⁰ ¹⁵¹ ¹⁵² ¹⁵³ ¹⁵⁴ ¹⁵⁵ ¹⁵⁶ ¹⁵⁷ ¹⁵⁸ ¹⁵⁹ ¹⁶⁰ ¹⁶¹ ¹⁶² ¹⁶³ ¹⁶⁴ ¹⁶⁵ ¹⁶⁶ ¹⁶⁷ ¹⁶⁸ ¹⁶⁹ ¹⁷⁰ ¹⁷¹ ¹⁷² ¹⁷³ ¹⁷⁴ ¹⁷⁵ ¹⁷⁶ ¹⁷⁷ ¹⁷⁸ ¹⁷⁹ ¹⁸⁰ ¹⁸¹ ¹⁸² ¹⁸³ ¹⁸⁴ ¹⁸⁵ ¹⁸⁶ ¹⁸⁷ ¹⁸⁸ ¹⁸⁹ ¹⁹⁰ ¹⁹¹ ¹⁹² ¹⁹³ ¹⁹⁴ ¹⁹⁵ ¹⁹⁶ ¹⁹⁷ ¹⁹⁸ ¹⁹⁹ ²⁰⁰ ²⁰¹ ²⁰² ²⁰³ ²⁰⁴ ²⁰⁵ ²⁰⁶ ²⁰⁷ ²⁰⁸ ²⁰⁹ ²¹⁰ ²¹¹ ²¹² ²¹³ ²¹⁴ ²¹⁵ ²¹⁶ ²¹⁷ ²¹⁸ ²¹⁹ ²²⁰ ²²¹ ²²² ²²³ ²²⁴ ²²⁵ ²²⁶ ²²⁷ ²²⁸ ²²⁹ ²³⁰ ²³¹ ²³² ²³³ ²³⁴ ²³⁵ ²³⁶ ²³⁷ ²³⁸ ²³⁹ ²⁴⁰ ²⁴¹ ²⁴² ²⁴³ ²⁴⁴ ²⁴⁵ ²⁴⁶ ²⁴⁷ ²⁴⁸ ²⁴⁹ ²⁵⁰ ²⁵¹ ²⁵² ²⁵³ ²⁵⁴ ²⁵⁵ ²⁵⁶ ²⁵⁷ ²⁵⁸ ²⁵⁹ ²⁶⁰ ²⁶¹ ²⁶² ²⁶³ ²⁶⁴ ²⁶⁵ ²⁶⁶ ²⁶⁷ ²⁶⁸ ²⁶⁹ ²⁷⁰ ²⁷¹ ²⁷² ²⁷³ ²⁷⁴ ²⁷⁵ ²⁷⁶ ²⁷⁷ ²⁷⁸ ²⁷⁹ ²⁸⁰ ²⁸¹ ²⁸² ²⁸³ ²⁸⁴ ²⁸⁵ ²⁸⁶ ²⁸⁷ ²⁸⁸ ²⁸⁹ ²⁹⁰ ²⁹¹ ²⁹² ²⁹³ ²⁹⁴ ²⁹⁵ ²⁹⁶ ²⁹⁷ ²⁹⁸ ²⁹⁹ ³⁰⁰ ³⁰¹ ³⁰² ³⁰³ ³⁰⁴ ³⁰⁵ ³⁰⁶ ³⁰⁷ ³⁰⁸ ³⁰⁹ ³¹⁰ ³¹¹ ³¹² ³¹³ ³¹⁴ ³¹⁵ ³¹⁶ ³¹⁷ ³¹⁸ ³¹⁹ ³²⁰ ³²¹ ³²² ³²³ ³²⁴ ³²⁵ ³²⁶ ³²⁷ ³²⁸ ³²⁹ ³³⁰ ³³¹ ³³² ³³³ ³³⁴ ³³⁵ ³³⁶ ³³⁷ ³³⁸ ³³⁹ ³⁴⁰ ³⁴¹ ³⁴² ³⁴³ ³⁴⁴ ³⁴⁵ ³⁴⁶ ³⁴⁷ ³⁴⁸ ³⁴⁹ ³⁵⁰ ³⁵¹ ³⁵² ³⁵³ ³⁵⁴ ³⁵⁵ ³⁵⁶ ³⁵⁷ ³⁵⁸ ³⁵⁹ ³⁶⁰ ³⁶¹ ³⁶² ³⁶³ ³⁶⁴ ³⁶⁵ ³⁶⁶ ³⁶⁷ ³⁶⁸ ³⁶⁹ ³⁷⁰ ³⁷¹ ³⁷² ³⁷³ ³⁷⁴ ³⁷⁵ ³⁷⁶ ³⁷⁷ ³⁷⁸ ³⁷⁹ ³⁸⁰ ³⁸¹ ³⁸² ³⁸³ ³⁸⁴ ³⁸⁵ ³⁸⁶ ³⁸⁷ ³⁸⁸ ³⁸⁹ ³⁹⁰ ³⁹¹ ³⁹² ³⁹³ ³⁹⁴ ³⁹⁵ ³⁹⁶ ³⁹⁷ ³⁹⁸ ³⁹⁹ ⁴⁰⁰ ⁴⁰¹ ⁴⁰² ⁴⁰³ ⁴⁰⁴ ⁴⁰⁵ ⁴⁰⁶ ⁴⁰⁷ ⁴⁰⁸ ⁴⁰⁹ ⁴¹⁰ ⁴¹¹ ⁴¹² ⁴¹³ ⁴¹⁴ ⁴¹⁵ ⁴¹⁶ ⁴¹⁷ ⁴¹⁸ ⁴¹⁹ ⁴²⁰ ⁴²¹ ⁴²² ⁴²³ ⁴²⁴ ⁴²⁵ ⁴²⁶ ⁴²⁷ ⁴²⁸ ⁴²⁹ ⁴³⁰ ⁴³¹ ⁴³² ⁴³³ ⁴³⁴ ⁴³⁵ ⁴³⁶ ⁴³⁷ ⁴³⁸ ⁴³⁹ ⁴⁴⁰ ⁴⁴¹ ⁴⁴² ⁴⁴³ ⁴⁴⁴ ⁴⁴⁵ ⁴⁴⁶ ⁴⁴⁷ ⁴⁴⁸ ⁴⁴⁹ ⁴⁵⁰ ⁴⁵¹ ⁴⁵² ⁴⁵³ ⁴⁵⁴ ⁴⁵⁵ ⁴⁵⁶ ⁴⁵⁷ ⁴⁵⁸ ⁴⁵⁹ ⁴⁶⁰ ⁴⁶¹ ⁴⁶² ⁴⁶³ ⁴⁶⁴ ⁴⁶⁵ ⁴⁶⁶ ⁴⁶⁷ ⁴⁶⁸ ⁴⁶⁹ ⁴⁷⁰ ⁴⁷¹ ⁴⁷² ⁴⁷³ ⁴⁷⁴ ⁴⁷⁵ ⁴⁷⁶ ⁴⁷⁷ ⁴⁷⁸ ⁴⁷⁹ ⁴⁸⁰ ⁴⁸¹ ⁴⁸² ⁴⁸³ ⁴⁸⁴ ⁴⁸⁵ ⁴⁸⁶ ⁴⁸⁷ ⁴⁸⁸ ⁴⁸⁹ ⁴⁹⁰ ⁴⁹¹ ⁴⁹² ⁴⁹³ ⁴⁹⁴ ⁴⁹⁵ ⁴⁹⁶ ⁴⁹⁷ ⁴⁹⁸ ⁴⁹⁹ ⁵⁰⁰ ⁵⁰¹ ⁵⁰² ⁵⁰³ ⁵⁰⁴ ⁵⁰⁵ ⁵⁰⁶ ⁵⁰⁷ ⁵⁰⁸ ⁵⁰⁹ ⁵¹⁰ ⁵¹¹ ⁵¹² ⁵¹³ ⁵¹⁴ ⁵¹⁵ ⁵¹⁶ ⁵¹⁷ ⁵¹⁸ ⁵¹⁹ ⁵²⁰ ⁵²¹ ⁵²² ⁵²³ ⁵²⁴ ⁵²⁵ ⁵²⁶ ⁵²⁷ ⁵²⁸ ⁵²⁹ ⁵³⁰ ⁵³¹ ⁵³² ⁵³³ ⁵³⁴ ⁵³⁵ ⁵³⁶ ⁵³⁷ ⁵³⁸ ⁵³⁹ ⁵⁴⁰ ⁵⁴¹ ⁵⁴² ⁵⁴³ ⁵⁴⁴ ⁵⁴⁵ ⁵⁴⁶ ⁵⁴⁷ ⁵⁴⁸ ⁵⁴⁹ ⁵⁵⁰ ⁵⁵¹ ⁵⁵² ⁵⁵³ ⁵⁵⁴ ⁵⁵⁵ ⁵⁵⁶ ⁵⁵⁷ ⁵⁵⁸ ⁵⁵⁹ ⁵⁶⁰ ⁵⁶¹ ⁵⁶² ⁵⁶³ ⁵⁶⁴ ⁵⁶⁵ ⁵⁶⁶ ⁵⁶⁷ ⁵⁶⁸ ⁵⁶⁹ ⁵⁷⁰ ⁵⁷¹ ⁵⁷² ⁵⁷³ ⁵⁷⁴ ⁵⁷⁵ ⁵⁷⁶ ⁵⁷⁷ ⁵⁷⁸ ⁵⁷⁹ ⁵⁸⁰ ⁵⁸¹ ⁵⁸² ⁵⁸³ ⁵⁸⁴ ⁵⁸⁵ ⁵⁸⁶ ⁵⁸⁷ ⁵⁸⁸ ⁵⁸⁹ ⁵⁹⁰ ⁵⁹¹ ⁵⁹² ⁵⁹³ ⁵⁹⁴ ⁵⁹⁵ ⁵⁹⁶ ⁵⁹⁷ ⁵⁹⁸ ⁵⁹⁹ ⁶⁰⁰ ⁶⁰¹ ⁶⁰² ⁶⁰³ ⁶⁰⁴ ⁶⁰⁵ ⁶⁰⁶ ⁶⁰⁷ ⁶⁰⁸ ⁶⁰⁹ ⁶¹⁰ ⁶¹¹ ⁶¹² ⁶¹³ ⁶¹⁴ ⁶¹⁵ ⁶¹⁶ ⁶¹⁷ ⁶¹⁸ ⁶¹⁹ ⁶²⁰ ⁶²¹ ⁶²² ⁶²³ ⁶²⁴ ⁶²⁵ ⁶²⁶ ⁶²⁷ ⁶²⁸ ⁶²⁹ ⁶³⁰ ⁶³¹ ⁶³² ⁶³³ ⁶³⁴ ⁶³⁵ ⁶³⁶ ⁶³⁷ ⁶³⁸ ⁶³⁹ ⁶⁴⁰ ⁶⁴¹ ⁶⁴² ⁶⁴³ ⁶⁴⁴ ⁶⁴⁵ ⁶⁴⁶ ⁶⁴⁷ ⁶⁴⁸ ⁶⁴⁹ ⁶⁵⁰ ⁶⁵¹ ⁶⁵² ⁶⁵³ ⁶⁵⁴ ⁶⁵⁵ ⁶⁵⁶ ⁶⁵⁷ ⁶⁵⁸ ⁶⁵⁹ ⁶⁶⁰ ⁶⁶¹ ⁶⁶² ⁶⁶³ ⁶⁶⁴ ⁶⁶⁵ ⁶⁶⁶ ⁶⁶⁷ ⁶⁶⁸ ⁶⁶⁹ ⁶⁷⁰ ⁶⁷¹ ⁶⁷² ⁶⁷³ ⁶⁷⁴ ⁶⁷⁵ ⁶⁷⁶ ⁶⁷⁷ ⁶⁷⁸ ⁶⁷⁹ ⁶⁸⁰ ⁶⁸¹ ⁶⁸² ⁶⁸³ ⁶⁸⁴ ⁶⁸⁵ ⁶⁸⁶ ⁶⁸⁷ ⁶⁸⁸ ⁶⁸⁹ ⁶⁹⁰ ⁶⁹¹ ⁶⁹² ⁶⁹³ ⁶⁹⁴ ⁶⁹⁵ ⁶⁹⁶ ⁶⁹⁷ ⁶⁹⁸ ⁶⁹⁹ ⁷⁰⁰ ⁷⁰¹ ⁷⁰² ⁷⁰³ ⁷⁰⁴ ⁷⁰⁵ ⁷⁰⁶ ⁷⁰⁷ ⁷⁰⁸ ⁷⁰⁹ ⁷¹⁰ ⁷¹¹ ⁷¹² ⁷¹³ ⁷¹⁴ ⁷¹⁵ ⁷¹⁶ ⁷¹⁷ ⁷¹⁸ ⁷¹⁹ ⁷²⁰ ⁷²¹ ⁷²² ⁷²³ ⁷²⁴ ⁷²⁵ ⁷²⁶ ⁷²⁷ ⁷²⁸ ⁷²⁹ ⁷³⁰ ⁷³¹ ⁷³² ⁷³³ ⁷³⁴ ⁷³⁵ ⁷³⁶ ⁷³⁷ ⁷³⁸ ⁷³⁹ ⁷⁴⁰ ⁷⁴¹ ⁷⁴² ⁷⁴³ ⁷⁴⁴ ⁷⁴⁵ ⁷⁴⁶ ⁷⁴⁷ ⁷⁴⁸ ⁷⁴⁹ ⁷⁵⁰ ⁷⁵¹ ⁷⁵² ⁷⁵³ ⁷⁵⁴ ⁷⁵⁵ ⁷⁵⁶ ⁷⁵⁷ ⁷⁵⁸ ⁷⁵⁹ ⁷⁶⁰ ⁷⁶¹ ⁷⁶² ⁷⁶³ ⁷⁶⁴ ⁷⁶⁵ ⁷⁶⁶ ⁷⁶⁷ ⁷⁶⁸ ⁷⁶⁹ ⁷⁷⁰ ⁷⁷¹ ⁷⁷² ⁷⁷³ ⁷⁷⁴ ⁷⁷⁵ ⁷⁷⁶ ⁷⁷⁷ ⁷⁷⁸ ⁷⁷⁹ ⁷⁸⁰ ⁷⁸¹ ⁷⁸² ⁷⁸³ ⁷⁸⁴ ⁷⁸⁵ ⁷⁸⁶ ⁷⁸⁷ ⁷⁸⁸ ⁷⁸⁹ ⁷⁹⁰ ⁷⁹¹ ⁷⁹² ⁷⁹³ ⁷⁹⁴ ⁷⁹⁵ ⁷⁹⁶ ⁷⁹⁷ ⁷⁹⁸ ⁷⁹⁹ ⁸⁰⁰ ⁸⁰¹ ⁸⁰² ⁸⁰³ ⁸⁰⁴ ⁸⁰⁵ ⁸⁰⁶ ⁸⁰⁷ ⁸⁰⁸ ⁸⁰⁹ ⁸¹⁰ ⁸¹¹ ⁸¹² ⁸¹³ ⁸¹⁴ ⁸¹⁵ ⁸¹⁶ ⁸¹⁷ ⁸¹⁸ ⁸¹⁹ ⁸²⁰ ⁸²¹ ⁸²² ⁸²³ ⁸²⁴ ⁸²⁵ ⁸²⁶ ⁸²⁷ ⁸²⁸ ⁸²⁹ ⁸³⁰ ⁸³¹ ⁸³² ⁸³³ ⁸³⁴ ⁸³⁵ ⁸³⁶ ⁸³⁷ ⁸³⁸ ⁸³⁹ ⁸⁴⁰ ⁸⁴¹ ⁸⁴² ⁸⁴³ ⁸⁴⁴ ⁸⁴⁵ ⁸⁴⁶ ⁸⁴⁷ ⁸⁴⁸ ⁸⁴⁹ ⁸⁵⁰ ⁸⁵¹ ⁸⁵² ⁸⁵³ ⁸⁵⁴ ⁸⁵⁵ ⁸⁵⁶ ⁸⁵⁷ ⁸⁵⁸ ⁸⁵⁹ ⁸⁶⁰ ⁸⁶¹ ⁸⁶² ⁸⁶³ ⁸⁶⁴ ⁸⁶⁵ ⁸⁶⁶ ⁸⁶⁷ ⁸⁶⁸ ⁸⁶⁹ ⁸⁷⁰ ⁸⁷¹ ⁸⁷² ⁸⁷³ ⁸⁷⁴ ⁸⁷⁵ ⁸⁷⁶ ⁸⁷⁷ ⁸⁷⁸ ⁸⁷⁹ ⁸⁸⁰ ⁸⁸¹ ⁸⁸² ⁸⁸³ ⁸⁸⁴ ⁸⁸⁵ ⁸⁸⁶ ⁸⁸⁷ ⁸⁸⁸ ⁸⁸⁹ ⁸⁹⁰ ⁸⁹¹ ⁸⁹² ⁸⁹³ ⁸⁹⁴ ⁸⁹⁵ ⁸⁹⁶ ⁸⁹⁷ ⁸⁹⁸ ⁸⁹⁹ ⁹⁰⁰ ⁹⁰¹ ⁹⁰² ⁹⁰³ ⁹⁰⁴ ⁹⁰⁵ ⁹⁰⁶ ⁹⁰⁷ ⁹⁰⁸ ⁹⁰⁹ ⁹¹⁰ ⁹¹¹ ⁹¹² ⁹¹³ ⁹¹⁴ ⁹¹⁵ ⁹¹⁶ ⁹¹⁷ ⁹¹⁸ ⁹¹⁹ ⁹²⁰ ⁹²¹ ⁹²² ⁹²³ ⁹²⁴ ⁹²⁵ ⁹²⁶ ⁹²⁷ ⁹²⁸ ⁹²⁹ ⁹³⁰ ⁹³¹ ⁹³² ⁹³³ ⁹³⁴ ⁹³⁵ ⁹³⁶ ⁹³⁷ ⁹³⁸ ⁹³⁹ ⁹⁴⁰ ⁹⁴¹ ⁹⁴² ⁹⁴³ ⁹⁴⁴ ⁹⁴⁵ ⁹⁴⁶ ⁹⁴⁷ ⁹⁴⁸ ⁹⁴⁹ ⁹⁵⁰ ⁹⁵¹ ⁹⁵² ⁹⁵³ ⁹⁵⁴ ⁹⁵⁵ ⁹⁵⁶ ⁹⁵⁷ ⁹⁵⁸ ⁹⁵⁹ ⁹⁶⁰ ⁹⁶¹ ⁹⁶² ⁹⁶³ ⁹⁶⁴ ⁹⁶⁵ ⁹⁶⁶ ⁹⁶⁷ ⁹⁶⁸ ⁹⁶⁹ ⁹⁷⁰ ⁹⁷¹ ⁹⁷² ⁹⁷³ ⁹⁷⁴ ⁹⁷⁵ ⁹⁷⁶ ⁹⁷⁷ ⁹⁷⁸ ⁹⁷⁹ ⁹⁸⁰ ⁹⁸¹ ⁹⁸² ⁹⁸³ ⁹⁸⁴ ⁹⁸⁵ ⁹⁸⁶ ⁹⁸⁷ ⁹⁸⁸ ⁹⁸⁹ ⁹⁹⁰ ⁹⁹¹ ⁹⁹² ⁹⁹³ ⁹⁹⁴ ⁹⁹⁵ ⁹⁹⁶ ⁹⁹⁷ ⁹⁹⁸ ⁹⁹⁹ ¹⁰⁰⁰

هـ) الصندوق الوطني لتأمين البطالة CNAC: هيئة مستحدثة تتكفل بفئة الكهول ¹ ² ³ ⁴ ⁵ ⁶ ⁷ ⁸ ⁹ ¹⁰ ¹¹ ¹² ¹³ ¹⁴ ¹⁵ ¹⁶ ¹⁷ ¹⁸ ¹⁹ ²⁰ ²¹ ²² ²³ ²⁴ ²⁵ ²⁶ ²⁷ ²⁸ ²⁹ ³⁰ ³¹ ³² ³³ ³⁴ ³⁵ ³⁶ ³⁷ ³⁸ ³⁹ ⁴⁰ ⁴¹ ⁴² ⁴³ ⁴⁴ ⁴⁵ ⁴⁶ ⁴⁷ ⁴⁸ ⁴⁹ ⁵⁰ ⁵¹ ⁵² ⁵³ ⁵⁴ ⁵⁵ ⁵⁶ ⁵⁷ ⁵⁸ ⁵⁹ ⁶⁰ ⁶¹ ⁶² ⁶³ ⁶⁴ ⁶⁵ ⁶⁶ ⁶⁷ ⁶⁸ ⁶⁹ ⁷⁰ ⁷¹ ⁷² ⁷³ ⁷⁴ ⁷⁵ ⁷⁶ ⁷⁷ ⁷⁸ ⁷⁹ ⁸⁰ ⁸¹ ⁸² ⁸³ ⁸⁴ ⁸⁵ ⁸⁶ ⁸⁷ ⁸⁸ ⁸⁹ ⁹⁰ ⁹¹ ⁹² ⁹³ ⁹⁴ ⁹⁵ ⁹⁶ ⁹⁷ ⁹⁸ ⁹⁹ ¹⁰⁰ ¹⁰¹ ¹⁰² ¹⁰³ ¹⁰⁴ ¹⁰⁵ ¹⁰⁶ ¹⁰⁷ ¹⁰⁸ ¹⁰⁹ ¹¹⁰ ¹¹¹ ¹¹² ¹¹³ ¹¹⁴ ¹¹⁵ ¹¹⁶ ¹¹⁷ ¹¹⁸ ¹¹⁹ ¹²⁰ ¹²¹ ¹²² ¹²³ ¹²⁴ ¹²⁵ ¹²⁶ ¹²⁷ ¹²⁸ ¹²⁹ ¹³⁰ ¹³¹ ¹³² ¹³³ ¹³⁴ ¹³⁵ ¹³⁶ ¹³⁷ ¹³⁸ ¹³⁹ ¹⁴⁰ ¹⁴¹ ¹⁴² ¹⁴³ ¹⁴⁴ ¹⁴⁵ ¹⁴⁶ ¹⁴⁷ ¹⁴⁸ ¹⁴⁹ ¹⁵⁰ ¹⁵¹ ¹⁵² ¹⁵³ ¹⁵⁴ ¹⁵⁵ ¹⁵⁶ ¹⁵⁷ ¹⁵⁸ ¹⁵⁹ ¹⁶⁰ ¹⁶¹ ¹⁶² ¹⁶³ ¹⁶⁴ ¹⁶⁵ ¹⁶⁶ ¹⁶⁷ ¹⁶⁸ ¹⁶⁹ ¹⁷⁰ ¹⁷¹ ¹⁷² ¹⁷³ ¹⁷⁴ ¹⁷⁵ ¹⁷⁶ ¹⁷⁷ ¹⁷⁸ ¹⁷⁹ ¹⁸⁰ ¹⁸¹ ¹⁸² ¹⁸³ ¹⁸⁴ ¹⁸⁵ ¹⁸⁶ ¹⁸⁷ ¹⁸⁸ ¹⁸⁹ ¹⁹⁰ ¹⁹¹ ¹⁹² ¹⁹³ ¹⁹⁴ ¹⁹⁵ ¹⁹⁶ ¹⁹⁷ ¹⁹⁸ ¹⁹⁹ ²⁰⁰ ²⁰¹ ²⁰² ²⁰³ ²⁰⁴ ²⁰⁵ ²⁰⁶ ²⁰⁷ ²⁰⁸ ²⁰⁹ ²¹⁰ ²¹¹ ²¹² ²¹³ ²¹⁴ ²¹⁵ ²¹⁶ ²¹⁷ ²¹⁸ ²¹⁹ ²²⁰ ²²¹ ²²² ²²³ ²²⁴ ²²⁵ ²²⁶ ²²⁷ ²²⁸ ²²⁹ ²³⁰ ²³¹ ²³² ²³³ ²³⁴ ²³⁵ ²³⁶ ²³⁷ ²³⁸ ²³⁹ ²⁴⁰ ²⁴¹ ²⁴² ²⁴³ ²⁴⁴ ²⁴⁵ ²⁴⁶ ²⁴⁷ ²⁴⁸ ²⁴⁹ ²⁵⁰ ²⁵¹ ²⁵² ²⁵³ ²⁵⁴ ²⁵⁵ ²⁵⁶ ²⁵⁷ ²⁵⁸ ²⁵⁹ ²⁶⁰ ²⁶¹ ²⁶² ²⁶³ ²⁶⁴ ²⁶⁵ ²⁶⁶ ²⁶⁷ ²⁶⁸ ²⁶⁹ ²⁷⁰ ²⁷¹ ²⁷² ²⁷³ ²⁷⁴ ²⁷⁵ ²⁷⁶ ²⁷⁷ ²⁷⁸ ²⁷⁹ ²⁸⁰ ²⁸¹ ²⁸² ²⁸³ ²⁸⁴ ²⁸⁵ ²⁸⁶ ²⁸⁷ ²⁸⁸ ²⁸⁹ ²⁹⁰ ²⁹¹ ²⁹² ²⁹³ ²⁹⁴ ²⁹⁵ ²⁹⁶ ²⁹⁷ ²⁹⁸ ²⁹⁹ ³⁰⁰ ³⁰¹ ³⁰² ³⁰³ ³⁰⁴ ³⁰⁵ ³⁰⁶ ³⁰⁷ ³⁰⁸ ³⁰⁹ ³¹⁰ ³¹¹ ³¹² ³¹³ ³¹⁴ ³¹⁵ ³¹⁶ ³¹⁷ ³¹⁸ ³¹⁹ ³²⁰ ³²

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

و) وكالة القرض المصغر: وكالة لدعم المؤسسات متناهية الصغر، نظرا لدورها الفعال في خلق مناصب الشغل وفي دعم الاستثمار على المستوى الأدنى.

المطلب الثاني: قدرات بنية الهيكل الجبائي و إجراءاته في تشجيع الاستثمار المستدام.

يرتكز الهيكل الجبائي الراشد على قدرات لتحفيز الاستثمار المستدام، في إجراءاته المتعلقة بالالتزام بالقانون في الاخضاع الجبائي وبالقانون المحاسبي الذي يحدّد ويضبط حقيقة الأوعية الجبائية ومواعيد التصريح والإفصاح عنها، وتوقيت أداء المستحقات الجبائية، وعدد التصريحات الواجبة طبقا للقانون والهيكل الجبائي المنوط بها فحص ومراقبة وقبول تلك التصريحات، وقبض التسديدات وقد إيجاد قانون الاجراءات الجبائية¹، الذي ينظم الإجراءات والشكليات الأساسية التي يجب اتباعها والتّحديد لإعمال الهيكل الجبائي ورغم أنّ الفقه القانوني عرف أن قانون الإجراءات يكون سابقا لقانون الوضع، لكونه إاضن لتطبيقه ولذلك كان قانون الإجراءات المدنية سابقا عن القانون المدني، وقانون الإجراءات الجزائية سابقا لقانون العقوبات، لكن في المدونة الجبائية التي لها تمايز خاص فقد كان قانون الضرائب يحتوي على الإجراءات وقانون الموضوع في نفس المتن ولذلك تأخر إيجاد قانون الإجراءات الجبائية إلى غاية سنة 2002 ولا يزال قانون الجمارك إلى يومنا هذا لا يفرّق بين الإجراءات الجزائية وقانون الوضع، وتشكّل قواعد قانون الإجراءات الجبائية تقطّعات أساسية لقواعد الحكم الراشد من حيث الالتزام بالقانون ومن حيث الإفصاح الجبائي الذي يحدّد التصريحات الجبائية ومضمونها²، لتكون منتجة لمعلومات مالية تشكّل مصدر الإيرادات العامة، وبناء نظام معلوماتي لكل الأطراف ذات العلاقة وأساسها التحكم والتّنبؤ بالإنفاق العام وتقديره بناء على ذلك وكذلك لضبط النفقات الجبائية الممنوحة في إطار فيز الاستثمار بكل إنصاف وعدالة ومساءلة مجتمعية عامة بتفعيل الرقابة الجبائية³ استنادا لكون النظام الجبائي الجزائي نظام تصريحي يعتمد على مبدأ صحة تصريح الكلف بالضريبة وصدق نيته وفي المقابل منح مبدأ حق الرقابة والاطلاع على حقيقة الوعاء الجبائي والزامية تطبيق الهيكل الجبائي من معدلات وأنظمة محاسبية و جبائية للوصول إلى حقيقة الأعباء الجبائية التي يجب أن يتحملها ويسدّد مبالغها المطلوبة كإيرادات عامة لصالح المجموعة المجتمعية من الرقابة الجبائية الفاعلة امتداد وتطابق لآليات الحكم الراشد السند بآليات الرقابة والمساءلة والمحاسبة في إطار الإفصاح الجبائي وقيق الشفافية الجبائية ومنها مراقبة النفقات الجبائية التي تمنح كآليات فيزية للاستثمار، والتّعلق لكونات الهيكل الجبائي من ضرائب ورسوم وإتاوة وحقوق جمركية وشبه جبائية على النحو التالي:

✓ قدرات الضرائب الرئيسية العائدة لجزائية الدولة لتحفيز الاستثمار.

✓ قدرات الرسوم والقوق الجزائية لتحفيز الاستثمار.

✓ قدرات النفقات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

¹ القانون رقم 21/01 المتضمن قانون المالية لسنة 2002، والمتضمن قانون الإجراءات الجبائية المعدل والمتمم إلى غاية جويلية 2015.
² يتشكل قانون الإجراءات الجبائية من أربعة أجزاء تتضمن إجراءات التسديد الجزائي وإجراءات الرقابة على الضريبة وإجراءات المنازعات وإجراءات التحصيل.
³ المادة 18 من ق.إ.ج: تمنح الرقابة على التصريحات، تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والأعمال المستعملة لتحديد كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتاوة.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

أولاً: قدرات الضرائب الرئيسية العائدة لميزانية الدولة لتحفيز الاستثمار: تركز هذه الآلية التحفيزية للاستثمار على استعمال ضرائب الدخل (الضريبة على الدخل الإجمالي، والضرائب على أرباح الشركات) والتي تعود حصيلتها في بيئة الهيكل الجبائي الجزائري إلى ميزانية الدولة¹، في تحفيز وتشجيع الاستثمار حسب النظام العام أو النظام الاستثنائي بعد معاينة مباشرة الاستغلال التي تعدّها المصالح الجبائية بطلب من المستثمر²، وقد منحت الامتيازات التحفيزية من خلال عديد الإجراءات في مسار الهيكل الجبائي الجزائري منها:

أ) الإعفاء من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية: في حالة إعادة الاستثمار بشرط ضمان ترقية العمال والإطارات الجزائرية، وأن تكون المؤسسات مستحدثة جديدة أو موسعة وتملك مخطط مالي مبلغة خمسة 05 مليون دينار جزائري في مدة ثلاث سنوات يشارك في التنمية الاقتصادية في قطاع يتسم بالأولوية، أو في منطقة ذات أولوية وأن يخلق 100 منصب عامل دائم للجزائريين³، إن الاستثمارات النفطية لم تكن مشمولة بتلك الإجراءات، حيث يستمر تطبيق القانون الفرنسي 1111/58 إلى غاية صدور الأمر 22/71 و 24/71 المتعلق بتأميم روافق بتاريخ 1971/04/12⁴، وللإعفاء الكامل من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لمدة خمس 05 سنوات اعتباراً من البدء في الاستغلال بناءً على قانون الاستثمار لسنة 1982⁵ خلال فترة التسعينات ثم منح الإعفاء من تلك الضرائب لمدة تتراوح بين سنتين إلى خمس 05 سنوات⁶.

ب) تخفيض الضريبة على أرباح الشركات بنسبة 15% لفائدة المؤسسات للصناعات الصغيرة والمتوسطة في مناطق الهضاب 20%، إذا كانت متواجدة بالقبوب⁷، وكذلك منحت الإعفاء المؤقت لمدة خمس 05 سنوات على أرباح شركات رأسمال الخطر "التأمينات" وتقليص الضريبة، وعلى أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي إلى 50% بولايات القبوب "أدرار إليزي، تندوف ونراست"⁸.

ج) تقليص الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات حسب الحالة لفائدة المؤسسات التي تستحدث مناصب شغل جديدة ولا يلفظ عليها مدة أربع 04 سنوات ابتداءً من جانفي 2007⁹، وللإعفاء من 03 سنوات إلى 05 خمس سنوات لفائدة المؤسسات التي تستحدث أكثر من 100 منصب شغل عند انطلاق النشاط، ونفس الإجراءات لفائدة القاول لشباب المستفيدين من صندوق دعم وتشغيل الشباب لمدة سنتين¹⁰.

¹ المواد من 01 إلى 196 قانون الضرائب المبلشرة والرسوم المماثلة للساري المفعول بالنظم الجبائي الجزائري.

² المادة 11-02 من الأمر 03-01 المتعلق بقانون الاستثمار المتم والمعدل إلى غاية 2015.

³ القانون رقم 63-277 المتعلق بالاستثمار المؤرخ في 27/07/1963 والمعدل بموجب القانون 284/66 المؤرخ في 15/06/1966.

⁴ عجة الجيلالي: الكامل في القانون الجزائري للاستثمار، دار الخلدونية، 2006، ص 19.

⁵ المؤسسة الوطنية للنشر والاشهار: الدليل الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، 1987، ص 72.

⁶ المادة 18 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمار.

⁷ المادة 08 من قانون المالية لسنة 2004.

⁸ بموجب قانون المالية لسنة 2005.

⁹ قانون المالية لسنة 2007.

¹⁰ قانون المالية التكميلي لسنة 2009.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

د) الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات وعلى المنتجات، وفائض قيمة التنازل عن الأسهم والمساهمة، التي يتم تحقيقها في إطار عملية الدخول للبورصة لمدة 05 سنوات ابتداء من جانفي 2014¹، ويتضح من الإجراءات أعلاه أن الضرائب على الدخل والأرباح الترتيبيز عليها في منح المزايا والتحفيزات الاستثمارية حسب الأنظمة وحسب المناطق ووفق لقرارات الاستفادة المتحصلة عليها من الهيئات الاستثمارية الخولة لترقية وتشجيع الاستثمار المتعددة وتزامنا مع ذلك عرفت معدلات الضريبة على الدخل والأرباح غير ثابتة عدة دفعات لتبسيطها وتسهيلها فشرائح الضريبة على الدخل الإجمالي خلال الفترة 1993 إلى 2015 تعدلها أربع 04 مرات²، مما موجهها رفع الشريحة الدنيا المعفاة من 30.000 دج إلى 120.000 دج، وتقليص عدد الشرائح من ستة 06 شرائح إلى أربعة 04 شرائح، وتقليص الشريحة العليا من 1920.000 دج إلى 1440.000 دج وتخفيض معدل الشريحة من 50% إلى 30%، أما الضريبة على أرباح الشركات فقد تغيرها خلال الفترة 1991 إلى 2015 على النحو التالي 55% سنة 1991، ثم خفضت إلى 42% إلى غاية 1994، ثم عدلت إلى 38% إلى غاية 1998، ثم إلى 30% إلى غاية 2009 لتصبح بعدد 19% للإنتاج و25% للتجارة، ثم عدلت إلى 23% بموجب قانون المالية لسنة 2015، لينتم لترتيب أجمع إلى معدلي 19% للإنتاج و23% للتجارة وشركات البناء ووجب قانون المالية التكميلي لسنة 2015 وكذلك إعفاء الشركات الأعضاء في التجمع الجبائي³.

ثانيا: قدرات الرسوم والحقوق الجمركية لتحفيز الاستثمار: يضم الهيكل الجبائي الجزائري عديد الرسوم ارتكز عليها في تحفيز الاستثمار، سواء قبل الإصلاح الجبائي أو بعده، ومنها:

أ) الرسم على القيمة المضافة: شكّلت أساس التحفيز للانطلاق في المشاريع الاستثمارية من خلال تقنية الشراء بالإعفاء، أو من إعفاء الصادرات لتدعيمها بالأسواق الدولية، أو من خلال الشراء بتخصيص إذا كانت بعض المنتجات معفاة من الرسم على القيمة المضافة، ولكنها تتطلب مدخلات أخرى خاضعة للرسم مثل أكياس البلب والدقيق... الخ، وقد تم التقليص في معدلات هذا الرسم الواسع التطبيق في هيكل النظام الجبائي الجزائري⁴، والواسع التطبيق في البيئة الدولية⁵، مما يشكّل قدرات جذب الاستثمار الدولي ومسايرة الأنظمة الجبائية الدولية كما كانت الإشارة إليه في الجدول رقم (3-2)⁶، وقد تم تخفيض معدلاته خلال الفترة 1992-2015 بأكثر من 40% و20% و13% إلى معدلين فقط هما 7% و17%، واعتمد كقدرات أولية ذاتية لتشجيع قيام التجمع الجبائي للشركات، بإعفاء العمليات التي تتم بها أعضائه⁷.

¹ قانون المالية لسنة 2014.

² بموجب المادة 09 من قانون المالية لسنة 1994 والمادة 10 من قانون المالية 1999 والمادة 14 من قانون المالية لسنة 2003 والمادة 02 من قانون المالية لسنة 2010.

³ المادة 131 مكرر من قانون الضرائب المباشرة.

⁴ المواد من 1 إلى 13: من قانون الرسم على رقم الأعمال.

⁵ يطبق الرسم على القيمة المضافة في أكثر من 188 دولة في العالم.

⁶ راجع المبحث الأول من هذا الفصل.

⁷ المواد 138، 138 مكرر، 138 مكرر، من الرسم على رقم الأعمال.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

(ب) رسوم التسجيل: حيث ¹ الإعفاء منها أو تخفيضها في تأسيس الشركات الناشطة بالبورصة²، أو تأسيس شركات في إطار ترقية الاستثمار، أو الزيادة في رأس المال بنسبة منخفضة 2% والإعفاء لمدة 05 سنوات من حقوق التسجيل المتعلقة بعمليات قبول الملكية العقارية المخصصة للإنتاج، وكذا رسوم الإشهار القانوني المتعلقة أ.

(ج) الإعفاء من الرسم العقاري للعقارات المبنية وغير المبنية في إطار ترقية الاستثمار.

(د) الإعفاء من الرسم المهني: إما بنسبة 20% في عمليات الحملة، أو لمدة زمنية تتراوح بين ثلاث سنوات و 10 سنوات في النظام الاستثنائي وكذلك الشركات أعضاء التجمع البائي.

(هـ) الإعفاء من الرسوم والحقوق الجمركية الترخيص بالنسبة عند شراء التجهيزات والتي تدخل في انجاز الاستثمار.

ويتضح ³ سيق ترابط الهيكل الجبائي وإجراءاته بنظام الإفاضة الاستثمارية، وبلغ ضمان الاستثمار استدام فإن الأمر يتوقف على أعمال النظام البائي الراشد كمدخل هام ومتميز من مدخلات النظام الاستثماري، وفي نفس الوقت من آليات التغذية العكسية لضمان استدامة الاستثمار من خلال الرفع من الإيرادات التمويلية وضمان آليات المنافسة بالأعوان الاقتصادي، وتعزيز الحرية الاستثمارية اتجاه أبعاد التنمية الشاملة المستدامة.

ثالثا: قدرات النفقات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: ومن متطلبات النظام البائي الراشد في أداءه الوظيفي التوجيهي والتحفيزي للاستثمار استدام، أن يفصح ويوفر المعلومات الكافية عن النفقات البائية حسب نوع الضريبة وحسب النشاط وأن يوفر الشفافية التامة في إظهار مقدار التكلفة البائية للاستثمار مقارنة الإيرادات العامة والناتج الوطني الإجمالي، كما هو معمول به في كثير من دول العالم³، والتي تفرد تقريراً مفصلاً لكل الأطراف ذات العلاقة عن حجم ونسب ومجالات النفقات البائية الداعمة للاستثمار، كنسبة من الإيرادات العامة أو كنسبة من الناتج الداخلي الخام كما يوضح الجدول التالي:

الجدول (3-8): نسبة النفقات الجبائية من الإيرادات العامة ومن الناتج الداخلي الخام لعينة من البلدان لسنة 2012.

البلد	المغرب	فرنسا	فنلندا	اسبانيا	تركيا
% من الإيرادات العامة	18.5%	29%	28%	66%	11%
% من PIB	3.9%	11%	12.7%	20%	2.43%

Source : le system fiscal marocain, développement économique et sociale, 2014, p22

ومقارنة تلك الأنظمة الجبائية التي تمثل محيط التبادل مع النظام البائي الزائري، تتفحص النفقات البائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب الجدول التالي:

¹ الأمر رقم 26-105 المتضمن قانون التسجيل المؤرخ في 1976/12/09.

² بموجب قانون المالية لسنة 2010.

³ تصدر كل من فرنسا وتركيا وفنلندا والمغرب وتونس، تقريراً سنوياً بعنوان النفقات الجبائية كوثائق مرفقة بقوانين المالية للمساهمة في توسيع الإفصاح والشفافية حول المالية العمومية.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الجدول (3-9): تكلفة المزايا الجبائية الممنوحة من خلال (ANDI) حسب نوع الضريبة وكنسبة من الإيرادات العامة ومن الناتج الداخلي الخام للفترة 2008-2012.

السنة	TVA	IBS	TAP	TF	DR	المجموع 1	الإيرادات 2	%/2	PIB3	1 من 3 %	IBH/4	1 % الى 4
2008	66.32	6.38	3.56	0.003	0.007	76.28	977.69	7.8	11090	%0.68	6092.5	%1.25
2009	53.86	0.67	0.79	0.026	0	55.36	1164.46	4.75	100343	%0.55	6925.2	%0.79
2010	58.93	13.15	1.08	0.001	0	73.18	1296.7	5.64	11991.6	%0.61	7811.2	%0.93
2011	49.14	3.31	3.80	0.001	0	56.26	1548.53	3.63	14519.8	%0.38	9277.7	%0.38
2012	83.83	1.51	2.13	0.001	0	87.48	1944.17	4.49	15843	%0.55	10634.6	%0.82

المصدر: مركب من معطيات المديرية العامة للضرائب، إحصائيات 2008-2012.

* ابراهيم بن علي: مدير العلاقات العمومية و الاتصال بالمديرية العامة للضرائب، آفاق النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 14.13.12.11.

وما يلاحظ على معطيات الجدول أعلاه، أنها مقتصرة على الامتيازات الممنوحة من خلال الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار دون باقي الهيئات الأخرى وكذلك بعض الاختلافات في تجميع الإيرادات العمومية والناتج الداخلي الخام مطابقة لصادر بنك الجزائر أو المؤسسات الدولية كصندوق النقد العربي وصندوق النقد الدولي، ومع ذلك فالمعطيات تؤكد محدودية النفقات البائية، مقارنة تنافسية الأقرب للنظام البائي الجزائري، حيث أن المزايا الممنوحة سنة 2012 هي أقل مما هو ممنوح في بلدان المغرب وتركيا بأربع أضعاف، ولا تقارن بفرنسا وإسبانيا التي تتجاوز إحدى عشر ضعفا أو عشرين ضعفا مما هو عليه بالجزائر، مما يجعل من ضمان الاستثمار المستدام تحديا كبيرا يتطلب ترشيد النظام البائي برمته.

رابعا: قدرات الاعتماد على المنظومة المحاسبية والجبائية في ضمان تنافسية بيئة الأعمال الجزائرية: من قدرات التحفيز الاستثماري في تعزيز مناخ الأعمال والسد تنافسية الأعوان وإظهار أهمية الأنشطة المستدامة، الارتكاز إلى مدونة محاسبية تنظم وترتب العمليات المالية والبائية للأعوان الاقتصادي خلال دورات النشاط بقصد الوصول إلى كشوف مالية سنوية لأرقام الأعمال، والنتائج المتأثر:

أ) قدرات الخصائص النوعية المطلوبة في بيئة الأعمال الدولية: كقابلية المقارنة الزمنية والمكانية والدولية، وذات مصداقية وموثوقية قابلة للفهم، والدلالة في إظهار الأصول الحقيقية والمصوم الفعلية، وكأن قابلية الفحص والمراجعة لكل البيانات المالية والمثل تلك الكشوفات في مضمونها ومدلولها مع المعايير المحاسبية الدولية، مما يتيح جهاز معلوماتي شفاف للمعلومة البائية والبائية

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

لكل الأطراف ذات العلاقة، قدب الاستثمار والتمويل وتعزيز آليات مواجهة المنافسة البائية الدولية باعتبار محاسبة وجباية المؤسسة تشكّل انطلاق الأساسي لإنفاذ قواعد النظام البائي الراشد لتعزيز نظام الاستثمار المستدام وقيق التنمية الشاملة المستدامة¹ فالنظام المحاسبي يمثّل رباط حيوي بين النظام البائي الراشد ونظام الاستثمار، ويعد دعامة مثلى لتحفيز الاستثمار بكل أصنافه وأشكاله، فهو شرط أساسي للحصول على الامتيازات البائية²، وبعد إيجاد النظام المحاسبي المالي³ وتطبيقه بداية سنة 2010 قدرات لينة في بيئة المال والأعمال الزائرية، لتواكب معايير المحاسبة الدولية، وبالتالي تسمح بإيجاد نظام محاسبي يمكن من تعزيز الرقابة البائية على أنشطة الأعوان بصفة عامة وعلى الوافز البائية بصفة خاصة ويمكن ضبط الانتقال من النتيجة البائية إلى النتيجة البائية ومن تقد كل التوضيحات والملاحق حول تسيير المخزونات، وطرق الاهتلاكات ومن إعادة استثمار فوائض قيم التنازل⁴، وكذلك ديد الأعباء القبولة وغيرها كما يمكن من ضبط وديد آليات التمويل الأخرى على غرار عقد التمويل الإيجاري⁵، وبالرغم من أن النظام المحاسبي المالي قد قلص من الكشوفات المالية إلى خمس كشوف تُمثّل كشف البائية وكشف النتيجة، وكشف تدفقات البائية وكشف حركة رؤوس الأموال، بالإضافة إلى كشف الملاحق وكذلك سائر المعايير المحاسبية الدولية في توفير الخصائص النوعية للكشوفات البائية، في إطار تقرب الممارسة المحاسبية في بيئة المال والأعمال الزائرية من البيئة الدولية ليشكّل أداة لتوجيه الأعوان الاقتصاديين، نحو أنشطة التنمية المستدامة في ظل منافسة الشركات العابرة للقارات التي تعتمد على أساليب وأطاط التحالف الاستراتيجي أو المساهمات أو الشركات الأفقية أو العمودية للإنتاج والتوزيع والتداول، وتلك الوضعية تدفع بأن يكون الأداء الوظيفي للنظام البائي موجهاً لإنشاء مع الشركات، والذي يشكّل انشغالا كبيراً للإدارة البائية الزائرية⁶، لوضع نظام جبائي خاص بتجمعات الشركات لتخفيض العبء البائي ولوضع قواعد ومعايير واجبة التنفيذ للاستفادة من الامتيازات البائية الممنوحة لتجمعات الشركات، ذلك النظام الذي يعتمد على تكامل القانون التجاري، كون الشركات مؤهلة لتكوين مع جبائي لابد أن تكون على شكل شركات ذات أسهم وعلى النظام المحاسبي في اختيار نظام البائية الموحدة لمدة أربع سنوات للخضوع للضريبة على أرباح الشركات، والإعفاء من الأرباح الموزعة وفوائض القيم التنازلة عن التنازل عن عناصر أصول مبنية وكذلك الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة، وحقوق التسجيل⁷.

(ب) قدرات الإفصاح عن طبيعة الأعوان ومنظومتها المحاسبية والجبائية: إن النظام المحاسبي يساهم في بروز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأنظمة الخاصة أو النظام العام المطبق على الاستثمارات التي تمثل أهمية خاصة للاقتصاد والوطن⁸، بشمول تلك

¹Thierry Giordano: Fiscalité internationale et financement du développement durable, op-cit, p11.

²Guide fiscal de l'investisseur, direction des relations publiques de la communication, direction générale des impôts, coéditions du sahel, 2010, p p 41-79.

³ القانون رقم 11/07 المتضمن الظلم المحلي المالي، المؤرخ في 2001/11/26.

⁴ المادة 173 الفقرة 2 من قانون الضرائب المبلترة.

⁵ المواد 2، 5 و20 من قانون المالية التكميلي لسنة 2010 المعدلة بالمواد 04، 10 و11 من قانون المالية لسنة 2008 المتعلق بعقد الإيجار التمويلي في إطار ترقية الاستثمار.

⁶ A. raouya, la fiscalité levier économique pour l'émergence des groupes sociétés, la lettre de la DGI N° 39 mars 2009, p2.

⁷ تم إدخال تعديلات فيما يخص الخضوع للرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني وكذا شرط تحقيق نتائج ايجابية أثناء السنتين الماليتين الأخيرتين بموجب قوانين المالية لسنة 2008، 2012.

⁸ Voir: fiscalité et procédures aménagées pour l'émergence des P.M.E, la lettre des DGI N°44.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

التحفيز للأشطة اتمعية الفلاحية والثقافية¹، والصناعية وخدمات النقل والطاقة والتعليم والصحة، وكل ما يساهم في ترقية وتطوير تلبية الحاجات اتمعية المتعددة، والتجديد في إطار الاستثمار المستدام، غير أن واقع الحال يشير إلى مزيد من التوسع في النظام الجزائي اتجاه الأنشطة التجارية على حساب النظام الحقيقي، والأنشطة الاستثمارية ذات الأهمية المجتمعية، ولتفحص ذلك ندرج الجدول التالي:

الجدول (3-10): توزيع المكّفين حسب نظام الإخضاع وحسب قطاع النشاط لسنة 2011(%) :

قطاع الاخضاع / قطاع النشاط	الحقيقي réél	جزائي forfait	معفى exonéré	أخرى autres
البناء	60.6	22.9	2.6	13.9
التجارة	8.7	64	1.7	25.7
الصناعة	15.6	52.4	4.3	27.7
الخدمات	17	56.1	2.3	25.6
نسبة الخاضعين لكل نظام %	12.7	59.7	2.2	25.1

Source : résultats définitifs du premier recensement économique O.N.S juillet 2012, p14.

يبين الجدول أعلاه التراجع الخطير عن أعمال النظام الحقيقي بالتوسع في النظام الجزائي مما يشكل إخلال بمعايير الترشيد من خلال الابتعاد عن القاسم والرقابة والتوسع في السلطات التقديرية لأعوان البايّة التي يفتح مجالاً واسعاً للفساد الجبائي.

المطلب الثالث: آليات الاتفاقيات الجبائية الدولية لعدم الازدواج الجبائي لتحفيز الاستثمار المستدام.

لقد جذب الاستثمار الأجنبي بشقيه المباشر وغير المباشر، دوراً أساسياً للأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في بعده الدولي ولذلك يشكل مدخلاً جوهرياً للإصلاح الجبائي من حيث الهيكل والإجراءات، كون قواعد الاتفاقيات الدولية هي قواعد مؤسسية لاندماج النظام الجبائي في التنسيق والتجانس الدولي بإدخال الضرائب والرسوم النافذة دولياً مثل الضرائب على الدخل والضرائب على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة والإتاوة الجبائية على الوارد والاستخراجية كالعائد والنفط وغيرها، والنظام الجبائي الراشد يجب أن يجعل من مقومات استيعاب تأثير التنافسية الجبائية الدولية مرتكزاً أساسياً من مدخل التالية:

✓ قدرات الاتفاقيات الجبائية الدولية في عدم الازدواج الجبائي.

✓ قدرات الاتفاقيات الاستثمارية الدولية في جذب الاستثمار الأجنبي.

أولاً: قدرات الاتفاقيات الجبائية الدولية في معالجة عدم الازدواج الجبائي: تعكس الاتفاقيات الجبائية الدولية قدرات الاستقرار الجبائي من خلال ضبط وهدد هيكل الضرائب، والرسوم المطبقة في دول المنشأة ودولة الوجهة، وبالتالي تشجيع الاستثمار الأجنبي بمختلف أشكاله ومجالاته، ومن جهة أخرى هي صمام أمان للتحكم في الغش والتهرب الجبائي الدولي²، ورغم أن التطورات في الأنظمة الجبائية الدولية، مرتبطة بأشكال التنافسية الجبائية الدولية التي أدت إلى قيام الاتحادات الجهوية والدولية الكبرى، ولم يعد للاتفاقيات الثنائية تأثيرها القوي في جذب الاستثمارات وتنقل الكفاءات والخبرات والإبداع التقني والتكنولوجي ليس في المعدات

¹Voir: Fiscalité un instrument pour la promotion de la culture, la lettre de la DGI N° 41, juillet 2009.

²Guide fiscal de l'investisseur, po-cit, p75.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

والنتجات المادية فحسب، بل يشمل جميع الجوانب المادية والعلمية والعرفية كما فيها الرّفع من قدرات الإطارات والكفاءات البائية لتساير التطورات الدولية حتى تفعّل قدرات الاستثمار المستدام، ولترتبط بالاستثمارات الأجنبية في ظل قصور القدرات المحلية على ضمان استدامة الاستثمار لعجزها عن مسايرة الابتكارات والابداعات المتعدّدة والمتجدّدة، ورغم أن الإصلاح البائي الزائري من بداية تسعينات القرن الماضي 1991، قد اعتمد على توجيهات الاتفاقيات الدولية، وعلى رأسها الاتفاقيات مع صندوق النقد الدولي في إرساء الإصلاحات البائية، إلا أنّ طبيعة النظام البائي لمغيّر مع تغيير أنظمة الاستثمار والتمويل يجب أن يواكب ذلك السعى بتحديث الاتفاقيات البائية الدولية ولفحص هذا الجانب نقارن عدد الاتفاقيات البائية الدولية لعدم الازدواج الجبائي في بعض بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE) خلال سنة 2013 من خلال الجدول التالي:

الجدول (11-03): شبكة الاتفاقيات الجبائية بين بعض بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE) لسنة 2013.

البلد	كوريا الجنوبية	اسبانيا	فرنسا	ألمانيا	تركيا	المكسيك
عدد الاتفاقيات	31	31	31	30	23	26

Source : OCDE (2015), modèle de convention fiscale concernant le revenu et la fortune, volume I et II, p23.

وإذا كان الدول أعلاه يظهر الاتفاقيات الجبائية الدولية بين أعضاء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية فقط دون بقية أنحاء العالم فإنّ الاتفاقيات الجبائية الدولية في رصيد النظام البائي الزائري تتميز بخصائص لفوارق الزمنية بين تاريخ توقيعها وتاريخ نفاذها في بيئة المال والأعمال وكذلك صنف امتدادها الدولي كما هو مبين في الجدول التالي:

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الجدول (12-03): قائمة الاتفاقيات الجبائية الدولية لعدم ازدواج الجبائي التي وقعت بها الجزائر إلى غاية 2014.

البلد	تاريخ التوقيع	تاريخ السريان	رقم الجريدة	الوضعية	البلد	تاريخ التوقيع	تاريخ السريان	رقم الجريدة	الوضعية
تونس	1985/02/09	1985/06/11	1985/25	سارية	البحرين	2000/06/11	2003/08/24	2003/50	سارية
ليبيا	1988/06/19	1989/09/26	1994/41	سارية	الهند	2001/01/25			
المغرب	1990/01/25	1990/10/13	1990/44	سارية	مصر	2001/02/17	2003/03/25	2003/23	سارية
UMA	1990/07/23	1990/12/22	1991/06	مطبقة و	الإمارات	2001/04/24	2003/04/07	2003/26	سارية
إيطاليا	1991/02/03	1991/07/20	1993/35	سارية	كوريا	2001/11/24	2006/06/24	2006/44	سارية
بلجيكا	1991/12/15	2002/432	2002/82	سارية	اليمن	2002/01/29	2005/02/26	2005/16	
رومانيا	1994/06/28	1995/07/15	1995/37	سارية	لبنان	2002/03/26	2006/05/22	2006/35	سارية
تركيا	1994/08/02	1994/10/02	1994/65	سارية	إثيوبيا	2002/05/26			
اندونيسيا	1995/04/27	1997/10/13	1997/61		اسبانيا	2002/10/07	2005/06/23	2005/45	سارية
سوريا	1997/09/14	2001/03/29	2001/19		أوكرانيا	2002/12/14	2004/04/19	2004/27	
الأردن	1997/09/16	2000/12/17	2000/97		السودان	جوان 2003			
جنوب	1998/04/28	2000/05/07	2000/26	سارية	النمسا	2003/06/17	2005/05/28	2005/38	سارية
نيجيريا	1998/05/26				روسيا	2006/03/10	2006/04/03	2006/21	
بلغاريا	1998/10/25	2004/12/29	2005/01	سارية	الكويت	2006/05/31	2008/01/05	2008/66	
مالي	1999/01/31				سويسرا	2006/06/03			
كندا	1999/02/22	2000/11/16	2000/68	سارية	الصين	2006/11/06	2007/07/06	2007/40	
فرنسا	1999/10/17	2002/04/07	2002/24	سارية	ألمانيا	2007/11/12	2008/06/14	2008/33	
الفيتنام	1999/12/06				قطر	2008/07/03			
بولونيا	2000/01/31				إيران	2008/08/12			
سلطنة عمان	2000/04/09	2003/02/08	2003/10						

Source: guide fiscal de l'investisseur 2014, p 77

ويلاحظ من معطيات الجدول أعلاه أنّ شبكة العلاقات الجبائية الدولية للنظام الجبائي الجزائري محدودة من حيث العدد الفعلي حيث من مجموع 38 اتفاقية موقعة 16 اتفاقية غير سارية المفعول، أي أن الاتفاقيات السارية في حدود 22 اتفاقية فقط إضافة إلى أنّها لا تشمل الفاعلين التّمويين على المسرح الدولي، كالولايات المتحدة الأمريكية والهند والبرازيل ومعظم بلدان الخليج العربي الذي يمتلك رؤوس أموال ضخمة، وصناديق سيادية استثمارية دولية على غرار قطر والبحرين، الكويت و المملكة العربية السعودية، تبرّر عدم تدّوق الاستثمار الأجنبي على الاقتصاد الجزائري.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

ثانيا: قدرات الاتفاقيات الاستثمارية الدولية في جذب الاستثمار الأجنبي: تبرز الوضعية أعلاه تفسيراً لعدم تدفق الاستثمار الأجنبي على الاقتصاد الجزائري، وعدم قدرته على جذب تدفقات رؤوس الأموال، ولا تساير الوزن الاقتصادي والدبلوماسي للجزائر كما يدفع إلى إعادة وضع قواعد جبائية اتفاقية راشدة، تواكب الوقع الجيوستراتيجي والدبلوماسي للجزائر، وتستفيد من الاستقرار السياسي والاقتصادي يجعل الاتفاقيات الجبائية الدولية آلية لترشيد الأداء الوظيفي التوجيهي للنظام الجبائي في جذب الاستثمار والتدفقات المالية والخبرات والكفاءات، والابداعات لضمان الاستثمار المستدام، وللتأكيد على محدودية الاتفاقيات نقرأها بحجم الاستثمارات في الجدول التالي:

الجدول (03-13): الاتفاقيات الاستثمارية الدولية التي أبرمتها الجزائر الى غاية 2014.

البلد	تاريخ التوقيع / تاريخ السريان	مدة الصلاحية	البلد	تاريخ التوقيع / تاريخ السريان	مدة الصلاحية
جنوب افريقيا	2001/07/23 – 2001/09/24		موريطانيا	2008/01/06 –	10 سنوات
المانيا	2000/10/07 – 1996/03/13		موزمبيق	2001/07/23 – 1998/12/12	10 سنوات
الارجنتين	2001/11/13 – 2000/10/04	10 سنوات	نيجيريا	2007/03/03 – 2002/01/14	10 سنوات
النمسا	2004/10/10 – 2003/06/17	/	البحر	2000/08/22 – 1998/03/16	ممددة
البحرين	2003/02/08 – 2000/06/11	/	هولندا	1995/10/07 – 1995/01/07	10 سنوات
بلغاريا	2000/04/07 – 1998/10/15	15 سنة	بولونيا	2005/05/28 – 2004/09/15	10 سنوات
الصين	2000/11/25 – 1996/10/20	10 سنوات	البرتغال	2005-05/28 – 2004/09/15	ممددة
القنصلية القدرالية	2005/06/23 – 2004/11/30	15 سنة	قطر	1997/06/23 – 1996/10/24	ممددة
كوريا	2001/07/23 – 1999/09/12	20 سنة	جمهورية التشيك	2001/07/23 – 2000/02/20	10 سنوات
مصر	1998/10/11 – 1997/03/29	10 سنوات	رومانيا	1994/10/22 – 1994/06/28	10 سنوات
الامارات العربية	2002/06/22 – 2001/04/24	20 سنة	اسبانيا	1996/03/25 – 1994/12/23	ممددة
الو.م.أ	1990/10/17 – 1990/06/22	/	الدانمارك	2003/12/30 – 1999/01/25	10 سنوات
اثيوبيا	2003/03/17 – 2000/05/24	10 سنوات	الاردن	1997/04/05 – 1996/08/01	ممددة
فنلندا	2006/12/11 – 2005/01/13	20 سنة	السويد	2013/09/30 – 2012/02/13	10 سنوات
فرنسا	1994/01/02 – 1993/02/13	ممددة	روسيا	2006/04/03 – 2006/03/10	ممددة
اندونيسيا	2002/06/22 – 2000/03/21	10 سنوات	سربيا	2013/09/30 – 2012/02/13	10 سنوات
ايران	2005/02/26 – 2003/02/19	10 سنوات	السودان	2003/03/07 – 2001/10/24	ممددة
ايطاليا	1991/10/05 – 1991/05/18	ممددة 2015	تونس	2006/11/14 – 2006/02/16	ممددة

Source: guide d'investissement en algerie 2014, p56-57.

ولذلك الجدول أعلاه محدودة اتفاقيات الاستثمارات الدولية من حيث الكم، ومن حيث التنوع الدولي خاصة مع القوى الدولية الفاعلة في الأسواق الدولية، وفي الإبداع التكنولوجي والتقني على غرار كوريا الجنوبية والهند والبرازيل والصين وجنوب إفريقيا كما يقتضي ترشيد هذا البعد بالاستفادة من المكانة الجيوسياسية والاقتصادية للجزائر، بأن تكون وجهة استثمارية متسقة للاستثمارات الدولية.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

المبحث الرابع: قدرات الاستثمارات العامة والمبتكرة لتدعيم الاستثمار المستدام.

أضحت المالية العامة الوظيفية تبحث عن ترابط مخرجات النظام الجبائي، وأداءه الوظيفي التمويلي والتوجيهي كمدخلات أساسية في إطار عملية التغذية العكسية، لزيادة قدراته الاستيعابية في ضبط وتوجيه المال العام، كما يواكب أهداف التنمية الشاملة المستدامة وإذا كانت مخرجات النظام الجبائي الراشد تمثل في حصيلة الإيرادات العامة، التي يجب أن تواكب النفقات العامة المتعددة والمتجددة فإن الإنفاق على التجهيزات، هي قدرات خارجية عن الأداء الجبائي مدعومة للاستثمار المستدام، وتتكامل العلاقة الوظيفية للنظام الجبائي لتشمل قدرات جوهرية في الاستفادة من متطلبات مناخ الأعمال ومؤشرات جاذبية الاستثمار، كما يقتضي أن يركز على قدرات استيعابية لكل مصادر الأموال العامة وأن يوجهها ويخزنها للاستثمار، وتؤدي الاستثمارات العامة دوراً هاماً في تنمية البنية الأساسية وتطوير القاعدة الهيكلية للاقتصاد الوطني وهي بذلك تساهم في ترقية الحركة الإيجابية للاستثمارات الإنتاجية والخدمية الخاصة والعامة، ورفع معدلات النمو الاقتصادي القطاعي التكاملي بـ الفروع والأنشطة الداخلية¹، وتتسع تلك القدرات الخارجية لتشمل أنشطة التخصيص الخاص بالميزانية العامة للدولة وقدراتها في ضمان التمويل المستدام، وإلى التمويل المبتكر الذي توفره الاستثمارات الإسلامية ولأهمية تلك القدرات التمويلية نتطرق إلى:

٧ قدرات الاستثمارات العامة في تعزيز الأداء التحفيزي للاستثمار المستدام.

٧ قدرات ترشيد الصناديق الخاصة بنظام الميزانية العمومية في ضمان الاستثمار المستدام.

٧ قدرات الصكوك الإسلامية كدعائم مبتكرة في تحفيز الاستثمار المستدام.

المطلب الأول: قدرات الاستثمارات العامة في تعزيز الأداء التحفيزي للاستثمار المستدام.

تعتبر الاستثمارات العامة في البنية التحتية والهيكل القاعدية والسلع والخدمات العمومية أهم الركائز ولدائم والآليات الفعالة على الاستثمار المستدام، والشجعة للاستثمار الخاص الوطني أو الأجنبي على حد سواء، فالإنفاق على التجهيز والاستثمار العمومي هو إنفاق مخرجات النظام الجبائي الراشد، والإيرادات العامة الكلية في بيعة المال والأعمال التي لا يرغب فيها الاستثمار الخاص أو يتطلبها كمدخل متلائم لوجوده مثل الطرق والواصلات والاتصالات والكهرباء، والمياه والطاقة والتعليم والصحة وكل المرافق والخدمات العامة²، الماضنة للمناخ الاستثماري والإاذبية لتدفقات رؤوس الأموال، وتنقل الكفاءات والوصول على الابتكارات والابداعات واقتصاد المعرفة كما يستهدف تعزيز أهداف التنمية الشاملة المستدامة ومن هذا الدخول التصوري فإن آلية العامة الوظيفية كونهما النظام الجبائي الراشد والنظام الميزاني العمومي، يجب أن ترتقي إلى علاقة التكامل الراشد في وضعية الممول والمستثمر في آن واحد وتوفر نظريات التنمية والازج النمو³، مرجعية فكرية في بحث آثار الاستثمارات العامة أو الإنفاق العام على النمو الاقتصادي المستدام، وعلاقته بالنظام الجبائي الأمثل الذي يجب أن يكون أداءه الوظيفي في مجال التحفيز الاستثماري

¹ ديباجة الملتقى الدولي: تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، مرجع سبق ذكره.

² من أبرزها نظريات النمو غير المتوازن، البيروت هيرشمان ونماذج النمو لكل من بارو (barro 1990) و(Römer 1986) ونموذج المعدل الأمثل للضريبة وزيادة النفقات العمومية.

³ راجع الفصل الأول من هذه الدراسة.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

والتّمولي العمومي، مستوعبًا لكل الموارد العمومية الاجتماعية، بما فيها مخرجات المصادر الاستخراجية البائية وغير الجبائية، كدعائم وركل لتعزير الاستثمار المستدام، والنظام البائي الراشد في البيئة الجزائرية يجب أن يعظم الاستفادة من العائدات الجبائية البترولية التي تساهم بنسبة عالية في الإيرادات العامة، إذ تتجاوز في بعض السنوات 70% من العائدات البائية، وتل أكثر من 98% من الصادرات¹، وهو ما دفع إلى تخصيص برامج استثمارية عمومية طبعت مسار النهج التنموي الجزائري، لتل منها البرامج الممتدة خلال الفترة 2001-2014 أهم البرامج الاستثمارية العمومية تتطلب فحصها بمنظور التّشيد من الداخل التالية:

✓ قدرات الاستثمارات العامة كدعائم للأداء التّمولي في تعزيز مناخ الأعمال بالجزائر.

✓ قدرات الاستثمارات العمومية في الرّفع من الأداء التّمولي للهيكل البائي الراشد.

✓ قدرات الاستثمارات العامة على الرّفع من الطاقة البائية.

✓ قدرات الاستثمارات العامة على تنوع مصادر الوعاء البائي المستدام.

أولاً: قدرات الاستثمارات العامة كدعائم للأداء التّمولي في تعزيز مناخ الأعمال بالجزائر: إن القدرات التّمولية العمومية التي رصدها للاستثمارات العمومية للفترة 2001-2014، قد تجاوزت مبلغ إجمالي (376 مليار دولار) (27636 مليار دج) وهو تخصيص ضخم يشكّل دعامة كبرى للأداء الوظيفي للنظام البائي الراشد في مناخ الأعمال إذ تمّ تخصيص مبلغ إجمالي من هذه الاستثمارات العمومية على المنشآت الأساسية يتجاوز 115.64 مليار دولار، وعلى تحسين الخدمات العامة في مجالات العدالة والالية، والتجارة والعمل ببلغ يفوق 27 مليار دولار، وبالتالي إذا ما تمّ في إطار الحكم الراشد، والتزمت بضوابطه (الإفصاح والشفافية والرّقابة والإاسبة والسائلة)، فإما تشكّل آلية هامة لضمان الاستثمار المستدام المعززة لمناخ الأعمال خلال فترة متواصلة يمكن إظهار أثر تلك القدرات على مناخ الأعمال حسب البرامج التالية:

أ) برنامج الإنعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004: تمّ تخصيصها بنفقات قيمتها 7 مليار دولار (552 مليار دج) وتوزعها بنسب متفاوتة للمجالات القطاعية التالية: (دعم الإصلاحات 2.6% الفلاحة والصيد البحري 12.4%، التنمية البائية 21.7%، الأشغال الكبرى 40.1%، الوارد البشرية 17.2%)².

ب) برنامج دعم النمو للفترة 2005-2009: القدرات الاستثمارية العامة بلغت 55 مليار دولار (3800 مليار دج)، فتمّ توزيعه على القطاعات الأساسية مثل (سدّ الظروف العيشية للسكان 45.5%، تطوير المنشآت الأساسية 40.5%، تطوير البنيات العمومية وبنيتها 4.8%، تطوير التكنولوجيات البديدة والإعلام والاتصال 1.1%، دعم التنمية الاقتصادية 8%)³ وقد تزامن ذلك البرنامج مع برامج تكميلية، منها البرنامج التكميلي لفائدة ولايات الجنوب (377 مليار دج) والبرنامج التكميلي لفائدة ولايات الهضاب العليا (693 مليار دج) والبرنامج التكميلي للقضاء على السكن الهش (800 مليار دج) والبرامج

¹ صندوق النقد الدولي: مناورات المدة الرابعة لعلم 2012 مع الجزائر، جاني 2013، ص 06.

² برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي أبريل 2001، ص 35/36.

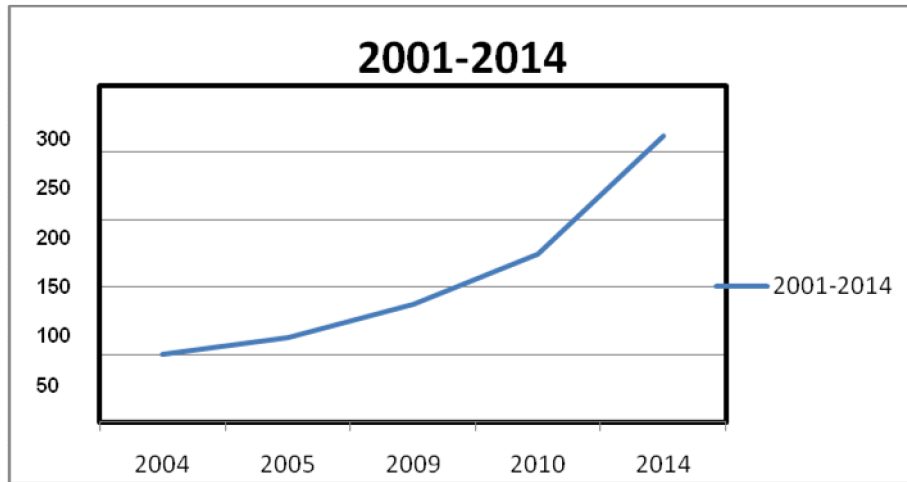
³ البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009، أبريل 2005، ص 9، 10، 11.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

التكميلية المالية (200 مليار دج) وتبلغ هذه البرامج التكميلية (2070 مليار دج)، أي حوالي 28 مليار دولار تضاف للمخصص الأول، والتقدر بـ 55 مليار دولار لتصبح مساوية 85 مليار دولار (6273 مليار دج)¹.

ج) البرنامج التكميلي لدعم النمو للفترة 2010-2014: بلغت قدرات الاستثمارات العامة (286 مليار دولار) (21214 مليار دج)، وزّعت على القطاعات التالية (التنمية البشرية 49.5%، المنشآت الأساسية 31.5%، سدّات المياه العمومية 8.16%، التنمية الاقتصادية 7.7%، معاقبة البطالة 12%، البحث العلمي وتكنولوجيا الاتصال 1.2%)². نظرا لتطور حجمها خلال الفترة كما يظهره البيان التالي:

الشكل (3-3): تطور حجم الاستثمارات العمومية خلال الفترة 2001-2014.



المصدر: أرقام البرامج الاستثمارية

قد وزّعت على المجالات الأساسية التي يشملها مناخ الأعمال من بنية أساسية وتنمية بشرية، وسدّات المياه العمومية وتوفير شبكات الاتصال التكنولوجية و سدّ الناتج الوطني الخام، ويرصد التوزيع الإجمالي على مختلف القطاعات الأساسية التي خصّصت لها تلك المبالغ الاستثمارية العمومية الكبرى، خلال الفترة 2001-2014، فقد خصّص للتنمية البشرية (التعليم العالي، والسكن والصحة والمياه، والطاقة والتضامن... الخ، مبلغ 1057.22 مليار دج) وخصّص للتنمية المالية (الصرف الصحي والتهيئة الحضرية والكهرباء والقضاء على السكن العشوائي 4131 مليار دج) وخصّص للتنمية القروية (ولايات الجنوب والهضاب العليا، والفلاحة والصيد البحري مبلغ 2323 مليار دج) وخصّص (لتحسين خدمات العمومية ومصالح المالية والعدالة والتجارة والعمل مبلغ 1948.2 مليار دج) وخصّص (للأشغال الكبرى والمنشآت الأساسية، وبناء الإقليم والبيئة والأشغال العمومية والطرق، والموانئ والمطارات والسكك الحديدية والنقل مبلغ 8361.6 مليار دج) وخصّص (لتطوير البحث في التكنولوجيا الحديثة والاتصال مبلغ

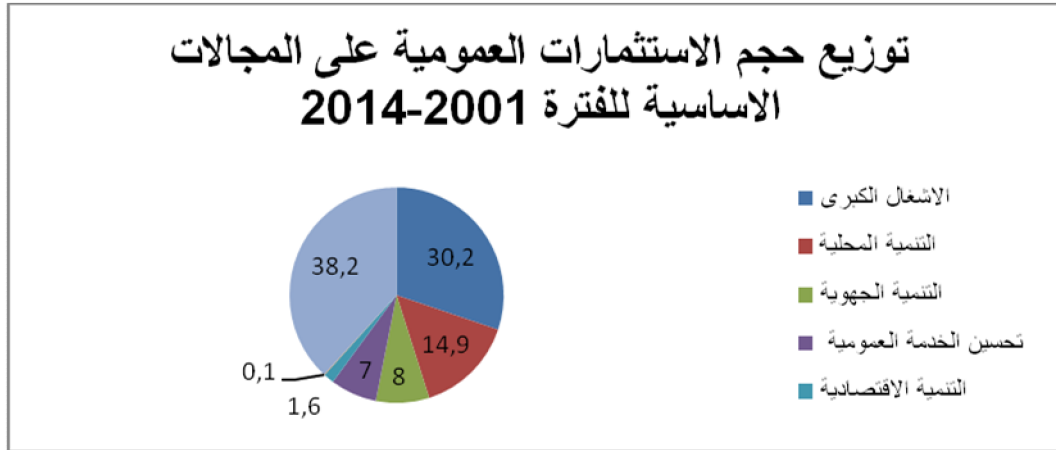
¹ صالح صالحي، تأثير البرامج الاستثمارية العامة على النمو الاقتصادي والاندماج القطاعي بين النظرية الكينزية وإستراتيجية النمو غير المتوازن للفترة 2001-2014، مرجع سبق ذكره، ص 16، بتصرف.

² البرنامج التكميلي 2009-2014، أكتوبر 2010، مصالح الوزير الأول.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

300 مليار دج)، و (للتنمية الاقتصادية وتدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مبلغ 19818.2 مليار دج)¹، كما يظهره الشكل التالي:

الشكل (3-4): توزيع حجم الاستثمارات العمومية على المجالات الأساسية للفترة 2001-2014.



المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات البرامج التنموية للفترة 2001-2014

ولا شك أن تلك القطاعات الأساسية في أبعاد التنمية الشاملة استدامة مطلوبة بل تكون مساهمتها في توسيع الطاقة الجبائية والرفع من القدرة البائية ووكالة تلك البالغ الاستثمارية الضخمة، التي بدون شك قد ترتب عنها ازدياد الأنشطة وتنوعها وقيام أدائها من منظور إكم الرّاشد، والتي تظهر آثارها على الأداء التّمولي للهيكل البائي والطاقة البائية، وعلى الأداء التّوجيهي والتّحفيزي لأنشطة التنمية الشاملة استدامة.

ثانيا: قدرات الاستثمارات العمومية في الرفع من الأداء التّمولي للهيكل الجبائي الراشد: إن رصد أثر الاستثمارات العمومية خلال الفترة 2001-2014 على الرفع من الأداء الوظيفي التّمولي، يظهر من خلال التّحوّل لأكبر الحصيلة البائية المرتبطة بآثار الاستثمارات العامة في تحسين الصّيلة البائية وتوّع مردودية الهيكل الجبائي المرتبطة بالتّوسع في القاعدة الضريبية وتنوّعها وتطوّرها خلال الفترة، وهو ما نتعرّض إليه في الجدول التالي:

¹ من إعداد الباحث بمتابعة توزيع الاستثمارات العمومية في البرامج التنموية الثلاثة لإنعاش الاقتصاد وتدعيم النمو والبرنامج التكميلي للفترة 2001-2014.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الجدول (3-14): تطور الاداء التمويلي للهيكل الجبائي الجزائري للفترة 2001-2014 .

الفترة/ % الهيكل الجبائي	جبائية بترولية	ض. مباشرة	التسجيل و	ض. المعاملات	مساهمات غير	ايرادات	المجموع
00	القيمة	1169.6	82.3	16.2	172.2	0.5	90.4
01	القيمة بمليار دج	964.5	99.2	17.0	184.3	0.4	104.3
	السئوي%	17.53-	20.53	4.94	7.03	20.0-	15.38
02	القيمة بمليار دج	942.9	113.7	19.0	219.1	0.7	128.5
	السئوي%	2.24-	14.62	11.76	18.88	75.00	23.20
03	القيمة بمليار دج	1285.0	125.5	19.3	235.6	0.7	143.4
	السئوي%	36.28	10.38	1.52	7.53	00.0	11.59
04	القيمة بمليار دج	1485.8	145.2	19.6	272.2	0.7	137.0
	السئوي%	15.36	15.94	1.52	15.53	00.00	4.46-
05	القيمة بمليار دج	2267.8	168.4	19.6	312.4	0.8	143.4
	السئوي%	52.63	15.98	0.00	14.77	14.28	4.67
06	القيمة بمليار دج	2714.0	240.3	23.5	334.4	1.0	113.4
	السئوي%	19.68	42.70	19.90	7.04	25.0	20.92-
07	القيمة بمليار دج	2711.8	259.5	28.1	347.2	0.9	132.7
	السئوي%	0.081	7.99	19.57	3.83	10.0-	17.02
08	القيمة بمليار دج	4003.6	331.8	33.9	429.8	1.2	163.9
	السئوي%	47.63	27.86	20.64	23.79	33.33	23.51
09	القيمة بمليار دج	2327.7	462.8	36.0	473.0	1.1	142.8
	السئوي%	41.86-	39.48	6.19	10.19	8.33-	5.43
10	القيمة بمليار دج	2820.0	559.6	39.8	493.9	1.3	183.6
	السئوي%	21.15	20.87	10.55	4.45	18.18	6.25
11	القيمة بمليار دج	3829.7	686.4	48.0	557.7	1.5	222.2
	السئوي%	35.80	22.70	20.60	12.92	15.38	21.02
12	القيمة بمليار دج	3608	718	43.0	629	**2	225
	السئوي%	5.78-	4.60	10.41-	12.78	33.33	1.26
13	القيمة بمليار دج	3593	752	48.0	662	**1.5	198
	السئوي%	0.41-	4.73	11.62	5.25	25.0-	12.0-
14	القيمة بمليار دج	3581-	831	51	709	**1.5	190
	السئوي%	0.33-	10.50	6.25	7.10	0.00	4.04-

المصدر: من إعداد البطال بناءً على إحصائيات المديرية العامة للسياسات والسنوات للفترة 2001-2014.

* الديوان الوطني للإحصاء، نشرية رقم 609/2012 و 760/2015 الخاصة بالحسابات الاقتصادية للفترة 2000-2014.

وتظهر معطيات الجدول أعلاه أنَّ الاستثمارات العمومية الضخمة تشكّل آليات معززة للأداء التمويلي للنظام الجبائي حيث ارتفعت الإيرادات الجبائية من بداية فترة المقارنة سنة 2000 إلى سنة 2014 بشكل عام لكن ذلك يخفي ارتباطها الكبير بالإيرادات الجبائية البترولية ارتفاعا وانخفاضاً، رغم التحسن في تطور الإيرادات الجبائية العادية، حتى وإن لم تواكب حجم الاستثمارات العمومية الضخمة للفترة كذلك استمرار اختلال الهيكل الجبائي لصالح الضرائب غير المباشرة ورسوم الاستهلاك.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

ثالثا: قدرات الاستثمارات العامة على الرّفع من الطاقة الجبائية: من الإدخال الاقتصادي والإبائي فإنّ التّوقع المنتظر هو أنّ تنعكس الاستثمارات العمومية ذات المبالغ الضخمة طيلة الفترة 2001-2014 على تنوّع الاقتصاد الوطني، وتوسّع الأوعية الإبائية لتحسّن أداء الأعوان الاقتصاديّ، من حيث أرقام الأعمال والدّخل والأرباح، وبالتالي يؤدي ذلك إلى الرّفع الذاتي والثّلثائي للطاقة الإبائية، ممّا يحرّر عنها في الرّفع من مساهمات الأداء التّمولي للنظام الإبائي الراشد (الإصلة الإبائية الكلّية خصوصا العادية) في النّاتج الإجمالي المحلي، ولفحص ذلك الجانب ندرج الجدول التالي:

الجدول (3-15): تغيير معدل النمو الحقيقي للناتج الاجمالي ومساهمة الطاقة الجبائية فيه للفترة 2001-2014.

السنوات/البيان	2001	2003	2005	2007	2009	2011	2013	2014
الناتج المحلي الاجمالي مليار دج	4236	5059	7126	9287	9940	14231	15732	16188
معدل النمو % لما قبله	3.3	6.9	5.1	3	1.4	2.7	3.9	4.25
اجمالي الإيرادات العامة %	37	38	38.3	39	37	39	36	28.9
الإيرادات العادية %	9.5	10	10.8	8	11	10	11	12
جبائية بتروولية %	27.5	26	27.5	30	24	27	23	16.9
رصيد الموازنة %	3.5	5	5	7-	1-	1.7-	4.6-	5.3-

المصدر: تمّ بناء على معطيات تقارير بنك الجزائر للفترة 2001، 2005، 2011 و 2013 .

الديوان الوطني للإحصاء، نشرية رقم 609/2012 و 760/2015 الخاصة بالحسابات الاقتصادية للفترة 2000-2014.

توب³ المعطيات أعلاه أن تأثير الاستثمارات العمومية على الطاقة الإبائية العادية ضعيفة جدا، وأنّ الإيرادات الإبائية التروولية تشكّل نسبة هامة بلغت نسبة 30% من الناتج الوطني الإجمالي للترّاجع إلى 23% سنة 2014 وهي مرتبطة بالعوامل الإارجية التي تجعل من الطاقة الجبائية الكلّية مهدّدة بعوامل عدم التحكم في تلك المصادر، وبالتالي سيزداد عجز الموازنة رغم كونه من الإدخال الرّسمي يغطيه صندوق ضبط الإوارد، لكونه مرتبطا بتقلّبات أسعار البترول، ممّا يعني اتساع دائرة الخطر التّمولي ذو الإصدار الإبائي وتضييع وإهدار قدرات الاستثمار العمومية.

رابعا: قدرات الاستثمارات العامة على تنويع مصادر الوعاء الجبائي المستدام: إنّ رصد مبالغ استثمارية عمومية ضخمة شملت مجالات التّنمية البشرية والتّنمية الإلمية والتّنمية الإهوية كفيلا بلّ يندفع بتنوّع النشاط الاقتصادي، وتولّد أنشطة متنوّعة ومتعدّدة ومتجدّدة وشاملة لأبعاد التّنمية الإستدامة (الطاقة، الفلاحة، الصناعة، البناء والتّشيد والإدمات... الخ) ولفحص هذا الجانب الهام كقاعدة أساسية للنظام الإبائي الرّشد وتنوّع وتوسّع الوعاء الإبائي نستعرض معطيات الجدول التالي:

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الجدول (3-16): مساهمات الأنشطة الاقتصادية في تركيبة القيمة المضافة في الجزائر للفترة 2000-2014 (%)

السنة/النشاط	2000	2002	2004	2006	2008	2010	2012	2014	2015
الزراعة	9.0	10.0	10.2	8.0	7.0	9.0	8.6	9.8	9.7
المحروقات	41.9	35.7	40.7	48.4	47.9	37.0	32.9	27.5	26.2
الصناعة	7.5	8.1	6.8	5.6	5.0	5.5	4.9	4.7	4.7
بناء و اشغال عمومية	8.7	9.9	8.9	8.4	9.2	11.1	3.9	10.3	10.8
الخدمات السوقية	21.9	24.2	22.9	21.2	20.6	23.3	37	42.2	25.1
الخدمات غير السوقية	11.0	12.0	10.6	8.4	10.3	14.1	11.1	15.4	15.5
المجموع	100	100	100	100	100	100	100	100	100

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء نشرية رقم 2012/609 و 2015/760 الخاصة بالحسابات الاقتصادية للفترة 2000-2014.

وتؤكد المعطيات في الجدول أعلاه أن الاستثمارات العمومية الضخمة لم تؤدي إلى إرساء قاعدة اقتصادية ذات تنوع وتوسع في أنشطة التنمية المستدامة الفعلية (الزراعة والصناعة)، وتكامل وترايط القطاعات المختلفة مع قطاع الطاقة كقطاع محرك، وهو يتطابق ونتائج إحصاء الأنشطة التي سبق استعراضها بالجدول 3-16، وبالتالي الإبقاء على تبعية الطاقة البائية للمصادر الدولية من حيث التصدير ومن حيث الاستيراد المرتبط بقطاع المحروقات والتجارة الخارجية، وكل ذلك يدفع إلى ضرورة تصحيح وترشيد قدرات الاستثمارات العمومية، لتكون مدعمة لنظام الأداء التمويلي للنظام البائي الراشد.

المطلب الثاني: قدرات ترشيد الصناديق الخاصة بنظام الميزانية العمومية في ضمان الاستثمار المستدام.

تتطلب عملية تعظيم الاستفادة من الاستثمارات العمومية، وتجويد تخصيصها إرساء نظام للميزانية العامة يرتكز على قواعد الحكم الراشد من حيث الالتزام بالقانون ووضع لقواعد أساسية العمومية، والقدرة على مواجهة الرقابة كإلى مكونات المالية والقشربية والسياسية والقضائية، من أجل حماية المال العام وترشيده وتخصيصه لخدمة أبعاد التنمية الشاملة المستدامة. فنظام الميزانية العمومية هو امتداد طبيعي للنظام البائي الراشد في إطار ترشيد المالية العامة الوظيفية، كما يقتضي فحص وتشخيص مكونات هذا النظام ومعرفة قدراته الاستيعابية للاستثمارات العمومية الضخمة خلال الفترة 2001-2014 بالآثار من خلال التطرق إلى الآواب التالية:

✓ الإطار القانوني للحسابات الخاصة، (الصناديق الخاصة والقواعد المطبقة عليها وعلى تنفيذ عملياتها).

✓ تشخيص مكانة وأثر الصناديق الخاصة بنظومة المالية للدوائر الوزارية كلفة بتنفيذ الاستثمارات العمومية خلال 2001-2014.

✓ قدرات ترشيد الصناديق الخاصة لضمان الاستثمار العام المستدام.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

أولاً: الإطار القانوني للحسابات الخاصة، (الصناديق الخاصة والقواعد المطبقة عليها وعلى تنفيذ عملياتها): إن اعتماد نظام المالية العامة بأثر زائر على حسابات التخصيص الخاص، والتي تم تبنيها بنظام الميزانية الزائرية منذ سنة 1965¹ بالرغم من كونه امتداداً للقواعد التشريعية لنظام الميزانية الفرنسية، ثم جاء قانون القوانين (القانون رقم 84-17 المتعلق بقوانين المالية)، حيث تم طبعه قانون المالية بنصه في المادة الأولى "تحدد قوانين المالية في إطار التوازنات العامة، المسطرة في مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتعددة السنوات والسنوات، طبيعة الموارد والأعباء المالية للدولة ومبلغها وتخصيصها"، ومن جهة أخرى يقدم الإطار القانوني للميزانية العامة للدولة وللحسابات الخاصة "الصناديق الخاصة" من خلال تحديده لهيكل الميزانية العامة (تشكل الميزانية العامة للدولة من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة لمدة سنوية، يجب قانون المالية والوزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها)²، وقد أبرز هذا القانون مركزات النظام الميزاني العمومي بالجزائر، وتمثل في الميزانية العامة للدولة ومحورين ثانويين يتعلقان بكل من الميزانيات الملحق، والحسابات الخاصة للخرينة في إطار ضبط قانون المالية السنوي للنفقات العمومية بنصه "لا يمكن تخصيص أي إيراد لتغطية نفقة خاصة تستعمل موارد الدولة لتغطية نفقات الميزانية العامة للدولة بلا تمييز غير أنه يمكن أن ينص قانون المالية صراحة تخصيص الموارد لتغطية بعض النفقات، وتكتسي هذه العمليات حسب الحالات الأشكال التالية: الميزانيات الملحق - حسابات الخاصة للخرينة أو الإجراءات المسابية الخاصة ضمن الميزانية العامة التي تسري على الأموال المخصصة للمساهمات أو إستعادة الإعتمادات"³. وابتداءً من سنة 1988، التي تعتبر سنة إرساء منظومة القواعد الدافعة لاعتماد حسابات التخصيص الخاص في تسيير الأموال العمومية وتوجيه الإنفاق العام⁴. إن الممارسة الميزانية الزائرية عبر قوانين المالية العادية أو التكميلية، كرسست انخيازاً فادحاً لمحور الحسابات الخاصة من خلال تخصيص الفصل الثالث من الجانب التشريعي لقانون المالية بعنوان حسابات الخاصة (Les comptes spéciaux)، وبتركيز كلي على اعتمادات حسابات التخصيص الخاص (Les Comptes d'affectation spéciaux)، وتدرج في حسابات التخصيص الخاص لعمليات الممولة بواسطة الموارد الخاصة على أثر إصدار حكم في قانون المالية، ويمكن أن تتم موارد حساب التخصيص الخاص بحصة مسجلة في الميزانية العامة للدولة، ضمن الحدود المبينة في قانون المالية⁵. إن حسابات الخاصة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالهام الاستثنائية للدولة، و"يول الهام الاستثنائية للدولة يستوجب توفير وسائل استثنائية وحسابات الخاصة للخرينة بدورها، هي الوسيلة المثلى لتحقيق هذه المهام⁶، إلا أن الإفراط في الالتجاء لحسابات التخصيص الخاص، قد ترافق والبرامج الاستثمارية العمومية منذ سنة 2001 وإلى غاية سنة 2013.

(أ) أصناف الحسابات الخاصة للخرينة والقواعد المطبقة عليها: تضمنت قواعد قانون القوانين المتعلقة بقوانين المالية عدم إجازة فتح حسابات الخاصة للخرينة، إلا بموجب قانون المالية وحصرها في الأصناف التالية: (الحسابات التجارية - حسابات التخصيص

¹ التقنين المؤقت بموجب الأمر رقم 65-320 المتضمن قانون المالية لسنة 1966.

² المادة (6) من القانون 84-17 المعدل والمتمم.

³ المادة 8 من القانون 84-17 المعدل والمتمم.

⁴ القانون 88-02 المؤرخ في 1988/01/12 المتعلق بالتخطيط وأنواع المخططات للبرامج الحكومية وكذلك القانون 88-05 المعدل والمتمم للقانون 84-17.

⁵ المادة 56 من القانون 84-17 المعدل والمتمم.

⁶ Kouevi (A): Les comptes spéciaux du trésor-LGD, Paris, 2000, P4.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

إلاص- حسابات القروض- حسابات التّسوية مع الحكومات الأجنبية، مع منح إستثناء لوزير المالية بفتح- حسابات المساهمة والسندات مجرد تعليمية صادرة عنه¹. إنّ القواعد المطبّقة على جميع أصناف الحسابات الخاصة للخزينة توجب التقيّد بالإلي:

✓ إنّ فتح حسابات التخصيص إلاص لا يتمّ إلا بوجب قانون المالية.

✓ أن يكون تقريرها والترّخيص وتنفيذ عملياً ضمن الإبداء المطبّقة على عمليات الميزانية العامة للدولة.

✓ إستثناء حسابات التخصيص الخاص بنقل الرصيد الباقي من كل سنة إلى سنة أخرى².

ب) قواعد المحاسبة العمومية كإطار لتنفيذ عمليات لحسابات الخاصة: إنّ الإطار المؤسسي والقانوني للحسابات الخاصة وبالترّكيز على قانون القوانين لم يتطرق إلى أهمية تنفيذ عمليات هذه الحسابات من الناحية الإجرائية أو العملية وترك كل ذلك لقواعد قانون المالية العمومية³، الذي صدر لاحقاً بعد مضي أكثر من ست سنوات على صدور قانون القوان، ولم يعرف تعديلات أو مساهمة للتحويلات المالية والاقتصادية الاجتماعية المالية.

ثانياً: تشخيص مكانة وأثر الصناديق الخاصة بمنظومة المالية للدوائر الوزارية المكلفة بتنفيذ الاستثمارات العمومية خلال 2001-2014: ولكن تناول ذلك من خلال:

أ) مكانة حسابات التخصيص الخاص في منظومة مالية الدوائر الوزارية إلى غاية 2015: إنّ السياسة الاقتصادية هي جملة القرارات المترابطة المتخذة من طرف السلطات العمومية، والهادفة باستخدام مختلف الوسائل إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية في الأجل القصير أو الأجل الطويل⁴، ولتحقيق تلك الأهداف بكفاءة فإنّ ذلك يتوّف على أمرين:

✓ تحقيق التوازن المالي للدولة: حيث يتمّ التنسيق بين الإيراد العام والإنفاق الحكومي⁵.

✓ زيادة حجم المدخرات المحلية لزيادة حجم الإستثمار: وبإسقاط هذه المؤشّرات على التسيير العمومي للأموال العامة بالجزائر فإنّ ظاهرة استفحال اللجوء إلى حسابات التخصيص إلاص عرفت انتشاراً واسعاً مع اعتماد البرامج التّنموية (الإنعاش الاقتصادي وبرنامج دعم النمو، والبرنامج التكميلي)، وانتشار السياسات القطاعية والخطط الوزارية خارج آلية الميزانيات المخصصة لها والرتبطة بكل من التسيير والتجهيز، كل ذلك يظهر من خلال العدد الضخم إلى حسابات التخصيص إلاص لتجسيد سياستها القطاعية خارج قواعد المالية العمومية، لتطبيق الميزانية العامة للدولة، كما يظهر الجدول التالي:

1 المادة 48 من القانون 17-84، يتصرف بسيط من الباحث.

2 المادتين (50-51) من نفس القانون السابق.

3 القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15/08/1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية.

4 Jaque Muller: économie Manuel d'application-Duond, Paris, 2002, p188.

5 دراويهي مسعود: السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي- حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، سنة 2005، ص 42.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الجدول (03-17): حسابات التخصيص الخاص في الدوائر الوزارية وأهم الصناديق الخاصة بها إلى غاية 2013/06/30.

الدائرة الوزارية	عدد الحسابات	أهم الصناديق الخاصة	سنة تأسيسه	الدائرة	عدد	أهم	سنة تأسيسه
وزارة المالية	11	صندوق ضبط الإيرادات	2000/06/27	وزارة	01		1988/12/31
وزارة الداخلية والجماعات	07	صندوق التضامن للجماعات	1982/12/30	وزارة السكن	01	الصندوق	1987/12/23
وزارة الفلاحة والتنمية	07	صندوق تنمية الإستثمار	1992/10/11	وزارة العمل	03	الصندوق	2009/12/30
وزارة الثقافة	06	صندوق التظاهرات الثقافية	2009	وزارة	01		2003/12/28
وزارة الإتصال	02		1987/12/23	وزارة التعليم	01	البحث	1998/12/30
وزارة الأشغال العمومية	01	صندوق الطرق السيار	1999/11/23	وزارة الطاقة	03	101-	1999/12/23
وزارة تهيئة الإقليم والبيئة	03	صندوق تهيئة الإقليم 081-	1999/12/23	وزارة	01		1996/12/31
وزارة التجارة	03	صندوق تعويضات مصاريف	1982/12/30	وزارة الصحة	01		1999/12/23
وزارة الدفاع الوطني	01		1988/12/31	وزارة	04	ترقية	1999/12/23
الشباب والرياضة	02		2005/07/25	وزارة	02	التكوين	1997/12/31
البريد	01		2008/12/30	الموارد	02		202/12/23
النقل	01		2008/08/24	السياحة	02		1988/12/31
المجموع	69	حساب خاص					

المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات.

Fiches d'évaluation des comptes d'affectation spéciale. Direction générale de la comptabilité, Ministère des finances, 2010.

ويُتضح من معطيات الجدول السابق، أنّ كل الدوائر الوزارية لها على الأقل حساب تخصيص خاص، بالإضافة إلى مخصصات الميزانية العامة التي إذا ظلّ الوضع هكذا تصبح غير فعّالة، لكون الحساب الخاص بـ الوزير من السيد مهامه القطاعية¹، وبعض الوزارات بلغ ما عدد حسابات التخصيص الخاص حدود كبرى مثل وزارة المالية بـ 11 حساب خاص، من أهمها صندوق ضبط المواد ووزارة الداخلية بـ 07 حسابات خاصة وقليلة جدا، الدوائر الوزارية التي لها حساب خاص واحد، ولم يقتصر الأمر على الدوائر الوزارية بل امتد الوضع عموديا ووصل المستويات الإقليمية، مثل صناديق (الولايات والوزارات، والهيئات)، وقد بلغت سبعة (07) صناديق خاصة، من أهمها صندوق تنمية الجنوب، وصندوق التنمية الاقتصادية للهضاب العليا، وصندوق تسيير عمليات الاستثمار العمومي المسجل ببرنامج دعم النمو الاقتصادي سنة 2010، وحسب دراسة قامت بها مصالح وزارة المالية - المديرية العامة للمحاسبة، بينت أن نسبة الاعتمادات المخصصة لحسابات التخصيص الخاص بالدوائر الوزارية، بلغت نسبة 180% من مجموع اعتمادات الميزانية العامة للدولة².

ب) تحليل وتقييم موارد ونفقات عينية من الصناديق الخاصة للفترة (2000-2015) بالتركيز على مقارنة إظهار الموارد العامة في إيرادات هذه الصناديق، وكذلك على مجالات الإنفاق المستهدفة وعلاقتها بمؤشرات الاستقرار الاقتصادي من خلال

¹Bouara (M.T), l'évaluation de la loi de finances en droit Algérien, les pages bleues nationales, 2007, p 485.

² أمزل فاتح: نظم حسابات التخصيص الخاص في الجزائر. دار بلقيس، الجزائر، سنة 2010، ص. 8.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

مصادر تمويل هذه الصناديق، وأثرها على فعالية سياسة الإنفاق الكومي الرامي إلى زيادة النمو الاقتصادي، وقيق أهداف السياسية الاقتصادية ضمن مربعها السحري، الصطلح عليه ربع كالدرورالة زائر ولتعدّد هذه الصناديق كما يظهر الدول السابق وقع اختيارنا على عينة من هذه الصناديق الخاصة لتحليلها وتقييمها ومن أهمها:

ب-1) الحساب 103-302 صندوق ضبط الموارد:

ب-1-1) الإطار القانوني لهذا الصندوق: تأسس صندوق ضبط الإيرادات بوجوب قانون المالية التكميلي لسنة 2000 بتاريخ 2000/06/27. إن جملة القواعد القانونية المنظمة لهذا الصندوق تتمثل في قانون المالية التكميلي لسنة 2002 وقانون المالية لسنة 2004، وقانون المالية لسنة 2006 يخضع هذا الصندوق لوصاية وزارة المالية.

ب-1-2) طبيعة إيرادات هذا الصندوق: ومنها ما يلي:

✓ فائض القيمة المضافة للجباية البترولية عن أسعارها المحددة في قوانين المالية.

✓ تسبيقات بنك الجزائر في تسير أصول المديونية الخارجية.

✓ كل المقبوضات الأخرى التي تدخل في وظيفة هذا الصندوق.

ب-1-3) طبيعة النفقات لهذا الصندوق: ومنها ما يلي:

✓ بويل عجز الخزنة العمومية بقدرة 740 مليار دج.

✓ تخفيض الديون العمومية الداخلية والخارجية للدولة.

✓ كل التعويضات الأساسية للديون العمومية.

ب-1-4) تطوّر الوضعية المالية لصندوق ضبط الموارد للفترة 2002-2015: ولكن رصد ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول 3-18: الوضعية المالية لصندوق ضبط الموارد للفترة (2002-2015)

الوحدة مليون دج

السنة	الرصيد في 01/01	إيرادات السنة		الإيرادات الكلية للسنة	النفقات	الرصيد في آخر السنة
		هيئات الخزينة	فائض الجباية البترولية			
2002	557.100,8	0	26.503,8	603.604,6	328.073,4	275.531,2
2004	* 320.891,8	0	623.498,9	944.390,7	222.702,9	721.687,8
2006	1.842.686,1	0	1.798.000,5	3.640.668,7	709.641,3	2.931.045,3
2008	3.215.531,1	0	2.288.159,1	5.503.690	1.223.617,4	4.680.072,8
2010	4.680.747,3	0	1.318.000	5.634.000	0	5.107.500
2012	5.314.500	0	/	5.397.150	/	5.563.500
2014	5.293.400	0	/	/	/	5.284.800
2015	5.284.800	0	/	/	/	4.229.200

Source: Fiche d'évaluation des comptes d'affectation spéciale M.F.DGC.ISC, année 2010

* D.G.PP- www.dgpp.dz consulté le 05/ 07/ 2015.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

تدبر معطيات صندوق ضبط الموارد ترتبط بفائض الجباية البترولية عن سعرها المحدد بقانون المالية (17\$ من سنة 2000 و 37\$ من سنة 2008)، والفائض من هذا الصندوق يغطي عجز الجبائية بأضعافه ١٠ يعني أن ذلك العجز هو رسمي وليس حقيقي، ومن جهة أخرى فإن تلك الموارد تتطلب الإفصاح والشفافية ومنظومة المحاسبة لترشيدها اتجاه المتطلبات الاجتماعية الحقيقية.

ج) الوضعية المالية لعينة من حسابات التخصيص الخاص تمثل أهم مجالات تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية: إن تفحص معطيات عينة من حسابات التخصيص الخاص والمثلة في صناديق تابعة لدائرة وزارية وتخضع لتسيير وزير القطاع المعني في أهم مجالات تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، يكشف لنا مدى تناسقها وانسها لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية أو عدم تحقيق تلك الأهداف، بل والابتعاد عنها وزيادة اتساع فجوة التمويل وفجوة العجز في التسيير العمومي للأموال العامة وتحليل وتقييم ذلك ندرج الجدول التالي:

الجدول (3-19): الوضعية المالية لعينة من الصناديق الخاصة في عدة دوائر وزارية إلى غاية 2013/09/30

الدائرة الوزارية	رقم الحساب	اسم الصندوق الوطني	مجمعل الإيرادات بمليار دج	مجمعل النفقات بمليار دج	الفارق بمليار دج	نسبة عدم الانفاق
وزارة الفلاحة	302-067 (2010-1995)	لتنمية الاستثمار الفلاحي	90283.1	522.2	89760.9	99.4%
وزارة الثقافة	302-014 (2010-1995)	تنمية الصناعة السينمائية	2245.5	158.2	2087.33	92.9%
وزارة الاتصال	302-093 (2010-1998)	ترقية الصحافة المكتوبة	390	0	390	100%
وزارة تهيئة الإقليم والبيئة	302-065 (2000-1998)	حماية البيئة من التلوث	23931.2	1204.4	22726.8	94.9%
	302-081 (2010-2001)	تهيئة الإقليم	451.2	0	451.2	100%
وزارة التجارة	302-084	ترقية الصادرات	21124.4	64.6	21059.8	99.6%
وزارة السكن	302-050	ترقية السكن	570071	0	570071	100%
وزارة التشغيل	302-117	مرافقة القرض المصغر	10900	7083	3817	35%
وزارة التضامن	302-069 (2010-1995)	التضامن الوطني	12658.4	282.3	12376.1	97.7%
وزارة التعليم العالي	302-082 (2010-1996)	تنمية البحث العلمي	27118.4	4055	23063.4	85%
وزارة الطاقة	-101 (2010-2000, 302)	استعمال الطاقة	3568.2	40.5	3527.7	98.8%
وزارة المؤسسات	302-106 (2010-2001)	ترقية الشراكة	5211.9	0	5211.9	100%
	302-124	ترقية الاستثمار	13470.9	40.2	13430.7	99.7%
التكوين المهني	302-090	ترقية التكوين المتواصل	32320.9	56.7	32264.2	99.8%

المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات:

Fiche d'évaluation des comptes d'affectation spéciale, op, Ct, P 20-158.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

إنَّ ما يلاحظ على معطيات الجدول السابق أنَّ الالتجاء المفرط لفتح الصناديق الخاصة بكل دائرة وزارية، قد رتب عدم التحكم في تسير مواد هذه الصناديق، من حيث الإيرادات أو من حيث النفقات التي بلغ العجز عن إنفاق احتياطي مستويات رهيبية ولقطاعات حساسة هي جوهر أهداف السياسة الاقتصادية، فإذا كانت صعوبات الوصول على التمويل لآليات التشغيل تشكل دليلاً للسياسة الاقتصادية، فإن العجز عن إنفاق التمويل بهذا الجانب يعتبر تحدياً مضاعف، وهو ما تعكسه المبالغ المدة بأغلب هذه الصناديق، ومنها صندوق مرافقة القرض المصغر بنسبة عجز عن إنفاق الإيرادات تقدر بـ 35%، في الوقت الذي تتعاضد فيه البطالة في فئة الشباب خاصة، وما ضاعف العجز التسييري وغياب الرؤية الإستراتيجية لحل معضلة البطالة. إن الصندوق الخاص بالتكوين المهني المستمر المرتبط بالتشغيل، والذي بلغ فيه العجز عن الإنفاق مستويات عليا 99.8%، والأمر يشمل كل الوانب الوهرية الأخرى، كترقية الاستثمار والصادرات التي تنعكس مباشرة على عدم توازن القطاع الخارجي، وأنَّ هذه المبالغ المحمّدة كانت عرضة للتضخم وارتفاع الأسعار.

(د) وضعية التوازن الميزاني للفترة 2001 إلى 2015:

ولقاربة الدراسة الاستشرافية السابقة بالوضعية المعلن عنها بالتقارير السنوية¹، لوضعية التوازن المالي بالجزائر للفترة من 2007 إلى 2011، ولمعرفة مدى تطابقها أو عدمه ندرج الجدول التالي:

الجدول (3-20): وضعية الميزانية العامة للفترة (2007-2015).

الوحدة مليار دج

السنة الفئة	2007	2009	2011	2013	2014	*2015
نفقات الميزانية	3680.8	3676	5703.4	2729.5	3529.7	8858.1
إيرادات الميزانية	3108.5	4246.3	5731.4	2896.4	2850.7	4684.6
الرصيد	579.3	-570.3	-28	166.9-	676-	4173.4-

Source: Banque d'Algérie, Rapport annelle 2011, P 73.

* D.G.PP- www.dgpp.dz consulté le 05/ 07/ 2015.

وتوضّح معطيات الجدول أعلاه أنَّ عجز الميزانية متواصل منذ سنة 2007 وإلى غاية سنة 2015 من خلال المعطيات الرسمية وفي غياب الإفصاح عن حقيقة موارد الحسابات الخاصة والمبالغ غير المنفقة بها، والتي بلغت مستويات قياسية أقرب ما تكون للتجميد منها إلى زيادة المدّخرات، في الوقت الذي تتعاضد فيه البطالة، وخصوصاً في مجالات تدهور معدل النمو وارتفاع البطالة، وازدياد معدل التضخم واستمرار اختلال توازن ميزان المدفوعات لصالح الاستيراد على حساب التصدير، وتوضح أنَّ منظومة الأعمال بالجزائر تتركّز على القطاع التجاري المضارباتي بنسبة تتجاوز 77%²، مما يحل بتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية ومن الأهداف المنشودة من الإنفاق العام، ويقوض أسس الاستثمار العمومي الذي ركّز الفعلي لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة. ولكذا وضعية فإنَّ

¹Banque d'Algérie, Rapport annelle 2011, P 73.

²Office national des statistiques. Les premier recensement economique-resultats definitifs de la premiere phase. alger, juillet 2012.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

مقاربة الحوكمة والترشيد بجد مبرراتها القصوى في إظهار مكامن الخلل في تسير المالية العمومية، وفي رسم الآليات للحفاظ على هذه الأولويات.

ثالثا: قدرات ترشيد الصناديق الخاصة لضمان الاستثمار العام المستدام: في ظل البرامج الاقتصادية العمومية تضخمت القطاعات الوزارية بحسابات التخصيص الخاص (الصناديق الخاصة)، ليصل عددها إلى أكثر من (70) حساب تخصيص خاص أهم إنجازاتها بمقاربات الترشيد هي:

(أ) الحسابات الخاصة للخزينة العمومية: مفهومها غير واضح المعالم وأمر لا يمكن تحديده بدقة وتشكل مجالا مجهولا¹. تعود صلاحيات فتحها وتسيرها إلى السلطة التنفيذية، في إطار إعداد قوانين المالية السنوية، مما يجعل الرقابة التشريعية عليها غير مجدية لكوا لا تطلع على الوثائق التفصيلية لهذه الحسابات، والتي لا ترق مع مشروع قانون المالية.

(ب) تنفيذ عمليات حسابات التخصيص: يتميز الخاص بخاضية نقل الرصيد الباقي للسنة المالية، مما يشكل صعوبات في تتبع حركة هذه الحسابات المرتبطة بفترة انتهاء المشاريع، وتداخلها مع عمليات تنفيذ الميزانية العامة للدولة للقطاع المعني، وحسب دراسة قامت بها مصالح وزارة المالية (الديرة العامة للمحاسبة)، بينت أن نسبة الاعتمادات المخصصة لحسابات التخصيص الخاص بالدوائر الوزارية بلغت نسبة 180% من مجموع اعتمادات الميزانية العامة للدولة، وهو ما جعل الصورة معكوسة بحيث أصبحت الحسابات الخاصة آليات لتنفيذ الميزانية العامة للدولة، بدلا من كوا ملحق ثانوي بالميزانية العامة، وهذه المكانة العكسية لها أثارها الوخيمة على مستويات الرقابة، وعلى جعل هذه الآليات بمنأى على مجالات الفساد المالي، لمدد لها بدلا من أن تكون آليات مراقبة للقواعد القانونية من الاستثناء إلى الأصل، بحكم الواقع بطغيان هذه الحسابات التي قيدت النظام الميزاني الوزاري بيد السلطة التنفيذية.

(ج) من الناحية العملية: فإن الرقابة على هذه الحسابات هي رقابة إدارية، أو رقابة المفتشية العامة للمالية، وتدخلات مجلس المحاسبة القليلة جدا في غياب الرقابة البرلمانية، وعدم العمل بقانون ضبط الميزانية منذ سنة 1984 إلى غاية 2009، وإن عاد العمل به خلال 2009 و2012، لكنه غير جاذب للاهتمام، لكونه يتعلّق بأحداث انقضت من وجهة الهيئة التشريعية.

المطلب الثالث: قدرات الصكوك الإسلامية كدعائم مبتكرة في تحفيز الاستثمار المستدام.

تعدّ صكوك الاستثمار الإسلامية من الرّكائز المبتكرة في الاستثمار الحقيقي غير التقليدي، وأضحت صناعة دولية للخدمات المالية ذات التنافسية الاستثمارية الدولية ورفعت من التنافسية المالية الدولية على منجزاتها ومجالاتها الاستثمارية في مناخ المال والأعمال الدولي لآثارها المالية والاقتصادية والاجتماعية الإيجابية في أسواق المال وقطاعات الاستثمار المتنوعة والتجديدية، وإلى خصوصيتها الذاتية في جذب المدّخرات بكفاءة عالية، رغم المنافسة الشديدة من الأسواق المالية التقليدية، ورغم قصر تجربة نفاذها في مناخ الأعمال الدولي "فهي تنمو بمعدل يتراوح بين 15% إلى 20% سنوياً بخلاف فروعها من صيرفة إسلامية وصكوك إسلامية وصناديق استثمارية وتأمّل تكافلي²، وقد أرجع قيق تلك المعدلات من النمو المستدام كون المالية الإسلامية تركز إلى معايير

1Kouevi (A), les comptes spéciaux du trésor LGD, Paris, 2000, p1.

² صالح صالحي: مشروع إقامة أكبر منطقة لتوظيف الصناعة المالية الإسلامية بحجم 150 مليار دولار في افاق 2024، مرجع سبق ذكره.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

□ودة الآلية الدولية، وإلى الالتزام بمعايير الشريعة الإسلامية من قرائن وسنة¹، وإلى قبول اجتماعي واسع على الساحة الدولية، لتواجد المسلمين في أكثر من ستة وسبعون 76 دولة في العالم، أي إلى حاضنة دولية واسعة، جعلت المؤسسات الآلية الدولية تأخذ من الآلية الإسلامية كبدل عالي للمنظومة الاستثمارية البنكية والآلية²، وقد أصبحت الصناعة الآلية الإسلامية كمنتجات مبتكرة تشكّل بديلاً في أسواق المال الدولية وفي مجالات الاستثمار العالمية لتوافرها على مزايا وخصائص أضحت ركائز وآليات داعمة للنظام الجبائي في أدائه التمولي والتحفيزي للاستثمار، والصكوك عرفت في الفكر المالي على أنها "وثائق اعتراف بالمال المقبوض أو وثيقة حق في ملك أو نحوه"³، أما الصكوك الإسلامية وطبقاً لهيئة المحاسبة والراجعة للمؤسسات الآلية الإسلامية فقد عرّفها بأنها "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات، أو موجودات مشروع مع□ أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد □صيل قيمة الصكوك وفصل باب الاكتتاب، وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله"⁴، ومن الدخل المحاسبي فهي موجودات، أو أصول مالية استثمارية في مختلف قطاعات الاستثمار "السلع وال□دمات وغيرها" تدعم الموجودات التقليدية وتشكّل بديلاً لها لتمييزها بخصائص نوعية، تتوافق وقواعد الحكم الراشد في الأداء التمولي والاستثماري، وقد سبقت البادئ الأساسية للمعايير الدولية في بيئة المال والأعمال، خاصة مبدأ أسبقية الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني⁵، ويتّضح ذلك من كون حاملها له ملكية حصص شائعة في الموجودات ومتساوية القيمة وتقوم على أساس الشّرك في الرّبح وال□سارة على □مّل نتيجة الأداء المحاسبي وال□بائي، وفقاً لنسبة التّملك، ووفقاً لبدأ "الغنم بالغرم" الذي يرسى أساس الإنصاف والعدالة في بيئة المال والأعمال ويحسن من تنافسية الأعوان بإفصاح تام وشفافية كبرى بتجسيد محاذير الغرر المحرم في الشريعة الإسلامية، كما أنّ آليّة لتوسيع قدرات متخذي القرار الاستثماري دون ضغط من الدائن، كون الصكوك الإسلامية خالية من الرّبا □رمّ شرعاً، □ّا يدفع إلى الرّقي بكفاءة □لّا يبط □ الأطراف ذات العلاقة بمناخ الأعمال في المجالات الابتكارية والإبداعية والاستثمارية، وهو ما يشكّل آليات مدعمة للنظام الجبائي الراشد في □وانب التالية:

✓ الصكوك الإسلامية قدرات خارجية تدعم قدرات الأداء للهيكل الجبائي الراشد.

✓ الصكوك الإسلامية قدرات هامة لتوسيع مجالات التّوجيه والتّحفيز للنظام الجبائي.

أولاً: الصكوك الإسلامية قدرات خارجية تدعم قدرات الأداء للهيكل الجبائي الراشد: تعدّ الصكوك الاستثمارية الإسلامية آليات مدعمة لقدرات الأداء الوظيفي للهيكل الجبائي الراشد، انطلاقاً من تنوّعها الذي يتّوّج عنه تنوّع وتوسّع القاعدة □بائية والرفع من مخرجات المال والأعمال على النحو التالي:

أ) تنوّع تركيبة الصكوك الاستثمارية الإسلامية يؤدي إلى الرفع من مخرجات الهيكل الجبائي: تضمّ الصكوك الاستثمارية الإسلامية منتجات مالية إسلامية عديدة تبلغ في مدونة الفقه الإسلامي أكثر من 350 منتج استثماري في مقابل منتج واحد في

¹Mahmoud elgamel: finance islamique, aspects légaux économiques, éd de Boeck, paris, 2010, pp27, 28.

²Djaafar saidane: la finance islamique à l'heure de la mondialisation, édition revue banque France, 2009, pp 17, 18.

³ ابن منظور: لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، 1990، ص 457.

⁴ المعيار الشرعي رقم 17، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2007، ص 288.

⁵ يعتبر هذا المبدأ من أرقى درجات تطور الفكر المحاسبي في الانتقال من المعايير المحاسبية الدولية IAS إلى المعايير التقارير المالية الدولية IFRS بعد 2001

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الآلية التقليدية هو القرض¹، وقد ضُمَّت مدوَّنة هيئة الإاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أكثر من أربعة عشر 14 نوعًا من الصكوك الاستثمارية وما هو نافذ وأكثر انتشارًا في بيئة المال والأعمال الدولية، يتمثل في صكوك المشاركة التي تدار على أساس الشراكة وأساس المضاربة، أو أساس الوكالة بالاستثمار²:

٧ صكوك المضاربة: والتي تعرف على أنها وثائق مشاركة، تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس المضاربة³ مضارب من الشركاء أو غيرهم لإدارتها³.

٧ صكوك الإجارة: وهي الأكثر انتشارًا في تطبيقات المالية الإسلامية في بيئة المال والأعمال الدولية، وهي قيم مالية متساوية القيمة تمثل حصص ملكية في موجودات مرتبطة بعقود الإجارة، استطاعت أن تنافس عقود الإيجار التمويلي في المالية التقليدية وتدفع إلى التمييز بينهما⁴.

٧ صكوك الاستصناع: وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها، في تصنيع سلعة ويصبح المنتج ملوكًا ملة الصكوك⁴، وقد تستخدم حصيلة الصكوك في تصنيع الأصل مباشرة أو عن طريق عقد استصناع موازي مع صانع آخر يقوم بتصنيع الأصل بتكلفة أقل للاستفادة من فرق التثمين باعتباره ربحًا ملكي الصكوك⁵.

٧ صكوك المrabحة: وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المrabحة وتصبح ملكة ملة الصكوك⁶.
٧ صكوك السلم: وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحصيل رأس مال السلم، وتصبح سلعة السلم ملكة ملة الصكوك⁷ وهو من الوثائق المالية التي توطن العلاقة بين البائع والمشتري لأجل محدد، كون مصدر صكوك السلم هو البائع والمشتريون للسلمة.

ب) قنوت الالتزام بالقواعد الشرعية والجبائية للإفصاح عن الأوعية المستدامة: إن هذه التشكيلة من الصناعة المالية الإسلامية تعتبر أوعية جبائية مبتكرة تناز بالتشديد الشرعي والانضباط المالي، كما يدعم الإفصاح البائي ويعزز الشفافية البائية وتؤدي إلى توسيع القاعدة الجبائية لتنوع مكونات الهيكل الجبائي من ضرائب ورسوم نافذة في بيئة المال والأعمال فإن ذلك يؤدي إلى الرفع من قدرات الأداء الوظيفي للنظام البائي، من خلال حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح والرسوم على القيمة المضافة، والرسوم على النشاط المهني ورسوم التسجيل والطابع، التي ترتفع تلقائيًا لوضوح القاعدة البائية ولولاها وتطورها معدلات عالية تقارب 25% سنويًا بشكل مستدام، وإيضاح ذلك نستعرض الجدول التالي:

¹ حسين حامد حسان: ماهية الصكوك الإسلامية، الخصائص، الإصدار، الاستخدامات وأهم القضايا الفقهية المتعلقة بها، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر الصكوك السامية صيغتها وتطبيقاتها، الإمارات العربية المتحدة، 2010، ص 10، 11.

² هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2007، ص 312.

³ نفس المرجع السابق، ص 312.

⁴ نفس المرجع السابق، ص 315.

⁵ نفس المرجع السابق.

⁶ نفس المرجع السابق، ص 315.

⁷ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 314.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

الجدول (3-21): تطور إجمالي الصكوك الاستثمارية الإسلامية العالمية للفترة 2001-2012.

السنوات	حجم الصكوك المصدرة بمليار دولار	السنوات	حجم الصكوك المصدرة بمليار دولار
2001	1.17	2007	48.92
2002	1.37	2008	18.75
2003	6.41	2009	25.57
2004	8.14	2010	47.08
2005	12.18	2011	92.40
2006	29.99	2012	131.20

Source: international Islamic financial market, sukuk market, overview & structural trends, kingdom of Bahrain, 2012, p07.

تؤكد بيانات الدول أعلاه التطور الهائل للصكوك الاستثمارية الإسلامية بـ 2001 و 2012، مما يجعل منها دعائم هامة للرفع من قدرات الأداء الجبائي بشكل مستدام، فهي أوعية إضافية للأوعية البائية التقليدية المشمولة في الهيكل الجبائي، وإدراجها في البيئة الجزائرية يتطلب الاستفادة من الاتفاقيات البائية الدولية خاصة، مع الدول التي أدرجتها بنظومتها البائية، واكتسبت خبرة جبائية وفنية، ومحاسبية في هذا المجال على غرار النظام الجبائي الفرنسي الذي يخضع الصكوك إلى ضرائب الدخل (IRG) والضريبة على أرباح الشركات (IBS) والرسم على النشاط المهني (TAP) والرسم على القيمة المضافة (TVA)، وإلى مساهمة دنيا إلزامية¹ وبالتالي فإن حصيلتها في النهاية ستكون رافعة للطاقة الجبائية بالنظام الجبائي الجزائري.

ثانيا: الصكوك الإسلامية قدرات هامة لتوسيع مجالات التوجيه والتحفيز للنظام الجبائي: تعدد الآلية الإسلامية قصة انطلاق فعلية للاستثمارات المتكررة على الساحة الدولية، لها دور الفائقة على خلق فرص الاستثمار وجذب المدخرات، وذلك بالاستناد لعوامل عديدة أبرزها الرضا والقبول الاجتماعي، والتطلع لإنفاذها في بيئة المال والأعمال سواء في المجتمعات الإسلامية أو غير الإسلامية، مما ثبت عن كفاءها ومردوديتها الاستثمارية العالية، ومن هذا الدخل:

أ) قدرات داعمة للأداء الجبائي في مجال التوجيه والتحفيز الاستثماري للأطراف ذات العلاقة: يعزز الأداء الوظيفي للنظام الجبائي في ضمان الاستثمار المستدام وتوسيع مجالاته، وتمثل قدرة إدراج الآلية الإسلامية بالنظام الجبائي الفرنسي، رافدا حقيقيا للمقارنة بالبيئة الجزائرية للارتباطات الاتفاقية البائية، والاتفاقيات التعاونية والتبادلية في مختلف المجالات الاقتصادية والآلية والتجارية والاستثمارية، مع مراعاة معالجة التحديات التي تمس بالجوانب المؤسسية في البيئة الجزائرية²، وبضرورة التكوين العلمي والمهني لمتطلبات محاسبية وحماية المالية الإسلامية لتفادي المخاطر والعوائق المختلفة، سواء العوائق المرتبطة بضوابط الآلية الإسلامية أو عوائق البيئة القانونية والإدارية والبائية³، التي يجب أن تكون مرتكزات أساسية في ضبط وتوجيه وتشجيع منتجات الصيرفة الإسلامية ضمن الإطار القانوني للمحالات المصرفية والآلية والتأمينية بالبيئة الجزائرية، لتواكب التطورات التي عرفتتها الصكوك الاستثمارية الإسلامية لتعظيم الاستفادة منها، من خلال توسيع الأداء الجبائي في مجال التوجيه والتحفيز الاستثماري لصيغ الاستثمار التي تم

¹Bulletin officiel des impôts N° 78, du 24/08/2010, op-cit.

² صالح صالحي: مشروع إقامة أكبر منطقة لتوظيف الصناعة المالية الإسلامية بحجم 150 مليار دولار في افاق 2024، مرجع سبق ذكره، ص ص 10، 11.

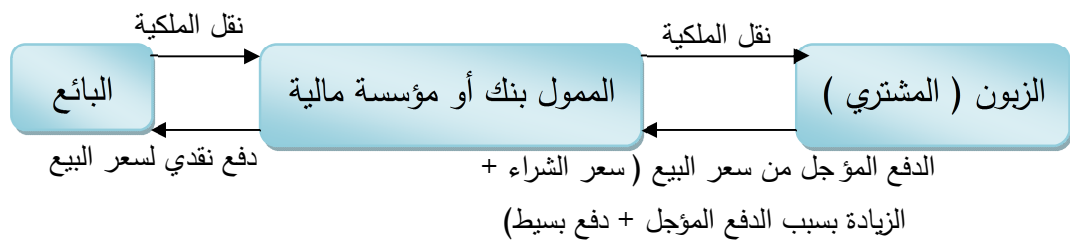
³Yahia zahir : la finance islamique et les défis de développement, dossiers de recherches en économie et gestion, dossier spécial, juin 2013, p.

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

إنفاذاً ضمن الهيكل الجبائي الفرنسي، الذي يشكل الملية القانونية للنظام البائي الرائي والرربط به باتفاقيات جبائية دولية بلغت مرحلة التوأمة، بـ المديرة العامة للمالية العمومية الفرنسية والمديرية العامة للضرائب بالجزائر لسنتي 2013 و2014.

ب) قدرات تنويع الأنشطة وتوسيع الوعاء الجبائي: بليت عمليات إخضاع منتجات الملية الإسلامية للهيكل البائي على قدرات توسيع مجالات الأنشطة الاستثمارية، وخلق أوعية مركبة تساهم في توسيع وتنويع القاعدة الجبائية وتمدد الأداء التحفيزي للنظام الجبائي في ترقية وتنشيط مجالات استثمارية مركبة متعددة ومتجددة كما تظهر الإجراءات العملية في الأداء الوظيفي التحفيزي للاستثمار، من خلال عمليات الإخضاع لصيغ المراجعة صكوك الاستثمار والاستصناع والاستصناع الموازي حسب الشكل التالي:

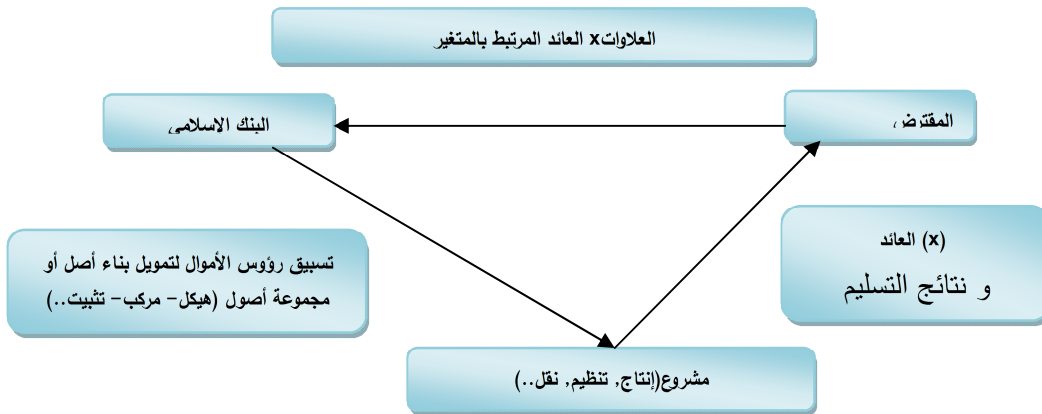
الشكل (3-5): الإجراءات العملية لصيغة المراجعة



Source : la direction générale des Finances publiques, bulletin officiel des impôts, N 22 du 25/ 2/ 2009, 4FE/ 09, MURABAHA.

بيد أن الشكل أن إدراج صيغة المراجعة بالهيكل الجبائي، أدت إلى توسيع قدراته الوظيفية في تحفيز ثلاثة مكلف جبائي مع ترابط القطاع المالي بالاقتصاد الحقيقي، وأعمال التمويل النقدي والتمويل التأجيري ما يوسع من دائرة الاستثمار، وبالتالي توسيع القاعدة البائية، وهو ما يترتب عنه الرفع من الطاقة البائية بتعدد الأنشطة، أما الإجراءات العملية للإخضاع البائي لصيغة الاستثمار الموازي فيمكن عرضها بالشكل التالي:

الشكل (3-6): الإجراءات العملية بصيغة الاستثمار والاستصناع الموازي



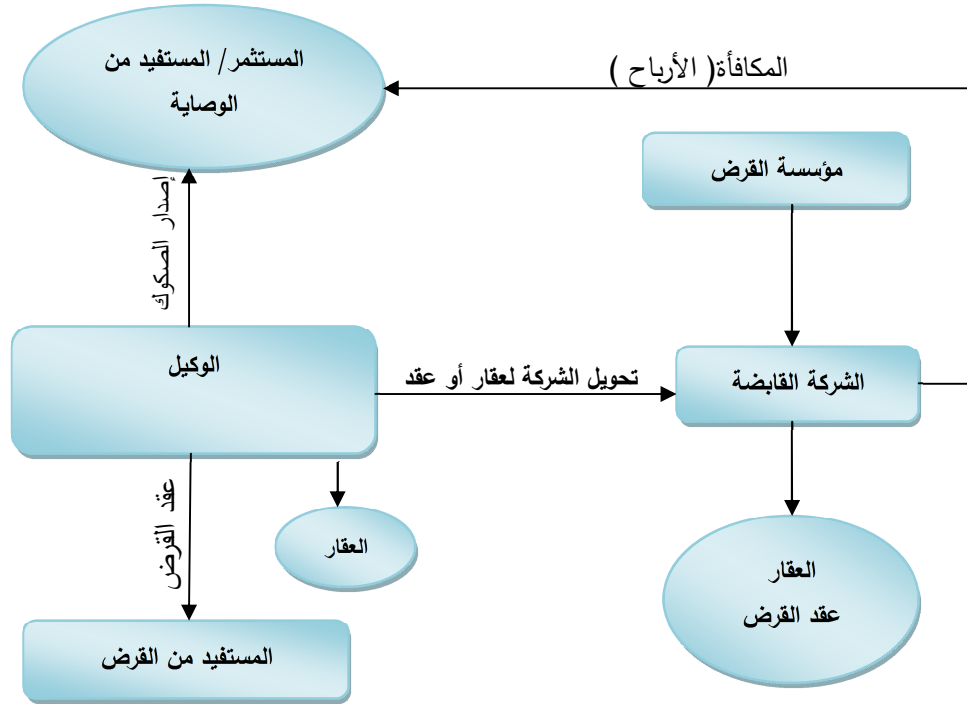
Source : Ibrahim Zeyyad CERIC: le cadre juridique Français Thèse DOCTORALE, des opérations de crédit ISLAMIQUE, université DE STRASBOURG-France- 2013- P450

تبد عملية الإخضاع البائي لصيغة الاستثمار قدرات مزدوجة في توسيع الاستثمارات، فعمليات الاستثمار بـ الزبون والصانع أو بـ الصانع والممول هي عمليات شراء تعاقدية لتقسيمات التمويل و/أو آجال الدفع تشكل وعاءً جبائياً أولياً، أما الدخل الناتج من دفعات تتم بالتأجيل، فيعد من الناحية البائية تلك الفوائد المستحقة عن التمويل طوال الفترة، وتعامل على أساس

الفصل الثالث قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام

رؤوس أموال منقولة، وبالتالي تشكّل وعاءً إضافيًا مدعمًا للقاعدة الجبائية يتضح بالهيكل الجبائي¹، أما الإجراءات العملية للصكوك الاستثمارية بكل صيغها فيمكن استعراضها بالشكل التالي:

الشكل (3-7): الإجراءات العملية لصكوك الاستثمار



Source : direction générale des finances publique, bulletin officiel des impôts, 4FE/ 09, N 22 du 25/ 2/ 2009, MURABAHA et aux Sukuk.

ومن خلال الشكل أعلاه يوضح أنّ الصكوك الاستثمارية الإسلامية تشكل آلية هامة جدًا في تدعيم الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد المرتكز على أسس الرقابة الفاعلة والاسبية الصحيحة والشفافية الجبائية المتكاملة، والمؤسسية التي تستطيع جذب القدرات المالية هوية اتمعية الأصلية، ذات القبول الاجتماعي والردود الاقتصادي والتمويلي استخدام المرتكز على التمويل التشاركي الحقيقي، والاستثمار استخدام لتعزيز التسمية الشاملة استخدام.

¹Direction générale des finances publiques N°78, 4FE/S4/10, p5.

خلاصة الفصل:

بحث هذا الفصل في المقومات الذاتية للنظام الجبائي الراشد، في الأداء التمويلي والتحفيزي للتمويل والاستثمار، وكذلك للقدرات اللّحمة من مقاربات التّرشيد الشّامل، والتّكامل للقدرات المتّاحة بالآلية العامة الوظيفية بالفهم الواسع الذي يستوجب الاستفادة من قدرات القسيير الميزاني، والتمويلي الدولي والابتكارات التّمولية والاستثمارية للمالية الإسلامية لتشكيل قوى موحّدة وشاملة ومتكاملة من أجل تعزيز التّمية الشّاملة المستدامة.



الفصل الرابع

مركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

٧ المبحث الأول: مركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وضمان العمل المستدام.

٧ المبحث الثاني: المركزات الداعمة لتعزيز الحماية الاجتماعية "التحويلات الاجتماعية، مؤسسة الزكاة والأوقاف".

٧ المبحث الثالث: مركزات النظام الجبائي الراشد في حماية البيئة والمحافظة عليها.

٧ المبحث الرابع: المركزات الخارجية الداعمة للأداء الجبائي البيئي في حماية البيئة (النفقات العمومية، التعاون الدولي والوقف الإسلامي).



الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

تمهيد:

يبحث هذا الفصل في مرتكزات النظام الجبائي الراشد لاستهداف الأبعاد الاجتماعية، والبيئية لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة من مقارنة الإنصاف الجبائي، كمدخل أساسي لإرساء مرتكزات العدالة الاجتماعية، التي تجسّد لِرَاطبة الجماعة بـ [] تمتع والدولة، من خلال [] واطنة الفاعلة التي تساهم في تحمّل الأعباء الاجتماعية، وتعزيز التضامن الوطني بالمساواة في توزيع الثروة وتقاسم الأعباء، [] كُن من مساءلة [] كومة و [] أجهزا عن استخدام [] مال العام وعن نظام توزيع اللّوّة اتمعية وعن [] وارد [] بائية وشبه [] بائية [] مولة للحماية الاجتماعية، وعن ضمان حق الأجيال في الورد اتمعية، وفي حماية البيئة من مقارنة المرتكزات الذاتية للنظام [] بائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وفي حماية البيئة والمحافظة عليها من خلال تفصيل ذلك با [] وانب التالية:

✓ المبحث الأول: مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وضمان العمل المستدام.

✓ المبحث الثاني: المرتكزات الدّاعمة لتعزيز الحماية الاجتماعية "الحويّلات الاجتماعية، مؤسسة الزّكاة والأوقاف".

✓ المبحث الثالث: مرتكزات النظام الجبائي الراشد في حماية البيئة والمحافظة عليها.

✓ المبحث الرابع: المرتكزات الخارجية الدّاعمة للأداء الجبائي البيئي في حماية البيئة (النفقات العمومية، التّعاون الدولي والوقف الإسلامي).

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

المبحث الأول: متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وضمان العمل المستدام.

يتطرق هذا المبحث إلى قدرات النظام الجبائي الراشد الذاتية، الجبائية وشبه الجبائية في إنفاذ الإنصاف الجبائي كمدخل لتجسيد العدالة الاجتماعية في إتاحة الفرص المتساوية، من حيث تحقيق الدخل والثروة من مصادره المتعددة "العمل، الملكية ورأس المال والتنظيم والإبداع والابتكار"، وفي إرساء اليات تخصيص الموارد المجتمعية وتوزيع تكاليفها، وضبط المسؤولية الاجتماعية للأعوان الاقتصاديين في بيئة المال والأعمال، وفي توزيع منافعها حسب القدرة التكاليفية الجبائية مددة طبقا لمبادئ الحكم الراشد، بإعمال أنظمة محاسبية وقانونية تتيح قدرات الضبط والإفصاح المحاسبي والجبائي والاجتماعي، وتعزز الشفافية فافية و اتمعية على كل مستوى عالمية والدولية، في إظهار البعد الاجتماعي لخرجات النظام الجبائي الراشد كأهم أبعاد التنمية الشاملة المستدامة، وإرساء الحماية الاجتماعية للأجيال الحالية وحماية حقوق الأجيال القادمة، وأن تتسع تلك المتركزات لتشمل مختلف فئات المجتمع خصوصاً الفقراء وكل جهات الوطن خصوصاً الأثنية، لتكون متركزاً للسياسة المالية الداعمة لتعزيز التنمية الشاملة المستدامة، في القضاء على الفقر ومعاقبة أسبابه، وتداعياته متعددة الأبعاد: التدهور الأمني وعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي، وارتفاع البطالة وضعف القدرة التنافسية، وانتشار الأمراض والتدهور الصحي وضعف الحماية الاجتماعية...، ذلك أن المهمة الأولى للتنمية هي القضاء على الفقر، والتخفيف من حدته شرط مسبق لتحقيق التنمية المستدامة¹، ولأن النظام الجبائي الراشد متركز أساسي في دائرة إدارة الحكم الراشد، وتعزيز التنمية الشاملة المستدامة فإن تلك المكانة الوظيفية تقتضي الاستناد إلى متركزات ذاتية من داخل النظام الجبائي الراشد، تتعلق بكله وإجراءاته الجبائية والمتركزات شبه الجبائية المرتبطة به كما نفضله فيما يلي:

٧ متركزات الهيكل الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وضمان العمل المستدام.

٧ متركزات بنية شبه الجبائية في تجسيد الحماية الاجتماعية الشاملة.

المطلب الأول: متركزات الهيكل الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وضمان العمل المستدام.

يعد مدخل الإطار التصوري للنظام الجبائي الراشد (في مفاهيمه الأساسية وفروعه ومبادئه الجبائية، ومدونه الشاملة وفواعدها الإجرائية)، الآراء العاكسة للإنصاف الجبائي وإنفاذه في بيئة المال والأعمال ومكانته في صنع المالية العامة الوظيفية، فإذا كانت الخلفية الفكرية للنظام الجبائي الراشد يمكن تلخيصها في الارتكاز على المبادئ التي يقوم عليها، وأساسها مبدأ العدالة كركن أساسي من أركان الضريبة، ووحدة البناء الأساسية للنظام الجبائي برميته، فإن ذلك البناء (النظام الجبائي) يتكامل مع مبادئ الحكم الراشد، ومع متطلبات تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، ليكون وسيلة لتحقيق العدالة الاجتماعية، ومجسداً للحكم الراشد ليس ببدأ العدالة فحسب، وإنما يوسع مبدأ الوضوح ليشمل الإفصاح الجبائي والشفافية الجبائية، التي يحتكم إليها كل الفاعلين في الحقل التنموي القطاع الخاص والمجتمع المدني والدولة، ويتعدى الأمر إلى الأعوان الاقتصاديين والاجتماعيين في بيئة المال والأعمال، التي يجب أن تشمل متركز النظام الجبائي الراشد من القاربة الاجتماعية، من خلال إنفاذ مبدأ اللائمة في التسديد للتكاليف الجبائية، وفي الارتكاز على نظام محاسبي دقيق يضبط الدخل والثروة وأرقام الأعمال، وينضبط بالقواعد الجبائية الواضحة والشفافة في الكشف عن

¹World Bank: world development report, 1992, p47.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

النتيجة الأساسية والنتيجة البائية، ليتكامل مع مبدأ آخر هو مبدأ الاقتصاد في التكاليف، أو التحصيل الأمثل لرفع من الإيرادات العامة، ومن فاعلية التنظيم الإداري البائي، في ظل توازن وتناسق الأداء الوظيفي للهيكل البائي وتعزيز النمو الاقتصادي، وتعظيم الإيرادات مع توازن متطلبات البعد الاجتماعي، ومواكبة التحولات الاجتماعية ومتغيراتها، ولا يمكن أن يكون الهيكل الجبائي راشداً إذا لم يحظَ بالقبول المجتمعي، الذي يترجم في مرتكزات النظام البائي لاستيعاب البعد الاجتماعي، بإعمال الإنصاف البائي ليكون مركزاً من المرتكزات الرئيسية لتحقيق العدالة الاجتماعية في التكفل بعلاج الفقر وأبعاده المتعددة الحالية والمستقبلية، التي تتربط وتتداخل في كل جوانبها، فتطلب مركزاً مترابطاً ومتكاملاً هو الحماية الاجتماعية وضمان العمال المستدام، والتي يمكن فحصها وتكرارها بالطرق للجوانب التالية:

٧ مرتكزات بنية الهيكل الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية الشاملة والمستدامة.

٧ مرتكزات الإجراءات الجبائية في تعزيز مكانة التنظيمات المهنية للمشاركة في اتخاذ القرار الجبائي.

٧ مرتكزات النظام المحاسبي في الإفصاح عن الأعباء الاجتماعية و الرفع من الأداء الاجتماعي.

أولاً: مرتكزات بنية الهيكل الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية الشاملة والمستدامة: إن الأداء الاجتماعي هو مجال أساسي من مجالات الأداء الوظيفي للنظام البائي الراشد، بل لا يمكن أن ينفذ النظام البائي ويتبوأ مركز نظام الحكم الراشد، إلا إذا نال وحظي بالقبول المجتمعي، وتضمن قدرات ذاتية في بنيته وإجراءاته، فشكل مرتكزات لتعزيز التنمية الشاملة المستدامة، ولتلك المكانة الوظيفية ومتطلبات ترشيدها أدائها الاجتماعي، يجب إظهار قدرات النظام البائي الراشد، في تعزيز الحماية الاجتماعية الشاملة والمستدامة من خلال الأور التالية:

أ) قدرات ضرائب الدخل والأرباح على تعزيز الحماية الاجتماعية الشاملة: إن المراجعة الفكرية لبحث قدرات بنية الهيكل البائي الراشد في الأداء الاجتماعي من خلال إنفاذ ضرائب الدخل والثروة، مهما تعددت مصادره، قد سندها بكون الضريبة ترجمة لعقد اجتماعي بين الدولة والواطن الكلف، وأن أبعاد قدرات ضرائب الدخل والثروة في تحقيق العدالة الاجتماعية يجب أن تسير بنفس الاتجاه والقوة قهرات الأداء المالي والتحفيز الاستثماري، فالتجربة العملية دحضت بعض نظريات الفكر التنموي التي تفيد أنه على الدولة التركيز على النمو الاقتصادي وعدم الالتفات إلى القضاء على الفقر¹، مثل نظرية التساقط trick le down، التي تعتبر أن النمو الاقتصادي متطلب ضروري للتقليل من الفقر ومنافعه ستتساقط لاحقاً على باقي المجتمع وعليه فإن الزيادة في عدم المساواة هي منطلق لزيادة ادخار الأغنياء، وبالتالي زيادة الاستثمار والنمو، ومع وجود أيدي عاملة فقيرة وتكلفة رخيصة، فإن ذلك كله من حوافز الاستثمار الذي يجب أن يحظى بفرض ضرائب منخفضة، وقليلة على الدخل والأرباح لزيادة ضمان التشغيل والنمو المستدام، وفي مرحلة لاحقة على الدولة أن تستثمر في التنمية الاجتماعية، أي إسقاط النمو على معادلة الفقر²، وأثبتت تلك التجارب أن التوزيع العادل للدخل والتشغيل ومحاربة الفقر، وتعزيز الحماية الاجتماعية، باعتبارها جزءاً لا

¹Isabel Ortiz: Social policy in national development strategies, policy notes, New York, 2007, p44.

² عمر الرزاز: من الربيع إلى الإنتاج، الطريق الصعبة نحو عقد اجتماعي عربي جديد، مرجع سبق ذكره، ص 230، بتصرف.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

يتجذر من استراتيجيات النمو طويلة الأمد¹، فالنمو الاقتصادي يجب أن يكون اجتماعيا ليكون مستداما، ولا يجب أن يكون في صالح فئة اجتماعية دون بقية فئات المجتمع، وللنمو الإسلامي سبق الرشد والتنبيه لذلك الاختلال الاجتماعي "ما رأيت عينا فاحشدا إلا وبجانبه حق مضيق"² وضرائب الدخل والثروة من أدوات تحقيق الإنصاف الجبائي، ولها قدرات في تقليص الفوارق الاجتماعية، إذا ما ارتكازها على مبادئ الترشيد الشامل.

ب) مرتكزات إعفاء الفئات الضعيفة والبطالة والعاجزة صحيا: وتوسع ذلك الإعفاء من ضرائب الدخل للفئات التالية: الإعفاء الدائم للدخل والأرباح التي تقل أو تساوي الحد الأدنى للإخضاع الضريبي (120.000 دج)³، إعفاء الأشخاص المعوقين الذين تقل أجورهم أو معاشهم عن 20.000 دج، وكذلك الهياكل التابعة لهم، وإعفاء المداخل المحقة من النشاطات المتعلقة بالليب الطبيعي الوجه للاستهلاك، وأتعاب وحقوق المؤلفين والمخترعين بعنوان الأعمال العلمية والأدبية⁴، وإعفاء العمال المتقاعدين الذين تقل معاشاتهم تقاعدهم التابع للنظام العام عن هذا المبلغ سابقا والتعويضات المؤقتة والمنح والرؤوس العمومية الممنوحة لضحايا حوادث العمل، أو لذوي حقوقهم، وكذلك إعفاء منح البطالة والتعويضات والمنح المدفوعة تحت أي شكل كان إما من طرف الدولة أو إحدى هيئات العمومية، تطبيقا للقوانين والراسيم المتعلقة بالمساعدة والتأهيل. وإعفاء الربيع العمومية المدفوعة كتعويضات عن الضرر يقتضى حكم قضائي من أجل تعويض ضرر جسماني يسبب للضحية عجزا كلياً أو دائماً ألزمه اللجوء إلى مساعدة الغير قصد دراسة أشغال الحياة العادية، إعفاء معاشات المجاهدين والارامل واصولهم من جراء حرب التحرير الوطنية تعويضات التسريح من العمل، والتعويضات الإجبارية بموجب حكم قضائي الأجور والكافئات الأخرى، المدفوعة في إطار البرامج الرامية إلى تشغيل الشباب ضمن الشروط المحددة عن طريق التنظيم إعفاء نشاط الأشخاص الأجانب بالجزائر في إطار مساعدة تطوعية منصوص عليها في اتفاق دولي، وكذا العاملون في المخازن المركزية للتموين التي أحدثت نظامها الجمركي بموجب المادة 196 مكرر من قانون المارك⁵ استثناء بعض النج والتعويضات من وعاء ضريبة الدخل مثل: التعويضات الممنوحة مقابل مصاريف التنقل أو المهمة، وتعويضات المنطقة الجغرافية، والمنح ذات الطابع العائلي المنصوص عليها في التشريع الاجتماعي، مثل الأجر الوحيد والنج العائلية ومنح الأمومة والمزايا العينية التي تتعلق فقط بالإطعام والسكن الممنوحة للأجراء والعاملين في المناطق الواجب ترقيتها.

ج) مرتكزات الإعفاء وفقا للنشطة المهنية والمناطق الجغرافية النائية: ويشمل ذلك الإعفاء عديد الفئات، مثل الإعفاء الدائم للأرباح المحقة من قبل فرق دراسة نشاط مسرحي، والمداخل النائية عن زراعة البوب والضرر الكافة والتطور والإعفاء المؤقت لمدة 10 سنوات للمداخل الناتجة عن الأنشطة الزراعية، وأنشطة تربية الماشية الممارسة في الأراضي المستصلحة حديثا، أو الممارسة في المناطق البلية ابتداءً من تاريخ بداية النشاط، وكما تستفيد الشركات الأجنبية التي تملك حقوق الملكية الفكرية فيما يخص استعمال

¹Jeffrey D: sachs (dir) investing in development: a partial plan to achieve the millennium development goods, London, staling ua, earth scan, door,p41.

² الإمام علي رضي الله عنه.

³ المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة.

⁴ المادة 04 من قانون المالية لسنة 2015 المعدلة للمادة 13 من قانون الضرائب المباشرة.

⁵Guide pratique du contribuable, direction générale des impôts, ministère des finances, 2014, p35.

الفصل الرابع مركّزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

برامج معلوماتية، من تخفيض قدره 80% على مبالغ الإتاوة المدفوعة لها وكذلك تخفيض قدره 10% من مبلغ الضريبة، إذا كانت تتعلق بوعاء مشترك بين مداخل الزوجين، وأما المناطق المائية فقد شمولها بتخفيض قدره 50% من مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي، أو الضريبة على أرباح الشركات لمدة 05 سنوات، بشرط الإقامة في ولايات تندوف، أدرار تمنراست وإليزي أو قيق مداخل من نشاط مارس في تلك الولايات.

(د) مركّزات بقية مكونات الهيكل الجبائي من ضرائب ورسوم: وهي عديدة، ومنها الضرائب التي تؤسّس على الأرباح الصافية لمستوردي، وموزعي الجملة للأدوية المستوردة لغرض بيعها على حالها¹، كدعامة لتعزيز حماية الصحة وتعزيز حماية الاجتماعية، كما أن إعفاء منتجات الأدوية من الرسم على القيمة المضافة، وكذا إخضاع نشاط الأطباء للمعدل المخصص بقدر 7%، يتضمّن قدرات للحماية الصحية والسّكّنة، رغم أن أثر الرسم على القيمة المضافة في المجال الاجتماعي، يتحمّله الفقراء والأغنياء على السواء، كونه من ضرائب ورسوم الاستهلاك النهائي، وقد أظهرت بعض الدراسات أن معدلات الفقر ترتفع مع كل نسبة زيادة في معدل الرسم على القيمة المضافة، وأن تلك الزيادة لا تؤثر في الطبقات الأكثر فقراً، بل على الطبقات المتوسطة التي تسقط في الفقر²، وإن كانت تلك النتائج محل خلاف آثارها المختلفة، إلا أنّ أثرها المالي مدعّم في معظم بلدان العالم، وقد استخدم في الجزائر ليكون مدعماً للأمن والحماية المحلية من خلال تخصيص 40% من حصيلتها لتسديد نفقات الحرس البلدي الذي أنيط به حماية الأمن في المناطق النائية والعزلة، ويعد من أهم أبعاد المال الاجتماعي والتنمية عمومًا بالإضافة إلى الرسوم والضرائب غير المباشرة التي تحمل في أسعار السلع الضارة بالصحة، على غرار ضرائب ورسوم التبغ والكحول، والقمار والرهون التي تحارب السلع والخدمات الضارة اجتماعيًا، وبالمقابل الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للكراسي المتحركة والركبات المماثلة المخصصة للأشخاص العاجزين³، وكذلك كل عمليات شراء المواد الأولية والمكونات، ومواد التعبئة الخاصة، التي تستعمل لإنتاج الأدوية أو توظيفها مع تخصيص حصة من ناتج الرسم الإضافي على منتجات التبغ لصندوق الاستعجال ونشاطات العلاج الطبي⁴.

ثانياً: مركّزات الجبائية وتعزيز مكانة التنظيمات المهنية للمشاركة في اتخاذ القرار الجبائي: كدّن قواعد الإجراءات البائية من توسيع الأداء الاجتماعي للنظام البائي الراشد، في التحكيم والفصل في منازعات فرض الضرائب والرسوم⁵، وفي تفصيل الأداء المالي والاقتصادي أيضاً، ذلك أنّ البالغ البائية محل النزاع بين المصالح الجبائية والمكافئ لها هي أموال عمومية رهن الفصل فيها وبمشاركة فاعلين اجتماعيين، وعلى مختلف مستويات الطّعن الجبائي المحلي الأدنى والولائي والوطني، من خلال تركيبة لجان الطّعن في الضرائب والرسوم المختلفة ومنها:

¹ المادة 33 من قانون المالية لسنة 2010.

² N.salti and J.chaaban: The poverty and Equity implications of African in the value added tax, a micro economic, UNDP, may 2009.

³ المادة 21 من قانون المالية لسنة 2001.

⁴ المادة 31 من قانون المالية لسنة 2002.

⁵ المواد 80 إلى 82 من قانون الإجراءات الجبائية الجزائري.

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

أ) لجنة الدائرة للطعن في الضرائب والرسوم: هذه اللجنة إلية التي تنظر في الطلبات المقدمة بالطعن في قرارات المدير الولائي للضرائب بعد الفصل في الشكوى الابتدائية، إذا كانت الإحصاءات البائية المطعون فيها أقل من 5000.000 دج تشمل الدائرة أو أقل من 100.000 دج للمساكن البلدية، أو أحد نوابه كان إدارته نشاط إكلف بالضريبة وعضوان لكل بلدية يتم تعيينهم بالإدارات المهنية¹.

ب) اللجنة الولائية للطعن في الضرائب: وهي إلية أعلى من سابقتها، وتنشأ لدى كل مديرية للضرائب للطعن في قرارات المدير الولائي للضرائب، عندما يتعلق الأمر بحصص جبائية مبلغها بين 20.000.000 دج يتراوحها فاضل يعينه المسكن القضائي إختص إقليمي، ولقيل عن الوالي ورئيس المجلس الشعبي الولائي، وممثل عن غرفة التجارة والصناعة²، وممثل أملاك الدولة بالإضافة إلى المصالح الجبائية، بغرض إجراء مصالح للتقييم البائي للعقارات البنية، وغير المبنية التي لم يرضى بالتنازلون عن تلك العقارات.

ج) اللجنة المركزية للطعن في الضرائب والرسوم: وهي إلية عليا على مستوى المديرية العامة للضرائب، تتشكل من ممثلين لوزارات العدل والتجارة وإالية، وهيئات مهنية كإدار الفلاح وأرباب العمل... الخ، للفصل في حصص جبائية مبلغ أكبر من 20 مليون دج.

إن تلك القدرات المؤسسية التي تتيحها قواعد الهيكل الجبائي وإجراءاته، إذا ما تم تشييدها فإياها تمثل متركزات مدعومة للأداء الاجتماعي للنظام البائي الراشد في تحقيق العدالة الاجتماعية، خصوصا ضرائب الدخل، إذ يجب إعمال متركزات النظام البائي لتعزيز الأداء الاجتماعي، من خلال إعمال الضريبة حسب مصدر الدخل، وحسب فئات الدخل، إذ أن دخل العمل يجب أن يحظى بضرائب أخف وأقل، مراعاة للجوانب الاجتماعية المتعلقة بالتقدم في السن ونقص النشاط والعجز والبطالة، بخلاف مصادر دخل الملكية، التي تمثل مصادر نسبية مستدامة ومتطورة، والتي يجب أن تخضع لضرائب أكبر لأن دورها التمويلية أكبر³، وبحث قياس العدالة في توزيع الدخل ومحو الفوارق الاجتماعية، عرف الفكر الجبائي دراسات كل من ماركس لورنز Marx Lorenz وجيني كواردو Gini Qardo⁴، باستخدام الضريبة لتحقيق العدالة وتقليص الفوارق الاجتماعية، من خلال منحى لورنز ومعامل جيني اللذين يعتمدان على تقسيم الدخل والسكان إلى فئات تراكمية وترتب إما تصاعدياً أو تنازلياً وفقاً لمساواة المطلقة كما يبرزه الشكل التالي:

¹ Art 81 Bis (1): code des procédures fiscales.

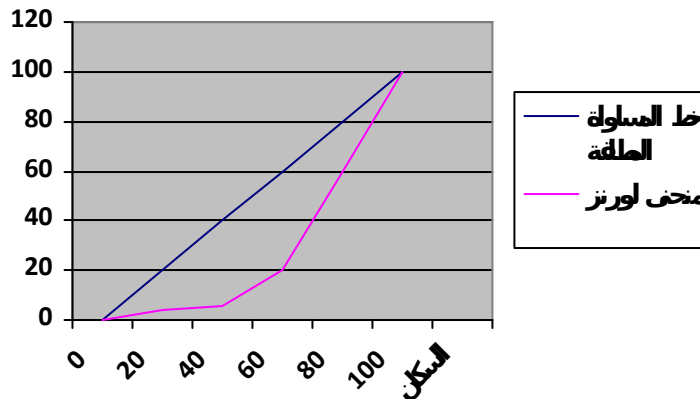
² Art 81 Bis(2): ibid.

³ Maxime Bernier: Principe d'égalité et de sacrifice, collection fiscale, institut économique de Montréal, novembre 2004, p48.

⁴ ماركس لورنز 1880-1962: اقتصادي أمريكي اشتهر بمنحنى لورنز 1905 الذي يوضح عدم المساواة في الدخل. جيني كواردو 1880-1965: إحصائي أمريكي اشتهر بمعامل جيني لقياس التفاوت في توزيع الدخل والثروة في المجتمع.

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الشكل (4-1): منحني لورنر.



SOURCE/ Jean hairault: Inégalité de patrimoine et progressivité de l'impôt, université de Paris, avril 2004, p20.

ونلاحظ من الشكل أعلاه أن منحني لورنر، كلما ابتعد عن خط المساواة، فإنه يقل توزيعاً عادلاً نسبياً للدخل والعكس صحيح وتتقدم الضرائب لتصحيح الوضع، من خلال حساب معامل جيني (Gini)، الذي يقل نسبة المساحة A إلى المساحة A+B وهو محصور بين 1 و 0، حيث إذا كان $G=1$ فهو يعني اللامساواة¹.

ثالثاً: متركزات النظام المحاسبي في الإفصاح عن الأعباء الاجتماعية والرفع من الأداء الاجتماعي: وهي متركزات هامة ترشيدية لحماية المال العام، ولضمان الأداء الوظيفي للنظام البائي الراشد في أبعاده الثلاثة: الأداء التمويلي بالكشف عن الوعاء الحقيقي، طبقاً للقانون المحاسبي والجبائي، وللاداء التحفيزي للاستثمار لضبط ومراقبة الإعفاءات البائية وللاداء الاجتماعي، من خلال الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية، والتي يجب أن تظهر حقيقة الأعباء الاجتماعية المطابقة للمبادئ الأساسية مثل مبدأ مقابلة الإيرادات بالتكاليف ومبدأ وفق الإيراد²، وهي من ضوابط ترشيد الأداء الجبائي في البعد الاجتماعي.

أ) متركز حماية حقوق المكلف بالضريبة و دليل لصدق إفصاحه الجبائي: يشكل النظام المحاسبي كأبرز المتركزات التي تحمي حقوق المكلف بالضريبة ونحوه الدليل على موثوقية إفصاحه الجبائي، وتساهم في تعزيز موقفه التناقصي الجبائي في بيئة المال والأعمال، وأكثر من ذلك لنحو ذهنية المساهم البائي الراشد، والنزعة في تعزيز المال العام وفي تعظيم حصيلته، ذلك أن الالتزام بالنظام المحاسبي طبقاً للنظام البائي هو معيار ذو دلالة كبرى في حماية حقوق المكلف، وضمان حقوق الزينة العامة، وهو من جهة يدعم الصدق والموثوقية في الإفصاح الجبائي عن حقيقة أرقام الأعمال، والدخل والأرباح الباقية، ويكشف عن مصادر تلك الأعباء الاجتماعية المقبولة جبائياً، والتي تشكل توسيعاً للمقدرة البائية كوا أوعية جبائية لكلف آخرين، وهكذا قد الالتزام بالأسس البالية وبلع نظام الربح البائي، هو من أبرز متركزات النظام البائي الراشد في تعظيم وتجويد الأداء على مختلف وظائفه، ويجسد أبرز مقومات الحماية البالية والاستثمارية والاجتماعية للوعاء البائي، ويرفع من الطاقة البائية، ويبرز حقيقة المساهمات الجبائية في الأعباء الاجتماعية العامة لكل الفئات الاجتماعية ويدعم ضمانات وأدلة الإثبات عند كل مراقبة جبائية، أو منازعة حول حقوق مع المصالح الجبائية، أو بالأطراف ذات العلاقة بنشاط ومخرجات النظام المحاسبي المالي.

¹Jean Olivier, op-cit, pp 20-24.

²مرسي برهان: الإطار القانوني للنظام المحاسبي المالي، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2000، ص 233.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

ب) مرتكز الموثوقية في النزاع القضائي وتجويد نظام المعلومات للأطراف ذات العلاقة: يوفر أدلة قضائية من خلال الدفاتر الآسسية والكشوفات الآلية لإرساء العدالة، والفصل في الحقوق طبقا لآليات علمية وتقنية ومادية، مما يفعل ويسهل أداء عمل جهاز القضاء على مختلف درجاته، وأكثر من ذلك فالالتزام بنظام الرّبح الآقيي كآن من إنتاج العلوم الآسسية والآبائية ذات الدلالة المؤشرة في جاذبية مناخ الأعمال، وتحسين القدرات التنافسية للأعوان الاقتصادي وللبينة الآسسية، والآبائية الوطنية من خلال آس جودة التصريحات المحاسبية والجبائية، التي تحسد الشفافية الجبائية والإفصاح المحاسبي، والآبائي الذي يكون أساس التصريحات الجبائية للكشف عن حقيقة أرقام الأعمال وعن طبيعة التكاليف أو الأعباء، التي يجب أن تكون مقبولة جبائيا وأن تتعلق بنشاط المؤسسة لسنه آقيفها، فالكشف عن الأعباء الآقبولة جآيا بالنظومة الآسسية والآبائية آزائرة، هي امتداد للمفومات الاجتماعية للنظام الآبائي الراشد، لآ يقتضي الالتزام بقواعد الترشيد والاحتكام للقانون والإفصاح وآساءلة وآرقابة وآاسبة وآإنصاف الجبائي في اتساع الأعباء الآقبولة جآيا.

ج) مرتكز لضبط الأعباء الاجتماعية و تحديد الفئات المدعومة: تضمنت مدونة الأعباء الآقبولة جآيا العناصر التالية¹: الاستهلاكات السنوية من البضائع والآواد وآآمونات والخدمات التي تتعلق بتحقيق الإيرادات، ومصاريف المستخدمين: الآآور واشتراكاتها الاجتماعية، وآل الأتعاب والمكافآت التي تقدمها المؤسسة للغير مع تبريرها، والضرائب والآرسوم الآعلقة بالآسم على النشاط المهني، والآسم العقاري وحقوق الطابع، ومصاريف الآأمين ومصاريف الإيجار والمصاريف المالية، بالإضافة إلى القبول بمصاريف مختلفة أخرى، ضمن نطاق محدد مثل مصاريف تدعيم الأندية الرياضية في حدود 10% من رقم الأعمال أو مبلغ أقصاه 30.000.000 دج ومبالغ الإعانات وآآبرعات في حدود 200.000 دج، وإذا تعلق الأمر بآات البحث العلمي فلآ تكون في حدود 10% من مبلغ الدآل، أو الأرباح الخاضعة للضريبة أو في حدود سقف مائة مليون دج، ومصاريف الهدايا والإعلانات الإآهارية 500 دج للوحدة الواحدة، ومصاريف الاستقبال في حدود 1% من الربآ الجبائي للسنة المنصرمة، أو في حدود مبلغ 375.000 دج، بالإضافة إلى قبول مآصآات الإصلاآات²، للأصول التي ساهمت في تحقيق أرقام الأعمال والنتيجة، وكذلك خصم الآؤونات وآرحيل العآز إلى غاية السنة الرابعة لسنة تسجيله.

د) مرتكز الوعي الجبائي و دعم الشفافية الجبائية و المجتمعية: يكون من مدآل الإفصاح الآبائي وآآيد معدآلات الإآضاع أو الإفتآاع من الآصدر³، إذ آد الضريبة على الدآل الإآمالي آآسب وآقا لمعدلات، آآآلف باآآلاف صنف العملية الآولدة للدآل وآد آدد الآعدل 24% يطآق على الآبالغ المدفوعة مقابل خدمات، سواء للمقيم أو لآؤسآات أآنبية ليست لها منشآت بالآزائر أو مداخل مدفوعة من قبل مدينه بالضريبة مقيم آ بالآزائر، كمستفيدين لهم مقر آبائي آآر الآزائر ويطآق آعدل 15% على المبالغ المدفوعة في شكل أآعاب أو حقوق المؤلفين، والفنانين الذين لهم موطن جبائي آآر الآزائر، أما المداخل الموزعة فتآضع آعدل 10%، وإيرادات الآيون والآوائع والكفالات يطبق 10%، وإذا كانت لا تتوفر على الإفصاح الآبائي أي إيرادات سندآت

¹Guide pratique du contribuable, op.cit, p 13.

² المادة 174: من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

³Guide pratique du contribuable, op-cit, p 55.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الصناديق غير الإسمية المجهولة يطبق معدل 50%، وأقساط الفوائد التي تقل أو تساوي مبلغ 2.000.000 دج يطبق 1%، وإذا تجاوز ذلك يبلغ يطبق 10%. في حين نجد معدلات الاقتطاع من المصدر للضريبة على أرباح الشركات¹ تتميز عما سبق بخصوص الإيرادات الصّلة في إطار عقد إدارة الأعمال يخضع لـ 20%، وهو نفس المعدل الذي تخضع له حواصل وفوائض القيمة، النافذة عن التنازل في إطار عملية الدخول في البورصة و 10% لمداخل المؤسسات الأجنبية العاملة في النقل البحري، في إطار المعاملة المماثلة معدل 10% والأرباح المحولة إلى شركة أجنبية غير مقيمة، من قبل شركتها الفرعية في الجزائر لمعدل 15%.

ولإظهار المساهمات الجبائية حسب الفئات الاجتماعية في الأداء الوظيفي للنظام الجبائي بالجزائر، من مقارنة حجم العمالة وكتلة الأجور والمساهمات الجبائية خلال الفترة 2000 إلى 2014 ندرج الجدول التالي:

الجدول (4-1): التغيرات في حجم العمالة و كتلة الأجور ومساهماتها الجبائية للفترة 2000-2014.

تطور الضرائب على الأجور		تطور تعويضات الأجراء		حجم العمالة المشغلة		
النطور %	القيمة (مليار دج)	النطور %	القيمة (مليار دج)	النطور %	العدد (ألف عامل)	
--	34.3	--	884.6	--	6.240	2000
15.43	51.6	8.06	1048.9	6.09	6.890	2002
25.04	74.9	12.36	1278.6	16.47	7.799	2004
14.73	95.0	9.98	1500.2	9.95	8.869	2006
23.83	151.9	24.19	2138.4	6.42	9.146	2008
32.65	239.3	23.60	2917.6	2.78	9.736	2010
22.4	291.9	21.4	3530.2	4.73	10.197	2012
19.5	347.3	18.7	4165.6	0.41	10.239	2014

المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات المديرية العامة للسياسات والتوقعات للفترة 2000-2014، التقارير السنوية لبنك الجزائر 2000-

2014، نشرة الديوان الوطني للإحصاء رقم 609/2012 و 760/2015 الخاصة بالحسابات الاقتصادية للفترة 2000-2014.

تظهر المعطيات أعلاه أن فئة الأجور تساهم بشكل متطور سنوياً في الحصيلة الجبائية، وقد مثّلت نسبة تقدر بـ 15.43 خلال سنة 2002، لترتفع إلى نسبة تقدر بـ 32.6 خلال سنة 2010 للزيادات الهامة في كتلة أجور الوظيف العمومي واستمر ذلك الارتفاع ليمثل نسبة تقارب 25% من الإيرادات العادية في المتوسط، إلى غاية سنة 2014 لا يبدو أن فئة العمال تساهم في الأداء التمويلي للنظام الجبائي بشكل فعال، من خلال الاقتطاع من المصدر، كما يقتضي ترشيد أداء النظام الجبائي بالجزائر ليشمل السد وويد الحماية الاجتماعية، وضمان العمل المستدام.

¹ Guide pratique du contribuable, op-cit, p 64.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

المطلب الثاني: مرتكزات بنية شبه الجباية في تجسيد الحماية الاجتماعية الشاملة.

إنّ الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد يجب أن يكون شاملا، وفعّالا في المساهمة الرئيسية لدور دولة التنمية في محاربة الفقر والتخفيف من حدّاته، وإذا كان المفهوم الشامل للفقر يتضمن أنّ الفقر هو الجوع والافتقار إلى المأوى والرّض، وليس للمريض القدرة على العاقبة والفقر هو الأمي الذي ليس له القدرة على الذهاب للتعليم، وعدم القدرة على التّكلم كما ينبغي، والفقر هو عدم امتلاك العمل وإوف من المستقبل والعيش ليومه، الفقر هو موت الأطفال لعدم توفر المياه النّظيفة، كما أنّ العجز والافتقار للتّمثيل والقدرة¹، فإنّ المفهوم الواسع لقدرة الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد، يجب أن يساهم في زيادة قدرة الدولة على التخفيف من الفقر، مثل المؤسسات الصحية والتّعليمية، فضلا عن وضع القواعد والقيود الفاعلة للحد من تصرفات الدولة التّحكيمية، ومكافحة الفساد للوصول إلى أفضل توازن بين الدّور والقدرة²، إنّ الرّفع من قدرات الأداء الوظيفي الاجتماعي للنظام الجبائي، تقتضي أن تشمل بنية شبه الجباية، لتدعم قدرات بنية الهيكل الجبائي الراشد وبنية نظام شبه إياية Para-fiscalité: يتضمن كل إقوق والرّسوم والأتاوى الواردة يجب أحكام قانون إالية، وإصلة لفائدة شخص اعتباري غير الدّولة والولايات والبلدية³، ولبحث مرتكزات نظام شبه الجباية في تعزيز الحماية الاجتماعية الشاملة نتطرق إلى:

✓ الإِسناد القانوني والمؤسسي لنظام شبه الجباية بالمنظومة الجزائرية.

✓ القدرات الترابطية بين بنية الهيكل الجبائي الراشد وهيكل شبه الجباية في إعمال المالية العامة الوظيفية.

أولا: الإِسناد القانوني والمؤسسي لنظام شبه الجباية بالمنظومة الجزائرية: يتطرق هذا العنصر إلى الإِسناد القانوني والمؤسسي لإنفاذ نظام شبه إياية، وعلاقته بالأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في البعد الاجتماعي الشامل وإستدام من خلال إظهار إوانب التالية:

أ) القواعد المؤسسية لنظام شبه الجباية في المنظومة الجزائرية: احتلت قواعد شبه إياية مكانة عليا في المنظومة السيادية الجزائرية، وارتقت لتكون من أبرز الوظائف الأساسية لدور الدولة في ضمان التّعليم والتّكوين، ومن مدخل العدالة الاجتماعية "إيق في التّعليم مضمون، التّعليم مجاني حسب الشّروط التي يحددها القانون، التّعليم الأساسي إجباري، تنظيم الدّولة للمنظومة التّعليمية وتسهر الدّولة على التّساوي في الالتحاق بالتّعليم والتّكوين المهني"⁴، كما أن الرّعاية الصحية وهي من الحقوق المعترف بها للمواطن والتي تقع في صميم أعباء الدّولة "الرعاية الصحية حق للمواطن، تتكفل الدّولة بالوقاية من الأمراض الوبائية والعديّة ومكافحتها"⁵ بالإضافة إلى ضمان الحق في العمل والحماية "لكل المواطنين الحق في العمل، يضمن القانون في أثناء العمل الحق في الحماية والأمن والنّظافة، الحق في الراحة مضمون، ويحدّد القانون كيفيات إارسته"⁶، وأسندت القواعد المؤسسية لتجعل من حماية الأسر مسؤولية

¹United nations development (UNDP): poverty report, 1998, New York.

² البنك الدولي للإنشاء والتعمير: تقرير عن التنمية في العالم، الدولة في عالم متغير، مرجع سبق ذكره، ص 4.

³ سعيد بن عيسى: الجباية، شبه الجباية، الجمارك، أملاك الدولة، ط 2003، ص 275.

⁴ المادة 53 من الدستور الجزائري لسنة 2008، مرجع سبق ذكره.

⁵ نفس المرجع، المادة 54.

⁶ المادة 55 من الدستور الجزائري لسنة 2008، مرجع سبق ذكره.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الدولة و اتمتع برمته "مخظى الاسرة بحماية الدولة والمجتمع"¹، وشملت تلك الضمانات الحق في العمل بشكل نهائي "ظروف معيشة المواطنين الذين لم يبلغوا سن العمل والذين يستطيعون القيام به، والذين عجزوا عنه نهائيا مضمونة"²، فالقواعد القانونية الدستورية تتضمن قدرات ترشيدية كبرى في إرساء الحماية الاجتماعية الشاملة والمستدامة "التعليم والتكوين وضمان الشروط الصحية، وكافة الأمراض وتوفير الأمن والحماية والعمل والتشغيل وحماية الأسرة" من وجوب ذلك للدولة و اتمتع، وهي منطلقات منح الإطار التأسيسي لترشيد نظام شبه الجبائية، وتشكل منصات لمحاربة الفقر بأبعاده الشاملة، من خلال إيجاد إطار مؤسسي لإنفاذ الأداء الوظيفي للنظام البائي وشبه البائي، ضمن السياسة الاجتماعية للدولة "عززة لنهج التنمية الشاملة" مستدامة، ليس على المستوى الداخلي "الوطني" فحسب، بل أن القواعد الأساسية قد دعمت بقواعد اتفاقية لتشمل البعد الدولي من خلال الاتفاقيات الدولية الموقعة في المجالات المتعلقة بحماية الأمومة، التعويض عن حوادث العمل الأمراض المهنية، التأمين على المرض والبطالة، التأمينات الاجتماعية للبحارن وحوادث الوائى³، ولتجسيد وإنفاذ تلك المنظومة المؤسسية لنظام شبه الجبائية في البيئة الجزائرية يتكامل ويتربط مع الأداء الوظيفي للنظام البائي تتفحص الآليات الإنفاذية لنظام شبه البائية من خلال ما يلي:

ب) هيئات الحماية الاجتماعية المخولة لإرساء نظام شبه الجبائية: من المدخل التنظيمي تم إيجاد هيئات الحماية الاجتماعية حسب الفئات المجتمعية، ومتطلبات الأنشطة الممارسة في بيئة المال والاعمال الجزائرية، وقد تنوعت تبعا لذلك على النحو التالي:

٧ الضمان الاجتماعي كآلية لتوحيد عمل الدولة في أداء الخدمات الاجتماعية، المساهمة في رفع مستوى المعيشة للعامل ولعائلته وتنمية شخصيته في شكل خدمات مكملة لأجرته في مجالات الصحة والسكن والثقافة والترويح مشتملة وموسعة إلى حقوق التعويض عن العجز وراتب التقاعد، وليكون مجال الخدمات الاجتماعية شاملا ومتسعا لكل الفئات الاجتماعية، فقد شملت هيئات الضمان الاجتماعي الصناديق التالية⁴:

* الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء ص.و.ت.أ.

* الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء ص.أ.غ.أ.

* الصندوق الوطني للتقاعد؛

* الصندوق الوطني للتأمين على البطالة⁵.

* الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري⁶.

* الصندوق الوطني لتعويض ضحايا الإرهاب⁷.

¹ نفس المرجع، المادة 58.

² نفس المرجع، المادة 59.

³ وقعت الجزائر كل تلك الاتفاقيات الدولية و اعتبرت كأساس لنظام الضمان الاجتماعي.

⁴ المادة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 07/92: المتضمن الوضع القانوني لصناديق الضمان الاجتماعي والتنظيم الإداري والمالي المعدل، الجريدة الرسمية رقم 2 لسنة 1992.

⁵ المرسوم التنفيذي رقم 94-188: مؤرخ في 6 جويلية 1994، يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية رقم 44 لسنة 1994.

⁶ المرسوم التنفيذي رقم 97/95: الجريدة الرسمية رقم 8 لسنة 1997.

⁷ المرسوم التنفيذي رقم 94-91: مؤرخ في 11/04/1994، يحدد كيفية تعويض ضحايا أعمال الإرهاب وشروطه..... صندوق التعويض، الجريدة الرسمية رقم 22 لسنة 1994.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

ج) التحفيز شبه الجبائي لتعزيز الحماية الاجتماعية ومحاربة البطالة: تضمّن هيكل شبه إيجابية فيزيات هامة، من أجل توسيع التّكفل بالفئات العاجزة والضعيفة والبطالة، فقد منّ تخفيض بنسبة 50% من حصة الاشتراكات الاجتماعية في الضّمان الاجتماعي لصاحب العمل، عندما يشمل شخصاً معوّلاً أو يوظفه¹، شرط أن يكون مثبت الإعاقة من مديرية النشاط الاجتماعي وتحمّل الدولة فارق حصة الاشتراك.

٧ تخفيض الحصة المستحقة بصدد الاشتراك في إطار التّجاريّات الخاصة بدعم وتشغيل الشّباب من 24% إلى 7%².
٧ تشجيع تأسيس التّعاضديات الاجتماعية في مختلف الفئات الاجتماعية العاملة، مع إنشاء شبه إويل فيجب القانون الأساسي عدل 1.5% كحد أقصى من أساس اشتراك الضّمان الاجتماعي³.

٧ منح إتاوات لصالح الغرفة الفلاحية والتّجارية والصناعية، فيجب قانون المالية لسنة 1994... الخ.
ثانياً: المرتكزات التّرابطية بين بنية الهيكل الجبائي وبنية نظام شبه الجبائية في إنفاذ المالية العامة الوظيفية: لا يمكن إحداث أي حق أو رسم أو إتاوة بنظام شبه إيجابية إلا بنص القانون، وهو بذلك يتربط بالإطار المؤسسي لهيكل النظام الجبائي ويستندان لنفس المصدر ويصدران من قواعده المالية⁴، ولذلك في تأسيس عديد الرسوم والإتاوات والققوق والافتقاعات الاجتماعية في إطار تعزيز التّركيزات التّرابطية للمالية العامة الوظيفية، ويظهر ذلك من خلال إواب التّالية:

أ) مرتكزات اشتراك في بنية الهيكل الجبائي وشبه الجبائي في بعض الرسوم والإتاوات والحقوق: وقد شمل ذلك الاشتراك عديد الرسوم والققوق، مثل تأسيس رسم على الأرباح الصافية على إارة إملة للأدوية المستوردة عدل 5%، وتخفيض نسبة 50% من الرسم على الوقود لصالح صندوق السكن، وإحداث رسم مقداره 3% من كتلة الأجور على المؤسسات لفائدة التّكوير المهني لصالح عمّالها، وإحداث رسم بنسبة 0.5% على عمليات الهاتف النّقال لصالح ترقية الكتابة والتّحافة ورسم بنسبة 0.5% على رقم أعمال المؤسسات السّياحية عالية التّصنيف لصالح الصناعات التّقليدية، وفرض إتاوة بنسبة 0.5% من مجمل الإتاوة البترولية لصالح تمويل الطاقات المتجددة، تأسيس رسم شبه جبائي من وعاء رقم أعمال عديد الأنشطة لصالح هيئات مهنية (الغرف الصّناعية والتّجارية والفلاحية والصّيد البحري... الخ).

ب) إرساء تبادل المعلومات بين إدارة المصالح الجبائية وأجهزة الضّمان الاجتماعي⁵: وهي من الرّوابط الدّاعمة لقدرات الأداء الأداء الاجتماعي للّظام إبابي الرّاشد، في الكشف عن الوعاء الحقيقي للقاعدة الجبائية وشبه الجبائية، معززة لقواعد صارمة للرّقابة التّكاملية والتنسيقية بين المصالح الجبائية والمصالح شبه الجبائية، وفي الكشف عن حقيقة كتلة الأجور كأعباء اجتماعية، وعن حقيقة التّوظيف والتّشغيل إارة البطالة.

¹ المادة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 97-425: المتعلق بتخفيض حصة اشتراك صاحب العمل في الضمان الاجتماعي، الجريدة الرسمية رقم 75 لسنة 1997.

² المادة 73 من القانون رقم 97-02 المؤرخ في 1997/12/31: المتضمن قانون المالية لسنة 1998.

³ القانون رقم 87-18: المؤرخ في 87/08/01 المتعلق بالتعاضديات الاجتماعية، الجريدة الرسمية رقم 33 لسنة 1987.

⁴ المادة 15 من القانون رقم 84-17: المتضمن قوانين المالية المعدل والمتمم.

⁵ المادة 27 من قانون المالية لسنة 2003، الجريدة الرسمية رقم 87 لسنة 2002.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

ج) الإفصاح عن حقيقة الاقتطاعات الاجتماعية كأساس للموارد الجبائية وشبه الجبائية¹: ولعل ذلك عاملا مشتركا وهاما في ضبط الموارد البائية وشبه البائية لتدعيم الأداء المالي والتحفيزي والاجتماعي، من خلال إرساء قواعد واضحة وشفافة ومحددة للحقوق، ونسبة توزيع الاشتراكات في الضمان الاجتماعي التي تشكل أهم قدرات فيز الاستثمار استدام، ورغم أن الاقتطاعات شبه البائية لعل أكثر من ثلثي الدخل، إلا أن هيكل توزيعها يشكل منفذا للإفصاح والشفافية البائية وشبه البائية من خلال توزيع أعباء الاشتراك على النحو التالي:

✓ 25% من أساس الاشتراك في الضمان الاجتماعي يتكفل بالـ المستخدم.

✓ 9% من أساس الاشتراك في الضمان الاجتماعي يتكفل بالـ العامل.

✓ 0.5% من أساس الاشتراك في الضمان الاجتماعي حصة صندوق الخدمات الاجتماعية.

ويمكن إظهار توزيع نسبة الاشتراكات الاجتماعية حسب الجدول التالي:

الجدول 4-2: توزيع نسبة الاشتراكات الاجتماعية بالجزائر

الفرع	حصة المستخدم	حصة العامل	حصة صندوق الخدمات الاجتماعية	المجموع
التأمينات الاجتماعية	12.5%	1.5%	0	14%
حوادث العمل والأمراض المهنية	1.25%	0%	0	1.25%
التقاعد	9.5%	6.5%	0	16%
التأمين على البطالة	1.25%	0.5%	0	1.75%
التقاعد المسبق	0.5%	0.5%	0.5%	1.5%
المجموع	25%	9%	0.5%	34.5%

المصدر: المادة 2 من قانون المالية لسنة 2000 المعدل و المتمم بالمادة 57 من قانون المالية التكميلي 2015.

ويظهر الجدول مكونات بنية نظام شبه الجبائية، ومجالات الحماية الاجتماعية الشاملة، وعلانية ذلك بكل الباية بكونه من مدخلاته، ومن القدرات المدعمة لأدائه الاجتماعي.

¹ المادة 2 من قانون المالية لسنة 2000.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

المبحث الثاني: المرتكزات الداعمة لتعزيز الحماية الاجتماعية "التحويلات الاجتماعية، مؤسسة لركاء والأوقاف".
أثبتت التجارب الدولية المؤيدة بالآراء الفكرية الاقتصادية، أن الدور الاجتماعي لدولة التسمية يشكل سندا هاما للأداء الوظيفي للنظام الجبائي في السلم اتمعي، ويدعمه مرتكزات خارجية تعزز من أدائه، وترفع من فاعليته لتحقيق أهدافه الاجتماعية، وتلك المرتكزات الخارجية مسدها التحويلات الاجتماعية التي هي عبارة عن إنفاذ لمخرجات النظام الجبائي وكل الإيرادات العامة تختلف مصادرها، بإنفاقها في محاربة الفقر والتقليص من حداته، من خلال تكفل الدولة بالمالات الاجتماعية المتعددة والتجديد، مثل ضمان العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي والحماية الصحية والأمنية، وتعزيز فرص التعليم والتكوين والتدريب المهني والحفاظ على الثقافة وتطويرها، وكل ما يستهدف التنمية البشرية الشاملة والاستدامة وإرساء تلك الحقوق كواجبات أساسية، مرتبطة بدور دولة التسمية ومتضمنة في منظومتها المؤسسية الوطنية¹، والتزامها بالاتفاقيات والوثائق الدولية² من خلال توجيه وتخصيص الإنفاق العام لتلك المالات الأساسية، المرتبطة بجملة الأداء الوظيفي للنظام الجبائي في تحسين وتوحيد مناخ الأعمال، بالإضافة إلى قدرات غير تقليدية مجتمعية أصلية في البيئة الجزائرية مثل القدرات الداعمة من صندوق الزكاة (مؤسسة الزكاة) والأوقاف الإسلامية، مما يقتضي بحث مضمون تلك المرتكزات الخارجية عن هيكل النظام الجبائي، وتعزيزه لأدائه اتمعي من خلال ما يلي:

٧/ المرتكزات الداعمة للأداء الجبائي بالنفقات العمومية (التشغيل والحماية الاجتماعية).

٧/ مرتكزات مؤسسة الزكاة والأوقاف في تدعيم الاداء المجتمعي وتعزيز الحماية الاجتماعية المستدامة.

المطلب الأول: المرتكزات الداعمة للأداء الجبائي بالنفقات العمومية (التشغيل والحماية الاجتماعية).

تؤدي التحويلات الاجتماعية أو تخصيص الإنفاق العام للمجالات الاجتماعية، مثل (دعم التشغيل والتوظيف وحماية العمل والعمال صحيا وأمنيا وتعزيز قدراته العرفية والثقافية والإبداعية، وتوفير السلع والخدمات العمومية لتلبية التطلعات اتمعية العمومية) دورا فاعلا وأساسيا في الرفع من مرتكزات الأداء الجبائي الراشد، إذا ما تمت بالتزام الإنصاف الجبائي، والتفقد بالعدالة الاجتماعية التي تشمل مختلف فئات المجتمع، وتعم كل مناطقهم الضريبة والريفيّة القريبة والثائية، وأن تكون تلك المرتكزات أساس السياسة الإستراتيجية لمحاربة الفقر والحد من تبعاته، ولتحقيق الرفاه الاجتماعي ضمن أعمال دور الدولة التنموي المستدام، بإعطاء السياسة المالية مكانة هامة بين هذه السياسات، لأنها تستطيع تحقيق الاهداف المتعددة للسياسة الاقتصادية، والتي أشار إليها كالدور Kaldor في نموذج الذي يدعى بالمرجع السحري للسياسة الاقتصادية، والتمثلة في تحقيق معدلات نمو عالية وتخفيض معدلات البطالة، وتخفيض معدلات التضخم وتحقيق الاستقرار في ميزان المدفوعات³، ولكافة النظام الجبائي الراشد في دائرة إدارة الكم وتكامله بالالية العامة الوظيفية المساهمة الكبرى في تحقيق الأهداف من خلال تويد الأداء الشامل لدخلات ومخرجات منظومة المالية العامة، والتي تحدد وتضبط الدور الوظيفي لدولة التسمية بوصفها تنظيمًا مجتمعيًا مكلف بضمان تغطية التطلعات الاجتماعية والتكفل بالأعباء العمومية على مختلف المستويات وفي كل الأوقات، ولأن دولة القواعد تتسارع بإدائها المبادرة واقتصاد

¹ المواد من 54 إلى 59 من الدستور الجزائري لسنة 2008، مرجع سبق ذكره.

² المواد 2، 3، 4 من فهرس حقوق الإنسان، إعلان الحق في التنمية، الأمم المتحدة، 1986.

³ Thomas, Jean Paul: Les politiques économiques au XX^{ème} siècle, Paris armant colin, 1994.

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

السوق، كوا فاعلا من بـ عدة فاعلين في المجال التّموي عمومًا و لال الاجتماعي خصوصًا، فإن إنفاذها للتّحويلات الاجتماعية هو تدعيم وتكامل لقيام اـمة الاقتصادية واقتصاد السوق وظهور قطاع خاص فاعل، ذلك أنّ تلك التّنفقات هي نفقات يتطلّجها وجود الدّولة مثل التّنفقات المتعلّقة بالدّفاع والأمن والعدالة والدبلوماسية، أو إنفاق ضروري لقيام اقتصاد السوق كالإنفاق على البنية التحتية والهيكل القاعدية أو إنفاق مكمل لاقتصاد السوق، مثل الإنفاق على التّعليم والصّحة¹، فالإنفاق العام بكل أصنافه له تأثير إيجابي على تحقيق التّمو الاقتصادي السّدام، حينما يؤطّر بقواعد التّرشيد الشّامل فيؤدي إلى الرّفع من الطّاقة والقدرة المجتمعية في مختلف المجالات، فالإنفاق الاستثماري يساهم في تكوين رأس المال الثّابت عن طريق اـشاريع الإنتاجية التي تعكس مباشرة على اـو الناتج الوطني والإنفاق التّحويلي الاجتماعي يهدف إلى رفع إنتاجية العمل الذي يساهم في تطوير عائد عناصر الإنتاج وهذا ما ينعكس على زيادة الناتج الوطني². إنّ التّنفقات التّحويلية الاجتماعية تساهم في بناء رأس المال البشري كأساس وهدف لعملية التّنمية الشّاملة السّدامة، و يرتبط ذلك بفعالية وكفاءة تلك التّخصيصات في تأثيرها على تحقيق العدالة وتقليل الفوارق الاجتماعية، وإتاحة الفرص المتساوية في الإنتاج والعمل وإـماية الاجتماعية الدّاعمة لاستدامة التّمو الاقتصادي³ في الأجل الطويل، هو ما أثبتته نظريات وـاذج التّمو الحديثة التي بيّنت الأثر الإيجابي للإنفاق الاجتماعي على البنية التحتية والتّعليم والبحث العلمي⁴، وعلى التّشغيل وتقليص البطالة وعلى اـقيق الاستقرار الاقتصادي، مع مراعاة محددات تلك الآثار الإيجابية وارتباطها بالقدرة الاستيعابية الوطنية وـصادر التّمويل، وـدى التزامها بالشفافية وحاكمة الأموال العامة، وخضوعها للرّقابة وـساءلة وإـاسبة اـتمعية العامة لتشكل متركزات داعمة ومكملة للأداء الوظيفي للنظام اـبائي، وهو ما يدفع إلى فحص تلك الجوانب في مسار التّنفقات التّحويلية بالنّظومة اـزائرية من خلال الطّرق إلى:

٧ متركزات التّنفقات التّحويلية في دعم التّشغيل وإـماية الاجتماعية الشّاملة.

٧ متركزات الصناديق الخاصة في ضمان تغطية متطلّبات إـماية الاجتماعية.

أولاً: متركزات التّنفقات التّحويلية في دعم التّشغيل والحماية الاجتماعية الشّاملة: ارتبطت مخصصات التّنفقات التّحويلية الاجتماعية بإـزائر، بتطوير الإيرادات العامة النفطية وعائدات الجباية البترولية، لتغطية التّطلّبات الاجتماعية في مجال التّشغيل والرّعاية الصّحية، وتوفير مجانية التّعليم وإتاحة فرص التّكوين والتّدريب المهني، وحماية الطفولة والتّأـم اـاجتماعي... الخ، عبر البرامج التّنموية التي طُبعت بالتّوسّع في دور الدولة التّدخلي ارتباطًا بفوائض الجباية البترولية عبر مراحل التّنمية و ضمن اـخططات التّموية ومنها:

أ) متركزات التّحويلات الاجتماعية المعالجة لآثار التّركبة الاستدمارية: ورثت اـزائر عن اـقبة الاستعمار اـمة اجتماعية كارثية وذات أعباء ثقيلة من فقر مدقع وأمية منتشرة بشكل رهيب وأرامل وأيتام وأمراض فتاكة، وـرف بدائية وأنشطة ضعيفة ومتخلّفة مساكن هشة ومهدّمة، ومهجّرين ولاجئين في بلدان أخرى... الخ، لـّا جعل من حتمية تدخّل الدّولة وتركيز جهودها اـلحلة تلك

¹ عبد المجيد قدي: اـمدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية وتقييمية، مرجع سبق ذكره، ص ص 181-182، بتصرف.

² وليد عبد الحميد عايب: الآثار الاقتصادية لسياسة الإنفاق الحكومي، دراسة تطبيقية قياسية لنماذج التّنمية الاقتصادية، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 2010، ص 138.

³ Santiago Herrera: Public expenditure and Growth policy, research working paper N° 4372, world Bank, 2007, p 2.

⁴ François Adam: Finance publique 2^{ème} édition, Dalloz, paris, 2000, p 425.

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

القضايا وجعلها متركز السياسات الاقتصادية والاجتماعية من خلال مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية كمفهوم متجدد
السياسات التنموية¹، ومن تلك المخططات²:

٧ المخطط الثلاثي الأول للفترة 1967-1969: استهدف ذلك المخطط تنمية المناطق الريفية في إطار القضاء على الفوارق
الهوية بتخصيص مبلغ 11 مليار دج³.

٧ المخطط الرباعي الأول 1970-1973: من أهداف ذلك المخطط تأمين فرص العمل وإحياء الريف وفك العزلة عن المناطق
الريفية والفئات الفقيرة وتكييف وسائل التدريب مع متطلبات البلاد، وتحقيق توزيع أكثر عدالة للمداخل بتخصيص 30 مليار دج.
٧ المخطط الرباعي الثاني 1974-1977: واستهدف ترقية الفرد وبناء مجتمع متحرر من الاستغلال والإكراه!! من ضمن
مخصصات قدرت ب 100 مليار دج.

٧ المخطط الخماسي الأول 1980-1984: عُرف المخطط من أجل حياة أفضل، واستهدف تحسين مستوى المعيشة من أجل حياة
أفضل في التعليم المجاني والعلاج المجاني وإنشاء عديد المراكز والجمعيات، من ضمن مخصص يقدر ب 250 مليار دج.
٧ المخطط الخماسي الثاني 1985-1989: استهدف تحسين التنمية الفلاحية، والسكن والنقل بمخصصات قدرها 550 مليار
دج، لكنه اصطدم بالأزمة النفطية سنة 1986، ولذلك لم تكتمل تلك الأهداف.

ب) تزعزع المتركزات الداعمة للحماية الاجتماعية بفعل الأزمة النفطية والمأساة الوطنية خلال الفترة 1989-1998: غير
أن إيار أسعار النفط سنة 1986 أدى إلى مراجعة تلك التوجهات والتقليص من التحويلات الاجتماعية، خاصة بعد سلسلة
الإصلاحات التي تمت بإشراف المؤسسات الدولية: صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، وتفاقم الأزمة الاجتماعية خلال مرحلة
التسعينات التي أدت إلى ارتفاع سنوي للبطالة، والتضخم وتدهور معدل النمو الاقتصادي وتزايد عجز الموازنة، وارتفاع عبء الديون
الاجتماعية مما أدى إلى التقليص والإلغاء التدريجي لمختلف أشكال الدعم، ووضع قواعد للإصلاح الاجتماعي لتدعيم الأداء الاجتماعي
ولمزيد المؤسسات المنتجة ومحاربة التهرب الضريبي للرفع من الحصيلة الضريبية وتخفيض حجم الإنفاق الجاري خاصة الأجور⁴، وبلغ
معدل البطالة 30% سنة 1998.

ج) متركزات السعي إلى تعزيز الحماية الاجتماعية وتحسين الظروف المعيشية للفترة 2001-2014: بفعل الارتفاع الهام
في عائدات الجبائية البترولية ابتداءً من سنة 2000 والتي ساهمت في ارتفاع الناتج المحلي الإجمالي بمعدل 3% وكذلك تحقيق احتياطي
هام من الصرف الأجنبي بلغ 119 مليار دولار لنفس السنة، الرجوع إلى المخططات التنموية الممثلة في برنامج الإنعاش

¹ عبد الحميد الإبراهيمي: المغرب العربي في مفتقر الطرق في ظل التحولات العالمية، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1996، ص 231.

² عبد اللطيف بن اشهنو: التجربة الجزائرية في التخطيط والتنمية 1968-1980، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص 55.

³ المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار: الدليل الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، 1982، ص 149، بتصرف.

⁴ Mustafa mekideche: L'Algérie entre économie détente et économie émergente, essai sur la conduite des reformes économiques et perspectives (1986-1999), édition dahlab, 2001, p 67.

الفصل الرابع مركات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الاقتصادي 2001-2004 والبرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009، وبرنامج توطيد النمو الاقتصادي 2010-2014، وسعي تلك البرامج لتعزيز الحماية الاجتماعية وتحسين الظروف المعيشية.

(د) الأهداف الاجتماعية لبرنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004: استهدف هذا البرنامج تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية هي الحد من الفقر والحد من البطالة وخلق مناصب عمل والحد من البطالة ودعم التوازن الهوي وإعادة تنشيط الفضاءات الريفية، وتوقع هذا البرنامج خلق 850.000 منصب شغل، موزعة على مناصب العمل الدائمة والوقتية، من خلال التخصيصات الهامة للقطاعات المستوعبة للشغل، على غرار البنية التحتية والأشغال العمومية والفلاحة، وهو ما أدى إلى تقليص نسبة البطالة إلى 15.3% سنة 2005.

(هـ) الأهداف الاجتماعية المتضمنة في برنامج دعم النمو الاقتصادي 2005-2009: التوسع في التحويلات الاجتماعية من خلال التخصيصات التي تهدف إلى تحسين ظروف معيشة السكان ببلغ 1908.5 مليار دج، أي بنسبة 45.5% من قيمة البرنامج مما قلص معدل البطالة إلى 10% سنة 2010.

(و) الأهداف الاجتماعية في برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2010-2014: ركّز هذا البرنامج الضخم 286 مليار دولار على دعم التنمية البشرية والرفاهية، من خلال تخصيص نسبة 47.7% بقيمة 10122 مليار دج، مع تحديد هدف استحداث ثلاثة ملايين منصب شغل في مختلف القطاعات، وتطوير اقتصاد المعرفة حيث خصص للتربية والتعليم العالي نسبة 8.39% وللصحة 2.8%، وللأمن 4.2%، والبيئة وبنية الإقليم 2.45%، وللأسكن 17% والنقل 13.29%.

إن فحص التكفل بالتشغيل، وتقليص معدل البطالة في ظل تلك البرامج العمومية يمكن توضيحه بالجدول التالي:

الجدول 3-4: تطور التشغيل و تقليص معدل البطالة ضمن المخططات التنموية للفترة 2001-2014.

السنوات/ البيان	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الاستثمار العمومي	257.39	452.93	532.58	639.05	806.84	992.28	1442	1973	1926	21214				
حجم العمالة النشطة ب المليون دج	9.075	9.305	9.540	9.780	10.027	10.267	10.514	10.801	10.544	10.812	10.997	11.329	11.569	11.802
حجم العمالة المشغلة بالمليون دج	5.199	5.462	5.741	5.976	6.222	6.517	6.771	7.002	9.472	9.735	9.977	10.224	10.478	10.738
معدل البطالة %	27.30	25.70	23.70	17.70	15.30	12.30	11.80	11.30	10.20	10	09.27	09.75	09.432	09.015

المصدر: مركب من معطيات الديوان الوطني للإحصاء، نشرية رقم 609/2012 و 760/2015 الخاصة بالحسابات الاقتصادية للفترة 2000-2014.

* تقارير بنك الجزائر لسنة 2008، ص 180-181، و 2011 ص 74، 76.

* تقرير صندوق النقد الدولي رقم 12/22، العمالة ومعدل البطالة في الجزائر، فيفري 2012، متاح على الموقع www.IMF.org/pdf

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

وتظهر معطيات الجدول أعلاه أنَّ التحويلات الاجتماعية قد ساهمت في تخفيض معدل البطالة من 27.30% سنة 2001 إلى 9% سنة 2014، ولَّ حجم العمالة الشغلة من خلال تلك البرامج تجاوز خمسة ملايين ونصف مليون (553900 مشغل) ولَّ برنامج توظيف التَّمو (2001-2014، شغل 3716000 مشغل) ناصب عمل دائمة ومؤقتة استقطب منها قطاع الخدمات العامة والإدارات العمومية، والتعليم والصحة ما يزيد عن نسبة 37%.

ز) التَّكفل بالجوانب الاجتماعية الأخرى خلال الفترة 2001-2014: أثَّرت الأُساءة الوطنية خلال تسعينات القرن الماضي ولفها مع عوامل عديدة منها الأزمة الفطية والخضوع لسياسات المؤسسات الدولية وارتفاع حجم الديونية المَّا نتج عنه ظروف معيشية متأزِّمة أثَّرت على فئات وسلاعة من شرائح المجتمع، فأدَّت إلى وجود 6.360.000 فقير منهم 68% سكان الأرياف¹ ومتواجدين في 177 بلدية تعاني مظاهر الفقر متعدِّد الأبعاد، الأمية، المرض، وفيات الأطفال مفقودون، ضحايا إرهاب، مسرَّحون من العمل مرتبط بالأساءة الوطنية، انعدام مياه الشرب، عدم الرِّبط بشبكات الكهرباء والغاز، نقص التَّأطير الطبي... الخ، وكل تلك المظاهر متضمَّنة في مؤشر الفقر، وقد مكَّنت التحويلات الاجتماعية سنة 2010، ولَّ التَّكفل بعائلات ومعالجة ملفات المفقودين 6478 ملف، ومن تورط أبناءهم بالإرهاب 13332 ملف وملفات تسريح العمل المرتبط بالأساءة الوطنية 10400 ملف، ولَّ الرِّبط بالمياه الشَّروب بنسبة 93% وبشبكة الصرف الصحي 86%، ولَّ بلوغ عدد خريجي التَّكوين المهني 200.000 سنويا واستهداف بلوغ 10.000 طبيب مختص سنة 2014²، ولَّ الارتقاء بنفقات الصَّحة حيث ارتفعت من سنة 2000 إلى 2015 من مبلغ 35.1 مليار دج إلى 381 مليار دج³، أي زيادة تقارب إحدى عشرة ضعف 10.86 مرة، المَّا أدى إلى تحسُّن مؤشر نصيب الفرد من الإفاق على الرِّعاية الصحية وفقًا لؤشَّرات البنك الدولي، من 184 دولار سنة 2000 إلى 330 دولار سنة 2010⁴، أمَّا التحويلات الاجتماعية في قطاع العَّليم والتَّكوين، فقد كانت ضخمة وموسعة لتشمل محو الأمية، وضمان التَّعليم في المناطق النائية من خلال منح الإعانات المالية للأسر المعوزة لشراء اللوازم الدَّرسية سنويا، وكذا كل أبناء منتسبي قطاع التَّعليم يستفيدون من منحة التَّمدرس والخدمات الاجتماعية، وتوفير التَّقل الدَّرسى والإطعام على مستوى التَّعليم الابتدائي والمتوسط⁵، أمَّا في مجال التَّضامن الوطني للأشخاص المعوَّقين، فقد لَّ تخصيص إعانة شهرية تبلغ 3000 دج، وللتَّكفل بالأطفال المعوَّقين من الأسر والطفولة السَّعفة إلى غاية سن 19 سنة، لَّحة شهرية تقدَّر ب 1300 دج / 1600 دج⁶ وقد أدَّت تلك المجهود إلى تغيير معدَّل معدل زائر على مؤشَّر الفقر البشري، خلال الفترة 2000-2010 من 22.98% إلى 17.1%، غير أنَّ مكانة وترتيب الزائر لا يعكس تلك المجهود، حيث رتبت بالترتبة 72 عالميًا⁷ ليزداد الأمر تدهورًا في الترتيب بعد تلك السنة، حيث رتبت خلال

¹PUND (2001): La Corte de pauvreté en Algérie, p14.

² مصالح الوزير الأول: ملحق بيان السياسة العامة، 21 أكتوبر 2010، على الرابط www.premierministre.gov.dz

³ مقارنة بين الميزانية التقديرية في كل من قانون المالية لسنة 2000 و2015.

⁴ البنك الدولي: مؤشرات التنمية الأساسية لسنة 2012، متاح على الرابط www.data.albankdawli.org

⁵ الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء: تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الجزائر سنة 2008، ص 286-297، بتصرف.

⁶ نفس المرجع، ص 342، بتصرف.

⁷ تقرير التنمية البشرية لعام 2012.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

سنة 2012 بالترتبة 96 من أصل 184 دولة، في حين كان ترتيب كوريا الجنوبية 15 وفرنسا في المرتبة 20 والبرازيل في المرتبة 34 وتركيا في المرتبة 92 وجنوب إفريقيا 123 والهند 134¹.

إن مؤشرات مربع كالدور للاقتصاد الجزائري للفترة 2000-2014، تظهر أن اللّفات العامة الضخمة للفترة لم يقابلها سّلان مطابق، بدليل محدودية التّغير في بعض المؤشّرات، وتراجع خطير في مؤشّرات أخرى في نهاية سنة 2014 وفي معدّل النمو الاقتصادي لسنة 2001 كان 2.7% تراجع سنة 2014 إلى 2.1%، وميزان المدفوعات لنفس الفترة 6.19% إلى -4.5% ومعدّل التضخم 4.2% إلى 5.7% ومعدّل البطالة من 27.3% إلى 9.1%، وتلك المؤشّرات تدفع فعلا إلى آليات ترشيد المال العام ليس فقط لانخفاض أسعار البترول، ولكن لتخفيض معدل الهدر والفساد لقدرات داعمة للأداء الجبائي، إذ لا يعقل أن سياسة الدّعم تكلف الدولة 300 مليار دج سنوياً، وهو دعم مفرط وعشوائي، ولأن الدّعم الذي تتحمّل الجزئية العمومية للاقتصاد الوطني بكل قطاعاته التّربّية والتّعليم العالي والكهرباء والمياه...، يقدر سنوياً بـ 1500 مليار دج².

ثانياً: مرتكزات الصناديق الخاصة في ضمان تغطية متطلّبات الحماية الاجتماعية: قّل الصناديق الخاصة، أو حسابات التّخصيص الخاص بالنّظام الميزاني قدرات داعمة للأجر الجبائي، ولضمان التّغطية الاجتماعية والنّشاط الاجتماعي للدولة من خلال لوبها الآلات التّربّية والتّضامن الوطني لصالح الفئات الضعيفة، والهشّة وتوسيع الشبكة الاجتماعية والإعانات والتّعويضات للحركة الجّهية، وتدعيم الرّعاية الصحية لتوطيد الحق في الضّمان الاجتماعي كحق من حقوق الإنسان وضرورة اقتصادية واجتماعية لتحقيق التّنمية والتّقدم، وأداة مهمة للقضاء على الفقر وانعدام المساواة والاستبعاد الاجتماعي، وانعدام الأمن الاجتماعي والتّخفيف من وطأته وتعزيز تكافؤ الفرص والمساواة الاجتماعية دون تمييز، فالضمان الاجتماعي استثمار في الأشخاص، يقتضي شفافية النّظم الإدارية والمالية والاستدامة الضريبية³، كأساس لترباط الأداء الجبائي وأداء آليات الضمان الاجتماعي والمالية الاجتماعية، ففي معظم البلدان التّقدمة يتمّ الربط التّكامل والشّامل بـ قدرات النّظام الجبائي ومساهمات الضّمان الاجتماعي ومنها بلدان منظمة التّمية والتّعاون الاقتصادي التي مثّلت الضرائب المباشرة واشتراكات الضمان الاجتماعي في بعض بلدانها خلال سنة 2011 كنسبة من النّاتج الإجمالي (Pib, 32.8%) في بلجيكا ونسبة 31.8% في فرنسا، و26% في إيطاليا، و23.3% في كوريا و22.2% في تركيا و8.9% في المكسيك⁴، أمّا الجزائر فبالإضافة للتّخصيصات بالميزانية العامة السنوية للتّحويلات الاجتماعية، فإن استحداث أكثر من تسعة عشر 19 صندوقاً خاصاً أو حساب تخصيص خاص⁵ موزّعة على عدة قطاعات وزارية يمكن من خلال الالتزام بالكمّ الراشد، أن تشكّل مقومات داعمة لتجويد أدائها في مختلف المجالات المجتمعية، وإرساء ضمانات استدامة الحماية الاجتماعية الشّاملة من خلال:

¹ تقرير التنمية البشرية لعام 2014.
² تقرير اللجنة البرلمانية: للتحقيق في أحداث 05 جافى 2011، المنشور بتاريخ أكتوبر 2011، ملف يحمل من موقع المجلس الشعبي الوطني على الموقع www.apn.dz، ص 12 إلى 31.
³ المواد من 3 إلى 5: من توصية الأراضيات الوطنية للحماية الاجتماعية.
⁴ مكتب منظمة العمل الدولية، جنيف، سويسرا، 20 مايو 2012
⁵ لكثرة التغيرات المدخلة على هذه الحسابات من دمج أو إلغاء أو إعادة الفتح مع كل قانون مالية، فإن ضبط عددها وأموالها بدقة يواجه صعوبة مهما كان.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

أ) ترشيد الموارد الجبائية وشبه الجبائية للصناديق الخاصة المتعلقة بالحماية الاجتماعية والتضامن الوطني: حيث أن التوسع في اللجوء لهذا النوع من تخصيص المال العام، يتطلب ضرورة إرساء قواعد الإفصاح عن مدونها وتطورها ومواردها وتخصيصاتها بشكل دوري، وخضوعها لنظام محاسبة عمومية مكثف مع التطورات الحديثة ويوفر الشفافية المجتمعية في مختلف منظوماتها وعلاقتها بأموال الأمانة العامة ويحدد قواعد واضحة للمساءلة، و لعل مسؤولية تنظيم الاستفادة من قروا لتكون داعمة للمالية العامة الوظيفية في محاربة الفقر، وإرساء مقومات التطور والتجديد في التنمية العام.

ب) وضعية الحسابات الخاصة المتعلقة بالحماية الاجتماعية إلى غاية 2013/06/30: يمكن الإفصاح عن وضعية الصناديق الخاصة، أو حسابات التخصيص الخاصة المتعلقة بالحماية الاجتماعية ضمن الدوائر الوزارية¹، من خلال إظهار معطيات الوضعية المالية بالإيرادات والتنفقات والأرصدة إلى غاية 2013/06/30، كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول (4-4): وضعية الصناديق الخاصة المتعلقة بالحماية الاجتماعية إلى غاية 2013/06/30.

الوحدة: مليون دج.

النسبة %	الرصيد	التنفقات	الإيرادات	الصندوق الخاص
99%	296142	242.3	296384.3	صندوق تضامن الجماعات المحلية
99.99%	3.9	406.9	445.9	صندوق بعنوان الأملاك المخصصة للثورة الزراعية
39%	1980.6	3058.8	5039.4	تعويض ضحايا الارهاب
97%	12376.1	282.3	12658.4	التضامن الوطني
100%	2834.1	0	2834.1	ترقية الصحة الحيوانية
100%	55039.2	0	55039.2	الاستعجالات الطبية
99.7%	32264.2	56.7	32320.9	ترقية التمهين و التكوين المتواصل
28%	2579.6	89033.2	91612.8	ضحايا استكمال الهوية الوطنية
35%	3817	7083	10900	دعم القرض المصغر
100%	14.7	0	14.7	الجزائر عاصمة للثقافة العربية
100%	8250	0	8250	مربي المواشي و صغار الفلاحين
100%	5954.8	0	5954.8	مكافحة السرطان
92%	5454.9	426.8	5881.7	دعم الأندية المحترفة
100%	10128.1	0	10128.1	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
86%	2315.5	381.5	2697	تلمسان عاصمة للثقافة العربية
100%	0	0	0	حماية المرأة المطلقة
85%	239198	40644.2	279842.2	تنمية الهضاب العليا
99.8%	5087.4	10.1	5097.5	تعويض مصاريف النقل بالجنوب
37%	1274.4	32831	34105.4	دعم تشغيل الشباب

المصدر: من إعداد الطالب بناءً على تقرير مجلس المحاسبة لسنة 2014.

¹ وضعية مجمل حسابات التخصيص الخاص للفترة إلى غاية 2013/06/30

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

تظهر المعطيات أدناه أن الصناديق الخاصة تحوي قدرات مالية ضخمة، لم تتمكن هذه الآلية من إنفاذها في المجال الاجتماعي بدليل النسبة العالية جدا من الرصيد المتبقي والسنوات السابقة عديدة في الوقت الذي تتسع فيه التطلّبات الاجتماعية، كما تدلّ عليه مؤشرات ترتيب الجزائر على مؤشر التنمية البشرية ومؤشر الفقر البشري مما يؤكد تفاقم الفجوة بين الاحتياجات الاجتماعية والميدان الاموال العمومية بهذه الصناديق الخاصة¹ ما يدعو إلى التعجيل بتشديد هذه المنظومة المالية.

المطلب الثاني: مرتكزات مؤسسة الزكاة والأوقاف في تدعيم الأداء المجتمعي وتعزيز الحماية الاجتماعية المستدامة.

تعد فريضة الزكاة فرضاً تعدياً على كل مسلم، لقوله تعالى: **أَقِمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**¹. وهي ركن رك من أركان بناء الإسلام، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: **بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإيقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً** رواه البخاري ومسلم²، وهي من العقائد الإيجابية التي يحكم المجتمع الجزائري، والذي يستند إلى منظومة مؤسسية تقرر بأن الإسلام دين الدولة³ وفريضة الزكاة واسعة الوعاء ومتنوعة ومتجددة في كل زمان ومكان، وتشمل "زكاة النقود والذهب والفضة والثروة اليونانية: الإبل والبعير والغنم، وزكاة الثروة التجارية: عروض التجارة والثروة الزراعية: الزروع والثمار والمنتجات اليونانية والعسل والثروة المعدنية والبحرية، وزكاة المعادن والركاز، والأموال المستدانة: الأوراق المالية والأسهم والسندات، وأرباح كسب العمل والهنارة، وإيرادات العقارات الأدوات والآلات الصناعية..."⁴، وهو نظام الزكاة من حيث العدل وميعاد التحصيل، ومجالات الإنفاق من الأنظمة ذات الصائص المميزة الفعالة والرائدة في قوله الترسيد، من حيث الإخضاع والشفافية والعدالة الاجتماعية، وساهمت في تطوير الأنظمة البائية⁵، وتوسيع وظائفها الأدائية. ذلك أن معدّلها ومجالات إنفاذها وتخصيصها، قد ضبطت أصنافها بنص القرآن الكريم، قال تعالى: **"إِذَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالسَّكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَآلُوفَةٍ فُلُومٍ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ"**⁶.

وتلك المجالات هي مناط الحماية الاجتماعية في أرقى الأمم والمضاربات بل أوسع مجالا مما ارتقت إليه البشرية في تضمين حقوق الإنسان وضبط مجالات وإبعاد الفقر في المنوّات الدولية، فمنظومة مصاريف الزكاة تشكل مرتكزات كبرى ليس لمحاربة الفقر بل لإسعاد البشرية جمعاء من خلال شمولها واتساعها لكل جوانب الحماية الاجتماعية وأبعاد التنمية الشاملة المستدامة وفقاً لترتيب منظم شامل مدعم بالتركيزات التالية:

٧ مرتكزات ضبط وديد أصناف نفقات الزكاة.

٧ مرتكزات تدعيم معاقبة الفقر والتفاوت الاجتماعي.

٧ مرتكزات مؤسسة الأوقاف في استدامة التكافل الاجتماعي.

¹ الآية 110 من سورة البقرة

² ابن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، مرجع سبق ذكره، ص 64.

³ المادة 2 من الدستور الجزائري، مرجع سبق ذكره.

⁴ هشام مصطفى الجمل: دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالي الإسلامي والنظام المالي المعاصر، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، 2007، ص 24 و25.

⁵ سعيد بن عيسى: الجباية، شبه الجباية، الجمارك، أملاك الدولة، مرجع سبق ذكره، ص 4.

⁶ الآيات 59، 60 من سورة التوبة

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

أولاً: مرتكزات ضبط وتحديد أصناف نفقات الزكاة: تنفرد منظومة الزكاة بخاصية الضبط المسبق لأصناف النفقات الاجتماعية التي تضم:

(أ) الفقراء: وتضم هذه الشريحة الفئات الضعيفة والهشة و **الرومة** من اتمع، وتتسع لكل المعايير المحددة والضابطة للمفهوم الواسع للفقير والمساكين بالوسائل الدولية والآلية.

(ب) المساكين: وهو تصنيف دقيق لفرز الفئات الاجتماعية من الأفقر إلى المسكين الذي هو ليسر حالاً من سابقه في سلم الفئات الاجتماعية **ال** يؤشر على أعمال ضوابط العدالة والقدرة التكليفية والاحتاجة الاجتماعية.

(ج) لعمالون عليها **ال** أن مؤسسة الزكاة مؤسسة وظيفية لها قدرات ذاتية في إرساء عملها والتكفل به لتؤدي الأعمال المطلوبة منها، وهو سبق في الأداء الوظيفي لم ترتق إليه منظومة **ال**باية **ال**زائرية في التكفل باعباء الحماية الاجتماعية في ارقى سنواتها، إذ **ال**اوزت قيمة التحويلات الاجتماعية سنة 2009 حصيلة الإيرادات العامة العادية، أو من جهة أخرى فإن إقرار حقوق العامل عليها هو من أفضل مؤشرات الترشيد الذي يرتقي على مؤشر العمل بالأداء، لكونه أشمل منه يتضمنه **ال**انب **ال**الوحي المعنوي في دافع الزكاة والعامل عليها على حد سواء **ال** يجعله كعمل من معايير الترشيد الوظيفي.

(د) المؤلفلة قلوبهم: ويتسع هذا الصنف ليشمل الإعانات الدولية للأفراد والمعيات والكمومات، ليكون البعد الاجتماعي للزكاة يرتقي على التصنيف على أساس العرق أو الجنس، أو الدين أو **ال**غرافية، ليكون لها بعداً دولياً وعالمياً في الحماية الاجتماعية بأعظم صورها، **ال**تعلقة **بال**بة وبالقلوب وبالود والإخاء، لا على أساس التبعية والإلال والأغراض **ال**شبهوة، كما يجري في أنظمة تدعي التقدم والتحضر، ويكفي أن تقارن الإعانات الدولية الأمريكية لكل من إسرائيل من جهة، وبقية بلدان الشرق الأوسط **ال** فيها مصر والأردن لتعرف سمو البعد الإنساني والاجتماعي للزكاة.

(هـ) في الرقاب: وهو مجال يهدف إلى التكفل بالأمن الاجتماعي و**ال**يارات الأساسية للتنمية البشرية، بل أشمل وأكمل **ال**ا توصلت إليه نظرية التنمية البشرية **ال**استدامة¹، فرض إيراد مالي للمساعدة على التحرر وفك قيود السجناء وتوفير الأمن الاجتماعي، والمساعدة على استرداد الحقوق وحركات التحرر العادلة، حتى لا يستبد الظلم ويتأسس الاضطهاد والاستعباد كسلوك في الفقراء والمضطهدين.

(و) الغارمون: وهي فئة **ال** الإجماع الفقهي على **ال**م **ال**دينون الذين وقعوا في شرك المديونية، وألهموا بتبع **ال**ا كانت دوافع تلك الاستدانة خاصة وشخصية، كالاستدانة من أجل الزواج أو العلاج أو اللبس أو السكن... الخ، أو استدانة لمصلحة المجتمع في إنفاذ أعمال التطوع والصلح والتعليم والعلاج وأعمال الخير الواسعة².

(ز) في سبيل الله: أكد الفقهاء أن هذا **ال**ال يتعلق بتجهيز الجيش، والمرابطين على حماية الأمن والدفاع³، وهو سبق لخلل **ال**ا في رصد ميزانية فقط الأمن، انطلاقاً من مقارنة كبرى تدرج حفظ الأمن والدفع كسل **ال**ل للتخفيف الاجتماعية والمالية اتمعية الدائمة

¹ يمكن مقارنة هذا الجانب بأبحاث اماراتسن بخصوص نظرية الخيارات الأساسية.

² عبد ناصح علون: أحكام الزكاة على ضوء المذاهب الأربعة، الإصدار الأول، دار السلام، 1978، ص ص 17، 18، 19، بتصرف.

³ أحمد إسماعيل يحي: الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية، دار المعارف، 1991، ص 142.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

والاستدامة ويتعدى ذلك لفظ الأمن الاقتصادي والغذائي والصناعي والصحي وحفظ الاستثمارات، وحماية الممتلكات العامة والخاصة.

(ح) ابن السبيل: وعند جمهور العلماء وهو المسافر المنقطع عن بلده في طلب العلم أو العمل أو غيره، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من خرج في طلب العلم، فهو في سبيل الله حتى يرجع"، ويتسع هذا التخصص ليشمل ضمان حرية تنقل الأفراد ولها من مصارف الزكاة، ليس على أمة أو ملة أو مذهب بل لأحق إقراره من رب العالمين لكل الأصناف السابقة، مما يجعل من الزكاة منصة للقدرات الفاعلة في الأداء التمويلي والاستثماري والحماية الاجتماعية الشاملة والاستدامة.

ثانيا: مرتكز مؤسسة الزكاة في ضمان الحماية الاجتماعية المستدامة: تساهم مؤسسة الزكاة بقدرات داعمة في ضمان الحماية الاجتماعية، وتؤدي دوراً هائلاً في المجال الاجتماعي والثقافي، والسياسي الذي يساهم في توفير المناخ الاستثماري الملائم وقيق الاستقرار اتمعي، الذي يعزز التنافسية الاقتصادية على السنوات التالية:

✓ للمساهمة في التنمية الاجتماعية والثقافية المستدامة.

✓ الحد من انتشار الفقر واحتواء آثاره والقضاء على المشكلات المرتبطة به.

✓ تقليص فجوة التفاوت في توزيع الثروات والدخول والحد من الصراع الطبقي السلي.

✓ تأهيل الاحتياجات الكفائية للفئات الرومة والإدوية الدّخل في المجتمع.

✓ المساهمة في تحقيق التضامن المجتمعي وضمان الاستقرار الاجتماعي¹.

لقد أثبتت التجارب الدولية² في إنشاء مؤسسة الزكاة وأصندوق الزكاة القبول الاجتماعي الواسع لهذه الآليات والقدرات وقنوات مجالات تغطيتها الاجتماعية، مثل استوصفات الطبية والتّمدريس والتّفهيم والتّشغيل، وإصلاح بيوت الفقراء والأيتام وإعانة الطالب الفقير وتكريم العالم الفقير، ورعاية الإعاقة وإنشاء صناديق الاستثمار للقضاء على البطالة، واستطاعت أن ترفع من حصيلتها باستمرار.

رغم أن الدراسات أكدت بأن حصيلتها المفترضة بالجزائر لسنة 2012 كنسبة بـ 10% إلى 14% من الدخل الوطني الإجمالي تتجاوز 28 مليار دولار³، ولذلك فإن هذه القدرات يجب أن تدعم الأداء الاجتماعي للقيام بالرائد، ولا يعقل أن تبقى تلك القدرات الضخمة ضمن الاهتمامات الهامشية، والأطر المؤسسية خارج نطاق آلية العامة الوظيفية لضمان الحماية الاجتماعية الشاملة والاستدامة.

¹ صالح صالحي: تطوير الدور التمويلي والاستثماري والاقتصادي لمؤسسة الزكاة في الاقتصاديات الحديثة، مشروع مقترح لتطوير صندوق الزكاة الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 12 لسنة 2012، ص 16-17.

² تم ذلك في عديد البلدان مثل الجزائر، مصر، الأردن، قطر، لبنان، والكويت... الخ.

³ صالح صالحي، نفس المرجع السابق.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

ثالثا: مرتكزات مؤسسة الأوقاف: يعرف الوقف بأنه حبس العبد على ملك الوقف والتصرف بالنفقة¹، ونظام الوقف ابتكار مؤسسي تميّزت به الحضارة الإسلامية التي أسست لأصناف من العطاء والنفعة العام و ضربوا من الخير و البر والإحسان تجلّى في بناء المصانع و خزانات المياه وفي حفر الآبار و مد قنوات الري للأراضي الفلاحية، و في إنشاء دور العلم وإقامة المستشفيات و المصحات و بناء المساجد و مؤسسات التعليم و مجالس العلم ونشر أبحاثها لعامة الناس...²، فقد نال نظام الوقف السّابق في إرساء مرتكزات التنمية الشّاملة والاستدامة قبل أن يصبح هذا الأمر محل انشغال الخبراء والقادة سنة 1972، وقد تضمّن نظام الوقف قدرات تحفيزية لإنفاذه مادية ومعنوية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم يُنتفع به، أو ولدٌ صالحٌ يدعو له"³، وفلسر العلماء الصدقة إجابة بالوقف، والتّعريف الاقتصادي للوقف "هو قولٌ بجزء من الدّخول والثّروات الخاصة إلى موارد تكافلية دائمة تخصّصُ منافعها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الفقهاء والفئات المتعددة المستفيدة، التي يساهم في زيادة القدرات الإنتاجية اللازمة لتكوين وخلق القطاع التكافلي الخيري الذي يعدّ أساس الاقتصاد الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي"⁴، وتنوّع الوقف ومجالاته "التّعليم، الصحة، الرّعاية الاجتماعية، توسيع قاعدة الهياكل الأساسية... الخ" لذا فلله حظي بدور كبير في معظم بلدان العالم يطلق عليه بالقطاع الثالث وهو من أبرز القدرات الدّاعمة في مجال التنمية الاجتماعية والثقافية، وفي التّخفيف من الفقر واحتواء آثاره وتأمين الاحتياجات الكفائية للفئات المحرومة في المجتمع وفي تحقيق الترابط الأسري والتكافل العائلي والمساهمة في ضمان الاستقرار الاجتماعي⁵، ولذلك كله فإن مقتضيات حماية الاجتماعية الشّاملة والتناصفة بين منظومة إجابة الرّاشد ومنظومة الزّكاة والأوقاف في البيئة الزائرية، لتعزيز حماية الاجتماعية كمدخل أساسي لتحقيق التنمية الشّاملة والاستدامة.

¹ عبد العزيز الخياط: المجتمع المتكافل في الإسلام، دار السلام للنشر والتوزيع، القاهرة، ط3، 1986، ص 83.

² السعيد بوركبة: دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدّولة العلوية من 1748 إلى 1994، رسالة دكتوراه، جامعة محمد الخامس، المغرب، 1996، ص 22.

³ روله الإلمل مسلم.

⁴ صالح صالح: المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 638.

⁵ نفس المرجع، ص 657.

المبحث الثالث: مرتكزات النظام الجبائي الراشد في حماية البيئة والمحافظة عليها.

يتطرق هذا المبحث إلى إظهار المرتكزات والدعائم الأساسية التي يستند إليها النظام الجبائي الراشد في أدائه الوظيفي الشامل للبعد البيئي كبعد أساسي وجوهري يعكس داخل الارتباط بـ [] كم الراشد والتنمية الشاملة [] استدامة، و يترجم دور دولة التنمية المستدامة في حماية البيئة و [] افاضة عليها، [] حارة التلوث البيئي والتدهور الصحي وإرساء قواعد الإنصاف في استغلال [] اورد [] اتمعية بكل أصنافها، ودمج علاج مخاطر الكوارث البيئية والطبيعية في الأدوات السيادية للدولة، وإذا كانت الخلفية الفكرية للإطار التصوري للنظام الجبائي البيئي، قد [] التأسيس لها في الفصل الأول من هذه الدراسة، فإن إظهار مكونات الإطار التصوري للنظام الجبائي البيئي وضبط و [] ديد دعائمه في حماية البيئة تتطلب الطرق إلى الإطار المفاهيمي و [] وئسسي للحماية البيئية من حيث المبادئ والقواعد القانونية الضابطة للوعاء [] بائي البيئي الواسع، وذو [] صائص [] ميرة وإلى بنية هيكل النظام [] بائي البيئي با [] زائر من حيث الضرائب والرسوم ومن حيث إعمال نظام [] اسبة البيئية " [] اسبة [] ضراء" في التحفيز [] بائي البيئي [] ماية البيئة كمرتكزات ذاتية، للنظام [] بائي البيئي وهو ما نتناوله في الجوانب التالية:

✓ المرتكزات الذاتية للنظام الجبائي البيئي الراشد في حماية البيئة و [] افاضة عليها.

✓ دعائم الالتزام با [] اسبة البيئية " [] اسبة [] ضراء" في تحديد المسؤولية الاجتماعية للملوث الدافع.

المطلب الأول: المرتكزات الذاتية للنظام الجبائي البيئي في حماية البيئة والمحافظة عليها.

إن النظام الجبائي البيئي الراشد كمفهوم شامل وواسع ومستوعب لقواعد [] كم الراشد في مدخلاته ومعالجته ومخرجاته للأطراف ذات العلاقة، هو نظام له خصوصيات [] يزة في وعائه وهيكله وفي إجراءاته المحاسبية البيئية والجبائية، يختلف عن مفهوم الرسوم الإيكولوجية، و الرسوم البيئية التي تم تداولها في الأدبيات الاقتصادية والتنموية، بعد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية سنة 1992، وذلك لأن مرتكزات التنمية الشاملة و [] استدامة، يجب أن تتميز بنظام جبائي بيئي، يرتقي إلى التكامل مع مبادئ [] كم الراشد ويساهم في إرساء دعائم أساسية لمحاسبة [] ضراء و [] باية [] ضراء، من خلال الإفصاح [] بائي البيئي والانضباط به كمدخل أساسي لتحقيق الشفافية [] بائية البيئية لأنشطة التنمية الشاملة [] استدامة، ولأن مفهوم النظام يساهم في علاج حالات تشتت الوعاء الجبائي البيئي بالجزائر في القطاعات [] ختلفة (البيئة وهيئة الإقليم، السكن والعمران، الصحة المياه والري، الطاقة والنقل، الصناعة والفلاحة، والغابات والسياحة)، [] يؤدي إلى تشتت هيكله [] بائي وهيئته [] كلفة بالتحصيل و [] ارقابة والمنازعات في المنظومة القانونية، و [] اسبية و [] بائية والقضائية [] زائرية، و [] لإحاطة بتلك [] وانب تتناول ما يلي:

✓ مرتكزات الإفصاح عن الإطار التصوري للنظام الجبائي البيئي الراشد مدخل أساسي [] ماية البيئة و [] افاضة عليها.

✓ مرتكزات الوعاء [] بائي البيئي «مفهومه، أصنافه، طرق تقديره.

✓ مرتكزات هيكل النظام [] بائي البيئي با [] زائر.

✓ مرتكزات هيكل العقوبات [] زائية البيئية.

✓ مرتكزات التحصيل [] بائي البيئي.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

أولاً: مرتكزات الإفصاح عن الإطار التصوري للنظام الجبائي البيئي الراشد مدخل أساسي لحماية البيئة والمحافظة عليها: يقتضي الأداء البيئي للنظام الجبائي الراشد، أن يركز على الإفصاح والوضوح في مفاهيمه ومبادئه ومدوانته المؤسسية التي تضبط وخطط وعاء وهيكل الرسوم والضرائب الكونية له وه. دلاً، ومواعيد فرضها وإليات الخولة بتحصيلها ومراقبتها والفصل في منازعاتها، وهو ما نفضل فيه على النحو التالي:

أ) المفاهيم والمبادئ الأساسية المرتبطة بالنظام الجبائي البيئي الراشد¹: تنطرق في هذا المجال إلى أهم المفاهيم ذات العلاقة بالنظام الجبائي البيئي ومبادئه بالنظومة الدولية والإقليمية مدد على النحو التالي:

أ-1) المفاهيم: ومن جملة المفاهيم ذات العلاقة بالنظام الجبائي البيئي تنطرق إلى ما يلي:

أ-1-1) مفهوم البيئة: تعددت التعاريف والمفاهيم التي حاولت سياقة مفهوم البيئة ومنها: البيئة هي الإطار الذي مارس فيه الإنسان نشاطه، وهذا الإطار يتضمن مجموعة من العناصر متكاملة اللازمة للحياة، مثل الماء والهواء والتربة، وتأثير الإنسان ويؤثر فيها²، أما برنامج الأمم المتحدة للبيئة فعرفها " بأعني مجموعة الموارد الطبيعية والاجتماعية المتاحة في وقت معين من أجل إشباع الحاجات الأساسية، أو هي الإطار الذي يحيط فيه الإنسان مع غيره من الكائنات الحية، لا يضمه من مكونات فيزيائية وكيميائية وبيولوجية، واجتماعية وثقافية واقتصادية وسياسية ويحصل منها على مقومات حياته، وتتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض، والنبات والحيوان، بما في ذلك التراث الثقافي وأشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الأماكن والمناظر والمعايير الطبيعية".

أ-1-2) مفهوم التلوث: يعرف التلوث على أنه إضافة أو إدخال أي مادة غير مألوفة إلى أي من الأوساط البيئية "الماء، الهواء التربة" وتؤدي تلك المادة عند وصولها لتركيز ما إلى حدوث تغيير في نوعية وخواص تلك الأوساط، وغالباً ما يصاحب هذا التغيير نتائج ضارة مباشرة، أو غير مباشرة على كل ما هو موجود في الوسط البيئي³.

أ-1-3) النفايات: وهي كل البقايا الناتجة عن عمليات الإنتاج أو التحويل أو الاستعمال، وبصفة أعم كل مادة أو منتج كل منقول يقوم بالك أو الكائن بالتخلص منه، أو قصد التخلص منه أو يلزم بالتخلص منه أو بإزالته⁴، وتتعدد النفايات ومنها النفايات المنزلية وما شابهها والنفايات الضخمة، والنفايات الخاصة، والنفايات الخطرة، ونفايات نشاطات العلاجية والطبية والنفايات الهامدة... الخ.

أ-1-4) اختلال التوازن البيئي: قد يحتل التوازن البيئي نتيجة لعوامل طبيعية ذاتية (الكوارث الطبيعية)، أو بتدخل العنصر البشري كما قال بذلك (آثر بيجو- 1982)، إن الرفاه الاقتصادي إذا تحقق في مجتمع ما فإنه يتم على حساب مجتمع

¹ تم اقتباس من مداخلة الباحث: عجلان العياشي، تفعيل دور الجباية البيئية لتحقيق التنمية المستدامة، حالة الجزائر، الملتقى الدولي تقييم اثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي 2001-2014، مرجع سبق ذكره.

² سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي: اقتصاديات الضرائب "سياسات نظم قضايا معاصرة، شكر رجب، الدار الجامعية الإسكندرية، 2007، ص 414.

³ محمد علي محمد طعمة، دور السياسة الضريبية في مكافحة تلوث البيئة، مرجع سبق ذكره، ص 8.

⁴ المادة 3 من القانون 19/01 المؤرخ في 2001/12/12 متعلق بتسيير النفايات.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

آخر...) ¹، وتتعدد أصناف التلوث حسب النشاط الاقتصادي الممارس، فقد يكون (بيولوجيًا أو إحيائيًا أو كيميائيًا أو نوويًا إشعاعيًا... الخ)، وقد يكون التلوث محليًا أو عابرًا للحدود والدول في البر أو البحر أو الجو.

أ- 1-5) مفهوم الحماية البيئية: تطور مفهوم الحماية البيئية بتطور النظرة إلى حماية البيئة، وإلى تفعيل دور الدولة في تلك الحماية وفي حمل التلوث بتكاليفها. ولذلك عرفت على أنها مجمل الضرائب المرتبطة بالبيئة، والتي تمتاز عمومًا بكوافتها إجباريًا بدون مقابل يندرج ضمن وعاء يهدف من خلاله إلى حماية البيئة ². كما عرفت أيضًا على أنها هي الأدوات التي تستعملها الحكومات للحد من إنتاج الملوثات البيئية والسلوكيات الضارة بالبيئة ³، وتطور بعد ذلك المفهوم ليلامس هيكلها الجبائي وعرفت على أنها مجموعة الإجراءات الجبائية التي لها تأثير على البيئة، وهذه الإجراءات تتضمن ضرائب ورسومًا، وإتاوات أو إجراءات ضريبية فيزيقية ⁴ ثم لامست تعريفًا آخر بعض أصناف الوعاء، وعرفت على أنها جملة الإجراءات الجبائية التي يتسم وعاءها (منتجات، خدمات مهيئات وانبعثات) بكونه ذو تأثير سلبي على البيئة ⁵.

أ- 2) المبادئ التي يستند عليها الإطار التصوري للنظام الجبائي البيئي الراشد: وتشمل المبادئ المبررة دوليًا والمبادئ المتضمنة في المدونة التشريعية الجزائرية:

أ- 2-1) المبادئ الدولية «إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية»: وتضمن جملة مبادئ عامة منها ⁶: «يقع البشر في صميم الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة، ويحق لهم أن يحيا حياة صحية ومنتجة في وئام مع الطبيعة»، «يجب إعمال الحق في التنمية على نحو يكفل الوفاء، بشكل منصف بالاحتياجات الإنسانية والبيئية للأجيال الحالية والقبلية». «وينبغي أن تسعى السلطات الوطنية إلى تشجيع استيعاب التكاليف البيئية داخليًا، واستخدام الأدوات الاقتصادية آخذة في الحسبان النهج القاضي بأن يكون السئول عن التلوث، هو الذي يتحمل من حيث البدء تكلفة التلوث، مع إبلاء المراعاة الواجبة للصالح العام، ودون الإخلال بالتجارة والاستثمار الدولي».

أ- 2-1) مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي: «ينبغي على كل نشاط ملحق ضرر معتبر بالتنوع البيولوجي» ⁷.

أ- 2-2) مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية: «ملب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية كالماء والهواء والأرض، وباطن الأرض والتي تعتبر في كل الحالات جزء لا يتجزأ من مسار التنمية، ويجب أن ألا تؤخذ بصفة منعزلة في تحقيق التنمية المستدامة».

أ- 2-3) مبدأ الاستبدال: «هو استبدال عمل مضر بالبيئة بآخر يكون أقل خطرًا عليها، ويختار هذا النشاط الأخير حتى ولو كانت تكلفته مرتفعة، ما دامت مناسبة للقيم البيئية موضوع الحماية».

¹ OCDE. interdépendance économique et écologique, op-cit, p10.

² OCDE: environmental taxes and green tax reform, op-cit, p 17-18.

³ Ibid.

⁴ Conseil français des impôts: N° rapport sur la fiscalité et l'environnement, op-cit, p2.

⁵ Ibid, p12.

⁶ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ريو دي جانيرو 1992، مرجع سبق ذكره، ص 2، 3، 4.

⁷ المادة 3 من قانون 10/03 المؤرخ في 2003/07/19 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

أ- (2-4) مبدأ الإدماج: > يجب بمقتضاه دمج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة عند إعداد الخطط والبرامج القطاعية وتطبيقها.

أ- (2-5) مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند المصدر: > ويكون ذلك باستعمال أحسن التقنيات المتوفرة وتكلفة اقتصادية مقبولة، ويلزم كل شخص لكن أن يلحق نشاطه ضرراً كبيراً بالبيئة مراعاة مصالح الغير قبل التصرف¹.

أ- (2-6) مبدأ الحيطة: > ألا يكون عدم توفر التقنيات نظراً للمعارف العلمية والتقنية الآلية سبباً في تأخير اتخاذ التدابير الفعلية والناسبة للوقاية من خطر الأضرار السببية بالبيئة، ويكون ذلك بتكلفة اقتصادية مقبولة.

أ- (2-7) مبدأ الملوّث الدافع: > والذي يتحمل بمقتضاه كل شخص يتسبب نشاطه، أو لكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة نفقات كل تدابير الوقاية من التلوث والتقليص منه وإعادة الأماكن وبيئتها إلى حالتها الأصلية.

أ- (2-8) مبدأ الإعلام والمشاركة: > لكل شخص الحق في أن يكون على علم بحالة البيئة والمشاركة في الإجراءات المسبقة عند اتخاذ القرارات التي قد تضر بالبيئة.

ب) الإطار القانوني المؤسسي للنظام الجبائي البيئي بالجزائر: ويستند إلى قواعد الاتفاقيات لدولية حول البيئة والقواعد القانونية الوطنية:

ب- (1) قواعد المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالالتزام بحماية البيئة والمحافظة عليها: وهي أساس منظومة القانون الدولي للبيئة الذي يؤطر الإجراءات والجزاءات وبقية الأنشطة الاقتصادية، كما يضمن تكامل التنمية الاقتصادية البيئة، وبؤسلس للقواعد البائية من أجل قبول التكاليف البيئية بحكم مستوى التأثير الدولي للتكاليف البيئية، ومن هذه الاتفاقيات ((اتفاقية الإطار حول التغيرات المناخية>، >وتتضمن التزامات بتحمل تكاليف تخفيض الغاز ذي الاحتباس الحراري كما تتحمل من تكاليف مالية اقتصادية>، >الاتفاقية الدولية حول قانون البحار>، >الاتفاقية الخاصة بالحفاظ على موارد الصيد البحري وتسييرها من قبل سفن أعالي البحار>، >الاتفاقية الدولية حول حماية استعمال بحاري المياه العابرة للحدود والبحيرات الدولية>، >الاتفاقية الدولية حول التلوث الهوائي العابر للحدود ذي المسافات البعيدة>، >الاتفاقية الدولية حول حماية المناظر الطبيعية والأنظمة البيئية المهددة> >الاتفاقية الدولية حول مقاومة التصحر... الخ)).

ب- (2) القواعد القانونية الوطنية الجزائرية: وهي جملة القواعد القانونية المتضمنة في الدستور وقوانين الآلية والتشريعات الخاصة بالبيئة، ومنها القواعد القانونية لضبط الملكية والمسؤولية عنها (الملكية العامة هي ملك اموعة الوطنية، وتشمل المناجم والقبالع والوارد الطبيعية للطاقة، والثروات المعدنية الطبيعية والحية في مختلف مناطق الأملاك الوطنية البحرية والمياه والغابات، كما تشمل النقل بالسكك الحديدية والنقل البحري وال...)، والدولة مسؤولة عن أمن الأشخاص والممتلكات وتكفل بحماية كل مواطن في (الخ)².

¹ المادة 3 من قانون 10/03 ، مرجع سبق ذكره.

² المواد 17 و 24 من الدستور الجزائري لسنة 2008 مرجع سابق.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

كما تشمل ترسانة قانونية واسعة¹ تتعلق بالبيئة وحمايتها، ومنها تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، والتنمية المستدامة للسياحة وحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، والزامية التأمّن على الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا، وحماية المناطق الجبلية والطاقة في إطار التنمية المستدامة، والوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة، وحماية البذور والمشاتل النباتية والمرفقات والمياه وبعض الأنواع الحيوانية المهددة بالانقراض والمناطق وحماية المساحات الخضراء.

ثانيا: مرتكزات الوعاء الجبائي البيئي «مفهومه، أصنافه، طرق تقديره.

أ) مفهوم الوعاء الجبائي البيئي: إنّ الوعاء الجبائي البيئي له خصوصية خاصة، بكونه يؤسّس على أساس واقعة الضرر البيئي، من خلال الارتباط الواضح بين واقعة التلوث وأثرها البيئي، ومتطلبات الحماية أي أنّ الوعاء يتعلق باختيار المادة التي تفرض عليها الضريبة البيئية وإحداث النشأ لها، وتقدير ذلك الوعاء «تكلفة الحماية مقابل حجم التلوث أو الضرر البيئي»، وبذلك فإنّ الوعاء البيئي يتّسع ليشمل مصادر التلوث وآثارها المباشرة وغير المباشرة على البيئة وكذلك تسيير الموارد الطبيعية والمنتجات الطاقوية وهذه الصناعات ومعدات النقل ذات الانبعاثات الملوثة، القاسمة أو المقدرة سواء في الماء أو التربة أو الهواء والخلفات الكيميائية وتسيير النفايات والوضوء وتسيير المياه بأصنافها، سواء للشرب أو مياه الصرف الصحي، والغابات ومختلف الموارد الطبيعية². إنّ ديد الوعاء الجبائي البيئي يتعلق بالجزء الذي يتعدّى المستوى الأمثل من التلوث المسموح به اجتماعيا ويتحدّد هذا المستوى عندما تتعادل التكلفة المادية لتخفيض التلوث مع التكلفة المادية لتخفيض الضرر³، ومن هذا الدخول فإنّ الوعاء الجبائي البيئي يتعلق بالفهم الواسع للضرر بالبيئة، فهو يتّخذ من مادة الإضرار بالبيئة في مجالها التعدّدية (الوارد البشرية، الأضرار الصحية الناجمة عن العمل، الإنتاج أو الاستهلاك أو الكوارث الناجمة عن تصرف ما مهما كان مصدره)، كما يشمل الإضرار بالوارد الطبيعية المتجددة أو غير المتجددة ويشمل أيضا الأضرار التي تحدثها الوارد الصناعية الابتكارية التي تحدث تلوثا من انبعاثاتها أو ضجيجها أو عوائدها أو تدفّقات موادها الضارة بالصحة والبيئة على الكائنات الحية، سواء على الأرض أو في باطنها أو في الهواء ولذلك يتجلى سبق الفكر الإسلامي في التنبيه لهذا الوعاء الواسع الذي وازن بين أهم عناصره وهو الماء باليأس كلها، فقد قال الله تعالى: (وَجَعَلْنَا مِنَ

¹ القانون رقم 19/01 المؤرخ في 2001/12/12 متعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، وتشمل هذه المنظومة القوانين التالية.

القانون رقم 11/03 المؤرخ في 2003/02/17 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة.

والقانون رقم 10/03 المؤرخ في 2003/07/19 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

والقانون رقم 16/03 المؤرخ في 2003/10/25 المتعلق بالزامية التأمّن على الكوارث الطبيعية وبتعويض الضحايا.

والقانون رقم 03/04 المؤرخ في 2004/07/23 المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة.

والقانون رقم 09/04 المؤرخ في 2004/08/14 المتعلق بالطقس المتجددة في إطار التنمية المستدامة.

والقانون رقم 20/04 المؤرخ في 2004/12/25 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.

والقانون رقم 03/05 المؤرخ في 2005/02/06 المتعلق بحماية البذور والمشاتل النباتية في إطار التنمية المستدامة.

والقانون رقم 07/05 المؤرخ في 2005/04/28 المتعلق بالمحروقات.

والقانون رقم 12/05 المؤرخ في 2005/08/04 المتعلق بالمياه.

والقانون رقم 15/06 المؤرخ في 2006/11/15 المتعلق بحماية بعض الأنواع الحيوانية المهددة بالانقراض والمحافظة عليها.

والقانون رقم 02/07 المؤرخ في 2007/05/01 المتعلق بالمناجم في إطار التنمية المستدامة.

والقانون رقم 05/07 المؤرخ في 2007/05/13 المتعلق بحماية المساحات الخضراء وتنميتها المستدامة.

² Chambre de commerce et de l'industrie, de Paris, un rapport sur la fiscalité environnementale se limiteur à encourager l'écologie et l'invitation, septembre 1991, P33.

³ عمرو محمد السيد الشناوي: تقويم الضريبة كأداة لسياسة حماية البيئة، حالة مصر، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، العدد 49، مصر، أبريل 2011، ص 421.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الماء كُلاً شَيْءٍ حَيٍّ¹؛ وورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم قوله: "الناس شركاء في ثلاث الماء والكأ والنار" رواه الإمام أحمد وتلك الأواب تُتسع لتشمل أهم مقومات البيئة اتمعية من حفظ للصحة والأياة الاجتماعية ومصادر الطاقة وما ينجم عنها من مسؤولية الاستفادة من مصادرها ومَل تكاليف الإضرار.

(ب) أصناف الوعاء الجبائي البيئي: وقد سائر الفكر البائي اتساع الوعاء البيئي، في مسعى ربط مصدر التلوث بالضرر البيئي من خلال تصنيفه للأصناف التالية:

(ب-1) الضرائب على الانبعاثات الملوثة: حيث يقدّر الإخضاع الضريبي تناسباً مع حجم الانبعاثات الفعلية سواء في الهواء أو الماء أو الأرض².

(ب-2) الضرائب على المنتجات: ويقدر الوعاء حسب هذا الصنف بقدر الضرر على الصحة، أو نفايا وملوها أو مخلفاها بما يؤدي إلى التخلص منها أو تصحيح آثارها الخارجية³.

(ب-3) الإتاوات على الخدمات المؤداة: ويتحدد الوعاء بمقابل الاستفادة من قيمة الخدمات المؤداة، لرفع الضرر البيئي أو التخلص منه أو من جمع نفاياته⁴.

(ب-2) الضرائب على استغلال الموارد الطبيعية: وهي كل الرسوم والضرائب والإتاوات التي تتخذ من استغلال الوارد التجدة أو غير المتجددة (لغابات، المياه، والمعادن، والبتول... الخ)، وعاء فيتم فرض إتاوات أو رسوم أو ضرائب، إما بتعويض التلوث البيئي أو لإثبات حقوق الأجيال القادمة⁵، ولذلك فإن الإتاوة البتولية في نظام الجباية البتولية الجزائرية، يفترض أن تكون من مكونات الوعاء البائي البيئي لكونها تتعلق بحق على موارد طبيعية يجب أن يحفظ للأجيال القادمة كونه مهلاً بالنفاذ كما توضحه الإحصائيات التالية:

الجدول (4-5): تطور حجم الإنتاج النفطي والاحتياطات النفطية في الجزائر للفترة 2002-2013.

السنوات	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الاحتياط النفطي (مليار ب)	11.31	11.8	11.35	12.27	12.2	12.2	12.2	12.2	12.2	12.2	12.2	12.2
الإنتاج النفطي (بالملايين ب)	729.9	942.4	1311.4	1352	1426	1398	1356	1221	1190	1162	1203	1203
عدد الاكتشافات	3	3	4	5	12	5	2	4	14	10	8	12

المصدر: موقع منظمة الأقطار العربية المصدرة للبتول www.oapecbd.oapecorg.org:8085/apex

(ج) طرق تقدير الوعاء الجبائي البيئي: وتعد طرق تقدير الوعاء البائي البيئي، إما أن تكون عدلات ثابتة أو تصاعدية أو بقم محدّدة، وذلك حسب الأشكال التالية:

¹ سورة الأنبياء، الآية 30.

² Caroline London: Environnement et Instrument économique et Fiscaux, op-cit, p 23.

³ OCDE: La reforme fiscale écologique, axée sur la réduction de pauvreté, 2005, p35.

⁴ Benoît jadot: Fiscalité de l'environnement, bruyant, Bruxelles, 1974, p 105.

⁵ OCDE: op-cit, p35.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

ج-1) التصريح بالتلوث من خلال طلب الترخيص: يعتمد على الوعي الجبائي البيئي للعون الاقتصادي من خلال شعوره بالـمسؤولية الاجتماعية عن نشاطه أو أعماله أو مخلفاته التي تؤثر بها البيئة، فيلتجئ إلى الترخيص المسبق بإبداء نيته في تحمّل تكاليف الضرر قبل وقوعه، من خلال التزامه بالمعايير المحددة لذلك وهنا يكون هذا الوعاء حماية للبيئة قبل وقوع الضرر.

ج-2) التحفيز الجبائي من خلال دعم تقليص التلوث: ويتعلّق بكل الإجراءات التي تشجّع الاقتصاد الأخضر من خلال الاستفادة من الفئات الجبائية وإعمالها في حماية البيئة وإفاضة عليها.

ج-3) الضبط الإداري لمخالفة التصريح أو التحفيز الجبائي: وتتعلّق بالرقابة الإدارية على الشكّل السابقة من خلال الضبط الإداري والذي يتحدّد من خلال مطابقة إجراءات الحماية البيئية على نشاط أو مخلفات العون الاقتصادي وإلزامه بالتعويض عن ذلك الضرر، من خلال الالتزام بالقواعد البائية أساساً والقواعد الدنية عمومًا (الضرر موجب التعويض).

ج-4) الردّ القضائي وتحميل المسؤولية الجزائية: وفي هذه الحالة يكون الوعاء ناجماً عن اللجوء إلى البيئة ومكوناً بنية الإضرار دون شعور يتحمّل المسؤولية الاجتماعية، فيتم إخضاع هذا الوعاء إلى إجراءات الردّ وإلزامه بالقواعد البائية الزائفة التي تلزم التسبب بتحمّل الأضرار بالبيئة، وبالتعويض عن ذلك وإلزامه المسؤولية الزائفة عن تلك التصرفات، أي تطبيق قواعد قانون العقوبات على هذه التصرفات¹.

ج-5) الوعاء شبه الجبائي البيئي: ويتعلّق بالقوق شبه البائية المرتبطة بالخطر الطبيعية ذات الآثار البيئية المتعدّدة كالحدم أو الإرائق أو الفيضانات أو الزلازل... الخ، ومن أبرزها في البيئة الزائفة التأمّل على العقارات البنية وغير المبنية التي تكون محلاً للتداول سواءً بالإيجار أو البيع أو الهبة أو القسمة، فهو تأمّل إجباري يتخذ طابعاً شبه جبائي، وإحداثه لتغطية التكاليف البيئية الناجمة عن الكوارث الطبيعية والبشرية «فيضانات باب الواد، زلزال بومرداس، فيضانات ولاية غرداية».

ثالثاً: مرتكزات هيكل النظام الجبائي البيئي بالجزائر: إن هيكل الباية البيئية *La fiscalité écologique* بالزائر وانطلاقاً من سنة 1992 يشمل على ما يلي:

أ) الضرائب على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة:

٧- الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة² (TAPD): يطلق هذا الرسم على النشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة من قبل المؤسسات التي تشغل أكثر من عاملاً، وتقدم طلب ترخيص أمام مديرية البيئة بالولاية تسدّد 9000 دج وأما أقل من عاملاً تسدّد 2000 دج، وإذا كان الطلب أمام رئيس البلدية 20000 دج، وأما أقل من عاملاً تسدّد 3000 دج، وإذا كان الطلب أمام والي الولاية 90000 دج، وأما إذا كان أقل من عاملاً تسدّد 13000 دج، وإذا كان الطلب أمام وزير البيئة

¹ عارف صالح مخلف: الإدارة البيئية، الحماية الإدارية للبيئة، دار البازوري للنشر، الأردن، عمان، 2007، ص 159 إلى 167، بتصرف.
² المادة 117 من قانون المالية لسنة 1992 وتم تعديله بالمادة 54 من قانون المالية لسنة 2000 وكذلك المادة 202 لقانون المالية لسنة 2002 والمرسوم التنفيذي رقم 09/336 المؤرخ في 2009/10/20.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

120000 دج، وأقل من عاملاً 24000 دج، ويحدد مبلغ الرسم وفقاً لعامل مضاعف من 1 إلى 10 حسب أهمية النشاط وكمية ونوعية الفضلات الناتجة عن ذلك النشاط.¹

ب) الرسوم المرتبطة بالنفايات الصلبة:

ب-1) الرسم على النفايات المنزلية: يؤسس هذا الرسم لصالح ميزانية الجماعات المحلية، إذ يتعلق وعاء هذا الرسم بالكميات التجارية والسكنية والاستعمالات الهئية وحدد حسب مداولات المجلس الشعبي البلدي. انطلاقاً من القيم 1000 دج إلى 130000 دج يحصل من طرف المصالح الجبائية لصالح البلدية بنسبة 100%².

ب-2) رسم تحفيزي على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية: حيث يعتمد وعاءه على حجم النفايات المخزنة، ويسدد 24000 دج على كل طن من هذه النفايات، ويحصل بوزن ع 25% لصالح البلديات و75% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة ومحاربة التلوث.³

ب-3) رسم تحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة أو الخطيرة: يعتمد وعاءه على الحجم، وقد حدد قيمة هذا الرسم بـ 10500 دج على كل طن من النفايات يحصل بوزن بنفس نسب الرسم السابق.⁴

ب-4) الرسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة أو المصنوعة محلياً: وعاءه يعتمد الوزن حيث رتب مبلغ 10.5 ج لكل كيلوغرام ويحصل لصالح الصندوق الوطني للبيئة بنسبة 100%⁵.

ب-5) الرسم على الأطر المطاطية الجديدة مستوردة أو المنتجة محلياً: يعتمد وعاءه على الحجم حيث رتب مبلغ 10 دج للأطر المخصصة للسيارات الثقيلة، و5 دج للأطر المخصصة للسيارات الخفيفة بوزن ع 10% للصندوق الوطني للتراث الثقافي و40% لفائدة البلديات و50% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة.⁶

ج) الرسوم المرتبطة بالانبعاثات الجوية الملوثة:

ج-1) الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي (Tcpa): وعاء هذا الرسم يتحدد بتطبيق العامل المضاعف للكميات المنبعثة، وفقاً لسلم تدريجي للمعاملات من 1 إلى 5 حسب نسبة الانبعاث المضافة من القيمة 10% كحد أدنى، إلى 100% كحد أقصى للمؤسسات المصنفة، يحصل هذا الرسم عن طريق قابضة الضرائب المتعددة بوزن ع وفق النسب التالية: 75% للصندوق الوطني للبيئة، 25% لفائدة البلدية.⁷

¹ المرسوم التنفيذي رقم 98/339 المؤرخ في 1998/11/03، المتضمن قائمة الأنشطة الملوثة.

² المادة 263 مكرر من قانون الضرائب المبلثرة والرسوم المماثلة، المعدلة بقانون المالية سنة 2002، والمادة 21 من قانون المالية التكميلي من سنة 2015.

³ المادة 204 من قانون المالية 2002، معدلة ومتممة بموجب المادة 46 قانون المالية لسنة 2008.

⁴ المادة 203 من قانون المالية 2002، معدلة ومتممة بموجب المادة 46 قانون المالية لسنة 2008.

⁵ قانون المالية لسنة 2004

⁶ المادة 60 من قانون المالية لسنة 2006 المرسوم 117/07 المؤرخ في 2007/04/21، معمل بالمادة 46 لقانون المالية لسنة 2008.

⁷ المادة 205 من قانون المالية لسنة 2002، معدلة ومتممة بموجب المادة 46 قانون المالية لسنة 2008.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

ج-2) الرّسم على الوقود: يحدّد هذا الرسم بقيمة 0.1 دج على كل لتر بنزين العادي والممتاز بدون رصاص و0.3 دج للتر للغازويل، يقتطع من الإصدار (نفطال) يوزّع 50% للصندوق الوطني للبيئة، 50% للصندوق الوطني للطرق و الطريق السريعة¹.

ج-3) الرّسوم على المنتجات البترولية: يطبق هذا الرّسم على المنتجات البترولية والمماثلة لها المستوردة أو المصنّعة عليها بالزائر ولا سيما في مصنع تحت المراقبة الجمركية، وهذا بتطبيق 1 دج عن كل هكتولتر من منتجات البنزين والممتاز والعادي والخالي من الرّصاص والغازوال وغاز البترول لجميع الوقود، يخضع لقواعد إجراءات التأسيس والتّصفية والتّحصيل المطبقة على الرّسم على القيمة المضافة ويحصل ناه بالكامل لفائدة ميزانية الدّولة.

د) الرّسوم المرتبطة بالتدفقات السائلة الملوّثة:

د-1) الرّسم التّكميلي على المياه المستعملة الصناعية: وتطبيقه بنفس معايير الرّسم على التلوث الموي (الإصدار الصناعي) ما عدا نسب التوزيع حيث يوزّع 50% للصندوق الوطني للبيئة 50% لفائدة البلدية².

د-2) الرّسم على الزيوت والشحوم المستوردة أو المصنّعة محليا: حدّد هذا الرّسم ب 12500 دج للطن الواحد وتخصّص مداخله 50% للصندوق الوطني للبيئة، 50% لفائدة البلدية³.

د-3) إتاوة المحافظة على جودة المياه: يتّخذ وعاءه من مبلغ فاتورة المياه الصالحة للشرب، أو للصناعة أو الفلاحة معدّلها يتراوح بين 1% إلى 4% صالّ للصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية⁴.

هـ) الرّسوم والحقوق على المنتجات والموارد الطبيعية: وتتعدّد هذه الرّسوم والإقوق على الموارد الطبيعية والثروات المعدنية مثل: هـ-1) رسوم المنتزهات والحدائق العامة والأماكن الأثرية والمحميات الطبيعية: ولّد حسب تنظيم الماعات الملية وعادة ما تدرج في إيرادات الماية الملية.

هـ-2) الإتاوة البترولية: وتؤسّس ضمن منظومة الجباية البترولية على استغلال المحروقات العادية أو غير التقليدية (الغاز الصخري) الذي طرح في المناقصة الرّابعة سنة 2014 بعدد 17 موقع من أصل 31 حفل، تدفع الإتاوة شهريًا لفائدة الوكالة الوطنية لتتّم موارد الموقّات على أساس كمية البترول المنتجة الموجهة للسوق، وتقيّم على أساس المعدّل الشهري للسعر القاعدي في ميناء الشّحن، والسبب وفقا لسلم تصاعدي حسب أفساط الإنتاج، كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول (4-6): السلم التصاعدي لنسبة الإتاوة حسب أفساط الإنتاج (برميل يوميا)

الكمية المستخرجة / المنطقة	أ	ب	ج	د
الى غاية 20.000	5.5%	8%	11%	12.5%
20.001 الى 50.000	10.5%	13%	16%	17%
50.001 الى 100.000	12%	14.5%	17%	20%
أكبر من 100.000	15.5%	18%	20%	23%

المصدر: المادة 85 من قانون المحروقات 05-07.

¹ المادة 38 من قانون المالية لسنة 2002، ومعدل بموجب المادة 55 من قانون المالية لسنة 2007.

² المالية لسنة 2003 وتم تعديله بمرسوم 300/07 الموافق 2007/09/27.

³ المادة 61 من قانون المالية لسنة 2006 المرسوم 118/07 المؤرخ في 2007/04/21، معدلة ومتممة بموجب المادة 46 قانون المالية لسنة 2008

⁴ قانون المياه لسنة 1996 وعدلت بموجب قانون المياه 12/05 لسنة 2005

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

هـ-3) الرسم المساحي: وهذا الرسم أيضا مدرج ضمن الحماية البترولية. يسدّد بالدولار الأمريكي أو الدينار الجزائري المقابل ويحصل لصالح الخزينة العمومية ولا يعتبر من التكاليف التي تخصم في حساب الحماية البترولية، يتمّ حسابه على أساس المساحة التعاقدية للمسح، وللتاريخ السدّد بالدينار الجزائري لكل كلم²، وفق جدول يتعلّق بـ مناطق البحث و مراحل الاستغلال يتبدئ من المنطقة أ ب 4000 دج، وينتهي في المنطقة د عند مراحل الاستغلال بالقيمة 80000 دج¹.

هـ-4) الرسم على حرق الغاز: ويؤسّس لصالح الوكالة الوطنية لثمين الموارد الطاقوية على أساس المتر المكعب لحرق الغاز ولمدة 90 يوما برخصة مشتركة مع وزارة البيئة.

هـ-5) رسم المياه المستعملة في الأشغال البترولية: حدّد هذا الرسم بـ 80 دج لكل م³، يحصل لصالح الخزينة العمومية.

هـ-6) إتاوة تثمين الموارد الطاقوية: وهي عبارة عن مخصّص يقدر بـ 0.5% من قيمة الإتاوة البترولية، تدفع لصالح الوكالة الوطنية لثمن موارد الروقات، والطافات التجديدة على أساس كمية الخزونات المنتجة، وفقًا لسعر ميناء الشحن.

هـ-7) الرسم على منتجات التبغ: ويتعلّق الأمر بالرسم الإضافي، ويحسب على أساس 6 دج لكل علبة موجهة للاستهلاك في الجزائر، تخصّص مداخله لفائدة صندوق الاستعمالات، والأنشطة الطبية «سرطان الصدر و» أنجرة».

و) رسوم أخرى بيئية مدرجة ضمن الجباية المحلية ومنها:

و-1) ضريبة الاستخراج «الضريبة على المناجم»: وتشمل ضريبة الاستخراج للمناجم و المعادن و الروقات بنفس طريقة الضريبة على أرباح الشركات، ولكن معدل 33% عوض 20%، على أساس 80% لصالح الوطنية العامة للمناجم، و 20% للبلديات.

و-2) الرسم على رخص استغلال المساحة المنجمية: ويتعلّق هذا الرسم بحق استغلال المساحة المنجمية ويحدّد وفقًا لـ جدول تنظيمي يفرض على حائز تلك الرخص، يوزّع حاصله بالتساوي بين الوكالة الوطنية للمناجم والأموال المشتركة للجماعات المحلية.

و-3) الرسم على الذبح «المسلخ»: يؤسّس هذا الرسم بـ 5 دج للكلف من وزن الذبائح، يوزّع بنسبة 35% لصالح البلديات، و 65% لصالح الصندوق الوطني لترقية و حماية الصحة الحيوانية.

و-4) رسوم تراخيص للبناء والتعمير: وهي رسوم تؤسّس طبقًا لقانون البناء والتعمير، وتدرج ضمن الباية المالية.

رابعاً: مرتكزات هيكل العقوبات الجزائية البيئية: إضافة إلى الحقوق الجبائية المشار إليها سابقاً، فقد رتبت التشريعات الجزائرية أحكاماً جزائية بيئية لتحديد العقوبات المالية وتشمل ما يلي:

أ) العقوبات الجزائية البيئية المتعلقة بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها: وتأسس تلك العقوبات المالية بناءً على محاضر شرطة البيئة كجهاز رقابة وحماية و ضبط للمخالفات البيئية²، و حدّد قيمتها حسب مخالفته وفقاً لما يلي:

لـ الشخص الطبيعي الذي يرمي النفايات المنزلية ومساكنها، أو يرفض نظام جمعها: تكون العقوبة من 500 دج إلى 5000 دج، وتضاعف في حالة العودة.

¹ المادة 84 من القانون 07/05 المعدل والمتمم بالقانون 01-13، المتعلق بالحرق.

² المواد من 53 إلى 66 من القانون 19/01 المؤرخ في 2001/12/12 المتعلق بتسيير النفايات.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

٧ الشخص الطبيعي أو المعنوي الممارس لنشاط اقتصادي ويرمي أو يرفض نظام جمع النفايات: تكون العقوبة من 10000 دج إلى 50000 دج، وتضاعف في حالة العودة.

٧ رمي أو إيداع النفايات الهامدة في الطريق العمومي: تكون العقوبة من 10000 دج إلى 50000 دج، وتضاعف في حالة العودة.

٧ رمي النفايات الخاصة بالطرة: تكون العقوبة من 50000 دج إلى 100000 دج، وتضاعف في حالة العودة.

٧ إذا كانت النفايات ترمى في المياه أو المسطحات أو تطمر: تكون العقوبة من 100000 دج إلى 500000 دج وتضاعف في حالة العودة.

(ب) العقوبات الجزائية البيئية المتعلقة بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة: وتتضمن عقوبات مالية ردعية¹، حسب الخالفات التالية:

٧ مخالفة حماية التنوع البيولوجي: تكون العقوبة من 5000 دج إلى 50000 دج، وتضاعف في حالة العودة.

٧ مخالفة المجالات المحمية: تكون العقوبة من 1000 دج إلى 100000 دج، وتضاعف في حالة العودة.

٧ مخالفة نصوص حماية الهواء والماء: تكون العقوبة من 50000 دج إلى 150000 دج، وتضاعف في حالة العودة.

٧ مخالفة نصوص حماية المياه والأوساط المائية: تكون العقوبة من 100000 دج إلى 1000000 دج، وتضاعف في حالة العودة.

(ج) العقوبات الجزائية البيئية المتعلقة بحماية: ولكن إيضاها² كما يلي:

٧ عدم التبليغ عن اكتشاف موارد مائية: تكون العقوبة من 5000 دج إلى 10000 دج و تضاعف في حالة العودة.

٧ البناء الضار بصيانة الوديان والبحيرات بمفهوم المادة 12 من نفس القانون: تكون العقوبة 5000 دج إلى 100000 دج وتضاعف في حالة العودة.

٧ عدم ضمان مطابقة الماء المعد للاستهلاك البشري مع معايير الشرب والتنوعية: تكون العقوبة من 20000 دج إلى 1000000 دج وتضاعف في حالة العودة.

ويوضح من خلال هذا أن الباية البيئية بالجزائر توفر آليات مالية هامة تدعم المتطلبات المالية لتحقيق التنمية المستدامة بالجزائر.

خامسا: مرتكزات التحصيل الجبائي البيئي: تتعدد طرق التحصيل للإيرادات البائية البيئية، بتعدد مصادر الوعاء فإما أن تكون من خلال الاقتطاع من المصدر حسب الهيئات المختلفة، وإما أن تقوم بذلك مصالح التحصيل البائية وفي الجزائر تشكل هذه الوضعية دافعا حقيقيا للترشيد لتعدد مصادر الوعاء، ومصالح التحصيل المرتبطة بحالات تأسيس أو إلغاء، أو إلحاق أو استحداث أو إدماج المصالح البيئية منذ سنة 1974 إلى 2015، مما أدى إلى صعوبات في ضبط الوعاء، وفي تحسين التحصيل وعلى مستوى الفصل في النزاعات المتعلقة بالنظام البائي البيئي لتداخل الصلاحيات بالهيئة المكلفة بالبيئة من جهة، والهيئات المكلفة بالبيئة في الوزارات الأخرى والمصالح الجبائية من جهة ثالثة، ولتشتت الوعاء البائي البيئي وضعف الرقابة، وتعقد آليات التحصيل لم ترق إلى صيغة

¹ المواد من 81 إلى 90 من القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

² المواد 166 إلى 176 من القانون المتعلق بالمياه 05-12 المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية رقم 2005/60.

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الجبائية في الجزائر إلى نظيراتها في عديد البلدان، سواء من خلال التحفيز البيئي، أو من خلال التقليل في معدلات الانبعاثات الملوثة، إذ تشير الإحصائيات الدولية أن بعض البلدان كانت من تقليل انبعاثات <CO₂> إلى 20% مثل فنلندا سنة 2012 وكندا 22%، واليابان 24%، أستراليا 18%، وألمانيا 18% والبرازيل إلى 10% خلال العشر سنوات السابقة، وتركيا 20% رغم أنها تحتل المرتبة 17 عالمياً، أما مساهمة الجباية البيئية في بعض بلدان الاتحاد الأوروبي خلال الفترة 2000 إلى 2012 كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول (4-7): نسبة مساهمة الضرائب البيئية في الناتج المحلي الإجمالي لبعض الدول الأوروبية. (%)

الدولة	2000	2004	2008	2012
بلجيكا	2.3	2.4	2	2.6
ألمانيا	2.4	2.5	2.3	2.5
فرنسا	2.6	2.1	1.8	2
إيطاليا	3.2	2.8	2.6	3

Source: euro stat taxation trends in the European Union commission 2013, p 239. www.eurostat.ec.europa.eu

وتشير معطيات الجدول أعلاه إلى أهمية الإيرادات البيئية في الناتج المحلي الإجمالي، والمترجمة في نسبتها في الإيرادات البيئية الكلية، لتمثيلها نسبة 4.4% إلى 6.5% لنفس الفترة لكل من فرنسا وإيطاليا¹.

أما في الجزائر فإن مساهمة الجباية البيئية للفترة 2002-2012، انحصرت بين 0.1 إلى 0.2 من الإيرادات العامة²، وإذا كان هيكل النظام الجبائي الأوروبي يشمل ضرائب ورسوم أكبر، ولأوعية أوسع منها رسوم الطاقة ب 14 رسم، كما أن أنواعاً أخرى من الضرائب البيئية لم يتم إدخالها في الضرائب البيئية الجزائرية، مثل الضرائب على بيئة العمل والتعلقة بالأمراض المهنية التي تصيب العامل، والتي يحدّد معدلها ب 4%، يتحملها رب العمل وفقاً لكتلة الأجور، إن وضعية النظام البيئي بالجزائر تفتقر إلى قواعد الترشيد المتعلقة أساساً بتنشآت القواعد القانونية والإجراءات العملية في ضبط الوعاء وتحسين تحصيل الإيرادات وديد المسؤولية في حماية البيئة وإفظة عليها.

¹ Anna-Maria Anton steurer, euro stat statistics in focus, environmental protection expenditure and revenues in the EU, 01/04/2014, www.epp.eurostat.eu.europa.eu

² مديرية السياسات والتنبؤات وزارة المالية 2014، النسبة من حساب الباحث. بالاعتماد على إحصائيات مديرية التنبؤات وزارة المالية 2014.

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

المطلب الثاني: دعائم الالتزام بالمحاسبة البيئية في تحديد المسؤولية الاجتماعية للملوّث الدافع.

تتلّ أسس البيئية مدخلا رئيسيًا لإنفاذ النظام الجبائي البيئي الراشد في حماية البيئة وإفظة عليها¹، إن على مستوى بيئة المال والأعمال في ضبط المسؤولية الاجتماعية للملوّث الدافع، أو على مستوى ضبط ومراقبة الإيرادات الجبائية البيئية وتفعيل الأداء الوظيفي البيئي، لأنّ الإطار التصوري لنظام الجبائية البيئية يتكامل مع الإطار التصوري للنظام الجبائي البيئي الراشد من حيث المفاهيم والمبادئ ومن حيث مدونة الجبائيات، ومن حيث تفعيل الأداء الوظيفي، لئلا يجعل منها دعائم للضبط والرقابة والإفصاح المحاسبي في تحديد المسؤولية الاجتماعية للملوّث الدافع، لئلا هو مبدئ أدناه:

٧ الإطار التصوري للمحاسبة البيئية (الجبائية الخضراء) المفاهيم والمبادئ.

٧ دعائم تكامل المحاسبة البيئية والحماية البيئية في ترشيد نشاط المؤسسة الاقتصادية للملوّث الدافع.

أولاً: الإطار التصوري للمحاسبة البيئية (المحاسبة الخضراء) المفاهيم والمبادئ: ويتسع الإطار التصوري للمحاسبة البيئية ليشمل المفاهيم والمبادئ الأساسية، ومدونة الجبائيات البيئية المدرجة ضمن مدونة الجبائيات المالية النافذة في بيئة المال والأعمال: (أ) المفاهيم: عرفت الأدبيات الجبائية عدّة مفاهيم ذات الصلة منها الجبائية الخضراء، الجبائية عن الاستدامة، التكلفة الاجتماعية للمسؤولية الاجتماعية الجبائية لكم الراشد للمؤسسة وتتوّعت تلك المفاهيم بحسب المداخل التي تملّز كيز عليها ومن المفاهيم ذات العلاقة بالجبائية البيئية د:

أ-1) مفهوم المحاسبة الخضراء (المحاسبة عن الاستدامة): ومن التعاريف ذات الصلة بأنها الفرع المحاسبي الذي يشمل مجموعة مبادئ الجبائية الجبائية صر وتقييم العمليات البيئية، والموارد الطبيعية خلال دورة محاسبية، وإعداد تقارير دورية بذلك²، كما عرفت على أنها مجموعة المبادئ الهادفة إلى تحديد الضرر البيئي المباشر، وغير المباشر الناتج عن استخدام الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة ضمن التقارير الجبائية للأنشطة، من خلال تحديد التكاليف الجبائية للأضرار الصحية والاجتماعية والهيئية قابلة قيم العلاج أو الحماية، أو من خلال التكاليف غير المباشرة التي تقدّر بالخسارة المترتبة على التلوث البيئي بمقابلة الفاقد في المحاصيل الزراعية، أو على صحة الإنسان أو على أداء العمل كالعطل الرضية وتدني قيمة العمل العادية، أو من خلال بيع حقوق التلوث³ وقد تعدّدت أساليب القياس المحاسبي وفقاً لدرجة تطوّر الفكر المحاسبي ومستوى بيئة النشاط، وإجمالاً نقول أن المحاسبة الخضراء هي القواعد والأساليب الجبائية المتضمنة في نظام المحاسبة المالية والهادفة إلى التسجيل والضبط والتلخيص والتقرير عن الآثار البيئية والاجتماعية للملوّث بالنظر العام للمحاسبة البيئية والاستدامة⁴.

¹ تم الاقتباس من مداخلة الباحث: عجلان العياشي، الالتزام بالمحاسبة الخضراء والحماية البيئية كمدخل لحوكمة سلوك المؤسسة للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة تحليلية وتقييمية لمنظومة المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، المؤتمر الدولي للحكامة ودور المقولة في التنمية المستدامة، أيام 17، 18 أفريل 2014، جامعة ابن زهر، أغادير، المملكة المغربية.

² أحمد فرغلي، محمد حسن: دراسات في المحاسبة البيئية، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، السعودية، 1995، ص 2.

³ Bartelmus, p : Environmental statistics and accounting environmental, accounting are view of the current debate, dec 1993, p 22.

⁴ أمين السيد احمد لطفي: المحاسبة والمراجعة عن الاستدامة، مرجع سبق ذكره، ص 63.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

أ-2) الملوث الدافع: يقصد بتطبيق مبدأ الملوث الدافع إدراج كلفة الموارد البيئية ضمن تكاليف السلع والخدمات المعروضة في السوق «لأنّ إلغاء النفايات الملوثة للتربة أو الماء أو الهواء هو استعمال للموارد البيئية، ضمن عوامل الإنتاج لا ينبغي هدره، فيكون سبباً في تدهور البيئة وبمحاجنة استخدام الموارد البيئية»¹، أي أنّ محاسبة التكاليف البيئية تشكل دعامة أخرى لإنفاذ نظام المحاسبة البيئية كنظام رقابي على مدلول الملوث الدافع الذي يجب أن يتحمل المسؤولية على درجة الخطورة التي يسببها بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إحداث ضرر للبيئة أو أنّه يخلق ظروفاً تؤدي إلى هذا الضرر²، وبالتالي فالمحاسبة البيئية تركز على دعائم معايير الجودة البيئية والمعايير الصحية التي يجب أن تظهر تكاليفها في الموارد المجتمعية من سلع وخدمات وغيرها، كقيم محاسبية وكأساس يحدّد المسؤولية القانونية للملوث «مسؤولية الاجتماعية» كون المحاسبة البيئية تعدّ القيم المالية كتكاليف، وتشكل مدخل لتحديد المسؤولية المدنية أو القانونية للملوث الدافع³.

أ-3) التكلفة المستدامة (التكلفة الافتراضية): يعرف بآلية إنفاذ المحاسبة الخضراء في تسجيل وضبط للأل التي يتعين أن يقوم الملوث الدافع بإنفاقها حتى نهاية الفترة المحاسبية من أجل إرجاع الكائنات الحية وبيئتها كونه للمحيط الحيوي، في الوضع الذي كانت عليه في بداية الفترة المحاسبية⁴، وقد تعدّدت الطرق المحاسبية المقترحة في ضبط التكلفة المستدامة، منها إثبات مصاريف التلوث من خلال إدراج قيمة معدّات المد منه، كأصول في ميزانية الملوث الدافع ونفقات إزالته كالمصاريف التي قد تلحق بنظومة المصاريف المختلفة، وحقوق التلوث وتدوير النفايات كمنتجات في القوائم المالية⁵.

أ-4) الإفصاح المحاسبي البيئي: هو الكشف والبيان بالرفق بالقوائم المالية، والتضمّن المعلومات البيئية «معايير الجودة البيئية والصحية والاجتماعية» للأطراف ذات العلاقة والقيمة طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية، التي تلتزم بها المؤسسة في بيئة المال والأعمال الدولية لتكون أساساً جاذبية مناخ الأعمال للتمويل والاستثمار في الاقتصاد الأخضر.

أ-5) المسؤولية الاجتماعية: هي التقرير الأساسي عن استدامة الشركات وقد نشأت مفاهيم عديدة وتطوّرت من ذلك المصطلح لعل أهمها المحاسبة والمراجعة البيئية أو الاجتماعية⁶، ومعايير مسؤولية الشركات الخضراء التي يجب أن يتقيد بها مؤسسات القطاع العام العام أو الخاص، لدمج التكاليف البيئية في صنع القرار بما فيها الالتزام بالقوانين والتعليقات التي لها علاقة بكافة الفساد والرشوة والالتزام بمعايير الحفاظ على الصحة والسلامة الاجتماعية وحماية البيئة وحقوق الإنسان⁷.

¹ Ean Philipe barde : Economie et Politique de l'environnement, 2^{eme} édition, Paris, 1992, p 210.

² Henis smets: Le principe pollueur payeur un principe économique érige en principe droit de l'environnement, R.G.D.I.P, tome 97 année 1993 N°2, p355.

³ Gertrude pieratli: Droit économie, écologie et développement durable : des relations nécessairement complémentaires mais inévitablement ombidues R.J.E, 3/2000, p432.

⁴ أمين السيد احمد لطفي: مرجع سابق، ص 65.

⁵ هناك العديد من الطرق والأساليب المحاسبية في ضبط التكاليف البيئية وإدراجها محاسبياً ضمن أسعار المنتج والخدمات.

من الموقع: www.ao-academy.org

⁶ Christian brodhag: Développement durable – responsabilité sociétale des entreprises, congrès international avec exposition d'innovations le mangement durable en action, 4-6 septembre 2004, université de Genève.

⁷ Commission de l'aménagement régional de l'environnement du tourisme et des transports et de la commission du commerce international pour que l'entreprise soit le moteur du développement durable 2003, page 50.

الفصل الرابع مركات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

أ-6) الحكم الراشد للمؤسسة: عرف على أنه عبارة عن فلسفة تسييرية أو مجموعة من التدابير العملية الكفيلة في آن واحد بضمان استدامة وتنافسية المؤسسة بواسطة تعريف حقوق وواجبات الأطراف الفاعلة في المؤسسة تتقاسم الصلاحيات والمسؤوليات المترتبة على ذلك، بما فيها مسؤولية حماية البيئة والمحافظة عليها¹.

ب) مبادئ المحاسبة البيئية (المحاسبة الخضراء): تتربط مبادئ المحاسبة البيئية مع مبادئ الجباية البيئية الهادفة ضمن المبادئ الكلية لنظام الحكم الراشد ومتطلبات التنمية الشاملة المستدامة في بناء منظومة حسابات اقتصادية، ما ينسجم ويتناسب مع مشكلة البيئة، سواء على مستوى حسابات المؤسسة، أو على مستوى حسابات الاقتصاد العامة، والإسناد الفكري لتلك المبادئ يعود للأبحاث العلمية المتعددة، ومنها أعمال (R.gray)²، في تصوّر مبادئ محاسبة البيئة كمعايير إرشادية للضبط والتوجيه والمراقبة لتعديل سلوك المؤسسة في إدراج البعد البيئي وقيق الاستدامة، ومن أهم تلك المبادئ المتضمنة أساساً في الإطار التصوري للمعايير الأساسية الدولية، ومعايير التقارير الآلية الدولية (مبدأ مقابلة الإيرادات بالتكاليف، مبدأ البقاء والذو، ومبدأ التكلفة التاريخية مبدأ الأهمية النسبية، ومبدأ الإفصاح التام، ومبدأ الموضوعية... الخ). وتتسع تلك المبادئ لتكون الإطار المرجعي لمبادئ مستحدثة ومواكبة لجوانب حماية البيئة والمحافظة عليها في مجالات: دراسة وتحليل إجراءات حماية البيئة على نشاط المؤسسة وبالتالي على تحقيق أهدافها وتقديم المشورة المناسبة للمؤسسة والمنسجمة مع متطلبات حماية البيئة والإسهام في توجيه الإنتاج ما تقتضيه التوجهات والتعليمات واللوائح البيئية ودراسة الاستثمارات البيئية التي تحد من الأخطار البيئية، وإعطاء المعلومات حول تكاليف حماية البيئة ونفقات الاستثمار، وتأثير حماية البيئة على حساب الأرباح والخسائر، وتحليل الجدوى البيئية للمشاريع وإعطاء النصائح، وقياس المشاكل دراسة آفاق المستقبل لبعض فروع الاقتصاد الوطني في ضوء التطورات البيئية كمؤسسات الخدمات والنقل وصناعة وسائل وأدوات حماية البيئة والتجارة، والتأمل والمراقبة على التلوث أثناء التنفيذ ومنع الأضرار البيئية للنشاط الإنتاجي للمؤسسة أو صلاحها، وكذلك المحافظة على الموارد الطبيعية وتوجيه البحث في تخفيض استخدام الموارد الطبيعية غير القابلة للتجدد والإفصاح عن مدى التزام المؤسسة بالمتطلبات القانونية³، وكذلك التزامها ببدأ الشفافية في أداء الأعمال ومبدأ الإنصاف في إتاحة الفرص والاستفادة من الموارد المجتمعية في مقابل الالتزام ببدأ المسؤولية الاجتماعية، ووضع مبدأ المساءلة عن الأعمال ونتائج تلك الأعمال.

¹ CARE.FORUM, Des Chefs D'entreprise (GOAL08), Algerie.2009.P66

² Rachel Carson (1908-1964), silent spring , come mutative, Edition with an introduction by vice president algore , Boston: Houghton Mifflin company 1962-1994

-gray R (1992) accounting and environmentism an exploration of the challenge of gently accounting for accountability transparency and sustainability accounting, organizations' and society, vol17 N° 05, pp. 399-425

- Gray Rawen D and Adams C 51996- accounting and accountability changes and challenges in corporate social and environmental reporting London prentice hall

Gray R m and Spence C 52007- social and environmental reporting and the business case London: association of chartered certified accountants

³ بالرقى تيجاني وغربي عبد الحليم: نظام المحاسبة الخضراء في إطار التنمية المستدامة - التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة - بحوث وأوراق الملحق الدولي 08-07 افريل 2008 كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة سطيف، الجزائر، الجزء الأول، ص 35.

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

ثانيا: دعائم تكامل المحاسبة البيئية والحماية البيئية في ترشيد نشاط المؤسسة الاقتصادية «الملوث الدافع»: إن الالتزام بأسبب البيئية «أضرار» وإبابة البيئية له دور ففعل في ترشيد نشاط المؤسسة وفي تحديد المسؤولية الاجتماعية من أجل تحقيق التنمية المستدامة من خلال الدعام التالية:

أ) العلاقات الداخلية والتكاملية بين الالتزام بالمحاسبة البيئية والحماية البيئية والنشاط المستدام للمؤسسة الاقتصادية: ١ وصف المشكلات البيئية كمواجهة بين مصالح الأعمال ومصالح البيئة يترجم في صراع بين المصالح الاقتصادية (الأرباح والوظائف والتنمية الاقتصادية، وحقوق المساهمين)، وبق القيم البيئية (إافظة على صحة الأنواع الحية البرية وحماية الموارد البائية من التلوث الصناعي، أي إافظة على الصحة العامة على المدى المستدام)، وحل ذلك يكون من خلال: «الالتزام بالإفصاح المحاسبي عن استدامة أعمال الشركات بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وارتباطات إراجعة والتأكيد على مسؤولية الشركات يساهم بدوراً هاماً في استدامة وضمان القبول الاجتماعي، عن طريق توصيل الفوائد التي تخلقها الشركة وآثارها المستدامة على أنشطتها للمجتمع ومشاركة أصحاب المصالح، لأن الشركات لا يمكن أن تعمل بعزلة عن بيئتها الاجتماعية جعل أنشطة (منتجات وخدمات) الشركة ذات الآثار البيئية والاجتماعية تؤدي إلى زيادة سمعة وقيمة علامتها التجارية، وبالتالي اكتساب ميزة تنافسية وزيادة الشفافية وإساءلة إاسبية داخل الشركة يسهل عمليات الرقابة ويحدد مسؤولياتها الاجتماعية وضمان شرعية أنشطة الشركة وعرض الموارد والقبول العام لأصحاب المصالح الرئيسية (كحكومة ووسائل الإعلام أو العام) ومجموعات حماية البيئة ومؤسسات حقوق الإنسان وتوفير الثقة في الشركة وأنشطتها وأعمالها بالاعتماد على إرشادات وقواعد أو معايير للتقرير عن الاستدامة. إن تقرير الاستدامة يحفز العاملين على جمع المعلومات وتطبيق مقاييس، لإدراك التطوير المستدام للشركة ومحاسبة الاستدامة لها طبيعة إستراتيجية واضحة، كما أأ توفر المعلومات التي يمكن استخدامها لإعداد وتطبيق إستراتيجية الشركة، ودعم تكوين مؤشرات الأداء الرئيسية وأساسها مؤشرات ضبط المسؤولية الاجتماعية».

ب) الانضباط بالقواعد القانونية والمواثيق الدولية: وهي منظومة مؤسسية تساهم في إدماج نشاط المؤسسة في بيئة المال والأعمال الدولية، وتدعم تنافسيتها إبابية على مستوى التمويل والاستثمار والتجارة الدولية في الاقتصاد الأخضر.

ج) ضمانات تحقيق الأهداف والمزايا الاجتماعية والمجتمعية للمؤسسة: ومن تلك الأهداف التعددة نذكر «إيجاد وسيلة فعالة لدمج تكاليف إدمات والأضرار البيئية مباشرة في أسعار السلع وإدمات، إديد إبادئ الأساسية وقواعد التفسير المستدام للبيئة ترقية تنمية مستدامة بتحدد شروط العيشة والعمل على ضمان إطار معيشي سليم، الوفاية من كل أشكال التلوث والأضرار اللاحقة بالبيئة، وذلك بضمان الحفاظ على مكو نأ وإصلاح الأوساط المتضررة، ترقية الاستعمال الإيكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية التوفرة وكذلك استعمال التكنولوجيات الأكثر نقاءً، ومن إازايا لاعتراف بالمسؤولية البيئية و اتمعية للمؤسسة الاقتصادية على المستوى إإلي، أو من قبل الهيئات والجمعيات المحاسبية والبيئية والإنتاجية والاستهلاكية على المستوى الدولي.

د) ضبط مجالات التوجيه والرقابة على الأنشطة المستدامة: يتم استخدام إاسبب إضرار في مجالات مختلفة تشتمل «التقييم والإفصاح عن المعلومات إإالية إرتبطة بالبيئة في مجال المحاسبة المالية والتقارير الصادرة عنها والمعلومات إرتبطة إجال إاسبب

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الإدارية للبيئة وتقدير المؤشرات البيئية الخارجية (محاسبة التكلفة الكلية)، إاسبة عن التخزين والتدفقات المرتبطة بالصادر الطبيعية بقيم مالية وفيزيائية في مجال محاسبة الموارد الطبيعية، تتولى المحاسبة عن الموارد الطبيعية توفير المعلومات حول مخزون وتدفقات الاستخدامات الفعلية وتملة القيمة (القيمة لتملة لاحتياطات الصادر الطبيعية كالفلات وإاء النظيف وإعادن...).

هـ) إنفاذ ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية: تقل محاسبة التكاليف دعامة لإنفاذ ميثاق إكم الراشد للمؤسسة إزائرية، كأولوية من أجل إلزامها بالمعايير الأساسية للحكم الراشد للمؤسسة، وإديد إسؤولية بإ الأطراف الفاعلة الداخلة و لإاقام إلتبادلة (الجمعية العامة للمساهمين، مجلس الإدارة) وعلاقات إؤسسة مع الأطراف الفاعلة إارجية (السلطات العمومية كشريك، البنوك والهيئات المالية، ثقة وشفافية الموردين من أجل تعاون دائم، لإربائن إلاك إقيق إ للمؤسسة، العمال أول ربائن للمؤسسة، إنافس إ أخلاق وواجبات التوعية ونشر إلومات، إلتزامات القانونية وإطوات التطوعية، إلومات إالية، إنتقال ملكية إؤسسة).

وإضح أن الدعائم الذاتية للنظام إبائي الراشد ترتبط بإطاره التصوري وإتباطه وإاسبة البيئية، وإلبوغ نتائج المرجوة فإنه إستلزم إلارًا بشريًا كفوًا ومؤهلا لذلك، بإإضافة إلى دعائم خارجية تسانده وتكمل أدائه.

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

المبحث الرابع: المتركزات الخارجية الدّاعمة للأداء الجبائي البيئي في حماية البيئة (التّنفقات العمومية، التعاون الدولي والوقف الإسلامي).

إنّ حماية البيئة والمحافظة عليها بشكل مستدام هدف استراتيجي رئيسي من أهداف دولة التّسمية الاستدامة، ومن أهم مخرجات النظام الجبائي البيئي الراشد في استهداف تعزيز التّسمية الشّاملة الاستدامة والأداء الوظيفي البيئي يجب أن يستوعب الآثار الخارجية للتّسمية وبصحّ التكاليف البيئية لتحقيق منفعة مزدوجة "حماية البيئة والمحافظة عليها وتفادي وقوع الكوارث البيئية، وأساسها التّلوّث البيئي وارتفاع معدلات الفقر وتوسّع التّدهور الصحي وتفشي الأمراض الفتاكة، وترتفع منظومة الحماية الاجتماعية" ولإسناد الدور الوفاي للنظام الجبائي البيئي وتدعيمه في الحالات التي لم يفلح فيها الاحتياط والوقاية، والتدخلات الإصلاحية للأضرار البيئية فإنّ دولة التّسمية تسند أداء النظام الجبائي البيئي منظومة دعائم خارجية، لضمان التّوازن بين مشروعية التّسمية وضرورة المحافظة عليها وحماية التّوازن البيئي من خلال الفهم الواسع للحماية البيئية الذي يشمل الدّفاع والوقاية والتّسيير العقلاني والمحافظة والإصلاح والتّرميم، وإعادة التّكال بالارتكاز¹ على المعيار المؤسسي (فعالية التنظيم والتخطيط الهيكلي والتنظيمي للمصالح المكلفة بالبيئة والمعار القانوني والتشريعي)² الذي يوضّح ويصّح عن المال الواسع المضمون للأداء البيئي لجهة تحديد علاقات التّراب في الأداء بين القومات الوطنية والدّولية ولبحث تلك المتركزات الخارجية تنطوي إلى ما يلي:

٧ متركزات التّنفقات العامة في حماية البيئة والمحافظة عليها.

٧ متركزات التمويل الدولي والوقف الإسلامي المعزّزة لحماية البيئة والمحافظة عليها.

المطلب الأول: متركزات التّنفقات العامة في حماية البيئة والمحافظة عليها.

تعدّ التّنفقات العامة الخصّصة لحماية البيئة والمحافظة عليها مؤشّرا تنمويّا هامّا يجسّد البعد الشّمولي للأداء الوظيفي للمالية العامة والتركزة على النظام الجبائي الراشد في إنفاذ مدخلاته ومخرجاته لتوطيد التّسمية الشّاملة الاستدامة، ويتطابق والأساليب المعتمدة دوليا في حماية البيئة، والتي تعتمد إما أسلوب اتقاء وقوع الخطر أو الضرر البيئي "التّلوّث ومسبباته" وهذا الأسلوب يهرّف أيضا بالأسلوب الوفاي وينفذ من خلال النظام الجبائي البيئي في إطار الإصلاح الجبائي الشامل أو من خلال أسلوب إصلاح الضرر البيئي ويميل تكاليفه للملوّث الدّافع، بالآليات الرّدعية والجزرية العقابية على المسؤولية النّائية، إذا لم يتمثّل الخالف ولم تنفع التّنفقات البائية "التّحفيزات البائية البيئية الرّزنية أو الكلية المتعلقة بكافة التّلوّث"³، أو من خلال تخصيص مبالغ مالية عمومية ضمن الميزانية العامة كما هو معمول به في دول الاتحاد الأوروبي والجزائر ضمن مخطّطات حماية البيئة، أو من خلال إنشاء صناديق خاصة لحماية البيئة بطريقة مباشرة أو من المصادر الجبائية، ومن تحويلات الخزينة العمومية أو بطريقة غير مباشرة ضمن قطاعات أخرى، ولأهمية تخصيص الإنفاق العام في حماية البيئة فيلزم يستوجب بحثه ونفصل ذلك على النحو التالي:

¹ وناس يحيى: الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون، غير منشورة، جامعة بويكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2007، ص 88، بتصرف.

² المواد 2-3 من القانون 10-03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التّسمية المستدامة، المؤرخ في 2003/07/19، الجريدة الرسمية 2003-46.

³ Chikhaoui Leila: Le Financement de la protection de l'environnement, thèse de doctorat de droit, université de paris, 1996, p8.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

٧ دَعَائِمُ التَّفَقَاتِ الْبَائِيَّةِ ضَمْنِ التَّحْفِيزِ الْبَيْئِيِّ بِمَآيَةِ الْبَيْئَةِ.

٧ دَعَائِمُ الْإِنْفَاقِ الْعَامِ الْخَصَّصُ بِمَآيَةِ الْبَيْئَةِ وَالْإِظْفَاطَةُ عَلَيْهَا.

٧ دَعَائِمُ الصَّنَادِيقِ الْخَاصَّةِ بِحَمَايَةِ الْبَيْئَةِ وَالْحِفَافَةُ عَلَيْهَا

أولاً: دَعَائِمُ التَّفَقَاتِ الْجَبَائِيَّةِ ضَمْنِ التَّحْفِيزِ الْبَيْئِيِّ لِحَمَايَةِ الْبَيْئَةِ: وَتَنْطَوِي تِلْكَ الدَّعَائِمُ عَلَى فِدْرَاتٍ وَمُرْتَكِزَاتٍ دَاعِمَةٍ لِلْأَدَاءِ الْبَائِيِّ الْبَيْئِيِّ مِنْ خِلَالِ إِنْفَاقِ الْآلِيَةِ الْعَامَةِ الْوُظُفِيَّةِ ضَمْنِ السِّيَاسَاتِ الْبَيْئِيَّةِ تَطْلُبَاتِ حَمَايَةِ الْبَيْئَةِ وَالْإِظْفَاطَةُ عَلَيْهَا، وَبِإِسْدِاقِ إِطَارٍ وَنَوْعِيَّةِ الْبَايَةِ الْبَيْئِيَّةِ بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ:

أ) الشَّرَاكَةُ مَعَ الْقِطَاعِ الْخَاصِّ "الْمُؤَسَّسَاتِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ": مِنْ خِلَالِ التَّحْفِيزَاتِ فِي عَقُودِ التَّنْمِيَةِ¹ وَالتَّسْيِيرِ لِلنَّفَايَاتِ²، وَمَعَالِمَةِ الْمِيَاهِ وَتَطْهِيرِهَا وَالتَّسْيِيرِ الْحَضَرِيِّ لِلْعِمْرَانِ³، وَإِنْشَاءِ هِيَآكِلٍ دَاعِمَةٍ لِلْحِفَافِ عَلَى الْبَيْئَةِ كَمَشَارِيعِ حَمَايَةِ الْغَابَاتِ وَتَنْظِيفِ السُّدُودِ وَ الْأَرِ وَالسَّاحِلِ، وَأَحْمَايَةِ التَّرَآثِ الْثَّقَافِيِّ وَالْفَنِيِّ وَالسِّيَاحِيِّ وَالْأَحْوَاضِ الْهَيْدْرُغْرَافِيَّةِ وَالنَّاطِقِ الرُّطْبَةِ وَكُلِّ اسْتِثْمَارٍ مَادِي يَهْدَفُ إِلَى حَمَايَةِ التَّنَوُّعِ الْإِحْيَائِيِّ وَالْبَشَرِيِّ، وَمُعْزَازِ سَبْلِ حَمَايَتِهِ.

ب) الشَّرَاكَةُ مَعَ الْجَمْعِيَّاتِ وَالْهَيْئَاتِ الْمُجْتَمَعِيَّةِ وَمُنْظَمَاتِ الْمُجْتَمَعِ الْمَدْنِيِّ: وَجَمْعِيَّاتِ حَمَايَةِ الْبَيْئَةِ وَالْإِظْفَاطَةُ عَلَى الطَّبِيعَةِ وَالْأَصَالَةِ وَالتَّقَالِيدِ وَالصَّنَاعَاتِ التَّقْلِيدِيَّةِ وَعَادَاتٍ وَأَعْرَافٍ وَمُكَوَّنَاتٍ لِكُلِّ اِتِّمَاعٍ الْوَطَنِيِّ بِقَوَاعِدِ قَانُونِيَّةٍ⁴، وَفِي إِطَارِ إِسْتِرَاطِيَّةٍ تَشَارِكِيَّةٍ لِحَمَلِ التَّنْمِيَةِ تَعَزُّزِ حَمَايَةِ الْبَيْئَةِ وَالْاِسْتِفَادَةِ مِنَ الْكُنُوزِ الْبَيْئِيَّةِ الطَّبِيعِيَّةِ وَغَيْرِ الطَّبِيعِيَّةِ فِي خِدْمَةِ التَّنْمِيَةِ وَجَذْبِ الْاِسْتِثْمَارَاتِ وَتَعَزُّزِ التَّنَمُّوْلِ، وَكُلِّ ذَلِكَ يَتَعَلَّقُ بِدَعَائِمِ التَّنَمُّكِ وَالْتَرَشِيدِ فِي الْاِسْتِفَادَةِ الْاِجْمَاعِيَّةِ مِنَ الْبُورَادِ اِتِّمَاعِيَّةٍ لِتَكَامُلِ التَّنْمِيَةِ وَالْبَيْئَةِ فِي إِطَارِ الْاِسْتِدَامَةِ.

ج) إِرْسَاءُ الْحَقِّ فِي الْإِعْلَامِ: وَالْاِطْلَاعُ عَلَى وَضْعِيَّةِ الْبَيْئَةِ وَعَلَى مُتَطَلِّبَاتِ تَعَزُّزِ الْبَايَةِ وَإِرْسَاءُ ثَقَافَةِ الْوَعْيِ الْبَيْئِيِّ وَالتَّحْضُرِ الْبَائِيِّ الْبَيْئِيِّ⁵ الَّذِي يَتَطَلَّبُ الْاِرْتِكَازَ عَلَى مَنَظُومَاتِ التَّرْبِيَّةِ وَالتَّعْلِيمِ وَنَشْرِ الْأَبْحَاثِ الْعِلْمِيَّةِ وَتَكْوِينِ الْمُخْتَصِّصِينَ وَتَوْسِيعِ الْاِخْتِصَاصَاتِ ذَاتِ الصِّلَةِ بِالْاِبْتِكَارِ وَالْإِبْدَاعِ، الَّذِي يَدْعُو التَّرَاطُفَ بِالْاِتِّمَاعِ بِالْبَيْئَةِ وَيَحْفِزُ الْإِفْصَاحَ الْبَيْئِيَّ وَيَكْشِفُ اِلْسُّوؤِيَّةَ الْاِجْتِمَاعِيَّةِ عَلَى كُلِّ مَنْ يُلْحِقُ الضَّرَرَ بِالْبَيْئَةِ أَوْ يَهْتَاوِي فِي حَمَايَتِهَا وَتَرْفِيقِهَا بِكُلِّ مَكُونٍ، وَبِكَوْنِ ذَلِكَ الْإِعْلَامُ الْمُجْتَمَعِيَّ الْهَادِفَ مِنَ الْوَسَائِلِ الْاِسْتِرَاطِيَّةِ الَّتِي تَسَاهِمُ فِي التَّوَعِيَّةِ وَالتَّوْجِيهِ لِلْمُرَاقَبَةِ وَالْاِسْبَابِ وَالْاِسْأَلَةِ عَلَى اِلْسُّوؤِيَّةِ الْاِجْتِمَاعِيَّةِ لِكُلِّ الْفَاعِلِ اِلْتَّنَمُوِيِيْنَ فِي الْحِفَافِ عَلَى عِلَاقَةِ التَّرَاطُفِ وَالتَّنَمُّوْلِ بِالْبَيْئَةِ وَالتَّنْمِيَةِ، لِتَكْوِينِ تَنْمِيَةٍ شَامِلَةٍ وَمُسْتَدَامَةٍ تَرْسِي دَعَائِمَ تَعْظِيمِ الْاِسْتِفَادَةِ مِنَ الْبُورَادِ اِتِّمَاعِيَّةٍ الْاِدَائِيَّةِ وَالْبَشَرِيَّةِ بِكِفَافَةٍ وَفَاعِلِيَّةٍ وَتَسَاهِمُ فِي تَعَزُّزِ قَوَاعِدِ وَإِجْرَاءَاتِ الْحَمَايَةِ وَالتَّنْطَوِيرِ عَلَى كُلِّ اِلْسُّوؤِيَّاتِ اِلْمِلِيَّةِ وَالْوَطَنِيَّةِ وَالْاِدَائِيَّةِ، مِنْ خِلَالِ التَّنْظِيقِ وَعِلَاقَاتِ التَّنَادُلِ وَالتَّنَوُّمِ بِالْمُعَامَلَاتِ وَالْهَيْئَاتِ وَالْخَبْرَاءِ وَالْمُعَامَلَاتِ كَوْنِ مَوْضُوعِ حَمَايَةِ الْبَيْئَةِ مَتَّسِعٍ لِكُلِّ تِلْكَ الْفَعَالِيَّاتِ وَمُسْتَوْعِبٍ لِكُلِّ اِلْسُّوؤِيَّاتِ.

¹ الْمَادَّةُ 59 مِنَ الْقَانُونِ 20-01، الْمُتَعَلِّقُ بِتَهْيِئَةِ الْإِقْلِيمِ وَالتَّنْمِيَةِ الْمُسْتَدَامَةِ، مَرْجِعُ سَبْقِ ذِكْرِهِ.

² الْمَادَّةُ 52 مِنَ الْقَانُونِ 19-01، الْمُتَعَلِّقُ بِتَسْيِيرِ النِّفَايَاتِ وَمُرَاقِبَتِهَا وَإِزَالَتِهَا الْمَوْخُوفُ فِي 2001/12/12.

³ قَانُونُ الصِّفَقَاتِ الْمَعْدَلِ وَالْمَتَمِّمِ عَدِيدِ الْمَرَّاتِ.

⁴ الْمَادَّةُ 1 مِنَ الْمَرْسُومِ التَّنْفِيزِيِّ 177-91، الْمَحْدَدَةُ لِلْمَخْطَطِ التَّوْجِيهِيِّ لِلتَّهْيِئَةِ وَالتَّعْمِيرِ وَالْمَصَادَقَةِ عَلَيْهِ.

⁵ الْمَادَّةُ 6 مِنَ الْقَانُونِ 10-03، مَرْجِعُ سَبْقِ ذِكْرِهِ.

الفصل الرابع مركات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

(د) النفقات الجبائية في الاتحاد الأوروبي: برامج العمل - حماية البيئة

l'environnement(PAE) les programmes d'action pour، والتي شملت برامج على فترات مختلفة من 1972 إلى 2012¹، فيها التركيز على التوعية بالعلاقات التكاملية والترايبية بين البيئة والتنمية والقبول الاجتماعي والنظرة الشاملة - البيئة في دول الاتحاد الأوروبي، وبحث المعايير البيئية لحالة الهواء والماء والتربة وتسيير النفايات والمخاطر البيئية، والعمل على تغيير الدّهنيات والسلوكيات في المواءمة بين السوق والاستدامة من خلال إرساء آليات تحديد الخطر البيئي وضبط وتحديد وسائل وفنّيات تسيير النفايات، سواء على مستوى اتمع المستهلك والنتج"، أو من خلال الأعوان الاقتصادي والأنشطة الاقتصادية خاصة الصناعة والطاقة والنقل والواصلات والصحة والزراعة والسياحة، وقد ضبط الامتيازات الجبائية البيئية التي تساهم في الحد من التلوث البيئي وتساعد الشركات الأوروبية على المنافسة الدولية، وبعد برنامج العمل البيئي السادس² (PAE 2002-2012) من أهم تلك البرامج بتركيزه على تحسّس الامتيازات الجبائية البيئية من خلال الفتيش والرقابة ومحاربة الغش البيئي وتفعيل المعاهدات المتعلقة برصد المعايير البيئية والزام استخدام العلامة البيئية وتفعيل الإعلام للبيئي في المنتجات والخدمات، مشاركة كل الأطراف فيها إيجاد سوق تراخيص التلوث القابلة للتداول واستهداف بيئة عالية الجودة في صحة الإنسان وإيجاد بدائل مبتكرة تقلص من النفقات الصارة إلى 20% سنة 2010 و50% سنة 2050.

(هـ) النفقات الجبائية البيئية بالمنظومة الجزائرية: ركزت الزائر على البعد التنموي وأهمت البعد البيئي في المخططات التنموية للفترة 1970-1984، حيث كانت ترى أن المشاكل البيئية ترتبط أساسا بالتخلف وسوء التغذية والأمية وانعدام الطاقة والشروط الصحية وهو الطرح الذي قدّمته الجزائر في مؤتمر ستوكهولم، وبررت ذلك بالإرث الاستعماري ومحاولات عرقلته من الدول الرأسمالية للدول النامية وتغيرت تلك النظرة بعد ذلك، حيث إنفاذ التحفيزات الجبائية البيئية في المنظومة الجزائرية عبر إستراتيجية وطنية للبيئة تستهدف إدماج البيئة في برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية وضمان العمل على قيق النمو الاقتصادي الاستدام، كسبيل لتقليص الفقر وحماية الصحة العمومية³، من خلال مخططات على مستويات مختلفة وفترات مختلفة ومنها :

المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة (PNAE:2000-1996): لقد سائر منهجية الاتحاد الأوروبي في جعل المرحلة الأولى منه لتحديد الوعاء البيئي والتوعية بالمخاطر وأضرار التلوث⁴، وقد أطلق عليها مرحلة الصيلة والتشخيص ثم مرحلة ثانية بناء تصور الإستراتيجية الوطنية للبيئة.

المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة 2001-2011: وقد تزامن هذا الخطط وانطلاق البرامج الاستثمارية العمومية وبالتالي سنفصل فيه من خلال النفقات العامة المخصصة للبيئة⁵، وكذلك جملة مخططات على مستويات

¹Agence Européenne pour l'environnement (EEA) : Rapport en support à l'examen du programme d'action pour l'environnement, office des pub.

²European commission: environment policy review, 2009, office for official publications of the European communities, 2010, p p (10-16).

³ وزارة تهيئة الإقليم والبيئة: تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر لسنة 2002، مرجع سبق ذكره، ص 104-114، بتصرف.

⁴ وزارة تهيئة الإقليم والبيئة: تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر لسنة 2000، مرجع سبق ذكره، ص 26، 48.

⁵ القانون 20-01 المتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة، المؤرخ في 2001/12/12، الجريدة الرسمية عدد 2001/77،

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

مختلفة منها (الخطط البلدي لحماية البيئة والتنمية المستدامة، التخطيط الهوي: الخطط الأزرق لحماية الساحل¹، الخطط التوجيهية للتهيئة والتعمير، مخطط بيئة الإقليم والتنمية المستدامة²، الخطط الوطني لتسيير النفايات، الخطط الخاصة بتسيير الكوارث والوقاية منها، الخطط الخاصة بالتصحر وتغير المناخ والتنوع البيولوجي والتنمية الريفية... الخ)، ورغم كثافة تلك الخطط إلا أن التحفيزات البائية البيئية ضمن السياسة البيئية كانت ضئيلة وضعيفة الأثر، وتدلل على أن الإدارة ليست مستعجلة للتطبيق الفعلي للسياسة البائية³، وأبرز تلك النفقات البائية ما يلي:

✓ يستفيد كل شخص يقوم بأنشطة تندرج ضمن ترقية البيئة من تخفيض الضريبة على الأرباح، وكذلك الإفاء من الرسم على القيمة المضافة لاستيراد تجهيزات حماية البيئة⁴.

✓ استفادة الملاك الخواص للأموال الثقافية التي تجرى عليها عمليات صيانة أو ترميم أو تأهيل، أو حفظ أو ترميم من إعانات مباشرة أو غير مباشرة تقدّمها الدولة بنسبة 55%.

✓ تدعيم الجمعيات والهياكل الناشطة في العمل المدني بمساهمات مالية من ميزانية إعانات مالية الولائية والبلدية في حدود 7% من إجمالي الحماية المحلية.

ثانيا: دعائم الإنفاق العام المخصّص لحماية البيئة والمحافظة عليها: يشكل الإنفاق العام أبرز الدّعائم الساندة للأداء البائي البيئي في حماية البيئة، فدخل الاتحاد الأوروبي ترصد مخصّصات كبرى للنفقات العمومية تتجاوز 60 مليار أورو سنويا⁶، تتعلق بالمالات الأساسية لحماية البيئة، كتسيير النفايات الحضرية ومياه الصرف الصحي، والمناخ والهواء وظنجج والتربة والمياه البائية... الخ، أما في الجزائر فيمكن رصد تلك الدّعائم من خلال التخصيصات العمومية على النحو التالي:

أ) مخصّصات النفقات العمومية لحماية البيئة للفترة 1980-2000: شملت المخصّصات العمومية لحماية البيئة خلال الفترة 1980-2000، مجالات التطهير وتنقية المياه وإصلاح الأراضي وتحديد الغابات والشهوب، وكذلك تسيير النفايات الحضرية ومكافحة الأوبئة الصحية، ومثلت إجمالي المخصّصات للفترة 1980-2000، نسبة 1.18% من الناتج الإجمالي المحلي وانخفضت تلك النسبة إلى 0.84% خلال العشرة التالية 1990-2000⁷، وتشير تلك التخصيصات إلى دودة والضعيفة جدًا إلى إهمال حماية البيئة خلال تلك الفترة التي واكبت عوامل الأزمة النفطية والأساءة الوطنية، مما أدى إلى تعاظم الأضرار البيئية خاصة الطبيعة، كالغابات والجبال والانهار التي لحقت بها أضرار جسيمة من آثار الأساءة الوطنية.

القانون 29-30 المتعلق بالتهيئة والتعمير.

¹ انظر تقرير وزارة الداخلية: حماية البيئة، المهام الجديدة للجماعات المحلية، مركز التوثيق والاعلام، الجزائر، ص 10-11.

² المجلس الاقتصادي والاجتماعي: ملف الجزائر غدا، 1997، ص 13.

³ القانون رقم 02-01، مرجع سابق.

⁴ Ahmed reddaf: Politique et Droit de l'environnement en Algérie, these de doctorat en droit, université du Maine, 1991, p236.

⁵ المادة 76 من القانون 10-03، مرجع سبق ذكره.

⁶ المادة 82 من القانون رقم 98-04، المتعلق بحماية التراث الثقافي المؤرخ في 98/07/15، الجريدة الرسمية رقم 1998/44.

⁷ Anna-Maria Anton steurer: euro stat in focus, op-cit.

⁸ وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص 29، بتصرف.

الفصل الرابع مركّزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

ب) نفقات حماية البيئة ضمن برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004: استهدف هذا البرنامج تقديم المساعدات الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة واحتاجين إلى رعاية الدولة، وإتاحة الفرص اللازمة لإعادة الإدماج للمتضررين في النسيج الاجتماعي، وتمّ الطاقات البشرية من خلال التحويلات الاجتماعية النقدية في شكل تحسين الخدمات العامة في ميادين الصحة والترفيه والسكن¹، وتبلغ النفقات العمومية الكلية لهذا البرنامج 7 مليار دولار (525 مليار دج)، ولأنّ نفقات البيئة تتقاسمها قطاعات متعدّدة² ومتداخلة، ولها ارتباطات بأساسيات التنمية المستدامة مثل توفير مياه الشرب وتسيير الصرف الصحي وإيصال الكهرباء والغاز وشق الطرق، ولأنّ معيشة السكان وتعزيز شبكات الأمان الاجتماعي للفئات الضعيفة والنائية، فقد تغطيت كل تلك الجوانب من خلال التركيز على قطاعات تنمية الموارد البشرية بتخصيص 90.2% مليار دج للفترة، والتنمية المالية بقيمة 114 مليار دج والأشغال الكبرى بقيمة 210 مليار دج، بالإضافة إلى الفلاحة والصيد البحري بقيمة 65.4 مليار دج³ وكل تلك النفقات تسنّس وإنّاء البيئة من خلال فك العزلة أو إيجاد مناصب شغل أو السكن والعمران والتهيئة الضربة و... البيئة الريفية والحد من التّوحد الريفية، وتأهيل الثروة السمكية... الخ.

ج) مركّزات حماية البيئة في البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009: خصّص هذا البرنامج مبلغ 55 مليار دولار (420.27 مليار دج)⁴، وتدعيمه ببرامج جهوية لفائدة ولايات الجنوب بلغ 337 مليار دج، ولايات المضارب العليا 639 مليار دج، والبرنامج التكميلي للقضاء على السكن غير الملائم 800 مليار دج، والبرامج التكميلية المالية ب 200 مليار دج، أي أنّ القيمة الفعلية لهذا البرنامج هي 6273 مليار دج⁵، وتوزيعها على عدّة محاور تتعلّق بتحسين ظروف معيشة السكان وتطوير المنشآت الأساسية، ودعم التنمية الاقتصادية وتطوير خدمات العمومية والتكنولوجيا، مثلت فيه النفقات بأنّاء الأساسية للبيئة مبلغ 1703 مليار دج من صل 202.2 مليار دج، أي بنسبة 40.5% وهي النفقات التي عرفت تطوير المنشآت الأساسية ويمكن توضيحها في الجدول التالي:

¹ وزير المالية: تقديم مشروع المالية لسنة 2001، الجريدة الرسمية للمداولات، المجلس الشعبي الوطني، رقم 287، لسنة 2001، ص 7.
² ومنها وزارة البيئة وتهيئة الإقليم، الصناعة وإعادة الهيكلة، المرسوم 319/96، المؤرخ في 1991/09/28 المحدد لصلاحيات وزارة الصناعة، الجريدة الرسمية 91/57.

الطاقة والمناجم، مرسوم 214/96، الجريدة الرسمية 96/37.
قانون البلدية والولاية... الخ.

وزارة الري والموارد المائية: قانون رقم 12/05 المتعلق بالمياه، الجريدة الرسمية 2005/60.

وزارة الفل، مرسوم تنفيذي رقم 184/93 المتعلق بتنظيم انبعاث الضجيج، الجريدة الرسمية رقم 1993/50.

السكن والعمران قانون رقم 08/87 المتعلق بالتهيئة العمرانية، الجريدة الرسمية 1987/05 المعدل بالقانون 29/90.

وزارة الصحة، القانون رقم 05/85 المعدل والمتمم المتعلق بالصحة، الجريدة الرسمية 95/05.

³ تم تفصيل النفقات السنوية وكل القطاعات انظر، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير حول الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية للجزائر، خلال السدس الثاني لسنة 2001، الدورة العامة، ص 87.

⁴ البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009: www.premierministre.gov.dz

⁵ صالح صالحي: تأثير البرامج الاستثمارية العامة على النمو الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 41.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الجدول (4-8): القطاعات المرتبطة بالبيئة ضمن برنامج دعم الإنعاش.

النسبة %	المبالغ / مليار دج	القطاعات
35.2	600	الماء و السدود و التحويلات
23	393	تهيئة الإقليم
6	110	الشغل
35.2	600	الاشغال العمومية
100	1703	المجموع

المصدر: من إعداد الطالب بناء على معطيات البرنامج التكميلي لدعم النمو، مرجع سبق ذكره، ص 4.

بالإضافة إلى هذه القطاعات ذات الصلة المباشرة بالبيئة، فقد تم تخصيص مبالغ هامة ضمن محور تحسين ظروف معيشية للسكان و التقدر بـ 1908.2 مليار دج، للجوانب البيئية مثل تزويد السكان بالماء بـ 127 مليار دج، الصحة العمومية بـ 85 مليار دج الثقافة 16 مليار دج، إيصال الغاز والكهرباء للبيوت بـ 65 مليار دج، عملياً بـ 26.4 مليار دج برامج بلدية للتنمية 200 مليار دج، تنمية الأنوب والهضاب 250 مليار دج، أي مجموع المخصصات ذات الصلة بالبيئة تقدر بـ 869.4 مليار دج، أي بنسبة 45.5% وتضمنت محور دعم التنمية الاقتصادية مخصصات حماية الأراضي وتوسيع الغابات ومحاربة التصحر وحماية عمليات تربية الأسماك وتطويرها وحماية السهوب وتنميتها بـ 300 مليار دج، و كلها دعائم مؤثرة لحماية البيئة والمحافظة عليها.

د) النفقات العمومية المخصصة للبيئة ضمن برنامج دعم النمو الاقتصادي 2010-2014: وهو برنامج أضخم مما سبقه خصص له مبلغ 286 مليار دولار¹، أي 21214 مليار دج متضمن الباقي من البرنامج السابق بقيمة 9680 مليار دج، وقد كانت النفقات المخصصة للبيئة متضمنة في كل محاوره، بالتركيز على السكن والكهرباء والغاز والمياه وتنمية المناطق النائية بالجنوب والهضاب العليا، والطرق والتعليم العالي، والموانئ والمطارات مثلت نفقات أساسية ظروف معيشة السكان 9903 مليار دج والصحة 619 مليار دج، الأشغال العمومية والنقل 1000 مليار دج، قطاع المياه 2000 مليار دج، وقطاع التهيئة العمرانية 50 مليار دج، الفلاحة 50 مليار دج، أي مجموع القطاعات ذات الصلة المباشرة بحماية البيئة بلغت 15022 مليار دج، وهي دعائم أساسية إذا ما تم إنفاقها ضمن ضوابط الكم الراشد، فإلا تشكل دعائم إضافية في تحسين الأداء البيئي، وحماية البيئة والمحافظة عليها.

ثالثاً: دعائم الصناديق الخاصة بحماية البيئة والمحافظة عليها: وهي دعائم مؤسسية في منظومة الميزانية العامة بموجب قوانين المالية بهدف ضمان مصادر تمويلية مستدامة لتغطية مختلف العمليات المتعلقة بحماية البيئة، تعتمد على إيرادات النظام البائي البيئي وإعانات الميزانية العمومية ومختلف الهيئات الموجهة لحماية البيئة، فهي دعائم مشتركة من مخرجات النظام البائي البيئي والويل المالية العامة الوظيفية، لكن تصنيفها إلى الصناديق الخاصة المرتبطة مباشرة بحماية البيئة وصناديق ذات ارتباط غير مباشر بحماية البيئة ومنها:

¹ برنامج دعم النمو التكميلي

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

أ) الصناديق الخاصة المرتبطة بطريقة مباشرة بحماية البيئة: وهي كل حسابات التخصيص الخاص بنظام الميزانية العمومية المؤسّسة
ب) وجب قواها الآلية لغرض حماية البيئة مباشرة وتمثّل في:

✓ الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

✓ الصندوق الوطني للتراث الثقافي.

✓ الصندوق الوطني لحماية الساحل والناطق الشاطئية.

أ-1) الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث: أنشئ هذا الصندوق بوجوب حساب التخصيص الخاص (302 065) بقانون المالية لسنة 1992¹، تتمثل إيراداته في (ناتج الرسوم المطبقة على النشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة، 50% من ناتج الرسوم على إروقات؛ 75% من ناتج الرسم على عدم التخزين للنفايات الخطيرة، 75% من ناتج الرسم على عدم تخزين النفايات الصحية، 75% من ناتج الرسم على التلوث ذو المصدر الصناعي، 50% من ناتج الرسوم على المياه الملوثة الصناعية، رسم 10 جج للكغ على الأكياس البلاستيكية، 50% من ناتج الرسم على العجلات المطاطية الجديدة، 50% من ناتج الرسم على الزيوت المستعملة، ناتج الغرامات المفروضة على المخالفات المتعلقة بالتشريع والتنظيم البيئي، الهيئات والوصايا الوطنية والدولية التعويضات الناجمة عن حوادث التلوث العارضة في البحر والبر والجو، القروض الممنوحة والوجهة لتمويل عمليات مكافحة التلوث، التخصيصات الخاصة بميزانية الدولة، كل المساهمات ذات الصلة أو مصادرها).

أما جانب النفقات فتتمثل في (مساعدة تحويل المنشآت القائمة لامتلاك تكنولوجيا نظيفة، تمويل عمليات مراقبة التلوث في المصدر تمويل الدراسات والأبحاث العلمية المنجزة من قبل مؤسسات التعليم العالي، أو بوساطة مكاتب الدراسات الوطنية والأجنبية، تمويل عمليات التدخل الاستعجالي في حالة التلوث الناتج عن الحوادث، تمويل عمليات الإعلام والتحسيس بالأسائل البيئية والعمليات ذات المنفعة العامة، تمويل مشاريع الاستثمار المدججة للتكنولوجيا النظيفة، تمويل عمليات إزالة التلوث والنفقة بواسطة مقاول عمومي أو خواص).

وقد عرفت الوضعية المالية لهذا الصندوق للفترة 2000 إلى 2013/09/30 كما هو موضح في الجدول التالي:

¹ المادة 189 من القانون رقم 25/91 المتضمن قانون المالية لسنة 1992، الجريدة الرسمية رقم 1991/65، المعدل والمتمم إلى غاية 2009، المادة 59 من قانون المالية لسنة 2009.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الجدول (4-9): وضعية الصندوق الوطني لحماية البيئة للفترة (1995-2013/06/30).

الوحدة-مليون د ج

السنة	1995	1997	1999	2001	2003	2005	2007	2009	2010/09/30	إلى غاية* /09/30 2013	الرصيد الباقي %
الإيرادات	30.5	186	351.1	1038.5	4718.6	6874	9947	16438.9	18375	23934.25	
النفقات	0	11.8	21.6	62	201.5	957.4	194.5	104.6	28	1204.45	
الرصيد	30.5	174.2	329.5	976.3	4517.1	5916.9	9752.7	16334.3	18347.1	22729.8	94.9%

source: fiches d'évaluation des comptes d'affectation spéciale ; mf /DGC/ Inspection des services comptables, document établi le 05decembre 2010 ,p8

cour des comptes, situation par ordonnateur des comptes d'affectation spéciale arrêtée au 31/07/2013, *projet de la loi financière 2014.

وراء هذا الدول أن الرصيد الإيجابي لهذا الصندوق يتجاوز 84.6%، وهو فعلا يشكل دعامة هامة في تعزيز الأداء الجبائي البيئي لكنه يؤثّر من جهة أخرى على غياب أسس الرشادة في استيعاب هذا الحجم من الأموال التي بقيت مجمّدة رغم الحاجة الملحة لها في حماية البيئة، وفي الوقت ذاته يجعله عرضة لفقدان القيمة النقدية لهذه الأموال بفعل التضخم مما يعمّق الفجوة في التكفل بحماية البيئة.

أ-2) الصندوق الوطني للتراث الثقافي: أنشئ هذا الصندوق بموجب حساب التخصيص الخاص رقم 123-302 بقانون المالية لسنة 2001¹، لحماية العناصر الصناعية أو الإنشائية التي لها بعد حضاري أو تاريخي أو ثقافي وطني، أو عالمي تتطلب حماية خاصة، وتتضمن إيراداته كل المداخل المتأتية من استغلال المعالم الثقافية والتراثية (نسبة 10% من ناتج الرسوم على العجلات المطاطية، الرسوم المفروضة على القيمة المضافة للثروة الثقافية، ناتج العقوبات المترتبة على المخالفات للتنظيم والتفريع لحماية التراث الثقافي، كل المساهمات الخاصة من الأفراد أو الهيئات الطبيعية والمعنوية، مساهمات الدولة والماعزات المالية، الهيئات الوطنية والدولية).

أما نفقاته فتخصّص إلى تمويل مصاريف وأشغال الترميم أو الصيانة أو التأهيل، أو التثمين للأماكن الثقافية العقارية المجتمعية التي يملكها أصحاب الحقوق، وويل الدراسات والأبحاث والخبرات التي تسبق عمليات الحفاظ والحماية للأماكن العقارية، وويل أنشطة الدعاية والتوعية وترقية الحس المدني بحماية التراث الثقافي والمحافظة عليه).

إن الوضعية المالية لهذا الصندوق للفترة 2006 إلى 2013/09/30 يوضحها الجدول التالي:

¹ القانون رقم 16/05 المتعلق بقانون المالية لسنة 2006 المؤرخ في 2005/12/31، المعمل والمتم بموجب المادة 74 من قانون المالية لسنة 2011.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الجدول (4-10): وضعية الصندوق الوطني لحماية التراث الثقافي للفترة (2006 إلى غاية الفترة 2013/09/30)

الوحدة-مليون د ج

السنة	2006	2007	2008	2009	2010/09/30	الى غاية* 2013/09/30	الرصيد البقي %
الإيرادات	0.08	2.9	503.4	1035.9	1087.8	1558.46	
النفقات	0	0	0	0	0	0	
الرصيد	0.08	2.9	503.4	1035.9	1087.8	1558.46	%100

source : fiches d'évaluation des comptes d'affectation spéciale ; mf/DGC/Inspection des services comptables, document établi le 05decembre 2010, p8

cour des comptes, situation par ordonnateur des comptes d'affectation speciale arrêtée au 31/07/2013,

*projet de la loi financiere 2014.

وبلاحظ أن تلك الأموال هي أموال مجمدة طيلة الفترة التي يجعلها عرضة للتآكل وتعميق الفجوة المزدوجة في تعريض الأموال للإهمال وعدم الاستفادة منها.

أ-3) الصندوق الوطني لحماية الساحل والمناطق الشاطئية: أنشئ هذا الصندوق لوجب حساب التخصيص رقم 113-302 بقانون المالية لسنة 2003¹، بغرض إعادة توجيه النشاطات الملوثة من الشريط الساحلي إلى أماكن مخصصة بالمناطق الداخلية وتمثل إيراداته في (الرسوم النوعية المدددة بموجب قوانين المالية لم يتم تحديدها إلى يومنا هذا، ناتج العقوبات والخلقات المتعلقة بقانون حماية الساحل والمناطق الشاطئية²، التعويضات الناجمة عن التلوث المفاجئ وتسريب مواد كيميائية في البحر، الهبئات والوصايا والخصصات من ميزانية الدولة× كل المساهمات الأخرى).

أما نفقاته فتتمثل في (تحويل العمليات المتعلقة بحماية الساحل والمناطق الشاطئية، تمويل الأبحاث والدراسات المتعلقة بذات الموضوع تحويل النفقات المتعلقة بالتدخلات الاستعجالية في حالة وقوع تلوث بحري مفاجئ).

وكانت وضعيته خلال الفترة 2003 إلى 2013/09/30 حسب الجدول التالي:

الجدول (4-11): وضعية الصندوق الوطني لحماية الساحل والمناطق الشاطئية للفترة (2003 إلى غاية 2013/09/30)

الوحدة-مليون د ج

السنة	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010/09/30	الى غاية* 2013/09/30	الرصيد الباقي %
الإيرادات	80	80	80	580	580.6	580.7	619.1	549.3	565.2	
النفقات	0	0	0	0	0	0	37.9	5.9	0	
الرصيد	80	80	80	580	580.6	580.7	581.2	543.4	565.2	%100

source : fiches d'évaluation des comptes d'affectation spéciale ; mf/DGC/Inspection des services comptables, document établi le 05decembre 2010, p8

cour des comptes, situation par ordonnateur des comptes d'affectation spéciale arrêtée au 31/07/2013, *projet de la loi financiere 2014.

¹ المادة 125 من القانون رقم 11-02 المتعلق بقانون المالية لسنة 2003، المؤرخ في 2002/12/24.

² المادة 35 من القانون رقم 02/02 المتعلق بحماية الساحل، الجريدة الرسمية 2002/10.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

ب) الصناديق الخاصة المرتبطة بحماية البيئة القطاعية غير المباشرة: وهذه الصناديق هي استمرار لتشتت إجراءات المسببة والوعاء البيئي تُوَزَّع المسؤولية على عديد القطاعات، ومن هذه الصناديق الخاصة القطاعية ذات العلاقة غير المباشرة بحماية البيئة قد ما يلي:

ب-1) الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية والصندوق الوطني للمياه الصالحة للشرب: تأسس هذا الصندوق لوجب حساب التخصيص الخاص رقم 302-086¹، ليحل محل القرارات والتنظيمات السابقة²، المظلمة لتسيير الموارد المائية، وأما الصندوق الوطني للمياه الشروب رقم 302-079، والذي تأسس بقانون المالية لسنة 1995 وعدل ولم إلى غاية 2011 من حيث الإيرادات التي تتعلق ب(50% من ناتج الإتاوات المستحقة على منح تراخيص استعمال موارد مائية³، 50% من ناتج الإتاوة المستحقة عن الاستعمال الصناعي والسياحي والخدمات للمياه (25 دج/م³)، 50% من ناتج الإتاوة المستحقة على المياه التي تستخدم في الآبار البترولية ومجال المحروقات (80 دج/م³)، إعانات ميزانية الدولة والإعانات المالية، الهيئات المختلفة).

أما عن نفقاته فتتعلق بتمويل العمليات العمومية النوعية الخاصة بتسيير الموارد المائية والأحواض الهيدرغرافية (لويل عمليات الرقابة للمصادر المائية، لويل أبحاث ودراسات اقتصاد المياه الشروب والفلاحة والصناعة وحماية نوعيتها).

ب-2) الصندوق الخاص بالتنمية الريفية واستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز: وقد عرف هذا الصندوق عديد التعديلات إما بإنشاء صناديق مشتركة في نفس المال مثل صندوق ترقية الصحة اليونانية والوقاية النباتية⁴، والصندوق الوطني لضبط والتنمية الفلاحية⁵، والصندوق الوطني لمحاربة التصحر وتنمية الاقتصاد الريفي⁶، والصندوق الوطني لضبط الإنتاج الفلاحي⁷، وقد تنوعت إيرادات تلك الصناديق بـ (منتجات شبه جبائية، أرصدة مساببات غلقة، ناتج مراقبة موارد وإصدار يونانية والنباتية، إعانات إيزانية العمومية، الهيئات المختلفة، رسوم نوعية تؤسس لوجب قوائم المالية (لم تؤسس منذ سنة 2005 إلى يومنا هذا).

أما النفقات فتتمثل في (تمويل الهيئات المتعلقة بحماية وتنمية الثروة اليونانية والنباتية والغطاء الريفي، تمويل عمليات محاربة الانجراف والتصحر، لويل الأبحاث المتعلقة بحماية الثروة اليونانية والنباتية وكل العمليات الفاعلة للترقية ذات الصلة بتنمية المناطق الريفية الرومية).

ب-3) الصندوق الوطني الخاص للتحكم في الطاقة والصندوق الوطني للطاقات المتجددة: وتأسس هذين الصندوقين لوجب حسابات التخصيص الخاصة 302-101⁸ لوجب قانون المالية لسنة 2000 وحساب التخصيص الخاص رقم 131-302 لوجب قانون المالية لسنة 2010. ويتمثل الهدف من إنشاء هاتين الدعامتين الماليةتين في التحكم

¹ القانون 2000-06 المتعلق بقانون المالية لسنة 2001، المؤرخ في 2000/12/23، المعدل والمتمم بقانون المالية لسنة 2011.

² Ord N° : 95-27, du 30/12/1995,

Et decret N° : 96-206 du 05/06/1996.

Et instruction N° : 27- DGC/DRG du 25/08/1996.

³ المادة 73 من قانون المالية لسنة 2011.

⁴ المعدل والمغلق بموجب المادة 225 من قانون المالية لسنة 2002، والمغلق بموجب المادة 58 من قانون المالية لسنة 2013.

⁵ معدل بموجب المادة 28 من قانون المالية التكميلي لسنة 2005، والمغلق بموجب المادة 58 لقانون المالية لسنة 2013.

⁶ مفتوح بموجب المادة 08 من قانون المالية التكميلي لسنة 2001.

⁷ مفتوح بموجب المادة 29 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008.

⁸ القانون رقم 99-11 المؤرخ في 1999/12/23، المتعلق بقانون المالية لسنة 2000.

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

في الطاقة من حيث الإنتاج والتحويل والاستهلاك النهائي في قطاعات الصناعة والنقل والإمدات، وكذا الاستهلاك العائلي في مسعى منح الامتيازات المائية والمركبة للأنشطة والمشاريع التي تساهم في تحسين الفاعلية الطاقوية وترقية الطاقات المتجددة¹ والطاقات البديلة والطاقات المتجددة والتقليص من آثار الطاقة على البيئة والبحث والدّراسات في مجال الفاعلية الطاقوية، وأما صندوق الطاقات المتجددة فيشمل كل أشكال الطاقات الكهربائية أو الحرارية الغازية المصطل عليها من قبل الإشعاعات الشمسية وقوة الرياح والحرارة الجوفية والنفايات العضوية والطاقة المائية والكتلة الحيوية... الخ، والدّالة من أعمال البحث العلمي، أما موارد الصندوق الأول فتشمل (ناتج الرسوم على الاستهلاك الوطني للطاقة، ناتج الرسوم على العدّات الطاقوية، ناتج غرامات مخالفة التشريع لطاقوي والتلوث البيئي الفاجئ، إعانات إزينة العمومية، الهيئات الأخرى).

لما صندوق الطاقات المتجددة فيعتمد على 0.5% من الإتاوة البترولية ومختلف المساهمات والإعانات وتمثّل النفقات في البحث وتطوير الطاقات المتجددة، لما نفقات الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة فيشمل (تحويل عمليات المراقبة وترقية الطاقة الوطنية، تحويل عمليات المراقبة للناتج والاستثمار والاستهلاك للطاقة، تحويل ضمانات ديون البنوك والمؤسسات المالية الممولة للطاقة).
إنّ الوضعية المالية لهذه الصناديق القطاعية المرتبطة بحماية البيئة بطريقة غير مباشرة يوضحها الجدول التالي:

الجدول (4-12): وضعية الصناديق الخاصة القطاعية المرتبطة بحماية البيئة. للفترة 2013-09-30 الوحدة بمليار دج

رقم الحساب	الصندوق الوطني الخاص ب	سنة التأسيس	القطاع	الوضعية من سنة التأسيس إلى غاية 2013/09/30		
				الإيرادات	النفقات	الرصيد
						نسبة الباقي %
302 079	المياه الصالحة للشرب	1996	المياه	23947.6	5515.6	18432
302 086	التسيير المتكامل للمياه	1996	المياه	851.5%	1014.5	2837
302 067	الضبط و التنمية الفلاحية	1995	الفلاحة	90282	522	89760
302 071	ترقية الصحة الحيوانية و النباتية	1995	الفلاحة	3841.7	1007.7	2834
302 109	مكافحة التصحر و تنمية الاقتصاد	2002	الفلاحة	28619	200	28599
302 120	ضبط الانتاج الفلاحي	2005	الفلاحة	23934	11164	12770
302 101	للتحكم في الطاقة	2000	الطاقة و	44109	40582	3527
302 131	للطاقات المتجددة	2010	الطاقة و	1907	0	1907
						%100

المصدر: من إعداد الطالب بناء على معطيات مجلس المحاسبة: مشروع ميزانية الدولة لسنة 2014، وضعية مجمل حسابات التخصيص الخاص للتزينة ملحق مشروع القانون.

وتب³ الأرقام أعلاه أنّ الصناديق الخاصة القطاعية مائة البيئة تظهر أرصدة مالية لم تتمكّن السلطات من إنفاقها لضعف طاقتها الاستيعابية ، وعدم قولا على إنفاذ تلك الدّعائم المالية في الوقت الذي تتدهور فيه البيئة،³ ما يعني تضاعف الفجوة بين عدم الإبقاء على متطلبات الحماية والمحافظة على البيئة، و³ تكّال فيمة تلك الأمددة والمقدرة إجماليا بـ 220.4 مليار دج لم تتمكّن

¹ المادة 33 من القانون رقم 99-09، المتعلق بالتحكم في الطاقة.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

السلطات إلا من إنفاق جزء بسيط يقدر ب 59.8 مليار دج، أي أن المدة منها ومن سنوات عديدة سابقة بعضها يرجع إلى 1996 يقدر ب 160.6 مليار دج، وهي دعائم مساندة للأداء الجبائي البيئي تستوجب الترشيد الشامل والتكامل.

المطلب الثاني: مرتكزات التمويل الدولي والوقف الإسلامي المعززة لحماية البيئة والمحافظة عليها.

تظهر جملة الدعائم المساندة للأداء الجبائي البيئي من خلال ارتكاز المنظومة الأساسية القانونية للنظام الجبائي على القواعد القانونية الدولية، و لكونها من متطلبات الالتزام بقواعد الانفاقيات الدولية لحماية البيئة والمحافظة عليها، ولأن النظام البيئي يتجاوز مبدأ السيادة الجغرافية فهو أيضا يتجاوز مبدأ السيادة الجبائية، كما جعل من الدعائم الدولية التي تنشأ سواء من علاقات التعاون والتبادل على المستوى الدولي، أو من خلال دعائم الهيئات والمؤسسات والمعيات الدولية على الصعيد الدولي، أي الدور التنموي والبيئي للجماعات والهيئات المحلية على الصعيد الدولي، ذلك أن موضوع البيئة والتنمية يتجاوز أيضا التفكير المحلي، ويلامس التفكير العالمي في شكل دعائم مبتكرة من فاعلين دوليين يؤثرون ويتأثرون بما ينفذ في البيئة الوطنية أو الدولية وهو ما يجعل من المنظومة الجبائية البيئية ومستفيدة من دعائم دولية في حماية البيئة والمحافظة عليها في أشكال مبتكرة في إطار مسعى الاقتصاد الأخضر، ومن دعائم التمويل والاستثمار غير التقليدي في المالية الإسلامية ومؤسسة الأوقاف خصوصا في البيئة الجزائرية.

ولفحص تلك الجوانب الهامة في تدعيم الأداء الجبائي البيئي في حماية البيئة والمحافظة عليها نتطرق إلى ما يلي:

✓ الدعائم الدولية من خلال التمويل والاستثمار البيئي.

✓ دعائم الهيئات المحلية على الصعيد الدولي.

✓ دعائم الوقف الإسلامي لحماية البيئة والمحافظة عليها بالجزائر.

أولا: الدعائم الدولية من خلال التمويل والاستثمار البيئي: دفعت المؤتمرات الدولية للبيئة والتنمية إلى إيجاد دعائم دولية معززة للأداء الجبائي البيئي في إطار مسعى مبتكر للاقتصاد البيئي، وقد تداوله يسمى الاقتصاد الأخضر، والذي عرف بأنه الاقتصاد الذي ينتج عنه تحسن في رفاهية الإنسان والمساواة الاجتماعية، في حين يقلل بصورة ملحوظة من المخاطر البيئية وندرة الموارد البيئية¹، من خلال التمويل والاستثمار البيئي أو بالأحرى التمويل والاستثمار في المشاريع البيئية الهادفة إلى تعزيز الحماية الاجتماعية وتقليص الفقر.

أ) مجالا دعائم الاستثمار المستدام: وتشمل تدعيم النظام الجبائي البيئي وتقليص الإعانات والمنح والدعم المالي للمؤسسات والأنشطة الملوثة للبيئة، وقد كان هذا الاتجاه محالا لبحث آليات التنسيق بين مختلف السياسات الوطنية وآثارها على البيئة من طرف صندوق النقد الدولي²، ومن خلال تلك الآليات وضع نظام للمعاهدات المالية الدولية بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD)، حيث الدول على إرساء نظام جبائي بيئي، وتتمثل تلك المساعدات أو الدعائم الدولية في هيئات وقروض وعمليات مماثلة في تسهيل نقل التكنولوجيا النظيفة، وتشجيع الاستثمار الأخضر والتجارة مع إنفاذ المعايير البيئية الدولية في مجال الحماية

¹ برنامج الأمم المتحدة للبيئة (PNUD) تقرير نحو اقتصاد أخضر، مسارات للتنمية المستدامة والقضاء على الفقر، سنة 2011، ص 2.

² FMI : La politique macroéconomique peut être mise au service de l'environnement mondial, bulletin de FMI 1991, p p 263-266.

الفصل الرابع مركات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

الصحية والغذائية والاجتماعية ومن بـ تلك الدول زائر التي استفادت من بعض تلك الإعانات¹، ومن أبرزها تأسيس جامعة ومعهد الأمم المتحدة للتنمية المستدامة²، من أجل إرساء دعائم تعاون دولي في مسارات الانتقال للاقتصاد البيئي المستدام المسير نهج التنمية الشاملة المستدامة من خلال إحداث أو إطلاق مشاريع "الاستثمار البيئي" المستدام، أو إعادة توجيه الأخطار الآلية للإلاج والاستهلاك بالتركيز على إيجاد فرص اجتماعية واقتصادية جديدة، بناءً على أنشطة خضراء والتركيز على السلع والخدمات البيئية لإنتاج الطاقة المتجددة وتوزيعها، وعلى تحويل الأنشطة القائمة إلى أنشطة خضراء وتشجيع النقل وسبل العيش المستدام والزراعة المستدامة³.

ب) دعائم التمويل الدولي للتنمية المستدامة: ويعكس هذا الجانب وضع شبكة البنوك الدولية لتغطية الموارد المالية لفترات امتدت من 2001 إلى 2015، وللمجالات ذات الصلة بتحسين جودة البيئة ودعم البنية التحتية للبيئة والتخطيط البيئي والتحديث الطرق وقطاع النقل، وكل ما يتعلق بحماية البيئة ومعالجة المخلفات الصلبة وإعادة تدويرها، وتلك الشبكة تغطي مختلف مناطق العالم ومنها البنك الآسيوي للتنمية والبنك الأمريكي للتكامل الاقتصادي، وبنك التنمية مجلس أوروبا وبنك الاستثمار الأوروبي والبنك الدولي للتعمير والتنمية وجمعية التنمية الدولية⁴، وجعل تلك الدعائم التمويلية لتعزيز الاستثمار المستدام في الأسواق الخضراء وقطاع الطاقات المتجددة بلغت 211 مليار دولار أمريكي سنة 2010⁵، إن تلك القدرات والدعائم التي أفرزت ريادة دولية لبعض دول العالم مثل كوريا الجنوبية في مجال رسم الإستراتيجية البيئية وتهيئة الإقليم وإرساء منطلقات الاقتصاد البيئي، كما جعل زائر تستفيد من تلك الخبرة في وضع مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية 2020⁶.

ثانيا: دعائم الهيئات المحلية على الصعيد الدولي في تعزيز حماية البيئة: تعتبر دعائم الهيئات والجماعات والهيئات المدنية الآلية ذات التفكير الدولي من أبرز دعائم تعزيز منهج التنمية المستدامة الذي يتطلب مسعى تساهياً من أجل تحقيق أهداف التنمية المشتركة⁷، من خلال الدور الفاعل للهيئات والسلطات الآلية على الصعيد الدولي، أو ما يطلق عليه مصطلح الشبه دبلوماسية التي أرسى دعائم التعاون الدولي من خلال الجمعيات غير الحكومية لتعزيز التبادل والتعاون الدولي في مجالات:

- ✓ التهيئة والتعمير وتنظيم المدن والتوأمة بين المدن والهيئات (le jumelage) أو ما يعرف بالدبلوماسية القابلة⁸.
- ✓ تبادل الخبرات والكفاءات والتجارب الدولية في حماية البيئة والآفة عليها⁹.

¹ ارتكز المخطط العملي الوطني للبيئة (PNUD) إلى محاور ذات تعاون دولي بموافقة الهيئات الدولية منها FMI.

² تم التوقيع على اتفاقية إنشاء جامعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بالجزائر سنة 2015، انظر الجريدة الرسمية رقم 04 لسنة 2015.

³ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (ESCAW) استعراض الإنتاجية وأنشطة التنمية المستدامة في منطقة الاسكوا.

العدد الأول: الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، المبادئ والفرص والتحديات في المنطقة العربية، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، USA، افريل 2011، ص 22، 21، بتصرف، www.escaw.com

⁴ الأمم المتحدة: تقرير الخطة الاستراتيجية لاتفاقية بازل، مارس 2004، ص 110، 115، بتصرف.

⁵ برنامج الأمم المتحدة للبيئة: تقرير نحو اقتصاد اخضر، مرجع سبق ذكره.

⁶ Programme de partage des connaissances, op-cit, p p 310-311.

⁷ Commission des communautés européennes : les autorités locales : les acteurs en faveur du développement Communication de la commission au conseil au parlement européen Bruxelles, le 08/10/2008, p4, www.parlement.eu -

⁸ Tulard marie josé: la coopération décentralisée collection politique locale, L.G.D.J, paris , 2006, p 97.

⁹ Commission nationale de la coopération décentralisée (C.N.C.D), guide de la coopération décentralisée : échanges et partenariats internationaux de la collectivité territoriale 2^{ème} édition, janvier, Paris, 2006, p33.

الفصل الرابع متركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

- ٧ تبادل التكوين والتدريب وتشكيل لوبيات إفاضة على البيئة وحمايتها وفقا لبرامج متعددة¹.
- ٧ تشكيل منظمات وضغط على المل الأعوان الدولية الشركات متعددة انسية ومخابر البحث العلمي والصحي على ميل المسؤولية الاجتماعية والبيئية في مختلف بقاع العالم².
- ٧ تعزيز التعاون البائي البيئي من خلال المنظمة العالمية للحماية وتبادل التنظيمات والتقنيات والوسائل.
- ٧ النشاطات التوعوية والتحسيسية عبر الوسائل والوسائط المعلوماتية الحديثة والؤلرات والتدوات والنشورات الإعلامية والعلمية التي تهدف إلى تشكيل وعي علمي حول اثار وخطر الإضرار بالبيئة³.
- ٧ إعونات والوارد المالية التي يسمح بها القانون، إلى توجيه للجمعيات غير الحكومية تخصص للميادين البحث والتعليم والثقافة والتدريب على برامج تكنولوجية وإبداعية ماية البيئة وتعزيز إفاضا عليها⁴.
- ثالثا: دعائم الوقف الإسلامي لحماية البيئة والمحافظة عليها: يعد الوقف الإسلامي دعامة غير تقليدية لها مكانة السبق في حماية البيئة وإفاضة عليها، وفي توزيع منافع الحماية على مختلف الفئات الفقيرة والضعيفة، وفي إدامة استغلال الموارد المجتمعية بحوافز ذات أبعاد كبرى مادية ومعنوية لا تلتها الدعائم الوضعية في أرقى الدول تطورا وتنمية، وقد أثبتت إارب مؤسسة الوقف في العالم الإسلامي وفي الجزائر على اتساع الياتها وتنوع ادواتها في حماية البيئة وترقيتها، بالإيجار أو الاستثمار أو التعمير أو الزراعة وعلى شمول أداء تلك المؤسسة إانب حياتية ومجتمعية عديدة، وذات أبعاد إنسانية عالية على غرار مؤسسة أوقاف إرم الشريعة⁵ بإائر التي تعد من أقدم وأهم المؤسسات الوقفية، إذ تعود إلى ما قبل الفترة العثمانية وتؤول معظم دخول أموالها إلى فقراء مكة والمدينة وبلغت أملاكها الوقفية حوالي 2058 مرفقا وفقيا شملت المنازل والمحلات التجارية وإدمية والفنادق والزراعة وغيرها، وتنوع الأداء الوقفي على مجالات محاربة الفقر والمساهمة في الهياكل القاعدية الأساسية كشق الطرق وتوفير المياه وغرس الأشجار والتعليم والتكوين والزراعة وإلى حماية الأقليات المضطهدة وبلغ تدعيم القدرات العسكرية من خلال مؤسسة الأوقاف العسكرية⁶، أي أ شاملة لكل إانب اتمعية بما لها من متركزات داعمة للأداء البيئي الشامل والتكامل، وإكن تعظيم الاستفادة منها بالبيئة إاثرية للمتركزات التالية:

¹ برامج عديدة وضعت في هذا المجال منها:

برنامج موجه لبلدان البحر الأبيض المتوسط يسمى MEDA en direction du bassin medetiraneen وبرامج خاصة ببلدان منطقة البلقان (CARDS) وبرامج موجهة لدول أخرى يدعى (ACP) انظر:

Texte élaboré par le CIEDEL formation de l'observatoire de la coopération décentralisée union européenne, une croissance du rôle spécifique des pouvoirs locaux, 2005, p415.

² (C.N.C.D) guide de la coopération, op-cit, p 56.

³ Ibid, p 38.

⁴ Tulard marie josé : la coopération décentralisée collection politique locale, op-cit, p 106.

⁵ صالح صالحي: المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 60، بتصرف.

⁶ مرجع سابق، ص 662.

الفصل الرابع مرتكزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة

أ) الحماية القانونية للأموال الوقفية مدخل لحماية البيئة والمحافظة عليها: إذ حظى الأوقاف بحماية قانونية سيادية (...الأموال الوقفية وأموال الجمعيات الخيرية معترف بها ويحمي القانون تخصيصها...)¹، وبالتالي فمطلب الحماية مؤسس دستورياً ويتكامل مع منظومة التشريعات التي تستوجب استغلال واستثمار الأموال الوقفية²، كما يشكل دعامة قانونية مساندة لحماية البيئة وإضافة عليها تستوجب إنفاذها من خلال استحداث مؤسسة الأوقاف ومنظومة الأوقاف ذات الأداء اتمعي الشامل والاستخدام كمؤسسة فاعلة لتحقيق التنمية الشاملة والاستدامة.

ب) دعائم الأصول الوقفية تمثل تمويل واستثمار حقيقي مستدام من خلال تنوع أصولها وكثرتها لفوائض قيم عالية من خلال تمايزها بخصائص الموقع المهم، والال الاجتماعي الأساسي ولترآكم لقيمي التعدد والنابالية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية يجعلها من دعائم تعزيز منهج التنمية الشاملة والاستدامة التي تتطلب الترشيح الشامل والاستخدام.

¹ المادة 52 من دستور الجزائر، مرجع سبق ذكره.

² وتضم نصوص قانونية عديدة منها:

القانون رقم 10-91: المتعلق بالأوقاف المؤرخ في 1991/04/20.

القانون رقم 01/07، المعلن والمتمم لقانون الأوقاف المؤرخ في 2001/05/22، الجريدة الرسمية 2001/24.

خلاصة الفصل:

أهم المركّزات الكامنة في النظام الجبائي الراشد، أو المرتبطة بأدائه أو المساندة له في مجالات الأبعاد الأساسية للتنمية الشاملة الاستدامة من خلال فحص مركّزات الأداء الاجتماعي لتعزيز حماية الاجتماعية الشاملة والأداء البيئي في حماية البيئة والحفاظة عليها من مدخل يفترض أنّ إنفاذ النظام الجبائي الراشد أداة أساسية في دائرة إدارة الحكم الراشد يستوجب تعزيز تلك الأبعاد ليكون مركّزًا من مركّزات تعزيز التنمية الشاملة الاستدامة في البيئة الجزائرية، ولا شك أنّ دون ذلك عوائق وعقبات تشكّل دافعًا لبحثها ضمن الفصل الموالي.



الفصل الخامس

مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة

معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

✓ المبحث الأول: مقومات ترشيد التشريع الجبائي وتجويد الهياكل

والموارد البشرية الجبائية لمعالجة منافذ الغش والتهرب الجبائي.

✓ المبحث الثاني: مقومات النظام الجبائي الراشد في إرساء الإنصاف

الجبائي ومكافحة الفوارق الاجتماعية.

✓ المبحث الثالث: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة

التلوث البيئي والأخطار الصحية.



تمهيد:

إنّ تشخيص مقومات النظام الجبائي الراشد، في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات أداء دوره الوظيفي في تعزيز التنمية الشاملة المستدامة، تلك المعوقات التي تمثل مؤشرات ذات دلالة قطعية على خلل في وظائف دولة التنمية وتعكس غياب أو تغييب الالتزام والانضباط بقواعد الحكم الراشد في منظومتها المؤسسية الجبائية، وبالتالي تمثل عوائق داخلية لهيكل النظام الجبائي وإجراءاته أو في تأخرها وتخلّفها، وعدم مهادتها وسلتيها للتطورات المرتبطة بالعلاقات البائية الدولية وهي بذلك تمثل دلائل خارجية للنظام البائي الذي يؤدي إلى انتشار وتفاقم ظاهرة الغش والتّهرب البائي كأحد مظاهر الفساد المالي والاقتصادي والإداري، وما ينجم عنه من زيادة حدة الفقر والإقصاء الاجتماعي من خلال تزعزع منظومة الحماية الاجتماعية والتضامن الوطني، وتقليص فرص المساواة في الاستفادة من الموارد اتمعية، لغياب أسس الإنصاف البائي واختلال قواعد العدالة الاجتماعية، فيؤدي ذلك إلى استفحال التلوث البيئي والأخطار الصحية وانتشار الأمراض الفتاكة وغياب الضمان الاجتماعي وتلك الجوانب الهامة تستدعي معالجة ومكافحة تفعيل مقومات النظام البائي الراشد، وهو ما نبينه بالإسقاط على النظام البائي الرأئري من خلال الباحث التالية:

٧ المبحث الأول: مقومات ترشيد التشريع الجبائي وتجويد الهياكل والموارد البشرية الجبائية لمعالجة منافذ الغش والتّهرب الجبائي.

٧ المبحث الثاني: مقومات النظام الجبائي الراشد في إرساء الإنصاف الجبائي ومكافحة الفوارق الاجتماعية.

٧ المبحث الثالث: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة التلوث البيئي والأخطار الصحية.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

المبحث الأول: مقومات ترشيد التشريع الجبائي وتجويد الهياكل والموارد البشرية الجبائية لمعالجة منافذ الغش والتهرب الجبائي.

تظهر مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة التهرب الجبائي انطلاقاً من فرضية أو مسلمة هي أقرب ما تكون إلى الحقيقة أك. إذاً فإن الإصلاح الجبائي على المستوى الوطني أو الدولي وهي العملية الترشيد الجبائي عملية تطورية تؤولية، أي عملية معالجة متطورة بشكل مرحلي تدريجي شامل ومستدام فيها مسد مقومات النظام الجبائي ذاته وفقاً لالة الاقتصاد واحتياجاته لوكالة الدورة الاقتصادية وسيد منظومة الكم الراشد، ما يوافق تطلع. ك اتمع فيتواءم معها من مقارنة العلاج لاذري لكفاءة وفعالية الهيكل الجبائي وإجراءاته، وبدعم ومساندة استخدام الأدوات السيادية للدولة في الضبط والتوجيه والرقابة الجبائية، وإذا ما تطلب الأمر لكن اللجوء إلى حالة الردع القصوى في الحفاظ على المال العام في المصدر والصب ما يواكب قيق التنمية الشاملة المستدامة، فإن تكون عملية الترشيد الجبائي عملية ثورية راديكالية، كما يروحي ل الاستخدام المفرط لاصطلاح مكافحة الغش والتهرب الجبائي الذي يجعل من النظام الجبائي وسيلة حرب وكفاح، كما يخرج من التّحضر الجبائي المدني إلى كونه وسيلة تستخدمها الأنظمة الفاسدة في تنمية حكمها على حساب تحقيق التنمية المستدامة، وأداة مجسدة لهدر المال العام وبناء جدران الانقسام بد تطلع ك اتمع وغايات الكم الفاسد المستبد، وهو ما يدفع لتشخيص تلك المقومات في المجالات التالية:

٧ مقومات ترشيد المنظومة المؤسسية للنظام الجبائي معالجة منافذ الغش والتهرب الجبائي.

٧ مقومات مسد وتطوير الطاقة الجبائية وترشيد الرقابة والنازعات الجبائية لمعالجة الغش والتهرب الجبائي.

المطلب الأول: مقومات ترشيد المنظومة المؤسسية للنظام الجبائي لمعالجة منافذ الغش والتهرب الجبائي.

تقتضي عملية فحص وتشخيص المقومات الذاتية للنظام الجبائي الراشد في معالجة الغش والتهرب الجبائي مسد المنافذ الداخلية وتحسين المرتكزات الأساسية التي يستند إليها في أدائه الوظيفي التمويلي المستدام¹، لتحسين الهيكل الجبائي وإجراءاته بقواعد الكم الراشد ضمن لوحة قيادة تحوي مختلف مؤشرات الأداء التمويلي وتظهر وتكشف عن المل قبل وقوعه، فهي عملية استباقية معالجة بوادر الغش والتهرب الجبائي، انطلاقاً من التقارب أو التباعد بد قواعد النظام الجبائي الراشد وفولد الكم الراشد في الالتزام بالقانون واستقرار التشريع ومواكبته للتحويلات، وفي إنفاذ النظم الأساسية والجبائية بشكل بسيط وشفاف أو انعدام ذلك، وفي تجويد أداء لرافق الجبائية ووسائلها البشرية والمادية أو عكس ذلك، وفي التطور الإيجابي للحصيلة الجبائية مع مواكبة تطور الطاقة الجبائية واتساع الوعاء الجبائي، وأبالتز كز على الرقع من الضغط الجبائي وميل جزء من الكلف بالتكاليف الجبائية دون الطاقة الحقيقية في اتمع، إن لوحة القيادة بهذه المقاربة يمكن إعمالها كتشخيص لمقومات النظام الجبائي الجزائري عبر مسيريه من خلال تحخص وجود أو عدم وجود المؤشرات التالية:

٧ الاستقرار التشريعي الجبائي كأساس للاستقرار الاقتصادي وجاذبية مناخ الأعمال وسد منافذ الغش والتهرب الجبائي.

٧ بويد وعصرنة الصالح الجبائية بالوسائل المادية والبشرية ما يواكب تطور التافسية الجبائية الدولية.

¹ تم تفصيل تلك المرتكزات بالفصل الثالث من هذه الدراسة.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

ترتبط تلك المقومات ارتباطا وثيقا بالهيكل الجبائي وإجراءاته و متطلبات إنفاذه في بيئة المال والأعمال نحو تحقيق أبعاد التنمية الشاملة المستدامة فمعوقاته هي جزء أساسي وجوهري من معوقات التنمية المستدامة ودياته هي أساس التحدي الذي يواجه تحقيق التنمية المستدامة بالتركيز على الغش والتهرب الجبائي كأحد مظاهر الفساد المالي والاقتصادي والإداري بالجزائر، وهو ما يبدو من خلال الأواب التالية:

أولا: انعدام استقرار التشريع الجبائي منفذ مؤسسي للغش والتهرب الجبائي: توفر نظريات التبعية والتركز والبطء والرياء الأساسية¹ مبررا للمنافذ المؤسسية للغش والتهرب الجبائي ضمن مدونة عدم استقرار التشريع الجبائي، وتتعدى بشكل أكثر من خلال عمليات الإصلاح الجبائي والبحث عن علاقة لم تعد خفية بل مثلت عدم المطابقة (الفساد، البايه والنمو الاقتصادي)²، فقد بيّنت تجارب الإصلاح الاقتصادي في معظم الدول النامية ومنها الجزائر أنّ فترات الإصلاح الجبائي هي فترات ترهل النظام الجبائي واختلال منظومته³ مما أدى إلى استفحال ظاهرة الغش والتهرب الجبائي، وفصول وظائف النظام الجبائي في ضمان النمو المستدام⁴ أدخل عديد الأنظمة الجبائية في حلقة متواصلة من الإصلاحات المتتالية في كثير من الحالات كانت تلغي بعضها البعض دون دليل وتقييم موضوعي ودون اعتبار للمدة الزمنية المثلى في إدراج تلك الإصلاحات أو في الانتهاء منها، ودون معايير ثابتة ومرجعية في ضبط حدود الأداء الوظيفي للنظام الجبائي لتداخل الأنظمة الجبائية وعدم تناسقها وانسها داخل المنظومة الجبائية الوطنية أو في بعدها الإقليمي والدولي، ولعل التشريع الجبائي الجزائري خلال الفترة (1962-2015) مجالا لإظهار منافذ الغش والتهرب الجبائي من خلال عدم الاستمرار التشريعي، وتناقضه وتداخله وتأخره عن مواكبة التنافسية الجبائية الدولية كما يبرز من خلال شواهد كثيرة منها:

أ) تشريع جبائي فاقد للتزامية والمواءمة مع الظرف السياسي والقانوني والاقتصادي والاجتماعي السائد: أثبت خبراء الجبائية أنّ القبول الفردي للاقتطاع الجبائي يُعتبر واجبا مؤسسيا على ضرورة اجتماعية مرتبطة بالانتماء إلى مجموعة أو كيان ما حدّده القانون حيث أنّ الضريبة التعبير الاقتصادي لوحدة الفرد والأمة³، كما أنّ قدرة المساهمة الجبائية لأمة ما تعبر بشكل مباشر عن إنتاجها الاقتصادية، ولكنّ تثبت ذلك دون صعوته⁴، وإذا كان الأمر على تلك الدرجة من التزمينية في إظهار مقومات الأمة وتمتع من خلال التشريع الجبائي، فإنّ الأمر في الجزائر يخالف ذلك كما توضحه أهم فترات التشريع الجبائي الجزائري عبر مراحل التنمية من 1962-2015:

أ-1) تشريع بذور الغش الجبائي من مدخل عدم المساس بالسير الحسن لشؤون الدولة 1962-1975: إنّ الإبقاء على تناقضات التشريع الجبائي الاستعماري من خلال ديد العمل بخلاف القوانين والنصوص التشريعية والتنظيمية⁵ التي كانت متأخرة عن ما هو مطلب في بؤسا ذالا، حيث أدخلت إصلاحات لنظامها الجبائي⁶ لوجود منذ سنة 1949، فضلا على أنّ الإبقاء على تلك

¹ أنظر أبجك كل من : dos Santos و e.furtado و paul.baran و amarta.sen .

² Ghewopo.attila : corruption , fiscalité et croissance économique dans les pays en développement, op-cit, p p 221à 223.

³ Pierre beltrane: la fiscalité en France Hachette 8^{ème} édition, 2001, p p 271-272.

⁴ Maurice lauré: traite de la politique fiscale P.U.E, paris, 1956, p14.

⁵ القانون رقم 157-62، المؤرخ في 1963/12/31، المتضمن تمديد العمل إلى غاية تاريخ لاحق بالتشريع المعمول به إلى غاية 1962/12/31.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

المنظومة هو إيمان في الانفصال بين تطوُّع. بل اتمتع وأهداف النظام الجبائي، كما يؤدي إلى فجوة أخرى في القبول به كون رفضه ومخالفته كانت مقاومة مشروعة قبل الاستقلال!!؟، وبالتالي تكون منافذ الغش والتهرب الجبائي ديداً وولاً تشريعياً.

أ-2) التشريع الجبائي الجزائري الموصف بالتعقد وقليل المردودية وفاقد الفاعلية 1976-1991¹: قللت منظومة التشريع الجبائي في القوانين الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وقانون الرسم على رقم الأعمال، وقانون الضرائب غير المباشرة وقانون التسجيل وقانون الطابع وتأخر صدور قانون الجمارك إلى غاية 1979، مع عدم وجود لقانون الإجراءات الجبائية استخدم التشريع الجبائي لتكريس الحكم الاشتراكي 1976-1986، لقد تم اعتبار ثروات القطاع الخاص غش جبائي يحارب على أساس شبهة تكديس الثروة في أيدي أشخاص محددين، وأن الأجر المرتفع على مبلغ 2500 دج، يخضع لتطبيق ضريبة الدخل 100%، وأبقى على نفس الآليات التشريعية في مجال الرسوم على الإنتاج والخدمات التي كانت مطبقة وسارية قبل جانفي 1963، وقد وصف التشريع الجبائي في تلك الفترة بمحدودية المنطق وارتفاع الضغط ومستويات الإخضاع الضريبي المخفضة، إذ وصلت إلى معدل 70% بالنسبة للأشخاص الطبيعيين و 60% للأشخاص العنويين، وأفضى تعقد نظام الإخضاع الجبائي إلى صعوبة التسيير وضعف المردودية واختلالات على مستوى المؤسسة إلى درجة لم يكن الهدف من منع الاستثمار تشجيعاً على الاستثمار، وإنما التهرب من تعقد النظام²، والأخطر من كل ذلك أن فشل ذلك التشريع التخفي بالعوائد البترولية تم سنة 1986، فتداعى الكم لتأسيس لجنة الإصلاح سنة 1987 ولم تظهر نتائجها إلا سنة 1989³، ولم يطبق ما توصلت إليه إلا بعد 1991، أي أن الزمن في صالح الغش والتهرب الجبائي!!.

أ-3) تشريع مسابير للخارج (الدول الأوروبية) ومطبق في مرحلة المأساة الوطنية 1992-1999: إنه التشريع المناقض لما سبقه بعد تحاوي منظومة المعسكر الاشتراكي، وتأثير المنظمات الدولية خاصة صندوق النقد الدولي، والبنك العالمي وتوابعهما الظاهرة والافية في توجيه التشريع الجبائي حسب الشروط الدولية، حيث أصبح مكديساً للثروة (لغاش والتهرب الجبائي السابق) لكن أن يكون من ضمن ركائز القطاع الخاص والفاعل في اقتصاد السوق، وقد أدخل هذا التشريع لضرائب والرسوم الدولية وأساسها الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة ولم تسلم هذه الفترة التي اعتبرت فترة إقامة نظام جبائي حديث مشابه للأنظمة الجبائية الدولية ويقوم على تخفيض العبء الجبائي وتوسيع الوعاء الجبائي من تدخل التعديلات والإلغاءات والتمنيمات، كما هو الشأن بالنسبة إلى مساهمة التضامن الوطني التي تتخذ من حقوق الضريبة على الدخل الإجمالي وعاء لها⁴، وبتأسيس الرسوم على الرسوم كما تم سنة 1996⁵، ومن المدخل الميداني فإن تلك الرحلة لم تسجل الانتشار الرهيب للغش والتهرب الجبائي فحسب بل تجاوز الأمر إلى ترهيب أعوان الإدارة الجبائية وانتشار الإرهاب ودفع البعض منهم حياته ثمناً لذلك وكم كان الثمن غالياً بالفهم الواسع قارة الإرهاب والتهرب لتلك الفترة التي سميت المأساة الوطنية.

¹ وزارة المالية: كتيب خمسون سنة من الانجاز، مطبعة الساحل، 2012.

² رابوية عبد الرحمن: المدير العام للضرائب، عصرنة النظام الجبائي الجزائري، السياسة الجبائية و نجاعة المؤسسة الاقتصادية، أشغال اليومين البرلمانيين، لجنة المالية و الميزانية بالمجلس الشعبي الوطني، 9 جون 2009، ص 26.

³ Rapport final de comité nationale de reforme fiscal CNRF, janvier 1983, p p 66-68.

⁴ قانون المالية لسنة 1993.

⁵ قانون المالية التكميلي لسنة 1996.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

أ-4) تشريع إزالة عوائق وتعقيدات الإصلاح الجبائي 1999-2008: عرّف التشريع الجبائي خلال هذه الفترة مزيداً من التعديلات والتغيرات لإزالة العوائق والتعقيدات، ومنها الإلغاء الكامل للنظام النوعي وبعض الضرائب والرسوم واستحداث الضريبة الجزافية الوحيدة، والانطلاق في إصلاح النظام المحاسبي سنة 2001 وإلغائه سنة 2007¹، ليطبق سنة 2010!!²، وهو ما يؤكد عدم تزامنية التشريع مع الظرف الاقتصادي والاجتماعي ويجسد مقولة الكومة ليست مستعجلة على معاقبة التهرب والغش الجبائي.

أ-5) تشريع التودد للمتهربين 2009-2015: يمكن وصف الفترة التشريعية الجبائية لهذه المرحلة بأنها تشريع التودد لغشاشي الكبار الذين يملكون أكثر من 3700 مليار دج، أي أكثر من 52% من ميزانية الدولة لسنة 2015، فبعها تدبّ زيف خرافة مكافحة الغش والتهرب الجبائي الذي كشفته البطاقة الوطنية للغشاشين³، والتي بينت أن معظم التعامل الاقتصادي يتهربون من الجباية ودفع الضرائب نتيجة الحجم الكبير للسوق الموازية كون التشريع الجبائي وشبه الجبائي يدفع إلى التهرب الجبائي⁴، ورغم محاولة التقليل من حدة التهرب خلال سنة 2011 عن طريق إلزامية الفوترة واستعمال الشيك التي باءت بالفشل وتم تعليق القانون ورغم محاولة إعادة الأمر خلال سنة 2015 إلا أن التودد للمهربين كان تشريعياً بامتياز، ومن خلال تأسيس برنامج الامتثال الجبائي الإداري لكل شخص طبيعي مهما كانت وضعيته، أي بغض النظر عن أسلوب الغش أو طريق التهرب الجبائي الذي سلكه، أنهم لن يكون محل إخضاع جزئي يجرّ عدّل 7%⁵، في حين كان التهرباء يتحملون الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة المضافة 19%، ودون حساب قسط الدخل الإجمالي في أعلى شريحة له ب 35%، إنها سمّت العملة الرديئة التي تطرد العملة الجديدة، وإياها مؤشّر دال على تشريع جبائي فاقد للزمانية للظرف القانوني والسياسي والاقتصادي والاجتماعي بكل القاييس.

ب) تشريع جبائي تابع للغش والتهرب الجبائي: لم يتمكن المشرع البلجيكي من ضبط مدلول الغش والتهرب الجبائي عبر مسيرته التشريعية لتأثيره بنفوذ الأنظمة السياسية واستخدامها للنظام الجبائي في إرساء تصوّر لا للمالية العامة وللسياسة المالية عموماً، ولا غرابة البتة أن ما اعتبر غشاً وربما جبائياً في مرحلة ما وتمت محاربتة ومكافحته، لن يكون في فترة لاحقة من الفاعلين في القطاع الخاص يحظى بالامتنياز الجبائي في إطار التشريع الجبائي ورغم أن الغش الجبائي كظاهرة عالمية تخترق السيادة الجبائية الدولية وترتبط بالتغير والتطور في المفاهيم والتصورات ولذلك عرف بأنه الخالفة المعتمدة من قبل الكلف بالضريبة قصد التخلص منها أو التقليل من وعائها⁶، أو "هو التعدي المباشر والصريح سواء أكان على وعي أو دونه، أمّا على القانون الجبائي متمثلاً في مجموعة من التوليفات القانونية والمحاسبية أو أساليب وطرق مادية لتجنب الضريبة"⁷، فإن المشرع الجبائي لم يتمكن من ضبط وديد وديد مفهوم الغش الجبائي، لتسليمه السابق بأنه تابع له وليس مسبباً عليها ولذلك يستعمل عبارة "ولا سيما..." قبل بيان

¹ القانون 11-07، المتضمن الظلم المحلبي المالي المؤرخ في 2007/11/25.

² قانون المالية التكميلي لسنة 2009.

³ قانون المالية لسنة 2009.

⁴ إبراهيم بن جابر: رئيس فرقة الجزائرية للتجارة والصناعة، القانون الجبائي الواقع والآفاق، مطبوعة السياسة الجبائية ونجاعة المؤسسة الاقتصادية.

⁵ المادة 43 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية 2015/40.

⁶ Lamech et Bertram : sciences techniques fiscales P.U.F.T, Thémis, paris, 1984, p 78.

⁷ Habib ayadi : droit fiscal C.E.R.P, Tunisie, cartage, 1989, p 28.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

الأعمال التي تعتبرها طرف احتيالية، وتدخل في صميم الغش والتهرب البائي، وذلك إقرار منه بالقصور في ضبط أساليب الغش والتهرب البائي، وأنه ذكرها على سبيل مثال وليس الحصر حتى لا يكون الغش والتهرب البائي هو الغش والتهرب البائي هو التابع في مخالفة جوهرية لقواعد وأصول قانون العقوبات، والرائم تقتضي ديدها والنص عليها قبل وقوعها، وكون الغش البائي والتهرب البائي جرائم اقتصادية كان يفترض أن تكون ضمن نفس الصيغ، حيث لا معنى لمصطلح إدارية ومكافحة، إلا لأن الغش والتهرب البائي جرائم اقتصادية مكتملة الأركان وبالتالي تخضع لقاعدة "لا جرلة ولا عقوبة أو تدبير أمن إلا بقانون..."¹، وهو أمر خالفه التشريع الجبائي الجزائري مخالفة خطيرة، إذ بلغ الغش والتهرب البائي درجة الاعتراض الجماعي على إقرار أساس الضريبة، وشكل إخلالا بحسن سير الاقتصاد الوطني، فله يستوجب تطبيق المادة 304 من قانون الضرائب مباشرة، وهي المادة التي تحيل إلى تطبيق المادة 418 من قانون العقوبات، والغريب في الأمر أن المادة 418 تم إلغاؤها سنة 2001، مما يجعل تلك العقوبات عديمة السريان بالاحتكام لنص المادة الأولى من قانون العقوبات، وهو ما يؤكد أن التشريع البائي أهمل ذلك سهواً لم سهواً متعمداً!!! لغايات أخرى في إطار البغية للغش والتهرب البائي.

ج) تشريع فاقد للإفصاح الجبائي لتداخل مكونات الأنظمة الجبائية من حيث الوعاء والهيكل والتحصيل: إذا كانت مقومات الترتيب شديد البائي تقتضي الانضباط بمعايير محدّدة، وقواعد واضحة في المحاسبة والرقابة والمساءلة لآليات الوعاء البائي والتحصيل الإيرادات العامة، وفي إنفاذها في اتجاه التمويل الاستدام، فإن الأنظمة التشريعية البائية الجزائرية لا تتيح تلك الآلية بسهولة ويسر وشفافية، بل أأ من التعقيد الصعب يجعل انتشار الغش الجبائي والتهرب البائي وهدر المال العام والفساد المالي والاقتصادي والإداري فرب للتطبيق من أن يكون الأصل في إنفاذ تلك الأنظمة لكونها مركبة على ثنائية غير واضحة ومتناقضة ومن أبرزها:

ج-1) ثنائية التداخل المربك للشفافية الجبائية بين الجبائية العادية والجبائية البترولية: أضحى الرجوع إلى الاستخدام المكثف لمصطلح مكافحة الغش البائي والتهرب الجبائي في الأوساط الرسمية الجزائرية مؤشر دال على انخفاض الجبائية البترولية، وإذا ما ارتفعت مرة أخرى فلا حديث إلا على الإنفاق العمومي الواسع، والذي يفوق الطاقة الاستيعابية للاقتصاد ولا يمكن مرافقته أو تويده آثاره العكسية بل كثير ما كان منصّة حقيقية لانتشار الفساد الاقتصادي والمالي والإداري كما عبر عنه مسئول جهاز البائية السابق² إن تداخل مكونات الهيكل البائي بـ البائية العادية والجبائية البترولية لا تمكن من إرساء قواعد محاسبية حقيقية لمحاربة الغش والتهرب البائي انطلاقاً من التصور الفكري المبني على إحلال إحداها محل الأخرى بصفة مزمّة.

ج-2) غياب معايير الفصل بين تصنيف الجبايات المختلفة: إذا كان التشريع أسّس للجباية البائية وللجبائية العادية للدولة فإنه لم يعتمد معايير فعلية لقيام الجبائية المحلية رغم تغيير قانون البلدية والولاية لثالث مرة في مسيرته³، وبملاحظة نفس الغياب في الفصل بين البائية البائية والبائية البيئية أو البائية البائية أو البائية المرمكية، حيث هناك تداخل في المكونات من رسوم وضرائب وحقوق وإتاوات، وفي طرق التأسيس والتحصيل بشكل صعب ومعقد ودون جديد واضح للمسؤولية البائية، وفي غياب قواعد الضبط

¹ المادة 1 من قانون العقوبات الجزائري الصادر بموجب الأمر رقم 66-156 المعلن والمتمم.

² Mourad ben achenhou : dette extérieure corruption et responsabilité politique, Alger, imprimerie dahleb, 1989, p 102.

³ أظن القانون رقم 10/11، المؤرخ في 22 جويلية سنة 2011، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية العدد 37، ص 7.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

والأسبلة والسائلة فإن ذلك يؤدي إلى استفحال الغش الجبائي والتهرب الجبائي الذي يتغذى من استثمارية الثائيات الاقتصاد الرسمي وغير الرسمي، وثنائية الحماية العادية والحماية البترولية وثنائية الحماية المحلية والحماية العمومية والبيئية والمركبة... الخ.

ج-3) تشريع جبائي قاصر النظر فاقد للفاعلية مقبوض للهيكل والإجراءات الجبائية بصفة مستدامة: هذا التوصيف للتشريع الجبائي الجزائري لا يحتاج إلى كثير العناء لإثباته، فقد طلقه مسير و قطع الباية على الفترات التي سبقتهم بل أو عزوا استفحال الغش الجبائي وانتشار وغو السوق الموازية لذلك التشريع الجبائي السابق¹، وأما التقويض للهيكل الجبائي والإجراءات الجبائية فإن فواز² الآلية الأساسية والتكميلية لا تخلو من عديد التعديلات أو الإلغاءات أو التكميلات، أو الاستحداثات في مجالات الإجراءات والضرائب والحقوق والإتاوة ومن الدلائل على تلك الأمور لكن التطرق إلى عدد قليل من الهيكل الجبائي الذي يحوي أكثر من 43 منتج ضريبي بين ضريبة ورسم وإتاوة و حق... الخ لعل من أهمها ما يلي:

٧ ضرائب الدخل تم وصفها بالعقدة والرافعة للضغط الجبائي كوا ضرائب نوعية، ولذلك كان إصلاحها بالضريبة على الدخل الإجمالي إذا تحققت من المصادر التالية (أرباح المهن الصناعية والتجارية، أرباح الأنشطة غير التجارية، أرباح الاستثمارات الفلاحية، مداخيل تأجير الملكيات المبنية وغير المبنية على أساس جميع الوعاء لتخضع لجدول تصاعدي للضرائب تم تغييره أربع مرات خلال الفترة 1992-2015)³، وتم التراجع عن الضريبة الإجمالية التصاعدية لصالح المعدل المبرر من الضريبة المعدل النسبي، وعديلات مختلفة لكل من أنشطة المهن المبررة والإيجارات ورؤوس الأموال المنقولة، وتم إلغاءها إذا كان رقم الأعمال يقل أو يساوي 30.000.000 دج وإخضاعها للضريبة الزائفة الوحيدة⁴.

٧ الضريبة على أرباح الشركات: عرفت هذه الضريبة عديد التغيرات في معد لا العادية أو المعدل خفض لإعادة الاستثمار و لم تعد موحدة على الأشخاص المعنوية بل أضحت خلال 2015 بالعدلات التالية: جزافية المعدل 5 % إذا كانت أرقام أعمال المؤسسات الإنتاجية أقل من 30.000.000 دج و 12% إذا كانت مؤسسات خدمية لنفس رقم الأعمال، 19% إذا كانت إنتاجية ورقم أعمالها يتجاوز 30.000.000 دج، و 23% إذا كانت تتعلق بمؤسسات البناء والسياحة و 26% إذا كانت مبررة... الخ⁴، فلن هي البساطة والسهولة في هذا التشريع.

٧ الرسم على النشاط المهني: هذه الضريبة المباشرة المماثلة التي تفرض على رقم الأعمال عرفت المعدلات التالية عبر مسيرة التشريع الجبائي الجزائري، 6.05% للأنشطة المبررة و 6% للأنشطة العادية ثم عدل ليكون 2% مع ميز نشاطات نقل المحركات عبر الأنابيب ب 3%، وأضحى خلال سنة 2015 بالعدلات التالية: 3% للأنشطة نقل المحركات عبر الأنابيب 1% دون تخفيضات لأنشطة الإنتاج، 1.75% لنشاطات البناء والأشغال العمومية، وملغى بالنسبة للمؤسسات التي لا يتجاوز رقم أعمالها 30.000.000 دج⁵.

¹ رواية عبد الرحمن: المدير العام للضرائب، عصرة النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 26.

² Guide pratique de contribuable, direction générale des impôts, ministère des finances, 2010, p 7.

³ المادة 13 من قانون المالية لسنة 2015 المؤرخ في 2014/12/30.

⁴ المادة 2 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية 2015/40.

⁵ المادة 3 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية 2015/40.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

٧ بقيت مكوّنات الهيكل الجبائي ولم تسلم بقية مكوّنات الهيكل الجبائي وإجراءاته من التعديلات أو الإلغاءات أو الاستحداثات لكل من الرسم على القيمة المضافة الرسم العقاري والتطهيري والإتاوة والضريبة على الثروة دون تقييم، ولاستشراف الارتباط بالثنائية المتناقضة إذا ارتفعت أسعار الروفات و... سنت الجباية البترولية... مل... باية العادية، وإذا انخفضت الجباية البترولية فإن... باية العادية هي مسح التشريع الفائد التزامية والرتبك الأداء بصفة مستدامة،... يجعل منه مدخلا أساسيًا للغش والتهرب الجبائي والفساد المالي والإداري.

ثانيا: تجويد وعصرنة الهياكل الجبائية لمعالجة الغش والتهرب الجبائي ومحاربة كل أشكال الفساد الاقتصادي والمالي: تعدّ عملية الترشيد التأمّل والمتكامل للمصالح الجبائية على مستويات الموارد البشرية والموارد المادية (الوسائل والهيكل) لكن الأساسي في معالجة منافذ الغش الجبائي، وأسباب الفساد المالي والاقتصادي والإداري، وقد بينت... الرب الإصلاح الجبائي أن عدم الاهتمام بالمواد البشرية والمادية للمصالح الجبائية قد يحوّل أحسن الضرائب إلى أسوأها¹، وأن نقائص وضعف الجهاز الإداري القائم على العمل الجبائي يعكس الدرجة الكبيرة من التهرب والغش الضريبي علاوة على الفساد الإداري، وهي الأمور التي... فبدًا على مدى نجاح عملية الإصلاح في تحقيق أهدافها²، وأساسها استقرار الهيكلية الإدارية الجبائية وضمان التحسين في تكوين وتأهيل الموارد البشرية لبلوغ جودة الخدمات العامة والوصول إلى التوعية الجبائية الفاعلة في مواجهة الفساد بمختلف أشكاله، ومن هذا... دخل فإن مسيرة هيكلية المصالح الجبائية... الزائرية تقتضي التحليل والتقييم من منظور الرشادة لإظهار مدى تكفلها بمعالجة ومحاربة الفساد الاقتصادي والتهرب الجبائي من خلال تحديث الهياكل الجبائية وتطوير الكفاءات للموارد البشرية.

أ) الإدارة الجبائية الجزائرية (1963-2015) هيكلية دائمة التغيير (خدمات عامة مؤجلة الجودة، مؤسسة جبائية مشوهة بالفساد المستدام): إن التّوصيف الذي يطلقه سيرّ والإدارة الجبائية... الزائرية على مسيرتها لا... لكن أن يكون مبالغا فيه بالكامل ولكنه تقييم ذاتي من داخل الجهاز الإداري الجبائي³ الذي اتسم فضلا على ذلك ب... صائص... الميزة بالهيكلية وإعادة الهيكلية المستدامة، مع الارتباك التنظيمي الذي يضاعف من النفقات العمومية لأداء العمل الجبائي،... يعمّق فجوة الأداء المالي للنظام الجبائي، ويساهم في استئراء الفساد الإداري والمالي والاقتصادي كما تؤكد الدلائل التالية:

أ-1) التّيه التنظيمي والتشتت الهيكلي (1962-1989): قد يبرّر القصور الفكري الذي ورّثه الاستعمار الفرنسي صعوبات منطقية في إرساء قواعد التنظيم الهيكلي الجبائي في بداية الاستقلال، لكن استمرار الوضع مدة سبع عشرة سنة بعد ذلك لإيجاد إدارة مستقلة للتنظيم الجبائي لا يبرّر إلا بالتّيه التنظيمي الذي جعل الهيكل التنظيمي ينطلق من سنة 1962 (الديرة العامة للمالية التي تتكوّن من قسمين أحدهما خاص بالتّشريع الجبائي، والثاني بالرقابة وإدارة المصالح الخارجية للضرائب، ليبدأ بعد ذلك التّشتت الهيكلي على مختلف المستويات وطيلة الفترة الممتدة من 1962 إلى 1989)، حيث... يبرز ب... صائص التالية:

¹ سعيد عبد العزيز عثمان: النظم الضريبية مدخل تحليلي مقارنة، مرجع سبق ذكره، ص 49.

² سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي: اقتصاديات الضرائب، مرجع سبق ذكره، ص 540، بتصرف.

³ عبد الرحمن راوية: المدير العام للضرائب، عصرنة الظلم الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 29.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

أ-1-1) الهيكلية وإعادة الهيكلة غير المرتبطة تنظيمًا مع المصالح الأدنى "الجهوية والمحلية والقاعدية": ولعل ذلك في إنشاء مديرية الضرائب والتنظيم العقاري¹، مكونة من ثلاث مديريات فرعية تمّ فيها إزالة النزاعات الجبائية عن الرقابة الجبائية بإلحاق الأولى بالمديرية الفرعية للتشريع الجبائي وإلحاق الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للمستخدم والتنظيم ومديرية للأموال العقارية ثمّ بعد خمس سنوات كاملة يتمّ إخضاع الدمج بين مصالح الجباية ومصالح أملاك الدولة² وإعادة هيكلة مصالح الضرائب³، وتوسيع المديرات ليشمل مديريات فرعية للمؤسسات والإعلام⁴، لكن تمّ التراجع عن تلك الهيكلية للعودة إلى دمج مديرية الضرائب بمديرية أملاك الدولة⁵، مع تجزئة الهيكلية الجبائية بالتشريع والرقابة⁶، إنّ هذا التخبط والارتباك التنظيمي لا يمكن أن يكون أداة لاربة الغش الجبائي والتهرب الضريبي، بل هو الدخول الفعلي للفساد الجبائي والإداري كونه منقطع الصلة على المستويات التنظيمية وتراكمية.

أ-1-2) الهيكلية غير المتناسقة على المستوى الجهوي: وتشكّل من ثلاث مديريات جهوية بحجم إقليم كامل هي "الزائر وهران وقسنطينة"، وكل منها تشكّل من أربع مديريات تضم المديرية الجهوية للضرائب المباشرة والمديرية الجهوية للضرائب غير المباشرة والرّسم على رقم الأعمال، والمديرية الجهوية للتسجيل والطابع والمديرية الجهوية للضرائب المختلفة، ويوضح أنّ تلك الهياكل منفصلة التراب وتتنسيق مع الإدارة المركزية ومع المصالح الجبائية الولائية والقاعدية، فكيف لها أن تحارب الفساد الجبائي والمالي والإداري إذا كانت تفتقد مقوماته وتفتقر إلى آلياته.

أ-1-3) الهيكلية الجبائية الولائية: مجزأة إلى أربع مفتشيات أقسام ومنطوية تحت تنسيق المصالح الخارجية لوزارة المالية التي كانت مجزأة إلى مفتشية الوعاء للضرائب المباشرة ومفتشية الوعاء للضرائب غير المباشرة ومفتشية التسجيل والطابع المركزية عادة في مقر الولاية وقباضات الضرائب المختلفة، إنّ ذلك الوضع التنظيمي لا يمكن أن يرقى إلى معالجة الغش الجبائي والتهرب الجبائي والتزام أصلا مع تحسن الجباية البترولية، لما جعل أثرها يساهم في إهماله وعدم الالتفات إليه إلا بعد الأزمة البترولية سنة 1986، ومع الاحتفاظ دوماً بخاصة إهمال عامل الوقت فلم يحدث تنظيم جديد إلا خلال 1990.

أ-2) الإصلاح المجزأ في ظل الفساد المركّب مع عدم التزامية والمواءمة واستيراد النماذج الهيكلية الجاهزة (1990-2015): لعلّ نقائص وعيوب التنظيم الإداري الجبائي السابق (التشتت والتجزؤ وعدم التنسيق) وفي إطار تجسيد توصيات المؤسسات المالية الدولية للتكيف مع الإطار الدولي، تمّ إحداث تنظيم هيكلي على أربع مستويات يتمثل في المستوى المركزي للمديرية العامة للضرائب⁷، والمديرية العامة للجمارك وفي المستوى الجهوي⁸ بتسع مديريات جهوية، وعلى المستوى الولائي المديرية الولائية للضرائب، وعلى المستوى القاعدي المفتشية العامة للضرائب المتعددة وقباضة الضرائب المختلفة⁹، وإذا كانت الهيكلية السابقة قد

¹ المرسوم 127-63: المؤرخ في 19 أبريل 1963، والقرار المؤرخ في 15 ماي 1963، المحدد لمهام تلك المديرية.

² المرسوم رقم 179-68: المتعلق بإنهاء الدمج بين الضرائب و أملاك الدولة، المؤرخ في 23 ماي 1968.

³ المرسوم 35-69: المؤرخ في 25 مارس 1969.

⁴ المرسوم 259-71، المؤرخ في 15/11/1971.

⁵ المرسوم 238-82: المؤرخ في 17 جويلية 1982.

⁶ المرسوم 202-85، المؤرخ في 06/08/1985.

⁷ المرسوم 190-90: المتضمن تنظيم المديرية العامة للضرائب، المؤرخ في 23/06/1990.

⁸ المرسوم 60-90: المتضمن تنظيم المصالح الخارجية، المؤرخ في 23/02/1991، و القرار المؤرخ في 30/04/1991، المتعلق بتنظيم المديريات الجهوية.

⁹ المرسوم التنفيذي رقم 60-95، مرجع سابق، و لم يكتمل إلا سنة 1994.

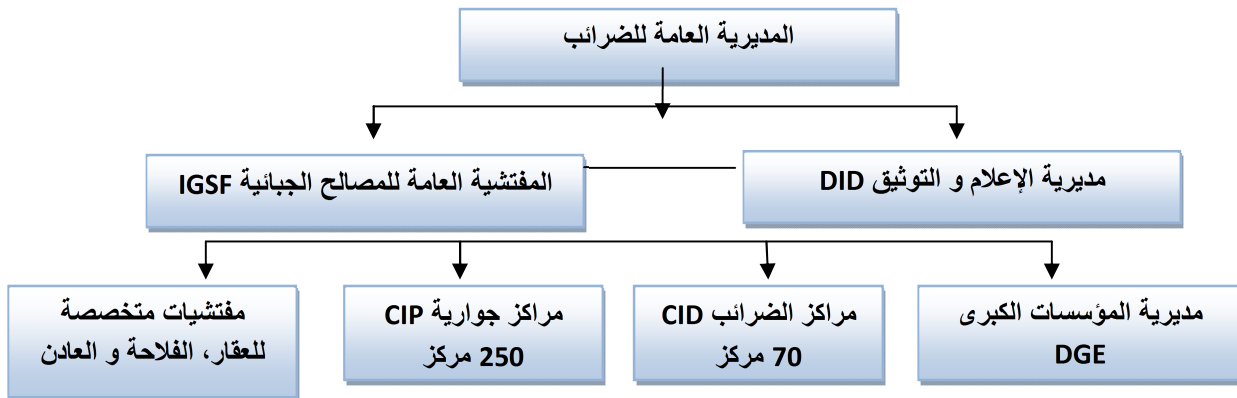
الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

وصف بألّا استمرار الشّوه للآليات الجبائية الموروثة عن الإدارة الفرنسية مع الفارق في عدم وجود الكفاءات، وفي السّعي لتطبيق معدلات مرتفعة في الجزائر نظراً للحاجة القصوى للتمويل عند تراجع الإيرادات البترولية¹، فإنّ تقييم الهيكل الجبائي عرف مرحلتين متداخلتين مع عدم الاهتمام بعامل الزّمن أو ارتباك التّنظيم الهيكلي الجبائي على النّحو التالي:

أ-2-1) الهيكلية الجديدة في إطار الإصلاح مع استمرار الهياكل القديمة المطلوب إصلاحها (1990-1999): لم تتمكّن الإصلاحات البائية من إرساء الهيكلية الجديدة على المستوى المحلي إلا بعد أربع سنوات كاملة من عمر الإصلاحات (1990-1994)، حيث تمّ الانتهاء من تنصيب مفتشيات الضرائب المتعدّدة مع استمرارية عدم استقرار الهيكلية الجديدة حيث تمّ إيجاد قباضات الضرائب وقباضات تسيير البلديات سنة 1995 التي تمّ قبولها خلال 2003 للمديرية العامة للمحاسبة مع تعداد 4000 عون !!!، وعلى المستوى المركزي تمّ إحداث تغيير بإضافة مديرية الأبحاث و المراجعة البائية مع فروع لها على مستوى المصالح الجهوية من أجل محاربة الغش الجبائي و التهرب البائي تزامناً مع الشّروع في إدخال هيكلية جبائية جديدة على أساس أن تكون عملية بداية من 2001.

أ-2-2) استيراد هيكلية أفقية للتّحول إلى مؤسسة جبائية مع تأجيل التّنفيد (2001-2015): بدعوى قصور التّسيير الجبائي المعتمد على الهياكل الأفقية والوظيفية (الوعاء والتّحصيل والرّقابة و المنازعات)، ولوضع حدّائي لإعادة الهيكلية تمّ استيراد هيكلية نوعية تعتمد على قاعدة التّسيير (الزّبون أو الكلف محفظة) والإدارة البائية مؤسّسة تهدف إلى بجويد الخدمة ومشاركة الكلف، والتّخصص حسب الفئة أو حسب قدرة الأداء التّمويلي القليلة في مديريةية المؤسسات الكبرى للأعوان الذين يتجاوز رقم أعمالهم 100.000.000 دج، ومركز الضرائب للمؤسّسات الصغرى والمتوسطة برقم أعمال بـ 30.000.000، ومراكز جوارية لبقية الكلف مع الاحتفاظ بالمفتشيات المتخصصة للجباية العقارية والفلاحية، إنّ هذا النوع من الهيكلية يمكن تصوّره في الشّكل التالي:

الشكل: 5-1 : الهيكل الجبائي الجزائري المستحدث بعد 2001.



المصدر: عجلان العياشي، ترشيد النظام الجبائي في مجال الوعاء و التحصيل، مرجع سبق ذكره، ص 189.

¹Zouhir bourani: fiscalité et emploie, le cas algérien, thèse pour le doctorat, Grenoble France 1979, p p 15-18.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

ومن أهم الملاحظات حول تأكيد السلطات البائية على إدخال هذه الهيكلية سنة 2001¹، والانهاء منها سنة 2009² ما يلي:

أ³ هيكلية مستوردة من أفكار الخبراء الفرنسيين بصندوق النقد الدولي، والتي تم تطبيقها قبل ذلك في دولة مالي وبلاستناد إلى نفس المبررات حيث أكد الخبراء الفرنسيون أن الإيرادات الجبائية لدولة مالي تساهم فيها المؤسسات الكبرى ب 70%، في حين أنها لا تشكل إلا 13% من الكلفة، وتساهم فيها المؤسسات المتوسطة بنسبة ب 20-30%، وهي لا تقل إلا 10-20% من الكلفة وتساهم المؤسسات الصغرى والأفراد بنسبة 5%، رغم أنهم يشكلون من 80 إلى 90% من الكلفة³ ولذلك اقترحوا تطبيق هيكلية، ومتدرجة من التنظيم حسب الضريبة إلى التنظيم، حسب الوظيفة إلى التنظيم حسب الفئة، ولا غرابة أن نجد نفس الدراسة مع تعديل بسيط في الإحصائيات يستند إليها في الجزائر⁴، مع الإدعاء بأن نتائج الخبرة الجزائرية المحضة.

ب⁵ التناحيات الزمنية الطويلة في اعتماد الهيكلية الجديدة عوضاً عن سنة 2001، لم تبدأ مديرية المؤسسات الكبرى إلا سنة 2006 أما مراكز الضرائب فإلى غاية 2012 لم يتم الانطلاق الفعلي، إلا في أحد عشر مركزاً من أصل 70 مركز بنسبة أقل من 15%، أما المراكز الجوارية فلم يتم استلام سوى 7 في نهاية سنة 2014، من أصل 250 مركزاً بنسبة 0.02% بتأخير يتجاوز 7 سنوات كاملة، حيث كان مقرراً إنهاء الهيكلية سنة 2009.

ج⁶ تم الإبقاء على تكريس الثنائية الهيكلية (مديرية الضرائب ومقشبات الضرائب ومراكز الضرائب)، أي التسيير الأفقي محل الانتقاد والدافع لإحلال الهيكلية الجديدة مع انطلاقة ضعيفة ومرتبكة للهيكلية المستوردة (حسب الفئة).

د⁷ اعتماد معايير هلامية مرتبطة برقم الأعمال، وتم التراجع عنها بتعميم النظام الجزائي ليشمل رقم أعمال 30.000.000 دج ويتوسلح ليشمل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ما هدر مصاريف التكوين والتأطير والتأهيل للهيكلية الجديدة.

ه⁸ تم التوسيع في الاختصاص الإقليمي لمراكز الضرائب ليكون على مستوى إقليم الولاية برمتها⁵، وهو بذلك يساهم في إبعاد الإدارة البائية على الكلفة، عكس مبدأ تقرب الإدارة من المواطن، لكل ذلك فإن تلك الهيكلية لم تعرف الفاعلية ولم ترق إلى مؤسسة جبائية فاعلة، بل لا تزال مؤجلة إلى إعادة الهيكلية.

ب) مقومات ترشيد أداء الموارد البشرية بالإدارة الجبائية لمعالجة ومحاربة كل أشكال الفساد: لن تكون التنمية مستدامة إذا لم تكن تنمية بشرية ولا يكون دقيق التنمية المستدامة إلا بوجود مقومات أساسها ترشيد أداء الموارد البشرية وكنيتها من قدرات استدامة ذلك الأداء، والوارد البشرية بالإدارة البائية هي أساس ضمان الأداء الوظيفي للنظام البائي الراشد، وعلى ضوء ذلك لا تتوقف معالجة معوقات وتحديات ذلك الأداء، فالتكوين والتأهيل والتدريب وتوصيف الدور اتمعي للعامل البائي

¹M.drif : chef de projet, (D.G.E), la lettre de DGI N° 10/2002, p4.

²Ministère des finances , le parachèvement de la reforme fiscal , le programme 2005-2009, mars 2006, p14.

³Anton op de beke: présente du fonds monétaire internationale (FMI) au mali , club des investisseurs français au mali, réformes des administrations fiscales dans les pays francophones en Afrique, subsaharienne FMI, 2011, www.FMI.org.2013/pdf .

⁴ للاطلاع قارن بين Le parachèvement de la reforme fiscale, le programme (2005-2009), ministère des finances , Alger, mars 2006, p23.

Anton op de beke , op-cit , p22

⁵ قانون المالية لسنة 2014.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

وتعظيمه بقواعد منهجية العمل وتحصينه من الانحرافات والفساد، بالترغيب والترهيب ضمن مدونة أخلاقيات المهنة للرفع من الوعي بالهام المجتمعية الكبرى المرتبطة بأداء وظيفته في الحفاظ على المال العام في مصدره ومصبه فتشكل أبرز مقومات ترشيد الأداء للموارد البشرية، فالوظف الجبائي الراشد الصالح هو أساس السيد الكم الراشد ويعكس ذلك أي انعدام التكوين والتأهيل والانضباط والرقابة تكون خيانة الأمانة ومنفذ للغش ومدخلا للتهرب الجبائي وبقية أصناف الفساد الإداري، وتلك المقاربات لكن رصد آثارها وتوقع نتائجها من خلال فحص مسيرة الموارد البشرية بالإدارة الجبائية الجزائرية على النحو التالي:

ب-1) تشخيص تطور الموارد البشرية بالإدارة الجبائية الجزائرية (1963-2015): من تشخيص مقومات الأداء الراشد في التطور الكمي للموارد البشرية بالإدارة الجبائية ومطابقته بالمقومات النوعية لكن استنتاج مقومات ترشيد الأداء العامة ومكافحة معوقات ومدايات العمل الجبائي خاصة وأن مسيرة الموارد البشرية بالإدارة الجبائية كافية للقيام بذلك كما توضحه معطيات الجدول التالي:

الجدول: (1-5) : تطور الموارد البشرية بالإدارة الجبائية الجزائرية (1964-2015).

السنة	1964	1974	1984	1993	2003	2005	2011	2015*
عدد الموظفين	4084	7105	11584	17584	23008	19284	2015	21690

المصدر: وزارة المالية، كتاب خمسون سنة من الانجاز، 2012، ص 115.

المديرية العامة للضرائب 2015.

تدقيق معطيات الجدول أعلاه التطور الكمي في عدد الموظفين خلال العشرية الممتدة من 1964 إلى 2015 وبين الانخفاض خلال 2005 عملية بويل 4000 عون للمديرية العامة للمحاسبة نتيجة إعادة هيكلة التسيير المالي للمصالح البلدية الصحية الذي كان موكلا ل 609 قباضة للتسيير، والتي تمت في نوفمبر 2004¹، أما من حيث المقومات النوعية وتطورها فلا يواكب الهام الجوهري للإدارة الجبائية فإن مؤشرات التليل تدقيق ما يلي:

٧/ قلة التعداد وضعف التأطير الناتج عن سد الفراغ بعد رحيل الاستعمار²، أي أن انطلاقا الموارد البشرية الجبائية كانت تعاني من انحب الكمي والتنوعي على حد سواء نتيجة للظروف القاهرة في بداية التأسيس.

٧/ عرفت فترة السبعينات والثمانينات موظف ذوي رغبة حسنة ومتفتح على التغيير، ولكنهم كانوا غير مؤطرين بشكل واسع مع وجود نسبة عالية من عدمة الشهادة والتكوين³.

٧/ عرفت فترة التسعينات وباشتراط من صندوق النقد الدولي توظيف 1000 من حاملي شهادات التعليم العالي مع تدعيم ذلك بتكوين مدة 6 أشهر على الإصلاحات الجبائية التي شرع فيها بداية من 1992 وكانوا محل تضيق من سابقهم بدعوى الأقدمية وكوم أقلية، إذا لم تعرف الإدارة الجبائية دخول أصحاب الشهادات العامة بذلك العدد قبل ذلك التاريخ.

٧/ خلال سنة 2005 كان مستوى التأهيل على النحو التالي: ما بعد التدرج 155 موظف بنسبة 1%، العامة 4320 موظف بنسبة 22% الثانوي 9540 موظف بنسبة 50%، أقل من ذلك 5233 موظف بنسبة 27%¹، أي بعد 42 سنة من

¹ وزارة المالية: كتاب خمسون سنة من الانجاز، مرجع سبق ذكره، ص 85.

² سعدودي أحمد: مدير سابق للدراسات و التشريع الجبائي 1984-1987، كتاب وزارة المالية، مرجع سبق ذكره. ص 83.

³ ديب سيد احمد: مدير عام سابق للضرائب 1991-1997، مرجع سابق، ص 88.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

العمل الجبائي، فإن 77% من الموارد البشرية ذات مؤهلات غير جامعية، إضافة إلى أن 4000 عون الذين تمّ قبولهم للمديرية العامة للمحاسبة أغلبهم من دون الخبرة في ميدان المحاسبة العمومية.

٧ خلال سنة 2012 لم يتجاوز مستوى التأطير "جامعي" عدد 7707 من أصل 21890، أي بنسبة 35%²، مع أنّ أغلبهم بنسبة 80% منهم يشغلون وظائف التسيير،³ لا يجعل وظائف العملياتية والأسية والرقابة مسندة إلى الفئات الأخرى الأقل تأهيلا.

ب-2) مقومات تطوير الكفاءات الجبائية ومعوقات وتحديات الفساد: توفر إعطيات السابقة نظرة عميقة لإظهار مقومات تطوير الكفاءات الجبائية، حيث نجد في التركيبة العمرية للموظف أن 15534 موظف أقل من 45 سنة، أي نسبة 70% طاقة شبابية قابلة للتكوين ولتقييم الكفاءات واثمينها من خلال:

٧ الاستفادة من التكوين الأساسي الإلزامي للموظف العدد والتكوين المستمر بالنسبة للموارد البشرية وتوسيع التكوين المتنامي في إطار التعاون الدولي³.

٧ تحديث برامج وطرق التكوين الجبائي بالمعهد الوطني للمالية⁴، والدراسة الوطنية للضرائب⁵، اليواكب التحولات العلمية والتكنولوجية لبيئة المال والأعمال.

٧ تعظيم الاستفادة من الاتفاقيات الدولية وتوسيع علاقات التوأمة باستغلال عضوية الزائر وترأسها لنادي القيادات المبرّرة للإدارات الجبائية الذي يضم 30 دولة للخروج من علاقة التبعية بالإدارة الفرنسية.

٧ فتح تخصصات بالجامعة الجزائرية في ذات التخصص و في إطار ربط الجامعة بالحيط.

٧ تفعيل قانون أخلاقيات المهنة وتدعيمه بعقود التجارة والأداء.

وإذا كان هذا الجانب يبرّر بعض مقومات التطوير فإنّ عقبات ومعوقات التثقف تقتضي الإظهار والتنبية إلى منافذ الفساد، والتي تضمنت تصرفات وتصريحات مسؤولي الإدارة الجبائية، لما لها من آثار خطيرة في استئراء الفساد وتغييب الوعي الجبائي ومنها:

٧ سوء استخدام الشعار التحسيس لدفاعي الضرائب خلال مرحلة الستينات حول دور الضريبة في تطوير البلاد، حيث كان يحمل العبارة "الضرائب الل شرّا لا بد منه"⁶، وكان الهدف منه أنّ يكون الكلف متقبلا للضريبة بدلا من أنّ يكون معرّفا لها.

٧ وصف الموارد البشرية المصطلح التحرر من عدم الكياسة التي غالباً ما تعرقل المبادرة والتجدد، والتي تؤثر على نوعية التأطير الجبائي خلال سنة 2012⁷، ولتؤكّده كون أكثر من نسبة 70% من القائمين في المجال العملياتي الجبائي لا يكون شهادة

¹Ministère des finances, le parachèvement de la reforme fiscal , op-cit, p32

² إبراهيم بن علي: آفاق النظام الجبائي في سياق إرساء نظام جبائي فعال، مرجع سبق ذكره، ص 33.

³ راوية عبد الرحمن، المدير العام للضرائب، عصرنة النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 31.

⁴ المعهد الوطني للمالية: هو التعديل لمدرسة التطبيق الاقتصادي و المالي المؤسس في 1964 خلال فترة السبعينيات يكون سنويا 150 مترص في التخصص الجبائي، و حول أيضا إبل معهد التقنيات المالية و المحاسبية سنة 1987، ثم بعد ذلك حول إلى معهد وطني للمالية تحت وصاية وزارة التعليم العالي، يكون في تخصصات الضرائب، الجمارك، المحاسبة العمومية، أملاك الدولة و التأمين.

⁵ أسست بالمرسوم التنفيذي 94-339، المؤرخ في 1994/10/24.

⁶ وزارة المالية: كتب خمسون سنة من الانجاز، مرجع سبق ذكره، ص 120.

⁷ راوية عبد الرحمن: المدير العام للضرائب، عصرنة النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 32.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة
جامعية، فكيف يمكن محاربة الغش والتهرب البائي الذي أوصل إلى حالة التئود للغشاش مع عدم النفاذ إلى نهاية 2016¹، مع
الأكيد الرسمي على حيازتهم على أكثر من 52% من موارد الخزينة في الاقتصاد غير الرسمي².
√ الانغلاق وعدم التواصل والتشاور والتحاور مع الكلف بالضربة الذي ظل شعاراً وهمياً يرفع دون سيد واقعي رغم إدراج هيكله
الزبون محفظة !!!³.

√ عدم العمل بالتؤشرات البائية والعقد بالأداء رغم إدخالها في تقييم العمل الجبائي سنة 2003⁴.
√ عدم الإفصاح على حقيقة الخلفات المرتكبة من الأعوان وعقوباً إلا في حدود وثيقة للفترة 2003- جوان 2012 بعدد
239 عقوبة إدارية و 89 عقوبة جزائية⁵، وما ورد بتقرير المفتشية العامة للمصالح الجبائية بأن عدد الموظفين الذين تمت معاقبتهم
اختلف الرتب بلغ 199 موظفاً سنة 2011، تضمنت عقوبات مختلفة من الإنذار إلى التحويل على العدالة⁶.
المطلب الثاني: مقومات تحسين وتطوير الطاقة الجبائية وترشيد الرقابة والمنازعات الجبائية لعلاج الغش والتهرب
الجبائي.

يرتكز الأداء البائي الراشد في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة على ضمان مس و تطوير الطاقة البائية الحقيقية التي يؤثر عليها
بالتحسن والتطور السند للمردودية البائية "اصيلة البائية الكلية"، من خلال التوسع والتنوع المستدام في الوعاء الجبائي مهما
كانت مصادره المجتمعية والمستويات والأصناف الشمولة به، مع الالتزام بالتوزيع العادل في تحمّل التكاليف البائية بـ الكلف
وتخفيف للضغط البائي وترشيد الرقابة البائية لكشف حقيقة الأوية البائية لتمعية مع إرساء قواعد الإنصاف الجبائي في
المنازعات البائية بإنفاذ قواعد العدالة على المنازعات البائية ائزائية وفحص تلك القومات بإظهار معوقا ودا يال بالأنطومة
البائية ائزائية يجب معرفة ما يلي:

√ مقومات مس وتطور اصيلة البائية وعلاج منافذ الفساد البائي.
√ ترشيد الرقابة البائية والتكفل بالمنازعات البائية ائزائية لعمالة الفساد البائي.

أولاً: مقومات تحسين تطور الحصيلة الجبائية وعلاج منافذ الفساد الجبائي: يحوز الاهتمام بتمويل التنمية المستدامة درجة
السبق على قيق التنمية المستدامة، ويؤثر مس وتطور اصيلة البائية سنوياً على مقومات الأداء التمويلي للنظام البائي الراشد
ولا شك بأن تلك المقومات متكاملة ومترابطة الجوانب التشريعية والهيكلية، والرفع من قدرات الموارد البشرية في إنفاذ أنظمة جبائية
مواكبة ومواءمة للطرف الاقتصادي والاجتماعي في إطار التحضر البائي الذي يستهدف تعزيز المال العام في جانب الإيرادات وفي
النفقات العامة لا يضمن بـ ويدات العامة، وسد منافذ الغش والتهرب البائي، وكل أشكال الفساد البائي وأسبابه من عدم

¹ المادة 43 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015، مرجع سبق ذكره.

² تصريحات الوزير الأول في لقاء إعلامي يوم 2015/08/04.

³ رواية عبد الرحمن: مرجع سابق، ص 30.

⁴ Direction générale des impôts, dispositif d'évaluation des performances des services extérieurs.

⁵ Ministère des finances, le parachèvement de la réforme fiscale, op-cit, p29.

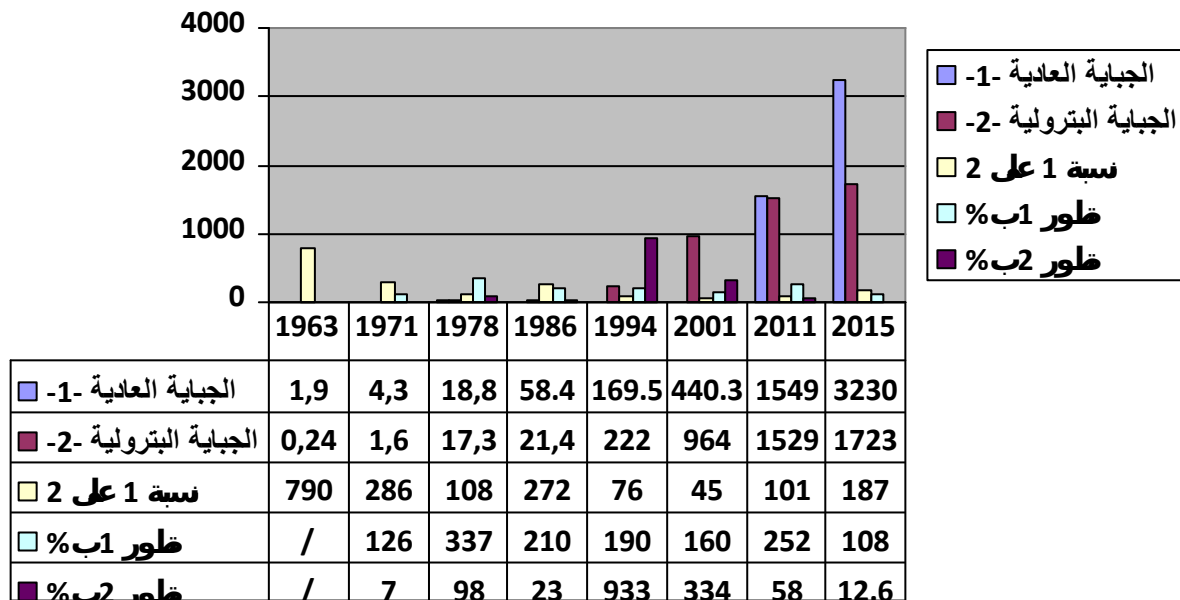
⁶ La direction générale des impôts, inspection générale des services fiscaux bulletin des impôts N° 16 ET 17 du 06/06/2012.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

الإنصاف الجبائي، وارتفاع الضَّغط الجبائي وهدر المال العام وتبديده، إنّ العلاج المسبق لكل أسباب الفساد الجبائي وما يرتبط بالآلية العامة الوظيفية كمنظومة كُلية شاملة تتطلب درجات الحماية القصوى للمال العام مهما كان مصدره، سواء من الإيرادات العادية أو إيرادات الجباية البترولية، غير أنّ مسيلثالية العامة في الجزائر تبين أنّ بلوغ المؤسسة الجبائية مفهوم مؤسسة منتجة ومتطورة كان ضحية تأثير المؤسسة للرعية التي لم تؤثر على ترشيد الإيرادات العامة الكلية فحسب، بل الأخطر من ذلك أنّ قوّت (زبون محفظة) حسب السعى المستهدف في آخر هيكله جزائرية، ذلك أنّ مقومات السدّ إنتاجية المؤسسات بقطاعات الأنشطة المختلفة والتي تشكّل أبرز مقومات توسيع الوعاء الجبائي ورفع من الطاقة الجبائية، وبالتالي الحدّ والتطور المستمر للحصيلة الجبائية يتم تدميرها بارتفاع الجباية البترولية وحبسها إلى مؤسسات لتخصيص الموارد المالية على القطاعات والاستعمالات المختلفة فضلا عن ذلك فإنّ هذا التخصيص لا يتم وفقًا لقتضيات الكسب والتكلفة، ولكنه يتم على أساس عملية مراجعة على المستوى السياسي والاقتصادي والإداري، أيّ منفذ للفساد الاقتصادي والإداري لنظام الكم من أبواب التخصيص عبر الميزانية العامة وإهدار المال العام كما تؤكد عديد الدلائل ومنها:

(أ) مقومات ترشيد ثنائية الجباية العادية والجباية البترولية لعلاج ومكافحة الفساد المالي والإداري: قورز مسيرة الترتيب بوضع الجباية البترولية والجباية العادية في الجزائر، علاقة ثنائية الضرر والإهمال للجباية العادية عند ارتفاع الجباية البترولية بصور مختلفة مباشرة وغير مباشرة والعلاقة الاستغلالية للجباية العادية عند انخفاض الجباية البترولية، لسد منافذ العجز والإبقاء على منافذ الفساد كما يوضحه الجدول والرسم البياني التالي:

الجدول (5-2): التحصيلات الجبائية للفترة 1963-2015.



المصدر: من إعداد الطالب بناءً على معطيات كتاب خمسون سنة من الانجاز، وزارة المالية، ص ص 82 و 90.

قانون المالية لسنة 2015 تقديرية.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

تب. معطيات الدول والشكل البياني أعلاه التحسن والتطور في الإيرادات العادية، والتقلبات الشديدة في الإيرادات البائية البترولية وأن تلك الثنائية لم تستند بمقومات ضمان التحسن والتطور المستدام، بل كثيراً ما كانت ثنائية لإرباك التحسن والتطور في الإيرادات العادية من خلال:

٧ هيمنة القطاع الريعي على مراكز الاهتمام الأساسية في المجتمع وارتكازه على منطق إقصاء القطاعات الأخرى التي لا تتواجد ولا تعيش إلا في كنف القطاع الريعي ذاته.

٧ هيمنة القطاع الفطري الريعي على مفاصل الاقتصاد وجعله يتواجد في قلب الديناميكية الاقتصادية التي تتوقف قوياً على قوة أداء القطاع الريعي، وليس على توسيع الطاقة البائية.

٧ إتباع مقارنة تنمية تتركز أساساً على أداء القطاع الريعي، وقد أدّى ذلك إلى ميلاد السلوكيات الرعوية وتفشيها على نطاق واسع¹، وسرعان ما ولّت إلى مداخل للفساد بمختلف أشكاله وصوره ارتباطاً بالبيروقراطية وقتل المبادرة والتطور.

٧ تغيب مقومات المؤسسة المنتجة فيها (البائة مؤسسة) ليحل محلها منظومة تنمية تعتمد ميزانية الدولة ونظام دعم الأسعار ومسح القروض كشكل لإهدار الصيلة البائية ومقوض مقومات سينها وتطويرها.

٧ تغيب مقومات الطاقة الاستيعابية للاقتصاد الوطني ورّها في الرفع من الطاقة البائية بفعل هدر النفقات العامة.

٧ ضعف أجهزة الرقابة والماسبة والمساءلة على استخدام المال العام، أدّى إلى تفشي الغش والتهرب البائي ومختلف أشكال الفساد في هدر النفقات العامة وتبديد المال العام.

ب) مقومات علاج ثنائيات أنظمة الجباية العادية لسد منافذ الفساد الجبائي: لم تسلم الجباية العادية من اختلاق ثنائيات لا تتركز على معايير محدّدة في تصنيفها إلى جباية الدولة والبائة الملية، أو ب. هياكل البائة العادية والبائة المكية أو البائة الملية والبائة البيئية، وتلك التصنيفات هي أقرب ما تكون لتجزئة الوعاء البائي لعادي، وتقويض مقومات علاج منافذ الفساد البائي من خلال صعوبات الإفصاح البائي والتزام الشفافية الجبائية، وتحديد المسؤولية في المحاسبة والرقابة عن الوعاء والتحصّل وتظهر كثير الدلائل على أنّ ذلك التصنيف مدخلا للفساد الجبائي يجب سدّه وعلاجه قبل التفكير في مكافحته كونه من معوقات سدّ الصيلة البائية وتطويرها من خلال ما يلي:

٧ المؤسسات الإيجابية لتطور الحصيلة العادية للفترة 1967-2015، تخفي حقائق كونها من العائدات غير المباشرة ولا تساهم فيها الدّخول والأرباح والتّبرّات إلا بنسب ضئيلة جداً لاستثناء الفساد البائي.

٧ مثّلت مساهمة الضرائب غير المباشرة بصفة إجمالية للفترة بنسبة 73% من البائة العادية²، خصوصاً في العشريّات الأربع الأولى.

٧ الاعتماد على الاقتطاع من مصدر خاصة ضرائب الأجور التي تمثّل نسبة 70% من الضرائب المباشرة.

٧ تؤكد استمرارية الاعتماد على ضرائب الاستهلاك والإنفاق ضعف الرقابة والتّحوط من تدهور الصيلة لغياب أو تغيب مقومات الترشيد، وتعكس في نفس الوقت تأخر النظام البائي العادي رغم عديد الإصلاحات في مواكبة الأنظمة البائية الدولية كما يوضحه الدول التالي:

¹ لطرش الطاهر: حدود القدرة التنافسية للاقتصاد قائم على الربيع، محاولة تحليل آثار التنظيم الريعي للاقتصاد على التنافسية الخارجية للاقتصاد الجزائري، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والسياسية، العدد 20، جويل 2013، ص 11.

² وزارة المالية: كنب خمسون سنة من الإنجاز، مرجع سبق ذكره، ص 81 و 82، بتصرف.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

الجدول (5- 03): مساهمة الضرائب المباشرة وغير المباشرة في الهيكل الجبائي العادي لبعض بلدان منظمة التعاون للفترة

1965-2012، خارج الضمان الاجتماعي.

البلد	إيطاليا	كوريا الجنوبية	المكسيك	نيوزيلندا
السنوات	ض.م.%	ض.غ.م.%	ض.م.%	ض.غ.م.%
1965	38	62	/	72.1
1975	45	54.2	/	75.8
1985	61.1	38.9	26.8	73.2
1995	60.1	39.9	36.3	66.7
2005	62.5	37.5	32	67.9
2012	55.1	44.9	36.5	60.5

Source: statistiques des recettes publiques des pays membres de l'OCDE (1965-2012), p 13.

تتطلب معطيات الدول أعلاه أن مقومات حسن الصيلة وتطورها إنما تركز على الضرائب المباشرة التي يمكن التحقق منها وإنفاذ معايير الترشيد من محاسبة ومراقبة ومساءلة، أما الاعتماد على الضرائب غير المباشرة فهو تقويض لقوات الترشيد وتغطية لانتشار الفساد الجبائي.

ثانيا: ترشيد الرقابة الجبائية والتكفل بالمنازعات الجبائية الجزائية لمعالجة الفساد الجبائي: يعتمد بناء النظام الجبائي على مبدأ التصريح ومبدأ حسن نية الكلف حول ما صرح به من المبادئ الأساسية للنظام الجبائي التصريحي كما هو معمول به في الجزائر وفي مقابل ذلك تستند الإدارة الجبائية إلى مبدأ حق الرقابة والاطلاع بمختلف أشكالها (الرقابة على التصريحات أو التحقيق الجبائي في التصريحات، أو التحقيق العملي في الوضعية الجبائية الشاملة أو المعاينات والتحقيقات، أو الاطلاع لدى الإدارة والهيئات العمومية والمؤسسات، أو لدى الهيئات المالية والمكلفين آخرين بالضريبة، أو لدى الغير دون أن يدفع أمام مصالح الجبائية بالسّر المهني)¹ ومن القارة العملية الجبائية فإن الرقابة الجبائية في بيئة المال والأعمال الجزائرية تأخذ الأنواع التالية (الرقابة على الوثائق، نواتج المعاينة الرقابة على التقييمات العقارية، التحقيق الصوب، التحقيق في المحاسبة والتحقق العملي في الوضعية الجبائية الشاملة بالإضافة إلى الرقابة على أسعار التحويل² للمؤسسات المرتبطة بعقد شراكة وتقوم بالاستغلال في الجزائر، ومع توفر عناصر تفترض وجود عمليات تحويل غير مباشر للأرباح "يمكن للمحققين في إطار المحاسبة أو التحقيق الصواب أن يطلبوا من هذه المؤسسة تقديم وثائق تسمح لها بتبرير سياسة أسعار التحويل المطبقة بين مختلف المؤسسات المتصلة الناشطة سواء في الجزائر أو في دول أخرى، وعند الاقتضاء تصحيح الأسعار المطبقة بالمقارنة مع تلك النافذة عن مبدأ التنافسية الإيجابية"³، كما تم إنشاء قسم التحريات الجبائية للقيام بهام مكافحة كل أشكال الغش والتهرب الجبائي لا سيما التي لها انعكاسات هامة على الجانب الاقتصادي والمالي بالنسبة للملفات التي لها أهمية كبرى⁴، وبالإضافة إلى تقوية إجراءات الرقابة ومكافحة الغش والتهرب الجبائي بإنشاء البطاقة الوطنية لمرتكي أعمال الغش ومرتكي المخالفات الخطيرة للتشريعات والتنظيمات الجبائية والمركية والبنكية والآلية والتجارية، وعدم القيام بالإيداع القانوني

¹ المواد من 18 إلى 69 من قانون الإجراءات الجبائية الجزائري.

² إجراء تم تأسيسه بموجب قانون المالية لسنة 2012 و 2013.

³ إبراهيم بن علي: مدير العلاقات العمومية والاتصال، آفاق النظام الجبائي الجزائري في سياق إرساء نظام جبائي فعال، مرجع سبق ذكره، ص 20.

⁴ المادة 445 من الأمر رقم 21-08 المؤرخ في 2008/12/30، والمتضمن قانون المالية لسنة 2009.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

أسباب الشركة وتبني إجراء التلبس البائي¹ باستغلال رقم التعريف البائي² كمحور رئيسي للصحيفة البائية³، التي تعرف على أ ملف وحيد ومركزي يتضمن مجموع العمليات المتعلقة بالوضعية البائية للمكلفين بالضريبة إلى جانب نشاطاتهم وملكهم قصد استغلالها بطريقة منسجمة وغير مشتتة سواء تعلق الأمر بحال الوعاء أو التحصيل أو الرقابة أو النزاعات كوسيلة عصرية لمكافحة الغش والتهرب البائي، وكذا مكافحة الجريمة الاقتصادية والمالية بكل أشكالها، وتلك الرقابة من أشكال ووسائل ترشيد الرقابة البائية تدفع بتفحص نتائجها عبر مسيرة الإدارة البائية كما نوضحه فيما يلي:

أ) مقومات ترشيد الرقابة الجبائية من خلال مؤشر عدد الملفات وتطور الموارد البشرية فقد ب تقرير اللجنة للإصلاح الجبائي في تقييمه للفترة الممتدة من 1963-1989، فأرقا رهيبا ب حجم البقي للملفات البائية وعدد الأعوان بالوارد البشرية فتم إحصاء بعض العيانات قابلة عدد الأعوان بعدد الملفات، فوجد بمصالح مفتشية الضرائب سيدي أحمد بالجزائر العاصمة 1100 ملقا جبائيا مقابل موظف واحد، وبولاية بجاية 500 ملقا للعون الواحد وبولاية الوادي 350 ملقا للعون الواحد⁴ وحسب دراسة معدة من طرف زهرة المالية لنفس الفترة، تبين أن كل عون جبائي يقابله 300 ملف⁵، بينما كان مؤشر العاللي 100 ملقا لكل عون بنفس الفترة في كل من فرنسا وبلجيكا مع الفارق في الخبرة والكفاءة وظروف العمل⁶، و لكن فحص ذلك المؤشر وفقًا للهيكله للهيكله البائية 1992-2004 و 2006-2015 في عدم التناسب في عدد الملفات مع التأطير البشري كما توضحه معطيات الجدول التالي:

الجدول (5-04): مؤشر عدد الملفات الجبائية لكل عون للفترة (1992-2015).

عدد الملفات			الضرائب و الرسوم
2014	2004	1992	السنوات
1505826	1096736	237.000	الضريبة على الدخل الإجمالي لغير الأجراء
10239000	7798.000	4974.000	الضريبة على الدخل الإجمالي للأجراء
176364	65894	3560	الضرائب على أرباح الشركات
561391	476391	164.000	الرسم على القيمة المضافة
1235860	1110350	400.000	الرسم على النشاط المهني
4971248	3024790	591.000	الرسم العقاري
18689689	13572161	6369560	المجموع
21690	23042	17584	عدد الموظفين
862	589	362	النسبة (عدد الملفات لكل موظف)

المصدر: من إعداد الباحث باستغلال معطيات تطور الموارد البشرية في الجداول السابقة

¹ أحدث بموجب المادة 41 من قانون المالية لسنة 2006.

² تأسست بموجب المادة 42، هس المرجع.

³ وزارة المالية: كتيب خمسون سنة من الانجاز، مرجع سبق ذكره، ص 104.

⁴Rapport final du C.N..R.F, janvier 1999, op-cit, p 67.

⁵Rapport final du C.N..R.F, janvier 1999, op-cit, p 84.

⁶A.baghdadi : la fiscalité d'endettement et le plan d'ajustement structurel, p32.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

وتب³ الإعطيات أعلاه عدم التحكم في مؤشر عدد الملفات لكل عون، إذ ارتفعت خلال فترة الإصلاحات من 1992 إلى 2004 من 362 ملفًا لكل عون إلى 589 ملفًا لكل عون، وبالتالي خالفت هدف إصلاحات في تحسين القدرة الاستيعابية الرقابية للموارد البشرية، وازرت المؤشرات العالمية لأضعاف كبيرة حتى ولو اعتبرنا أن ملفات التسيير العقاري بسيطة، وهي التي ساهمت في رفع عدد الملفات لكل عون، ومع التوسع في النظام الجزائي يمكن أن يكون العدد الفعلي في حدود 1000 ملف لكل عون، وهو بذلك لا يوز للمعايير الدولية بعشرة أضعاف، مع التباين الكبير في الوسائل المادية والتأهيل، وبالتالي تشكل مقولًا أساسيًا لقوات الرقابة البائية. أ-2) مؤشر عدد الملفات لكل عون وفقًا للهيكلية الجبائية الجديدة (مديرية المؤسسات الكبرى) 2006-2015: إن تفحص المؤشر السابق ضمن الهيكلية الجديدة أكد تقييم الهيكلية الجديدة للرواج لها، بكون وسائل عصرية لتفعيل الرقابة والتحكم في التسيير الجبائي من خلال التسيير حسب الوظيفة النتائج الزهيدة جدا لمديرية المؤسسات الكبرى والمثبتة من خلال ما يلي:

✓ رغم التأخر من 2002 إلى 2006¹، فإن عدد الملفات وصيلة والرقابة يمكن إظهارها في معطيات الجدول التالي:

الجدول: (5-05) : التسيير و التحصيل الجبائي بمديرية المؤسسات الكبرى (الجبائية العادية) للفترة 2006-2013.

السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013*
عدد الملفات	954	1326	1525	1731	1901	1922	2113	2155
حصيلة الجبائية العادية -2-	265	264.7	324.37	447.92	512	546.06	614.3	706.64
نسبة 2 الى الجبائية الكلية %		33.64	32.9	38.2	39.1	35.26	45.41	45
عدد الموظفين	30	30	30	30	30	30	30	30
عدد الملفات لكل عون	32	45	51	58	64	65	71	72

المصدر: وزارة المالية كتاب خمسون سنة من الانجاز، مرجع سبق ذكره، ص 100. * مديرية العلاقات العمومية، مرجع سبق ذكره، ص 6.

وتب³ الإعطيات أعلاه الأهمية الكبرى لفئة المكلف، إذ تقل أقل من 0.3% من إجمالي فئة المكلف بالضريبة التابع للنظام الحقيقي حسب تقرير سنة 2006 وهو العدد الذي لم يتم بلوغه خلال سنة 2014، إذ لم يتجاوز عدد المكلف 2113 ورغم أهمية هذه الفئة في وعاء الإيرادات العادية أو البترولية فإن النقص الفادح في عدد الأعوان والتأخير في تنفيذ برنامج عصرنة الإدارة الجديدة مع نقص الرسكلة والتكوين، أفضى إلى 70 ملفًا ذا أهمية كبرى وطنية مقابل كل عون لمديرية المؤسسات الكبرى، ولأن التدفقات شملت عددًا ضئيلاً من الملفات في حدود 60.2 إلى 7% سنّي 2010 و 2011 وتوصلت إلى تصحيحات قدّرت مبالغها على الترتيب 3.5 مليون دج إلى 18.1 مليون دج وهي أقل من حصيلة الرقابة لسنة 2009 التي تجاوزت 60 مليون دج، مع ضعف التكوين في مراقبة المادة الخاضعة للضرائب خاصة في قطاع الطاقة والناجم²، وأما بقية الرقابة في الهيكلية القديمة فتبينها معطيات الجدول التالي:

¹ أنشأت بموجب المادة 32 من قانون المالية لسنة 2002.

² مجلس المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 29.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

الجدول 5- 06 : حصيلة الرقابة الجبائية بمختلف أشكالها للفترة 2011-2013. الوحدة: مليار دج

نوع الرقابة/ السنة	2011	2012	2013
التحقيق في المحاسبة 1	34.1	31.3	36.2
التحقيق المصوب 2	1.4	1.2	1.9
التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة 3	1.6	0.99	1.5
نواتج المعاينة 3+2+1	37.2	32.6	39.7
الرقابة على الوثائق	26.2	24.1	26.9
الرقابة على التقييمات	4.3	4.1	4.6
المجموع الاحمالي	67.7	61	71.3

المصدر: * ابراهيم بن علي : مدير العلاقات العمومية و الاتصال بالمديرية العام للضرائب، آفاق النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 36.
تو³ تلك النتائج القيمة الهامة للحصيلة التي كانت مشمولة في منافذ الغش والتهرب البائي، رغم أن عدد الملفات الرقابية قل 0.28% من مجموع الملفات المتكفل لـ ا، وهي أقل من نسبة السنة التي سبقتها حيث كانت تمثل 0.45%، ويرجع ذلك إلى نقص عدد الدققة على مستوى المصالح الجهوية للبحث والمراجعة، إذ لا يتجاوز 60 عوناً على المستوى الوطني إلا حال دون أن تبلغ نسبة الرقابة للملفات المبرجة 1% من حجم الملفات البائية.

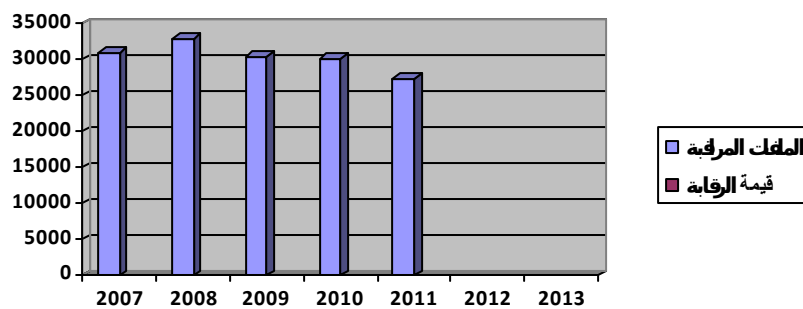
أ-3 مؤشّر تراجع الرقابة مع تطوّر الأنشطة: إن نتائج الرقابة البائية للفترة 2007-2013 كانت حسب الجدول التالي:

الجدول 5-07: الملفات الجبائية المراقبة و حصيلتها للفترة 2007-2013.

السنة/منتوجات الرقابة	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
الملفات المراقبة	30894	32795	30365	30029	27291	/	/
قيمة الرقابة	33.1	30.0	28.2	32.2	26.2	24.1	26.9

Source: lettre du DGI N°64/2012

الشكل 05-02: الملفات الجبائية المراقبة و حصيلتها للفترة 2007-2013.



Source: lettre du DGI N°64/2012

و تدب³ معطيات الجدول أعلاه تركّز الرقابة الجبائية على الجباية العادية مع تراجع في عدد الملفات والحصيلة في حين كان يفترض العكس لاستفحال التهرب البائي وتعدّد الأنشطة وتراكم الثروات كما يظهر لاحقاً.

أ-4 مؤشّر كشف استفحال ظاهرة الغش والتهرب الجبائي بمقابل تطوّرات المداخل والثروات: لتل طريقة التحقيق في الوضعية البائية الشاملة مقومًا أساسيًا في كشف استفحال ظاهرة الغش والتهرب البائي، نتيجة تضخم الثروات والأرباح لدى

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

الكلفة بارتفاع عدد الملفات، مع عدم تناسب ذلك في اتساع الوعاء الجبائي وارتفاع من الطاقة البائية وفي الضعف الشديد لهذا النوع من الرقابة البائية بـ عدد الملفات المبرجة و عدد الملفات المنفذة كما يظهره الجدول التالي:

الجدول 5- 08 : التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة للفترة 2008-2011.

السنوات	2008	2009	2010	2011
عدد الملفات الإجمالي -1-	547679	340125	376770	456035
عدد الملفات المبرجة -2-	364	362	310	450
عدد الملفات المنفذة -3-	353	358	297	204
نسبة 2 الى 1	0.07%	0.11%	0.08%	0.01%
نسبة 3 الى 1	0.06%	0.1%	0.07%	0.04%

المصدر: ابراهيم بن علي : مدير العلاقات العمومية و الاتصال بالمديرية العام للضرائب، آفاق النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص ص 23-25-38.

* مجلس المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 30.

وإذا كانت تلك النتائج³ الحجم الكبير لظاهرة الغش والتهرب البائي مقارنة بضعف هذا النوع من الرقابة، فإنّ إهات الوصية تبرز ذلك بعدة أسباب داخلية و خارجية، هي نفسها دليل للانعجال بالترشيد الشامل لنظومة البالية العامة الوظيفية ومنها:

ب) المنازعات الجبائية نقائص التكفل بالإنصاف الجبائي واتساع منافذ الفساد الجبائي: يعتبر التكفل بالشكايات والطّعون البائية من المؤشرات الدالة على الأداء الاجتماعي للمصالح البائية، فضلا عن كونه مؤشرا على إظهار منافذ الغش البائي وكل أشكال الفساد الجبائي طبقا لطبيعة الأنشطة وتطورها في بيئة المال والأعمال الزائرية ولذلك سنترك جانب التكفل بالمنازعات والطّعون للمبحث الموالي مع التركيز على المنازعات البائية الزائرية لإظهار مقوضات مقومات النظام البائي الراشد في معالجة مختلف أشكال الفساد البائي من خلال ما يلي:

ب-1) ارتفاع المنازعات الجبائية باستفحال الغش والتهرب الجبائي: إنّ معطيات المنازعات الردعية (المنازعات البائية الزائرية) للفترة 2005-2011⁴ ارتفاعا في المنازعات الردعية و تؤشّر استفحال ظاهرة الغش والتهرب البائي كما يبيّنه الجدول التالي:

الجدول 5- 09 : تطوّر حجم المنازعات الجبائية الجزائية (الغش والتهرب الجبائي) للفترة 2005-2013.

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
حجم المنازعات الجبائية	955	1084	968	997	1181	1254	1456	1487	845

Source: rapport sur l'activité contentieuse des directions des impôts de wilaya, op-cit, 2008, 2010, 2011 et 2013.

تو⁵ إعطيات السابقة العدد الضخم للمنازعات التي حوّلت إلى مصالح القضاء ضمن دعاوي الغش والتهرب البائي، والتي لا تشكل إلا نسبة ضئيلة جدًا من حجم المنازعات المتعلقة بالتسويات خارج التصريح البائي فدارت نسبتها ب 39.12% سنة 2007، و 53% سنة 2010، و 57.6% سنة 2011، بالإضافة إلى معدّل يتراوح بين 1 إلى 2% من المنازعات المتعلقة بالرقابة البائي كما يّيت تلك المنازعات الردعية طبيعة وأشكال الفساد الجبائي كما تظهره المعطيات التالية:

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

الجدول 5- 10 : أصناف المنازعات الجبائية الجزائية للفترة 2007-2013.

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
التهرب الجبائي	48%	64.2%	54.9%	54.3%	45.2%	53.1%	55.4%
عدم الالتزام بالتسديد	30%	20.7%	23.7%	27.5%	27.3%	24.3%	20.1%
مخالفة حقوق الضمان	22%	15.1%	21.4%	18.2%	25.8%	22.6%	24.5%

Source : direction générale des impôts, rapport sur l'activité

1-rapport N° 154/2008, op-cit, p26. (30 juin 2008).

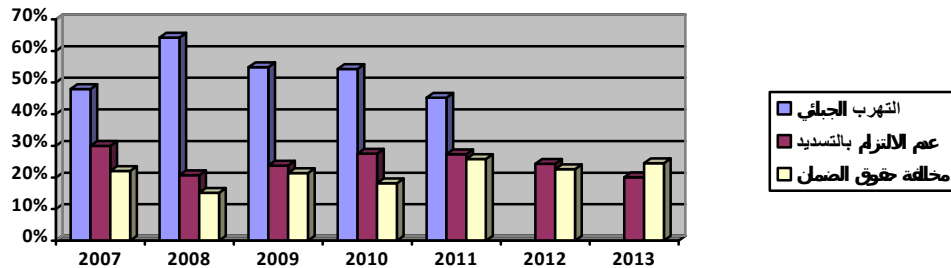
2- rapport annuel sur l' activité contentieuse 2010, du mai 2011, op-cit, p 59.

3- rapport N° 946/2011 et situation chiffrée des contentieux fiscale 2013., op-cit, p 44.

وتبين³ معطيات الجدول أعلاه المستويات القصوى للتهرب الجبائي ضمن الزئبة البسيطة من المنازعات 39.1 إلى 57.6 تتل

التهرب الجبائي نسبة 45.2% إلى 64.2% ولكن سبب ذلك من خلال الخطط التالي:

الشكل 5- 3 : أحجام وأصناف الغش والتهرب الجبائي للفترة 2007-2013 من خلال المنازعات الردعية.



المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات الجدول السابق.

إن تلك المؤشرات تعكس المعوقات والتحديات الكبيرة أمام الأداء التمويلي والتنموي للنظام الجبائي الراشد وتستوجب الترشيد الشامل على مستوى الإدارة الجبائية، وعلى مستوى العدالة الجزائية في إيجاد الفضاء الجبائي التخصصي لردع مختلف أشكال الفساد الجبائي. ب-2) المنازعات الردعية الأنشطة المشبوهة باستفحال الغش والتهرب الجبائي³ من معطيات تقارير المنازعات الجبائية الوطنية للفترة المذكورة أعلاه أن الغش والتهرب الجبائي يتمدد في الأنشطة المختلفة التي تشمل الاستيراد وتجارة الجملة والأشغال العمومية والتجارة المتعددة وخدمات وأنشطة الإنتاج والتحويل بنسب متباينة، كما تؤكد عينة من المنازعات الجبائية الجزائية في الجدول التالي:

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

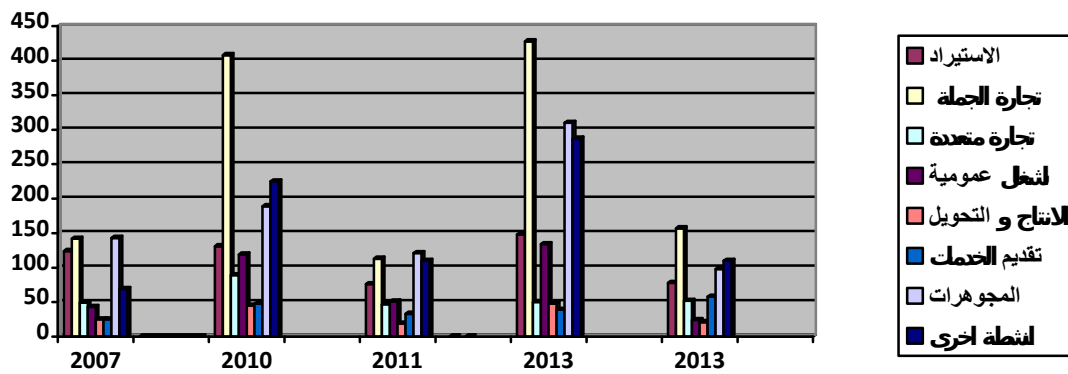
الجدول 5- 11 : توزيع منافذ الغش الجبائي عبر قطاعات الأنشطة للفترة (2007-2013)

2013		2012		2011		2010		2007		الأنشطة / السنوات
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
13%	78	10%	148	13.4%	76	10.4%	131	20%	124	الاستيراد
26%	157	29%	428	20%	113	32.5%	408	23%	142	تجارة الجملة
8.6%	52	3.4%	50	8.3%	47	7.1%	89	8%	49	تجارة متعددة
4%	24	9%	134	9%	51	9.5%	119	7%	43	اشغال عمومية
3.5%	21	3%	48	2.6%	19	3.6%	45	4%	25	الانتاج و التحويل
9.6%	58	2%	39	5.8%	33	3.8%	48	4%	25	تقديم الخدمات
16.3%	98	21%	310	21.4%	121	15.1%	189	23%	143	المجوهرات
18.3%	110	19%	287	19.4%	110	17.9%	225	11%	69	أنشطة أخرى
100%	598	100%	1444	100%	566	100%	1254	100%	620	المجموع

Source: ibid, 2008, p 26, 2010, p 59, 2011, p45.

تبيّن أن إعطيات أعلاه تمّدد أصناف الغش الجبائي في قطاعات الأنشطة المختلفة للفترة 2011-2007 كما يجسّده الشكل التالي:

الشكل 5-4: مستويات الغش والتهرب الجبائي في قطاعات الأنشطة للفترة 2013-2007.



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على معطيات الجدول أعلاه.

إن هذه الوضعية هي في متناول مقومات النظام الجبائي الرّشّيد كونه يؤلّق دليّة تدرّج يكله وإجراءاته ومنظومته المؤسسية ذات تأثير كبير على أدائه، يعدّ التّشديد الجبائي من مقومات علاجها بشكل مسبق ومكافحتها عند إثبات حدوثها من خلال تنسيق الجهود بين هياكل النظام الجبائي والمركبي لردع مختلف صور المساس بالاقتصاد الوطني، خاصة في سدّ التهريب عبر الحدود، كما بيّنته قضايا التهريب المثبتة خلال سنة 2011، والقُدرة ب 1812 قضية تدبّر أنّ الدّود الغريبة تُثّل منها نسبة 52%، 947 قضية والدّود الشرقية بنسبة 22%، 400 قضية بلغت حصيلتها 11.3 مليار دج سنة 2011 في مقابل 5.9 مليار دج سنة 2010 و 3.8 مليار دج سنة 2009، أمّا عدد النزاعات المسجلة سنة 2011 فقد بلغت 30525 مخالفة جمركية وسنة 2010، 28387 وسنة 2009، 24209 مخالفة، بلغت مجموع الغرامات المطبّقة عليها 307.6 مليار دج لسنة 2011 تُثّل منها مخالفات التهريب 66.7 مليار دج بنسبة 45.9%، ومخالفة تشريع الصرف 63.6 مليار دج بنسبة 43%، إلى جانب هذا الجّم الرّهيب من التهريب الجمركي فقد لوحظ سوء في تسيير السّلع الجوزة من طرف مصالح الجمارك فساد وتلف وتدهور في

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

قيمتها، ومع طول مدة مكوث تلك المحجوزات سلع وسيارات ^{٣٣}أت بعض مصالح الجمارك لكراء مساحات ومحلات ملك للغير، ^{٣٤}أدى إلى ارتفاع مصاريف توفر الأمن الكافي لحمايتها لسنوات عديدة في الموانئ، وعلى الحدود كانت عرضة للسرقة على مستوى جميع مكاتب الجمارك دون التعرف على مرتكبيها من تسبب في ضياع موارد مالية لصالح الخزينة العمومية¹.

¹ مجلس المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص ص 36-37، بتصرف.

المبحث الثاني: مقومات ودعائم النظام الجبائي في معالجة ومكافحة الفوارق والآفات الاجتماعية المرتبطة بالفساد والجريمة المنظمة.

تتلخص مقومات النظام الجبائي أهم محددات العدالة أو الظلم الاجتماعي والاقتصادي في أي دولة أو نظام حكم، ويتوقف ذلك على وجود أو عدم وجود مقومات الإنصاف الجبائي وعلى إنفاذها في معالجة الفوارق الاجتماعية ومظاهر وأشكال الظلم والاستغلال والقهر والحرمان من منافع الموارد اتمعية ومن عدم المساواة في توزيع عوائد الدخل والثروة ليسد بذلك منافذ الفساد بكل أشكاله ومداخله لإبعاد آثاره الخطيرة على السلم والتماسك الاجتماعي ويعزز دور الدولة في إرساء قواعد العدالة الاجتماعية التي تمثل الفضيلة الأساسية الأولى في المجتمع والتي يتطلع الجميع لوجودها قبل وجود النظام الجبائي وقبل وجود الدولة في حد ذاتها، لكن بلوغ العدالة الاجتماعية مسألة صعبة، ولا يقتصر وجودها على مقومات الإنصاف الجبائي بل يتطلب الأمر مقومات خارجية داعمة من منظومة الدولة وهياكلها ومن اتمتع برمتها، كون مقومات الفساد والجريمة المنظمة المرتبطة به هي آفات اجتماعية مدمرة لهم اتمتع ولأهم المبادئ التي يحكم المجتمع، ويستند إليها أن الفساد بكل أشكاله يهدم العقد الاجتماعي الذي يرسى العلاقة بين الدولة والفرد و اتمتع، من خلال العلاقة البائنة كأساس للعدالة الاجتماعية فهومها الواسع الذي يلزم الدولة من مدخل الإنصاف الجبائي بالتدخل الإيجابي في تمكين الأفراد من التمتع بالحقوق في التعليم والعمل والسكن والعلاج، ويتكافؤ الفرص في استغلال المنافع والموارد اتمعية وبعدها توزيع الثروة والدخل مقابل إقرار واجب حمل الأعباء العامة والمساهمة في التضامن الاجتماعي، وهو ما يتطلب إظهار تلك المقومات وتشخيص معوقاتها وإصلاحها من خلال ما يلي:

٧ مقومات الإنصاف الجبائي في معالجة الفوارق الاجتماعية وإعادة توزيع الدخل والثروة.

٧ المقومات الخارجية الداعمة للنظام الجبائي الراشد في مكافحة الآفات الاجتماعية الناجمة عن الفساد والإفلات من العقاب.

المطلب الأول: مقومات الإنصاف الجبائي في معالجة الفوارق الاجتماعية وإعادة توزيع الدخل والثروة.

يستند النظام الجبائي الراشد في أداء دوره الاجتماعي في معالجة تحديات الفقر والتخفيف من حدته إلى مقومات الإنصاف الجبائي التي يؤشر على وجودها أو انعدامها القبول أو الرفض الاجتماعي للنظام الجبائي، ومن الشرائح الأوسع في المجتمع بالإضافة إلى جملة العوائق والتحديات المرتبطة بالفساد الاجتماعي من مدخل التفاوت الاجتماعي والطبقي، كالتأخر بلا سبب وانتشار أشكال النفوذ الاجتماعي مع الارتباط بالظلم والاستغلال للفوارق الاجتماعية وعدم المساواة في الفرص والكسب والخدمات العامة ومنافع الموارد اتمعية، وطغيان الاستبعاد الاجتماعي على أساس الفوارق الاجتماعية كالجنس واللون واللغة والدين والإمالة والفئة... الخ، وتلك المداخل التي تغفل الفساد واستغلال النفوذ التشريعي أو التنفيذي أو الأمني أو القضائي المرتبط بأوساط الحكم الفاسد، فيؤدي ذلك إلى تدهور السلم الاجتماعي والتآكل اتمعي وتغييب مبادئ إنفاذ العدالة الاجتماعية، مما يقتضي إرساء مقومات الإنصاف الجبائي كأساس معاقل كل أشكال الفساد الاجتماعي العيق لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة، ومن هذا المدخل نحاول إظهار مقومات الإنصاف الجبائي بالنظام الجبائي الجزائري معاقل كل منافذ الفساد الاجتماعي من خلال:

٧ الوعي الجبائي والتحصن الجبائي مدخل أساسي لرصد وعلاج منافذ الفساد الاجتماعي.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

لهؤشرات التركزز على مساهمات الفئات الاجتماعية في الحصيلة الجبائية مدخل لتعزيز العدالة الاجتماعية.

أولاً: مدخل الوعي الجبائي والتحضر الجبائي: يعد الوعي الجبائي بأهمية المال العام والافظة عليه أولى المقومات الرائدة والنافذة لنفاذ الفساد الاجتماعي، فتقافة المحافظة على المال العام في مصدره (تشجيع الكسب المشروع والشريف كأساس لتوسيع الوعاء البائي يؤدي إلى المحافظة على مصادر الإيرادات الجبائية وغير الجبائية العامة) وثقافة المحافظة على المال العام في مصبه (إنفاذ النفقات العامة في أوجه تخصيصها وفقاً للاحتياجات) اتمعية هي أساس الرقابة اتمعية الشاملة التي تدعم الرقابة البائية مفهومها الواسع)، إن تطور الوعي البائي يرتبط بتطور المجتمع المدني كاحد الفواعل الاساسية الهادفة إلى ضمان تحقيق التنمية الشاملة المستدامة (الدولة، القطاع الخاص والمجتمع المدني)، وبذلك يرتقي إلى إرساء التحضر الجبائي الذي يجسد العلاقة التشاركية في الحكم والدولة وفي تحقيق التنمية كجوهر لعلاقة المواطن وتلك هي المداخل التي يعملها في الدول المتقدمة وفي الأنظمة الجبائية المتطورة فقد عملت كوريا انبوية على جعل التحضر البائي القوام الأساسي في إفاظ على المال العام من خلال مشاركة كلفين في إرساء قواعده وتتبع مخرجاته ما أدى إلى تقليص منافذ الفساد الاجتماعي وبلوغ درجة التحضر البائي¹ ذلك أن التحضر البائي يرتبط بالإنصاف التالية:

أ) الإنصاف الجبائي كأداة للاستقرار الاجتماعي: تؤدي الثقافة البائية والتحضر الجبائي إلى إرساء أسس العدالة الاجتماعية من خلال الإنصاف، ورغم تعدد مفاهيمه بتعدد الأنظمة الاقتصادية ودرجة تطورها، فقد تناول في إطار الصياغات التالية:

أ-1) الاقتصاد السياسي للإنصاف: يُنظر إلى الإنصاف الجبائي والعدالة الجبائية في معالجة صور ومظاهر وأشكال الظلم الاجتماعي على خلل في توزيع الدخل والثروة وإيمان منها، أي العدالة التوزيعية للأداء البائي لتحقيق المساواة للجميع أمام القانون والقضاء مقولمه الأساسي المساواة في تحمل الأعباء والتكاليف العامة وضمان فرص متساوية للجميع مرتكزها الأساسي التزام السلطة التشريعية بالعدالة البائية عن سن التشريع البائي الذي يستهدف الاستقرار الاجتماعي بالارتكاز على الأعراف والمعايير الثقافية اتمعية التي توائم بارتفاعات الدخل وظل التكاليف الضريبية.

أ-2) العدالة كإنصاف (إعادة الصياغة): ومقتضى هذا المفهوم أن اتمتع برؤيته يحزم بوجود العدالة قبل وجود النظام البائي والدولة في حد ذاته فهي الأصل الأول من أصول إياه الاجتماعية، ولذلك فإن مفهوم العدالة هنا هو الإنصاف الذي يندرج في إمعيات وإؤسسات داخل البنية الأساسية لنظام الحكم والدولة من مستويات الداخل إلى الخارج أي الإنصاف الداخلي للنظام البائي يكون أساس العدالة الاجتماعية في مخرجاته لكل الأطراف ذات العلاقة وعليه فإن مفهوم العدالة كإنصاف يركز على العدالة إلية أولاً ثم العدالة الأهلية أو الوطنية ثم العدالة العالمية أو الدولية²، وإذا كان هذا المفهوم في ثقافة الوعي والتحضر البائي منطقياً وبرزاً في الحفاظ على المال العام وتعزيز الرقابة على كل أشكال الفساد الاجتماعي خلال تدرج مستوياته من المحلي إلى الوطني ثم إلى الدولي، مما يجعل من فاعلية المجتمع المدني وإبابة إلية أساس العدالة الجبائية في مسعى تحقيق التنمية الشاملة المستدامة على مختلف مستوياتها إلية.

¹Programme de partage des connaissances , op-cit, p 342.

² إدوارد أزانك: الاقتصاد السياسي للإنصاف ، ترجمة نادر إدريس التل، دار الكتاب الحديث، عمان ، الأردن، 2009، ص 138-139.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

أ-3) الإنصاف والتنمية: تعدّد مفهوم الإنصاف ومجالاته في التنمية في منظور المؤسسات الدولية والوطنية فقد قدّم الإنصاف على أنه ضرورة منح الفرص المتساوية للأشخاص في عيش الحياة التي يختارونها وفي النجاة من آثران الشدّيد في النواتج فالإنصاف هو أساس التنمية طويلة الأمد كثقافة في المؤسسات والسياسة. ولكلّه أهداف. اتمع ولعاقبة الآثار السلبية للتنمية وتخفيض عدد الفقراء ومعالجة منافذ القوّة السياسي، وانعدام العدالة في توزيع الثروة كأسباب للفوارق الاقتصادية والاجتماعية¹ وقد تطوّر هذا المفهوم في السياسات والاستراتيجيات طويلة الأجل ليكون أوسع وأشمل من المعالجة إلى التّحصين المسبق لكل منافذ الفساد، ولذلك عرف أنّ الإنصاف لا يعني المساواة الاجتماعية ولّا هو المساواة في الحصول على سكن يستجيب لوسائل النظافة، الماء والتّطهير، الطّاقة والأمن، التّشغيل، الخدمات العمومية، التّقل والصحة التّربّية، الشّروط الأساسية للتنمية الرّيفية².

أ-4) الإنصاف الجبائي في الإسلام: للفكر الإسلامي السّبق والرّيادة في تعزيز السلم الاجتماعي وسد منافذ الفساد، إذ جعل من صلاح الإنسان صلاح عمله وجعل من الرّكّاء ومصاريفها إلهية سلّية. سلّية دعوى. إلى اتمع من كل أشكال الفساد، فمفهوم الفساد الاجتماعي في الإسلام ارتكز أولاً على الإنسان، قال تعالى: "ظهر الفساد في البرّ والبحر بما كسبت أيدي النّاس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلّهم يرجعون"³، وقد عدّ بعض المفسرين أنّ هذا المفهوم للفساد شاملاً للأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية* وتضمّنت السيرة النبوية إظهار منافذ الفساد ومصادره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا وإنّ في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب"⁴، وقال صلى الله عليه وسلم: "ولنّ سوء الملق يفسد العمل كما يفسد الملح العسل"⁵ وهو الإدخال الذي يبيّن أهميّة الإنصاف والعدالة في الرّكّاء وفي بقية الحقوق على أموال الأغنياء لتعود على فقرائهم، فمفهوم الإنصاف الجبائي في الفكر الإسلامي تعفّ ذلك ليرتبط بمحاربة البذخ والتّرف ومجون الحكام لّا يؤدي إلى سقوط الأمم والدّولة برمته لأنّ تلك الأسباب طمّ النشاط الاقتصادي فيتحوّل ذلك الإفساد إلى مفسدة اجتماعية تذهب الآمال عن السّعي والنشاط⁶، كما فسّر الفساد على أنّه اختلاط بين التجارة والإمارة، فيؤدي إلى تغييب الإنصاف الجبائي، وبالتالي تعطلّ التنمية وزوال الدّولة، لا خفاء أنّ تجارة السلطان تؤدي إلى ضرر الرّعية وفساد إلباية، ولّا تؤوّل بآخره إلى خراب العمران ونفاذ الدّولة⁷، وأصبح ذلك التّشخيص خاصية مميزة للفساد الاجتماعي المرتبط بنظام الاستبداد الذي يؤدي إلى ترسيخ ثقافة العنف والقهر الكرس للتخلف وتعطيل التنمية، فيقترن النظام الضريبي عند فقدانه الإنصاف الجبائي بالأسباب القوية لزوال الأمم والدّولة، وتصبح ثقافة أنّه ليس هاك أصعب على الإنسان من شيئين هما الموت والضرائب كدليل لقت ورفض النظام الضريبي الفاقد للإنصاف الجبائي، ويكون سبباً في تعميق الفساد الاجتماعي ليتجاوز الحد فيؤدي إلى انهيار نظام الاستبداد برمته⁸، وقد اشتملت الثقافة

¹ البنك الدولي: تقرير عن التنمية في العالم، الإنصاف والتنمية، نشر مشترك مع مركز طهران للترجمة والنشر، 2007، ص ص 160-107.

² القانونين 10-02، المتضمن المصادقة على المخطط الوطني لهئية الإقليم، المؤرخ في 2014/07/29، الجريدة الرسمية 61، ص 98.

³ الآية 41 من سورة الروم

* أبي جعفر محمد بن جرير الطبري: جامع البيان عن تأويل آيات القرآن، المجلد الأول، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2001، ص 168.

⁴ محي الدين أبي زكريا النووي: رياض الصالحين، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، لبنان، 2007، ص 129.

⁵ محي الدين أبي زكريا النووي: صحيح مسلم، المجلد السادس، الجزء الأول، دار المنار، القاهرة، 2003، ص 209.

⁶ ابن خلدون: المقدمة، مرجع سبق ذكره، ص 265.

⁷ أبو عبد الله الأزرق: دائع للسك في طبائع الملك، مرجع سبق ذكره.

⁸ ابن عبد الرحمن الكواكبي: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، رغبة، الجزائر، ص 91.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة
والفكر الإسلامي على دراسات متعددة لدر من ضعف الوعي المدني بأخطار الاستبداد و الفساد على اتمتع برؤيته نتيجة غياب
أسس الإنصاف والشورى وثقافة حماية المال العام كأساس للتطور والتنمية¹.

ب) التحضر الجبائي منصة الرقع من الإفصاح الجبائي وتحقيق الشفافية الجبائية في كشف منافذ الفساد الاجتماعي: يدغم
التحضر الجبائي مقومات الإنصاف انطلاقاً من إرساء ثقافة الإفصاح الجبائي، فقد بينت إارب الأنظمة الجبائية العصرية والرائدة أن
التحضر الجبائي هو أساس الكشف عن الطاقة الجبائية الحقيقية في المجتمع، فتعزز إدمات والهيكل العامة من خلال التصريح
التلقائي والشعور اتمعي بأهمية المساهمة في جودة الخدمات العامة، ومن يخالف ذلك يكون عضوة لعقوبة اتمتع و ينظر إليه على
أنه من افسدين اجتماعياً، في حين بينت مؤشرات الأداء والالتزام بالتصريحات الجبائية في الجزائر أن نسبة التصريح الذاتي من مجمل
مجمل الكلف بالضريبة لا يتجاوز 30% للفترة 2003-2012 كمعدل متوسط²، كما بينت أيضا تلك المؤشرات أن مبالغ
التسديدات التلقائية لا تشكل إلا نسبة 28% من مبالغ الديون الجبائية الكلية لنفس الفترة من مقومات معاملة هذا الجانب ولرفع
من الإفصاح الجبائي والشفافية الجبائية لكن النشر الواسع و التوعية بالحقوق و الواجبات الجبائية بالاستناد إلى:

ب-1) الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة وميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة: تستهدف تلك الوثائق إرساء الثقافة
الجبائية من خلال إظهار حقوق المكلف بالضريبة⁴، ومجمل القواعد المطبقة على الضرائب والرسوم تتضمن بالهيكل الجبائي لتدعيم
الثقافة الجبائية وإظهار حقوق وواجبات المكلف بالضريبة⁵.

ب-2) ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر: وهو وثيقة تستهدف أيضا أبرز الفاعلين في التنمية (القطاع الخاص) ليكون
مشمولا بقواعد الحكم الراشد من أجل تعزيز حقوق وواجبات المؤسسة الاقتصادية، كما فيها التزم بالارتباطة بالإنصاف
الجبائي⁶.

ب-3) قانون أخلاقيات المهنة: إذا كان الإنصاف الجبائي كمرتكز أساسي للنظام الجبائي الراشد يعتمد إنفاذه على الموارد
البشرية، ومن أجل أن تكون تلك المؤسسة للخدمات الجبائية ذات جودة للمتعامل معها، فإن ذلك الهدف يرتبط بالقواعد
الضابطة لأخلاقيات مهنة العمل الجبائي التوفقة أساساً على رشادة أو عدم رشادة العون الجبائي حتى تكون المصالح الجبائية أداة
لتحقيق الإنصاف الجبائي ورفع من التحضر الجبائي وفي غياب ذلك تتحول إلى إدارة للفساد ومنافذ لآفات الاجتماعية من قبيل
الرشوة والاختلاس ومدخلا للجريمة المنظمة بشتى أنواعها وأصنافها⁷.

¹ محمد الغزالي: الفساد السياسي في المجتمعات العربية و الإسلامية، دار المعارض، الجزائر، 2004، ص 52.

² Direction générale des impôts, indicateurs de gestion et contenu des performances, 2003, p 25 et 64.

³ النسبة من حسب الباحث بناء على إحصائيات مؤشرات التسيير، المديرية العامة للضرائب للفترة 2003-2012.

⁴ Direction générale des impôts : guide pratique des contribuables, op-cit, 2014.

⁵ Direction générale des impôts : charte du contribuable vérifiée.

⁶ ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة الجزائرية، مرجع سبق ذكره.

⁷ Direction générale des impôts: guide pratique des contribuables, op-cit.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

ثانيا: مؤشرات التركيز على مساهمات الفئات الاجتماعية في الحصيلة الجبائية الكلية: إنّ من أبرز مقومات الإنصاف الجبائي في معالجة الفوارق الاجتماعية ومكافحة الآفات الاجتماعية والإفصاح التام عن الفئات المساهمة في تغطية الالتزامات المجتمعية بالاستناد للأنظمة الأساسية والبائية السائدة كثقافة مهنية ذات تأثير اجتماعي ترتبط بطرق الكسب وأنشطته في إطار التنافس الاجتماعي، وفي غياب تلك المنظومة ينتج احتلال سلم القيم الاجتماعية، فتسود قيم الاحتيال والنصب والدعوى كل القيم المرفوضة اجتماعيا المرتبطة بالفساد الاقتصادي والاجتماعي والرقعة المنظمة التغذوية من آليات التهميش والإبعاد للكفاءات والإبداعات والأنشطة الإبداعية، واللغية لخرجات العقل والمنطق ليحل محلها التزوير والتقليد والرشوة والاختلاس والسرقة والاستحواد على المال العام، لتصل إلى البحار في البشر والعمالة وخيانة المجتمع والدولة¹، وتلك هي سمات الدولة الرخوة ذات الفساد الاجتماعي الذي من بسبأبه انعدام لوجه قيادة واضحة تدبّر مقومات الإنصاف من حيث:

/تشجيع تنوع الأنشطة الاجتماعية وحمايتها وترقيتها.

/التركز الجبائي في مجمل الصيلة على الفئات الاجتماعية الأوسع.

أ) مقومات الإنصاف والعدالة في تشجيع تنوع الأنشطة الاجتماعية وترقيتها: تتركز مقومات الإنصاف الجبائي في معالجة الفروقات الاجتماعية من مدخل تشجيع وحماية الأنشطة المجتمعية في إطار تكافؤ الفرص والتنوع الاقتصادي مع تفضيلات جبائية لأنشطة الإبداع والابتكار، وتلك ثمار التحضر الجبائي أما إذا كان النشاط الربعي هو السائد اجتاعيا، والاستثمار بكل اهتمام كما في حالة قطاع المحروقات في الجزائر، فقد أدى إلى شيوع نوع من الصلابة على أداء الاقتصاد الوطني فضلا عن ظهور نوع من الاستبعاد الاجتماعي تعرّضت له القطاعات الأخرى، فيصبح ذلك القطاع لا يشكل مصدرا للتصدير والوصول على العملة الصعبة فحسب، بل يشكل أيضا المصدر الأساسي لواردات ميزانية العامة، وأكثر من ذلك يتحكّم في ديناميكية القطاعات الاقتصادية الأخرى خارج الروقات، ويتوقّف أدائها أساسا على سلوك وقوة أداء القطاع الربعي²، فتختل الموازن الاجتماعية ويكون القطاع العام هو الآلية المجتمعية التي تعتمد عليها الدولة للقيام بعمليات الإنتاج والتوزيع والاستثمار³، ويصبح دور المؤسسة الربعية هو التحكم في دور الدولة وفقًا لتخصيص الواردات الأولية الأساسية وهو مدخل خطير تنقلب فيه معايير الأداء وتتوقّف آمال وتطلعات اتمع بل ونتائج الأنشطة على درجة الارتباط بالاقتصاد الربعي لتصل إلى أن يكون النمو وفق معتمدا كليا على مدى الاستفادة من الإنفاق العمومي⁴ ذي المصدر الربعي، فيؤدي ذلك إلى أن تكون الإيرادات الجبائية زر التوتر المضر في النظام السياسي المستقر ظاهريا والتركز على تقاسم الربح الاقتصادي بشكل خفي فإذا ما تراجعت الإيرادات الربعية فإنها تضغط على زمرة الحكم فتسعى إلى التضحية بالخدمات العمومية والاجتماعية من أجل إقفاط على التحالف القائم على وسائل الفساد والرشوة والتهديد والوعيد ومنح الصفقات، كما يوسع في منافذ الفساد بكل أشكاله من مدخل التفتيش دون إصاح على مدخلات المؤسسة الربعية ودون

¹ محمد فهم درويش: الجريمة في عصر العولمة، دار النشر، النشر الذهبي للطباعة، 2000، ص 103-106، بتصرف.

² لطرش الطاهر: حدود القدرة التنافسية للاقتصاد القائم على الربح، محاولة تحليلية التنظيم الربعي للاقتصاد على التنافسية الخارجية للاقتصاد الجزائري، مرجع سبق ذكره 2013، ص 5-6.

³ عبد اللطيف ابن أشنهو: التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط، مرجع سبق ذكره، ص 20.

⁴ يطابق ذلك منظومة النشاط الاجتماعية، وظهور الأثر الجدد في الجزائر تزامنا و البرامج التنموية (صفقات المشاريع العمومية) في الفترة 2001-2014.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

شفافية اجتماعية دخلت مخرجاتها لمقارنتها بنظيراتها في المجتمعات الدولية الأخرى وفقًا للمؤشرات العالمية السارية في هذا المجال (مؤشر إدارة الموارد)، وهو المؤشر الذي يترتب العالمي في إدارة الشركات الربعية المملوكة للدولة كما يتضمنه الجدول التالي:

الجدول 5-12 : ترتيب إدارة الشركات المملوكة للدولة وفقا لمؤشر ادارة الموارد 2013.

الترتيب	الشركة	الدولة	الترتيب	الشركة	الدولة
26	Armco	المملكة العربية السعودية	1	Statuel	النرويج
27	النفط	العراق	3	Petro bras	البرازيل
30	قطر للبترول	قطر	4	Onjs	الهند
41	Boaco	البحرين	20	PETRONAS	ماليزيا
45	Turkmangaz	تركمانستان	22	sonatrach	الجزائر

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على تقارير مؤشر ادارة الموارد لعام 2013 www.revenuewatch.org, Revenue watch institute,

وتبين معطيات الجدول أعلاه أن ترتيب الدول وفقًا لهذا المعيار تعتمد على مدى الإفصاح والشفافية في مدخلات ومخرجات إدارة الموارد من قبل المؤسسة والدولة كانت الجزائر في المرتبة 22 من أصل 45 دولة، وهو تقييم ملاحظته مقصّر أي ما قبل الضعيف، وبذلك ذلك الترتيب على شبهات الفساد الاجتماعي حول هذه المؤسسة وقد تأكدت إلمياته في قضايا سوناطراك¹ وسوناطراك² التي أحييت إلى القضاء، إن غياب مقومات الإنصاف الجبائي يؤدي إلى استدامة الفساد الاجتماعي فتكرّر تلك الوضعية التي أصبحت مزمنة في الجزائر والبلدان المماثلة لها في العالم، بينت الإحصائيات الدولية أن 1% من سكان العالم يسيطر على 31% من ثروات العالم، ولدت إلى أن يقف التحضر الجبائي في حملة عالمية تحت عنوان لا للتقشف نعم للعدالة الضريبية في أكثر من 27 دولة أوروبية¹.

ب) التركز الجبائي في مجمل الحصيلة على الفئات الاجتماعية الوسطى والواسعة: تفتقد فئات واسعة في المجتمع الجزائري للإنصاف البائي بدليل تدهور الأوضاع المعيشية التي عكسها الاحتجاجات الاجتماعية في أغلب القطاعات للمطالبة برفع الأجور، ومستوى إدمان العمومية المقدمة في ظل استدامة أزمة نقص المياه والسكن وارتفاع البطالة في أوساط الشباب المتعلم، مما أدى إلى تباين اجتماعي وبرز مؤشرات الفقر والإقصاء الاجتماعي كظواهر خطيرة وظاهرة للعيان، فقد بينت بعض الدراسات أن 20% من اتمع مرتبطة بالتفوق والسلطة تسيطر على أكثر من 50% من الثروات الوطنية، والأمر الأخطر هو تزايد هذا التباين من سنة إلى أخرى، مما أدى إلى تآكل وتراجع الطبقة المتوسطة²، وأكدت دراسات أخرى ذلك التباين الاجتماعي، إذ أن هناك 1400 شخص من تعداد السكان يسيطرون و يكون أكثر من 15 مليار دولار³، في حين أن الشريحة الأوسع تعني وتطالب بضمان الأجر الوطني الأدنى المضمون والذي لم يتغير من الفترة 1990 إلى 2014 إلا خمس مرات على التوالي (1000 دج، ثم 4000 دج في 1994، ثم 4500 دج في 1998، ثم 10.000 دج و 15000 دج من 2010 إلى 2014) ليتقرر إلغاء المادة 87 مكرّر من قانون العمل دف الرّفع من الحد الأدنى للأجور، رغم أن ذلك التغير غير مواكب لمستوى المعيشة

¹ الحركة العالمية للعدالة الضريبية، النضال الجديد لإنهاء عدم المساواة، 2013/07/23، www.JAFJ.org

² Omar bendera et Ghazi aidousi : Algérie économie prédation et état policier , <http://www.algerie-tpp.org/pdf> , 2012.

³ عبدو مصطفى : تأثير الفساد السياسي على التنمية المستدامة ، حالة الجزائر ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة باتنة ، 2008 ، ص 104.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

وارتفاع الأسعار ومعدلات التضخم، وفي المقابل التّركيز البائي الشّديد في مجمل حصيلة على الفئات الاجتماعية الأوسع والأضعف من خلال مؤشّرات الضريبة على الدّخل الإجمالي لفئة الأجور المقترعة من المصدر مع حمل الرّسم على القيمة المضافة على الأسعار الاستهلاكيّة هو مبدئ في ما يلي:

ب-1) فحص مؤشّر التّركيز الجبائي في مجمل حصيلة الجباية العادية (Indice De Concentration)، إنّ هذا المؤشّر يعكس اعتماد النظام البائي على مروية بعض الضرائب والرّسوم بشكل واسع في الحصيلة الكليّة للجباية العادية، وبدلًا من جهة أخرى على الشّريحة الاجتماعية الأكبر تحملاً للعبء الجبائي من حيث ضرائب الدّخل وضرائب ورسوم الإنفاق والاستهلاك وباختبار هذا المؤشّر للضريبة على الدّخل الإجمالي والرّسم على القيمة المضافة، من ضمن ضرائب ورسوم المنظومة الجبائية التي تتجاوز (43 منتجًا جبائيًا مختلفًا) كمقاربة لدى الإنصاف البائي بفئات اتمع.

ب-2) تعدّد معدلات الضريبة على الدّخل الإجمالي باختلاف دخول فئات المجتمع: رغم أنّ الهدف الأول لإدخال هذه الضريبة في النظام الجبائي الجزائري هو تحقيق العدالة في توزيع الدّخل الإجمالي وعصنة المصالح الجبائية، بتحكمها في دخل إجمالي لكل نشاطات الكلف (الرتبات والأجور، الأرباح التجاريّة والصناعيّة، أرباح المهن غير التجاريّة، دخل إيجار العقارات المبنية وغير المبنية، عوائد الأسهم والسندات، الدّخل الفلاحي)، ووضع لضريبة واحدة متدرّجة حسب الشّرائح وفقًا للمادة 104 من قانون الضرائب المباشرة، وهي حاليًا تتكوّن من الشّرائح التالية: (الدخل السنوي مبلغه 120.000 دج معدل الضريبة 0%)، ومن 120.001 دج إلى 360.000 دج معدل (20%)، وبـ 360.001 دج إلى 1.440.000 دج معدل (30%)، وتجاوز مبلغ 1.440.001 يطبق معدل (35%)، غير أنّ التّغيرات المتعدّدة التي أدخلها الشّرع البائي على هذه الضريبة جعلت أغلب أوعية الدّخل تخضع لمعدّلات مختلفة، ما أدى إلى تغييب الإنصاف الجبائي في تحمّل عبء هذه الضريبة بين فئات اتمع، فنجد تاجر التجزئة إذا حقّق رقم أعمال قدره 10.000.000 دج فإنّه يسدّد ضريبة جزافية وحيدة بنسبة (5%) أيّ مبلغ (500.000 دج)، غير أنّ نفس الدّخل إذا تحقّق من نشاط محاسب أو محام فإنّه يسدّد مبلغ (2000.000 دج) أيّ أربع أضعاف ما يسدّده التّاجر، أمّا إنّ حقّقه موظف كمربّ فهو يسدّد (3368000 دج) أيّ ما يقارب سبعة أضعاف ما يسدّده التّاجر، ولذلك كانت أنشطة التجارة هي المسيطرة في الحياة الاقتصاديّة والاجتماعيّة بالجزائر والأخطر من ذلك أنّ توسيع النظام الجزائي والرفع من حدّه الأقصى ليصل إلى 30.000.000 دج سنة 2015 ما فتح مجالًا واسعًا للتّقدير الذاتي.

ب-3) تحمّل عبء رسوم الاستهلاك ومن أبرزها الرّسم على القيمة المضافة معدّلين هما (17% و 7%)، وتحمّل عبء هذا الرّسم المستهلك النهائي ضمن أسعار الاستهلاك، ما يجعل من عبء هذا الرّسم لا يرتبط بالقدرة الماليّة والمّا هو عبء عام بغض النّظر عن الفئة الاجتماعية التي تتحمّل عبئه.

ب-4) استهداف فئة الوظيفة العمومية: من خلال حمل عبء الضريبة على الدّخل الإجمالي والرّسم على القيمة المضافة (IRG/S و TVA)، وتفصيل ذلك أنّ ما تساهم به فئة الوظيفة العمومية ضمن حصيلة الكليّة للجباية بتفحص مؤشّر التّركيز (la concentration) على مروية (IRG/S.TVA) ضمن حصيلة الكليّة للجباية.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

الجدول: 5 - 13 مؤشر التركيز في حصيلة الجباية الكلية للفترة (1993-2013):

السنة	1993	1997	2003	2005	2006	2008	2010	2012	2013
الضريبة على الأجور (IRG/S)	17.29	12.1	11.4	12.46	12.71	15.82	18.27	20.1	20.8
بقية ضرائب الدخل الأخرى	2.46	4.9	3.43	3.6	4.3	3.7	3.7	3.5	3.6
مجمّل الرسم على القيمة المضافة (TVA)	29.6	30.1	31.2	34.5	33.8	30.3	36.6	35.4	36.2

المصدر: من إعداد الباحث بناء على إحصائيات المديرية العامة للتقديرات والتنبؤات وزارة المالية 2013

ويوضح الجدول أعلاه العبء الشّدِيد الواقع على فئة الإجراء من (ضريبة الدخل والرّسم على القيمة المضافة فقط...)، فقد وصلت سنة 2013 إلى (57.90%) من إحصيلة الكلية، كما يؤكد أن المصالح الجبائية تركّز على الاقتطاعات السهلة (الاقتطاع من المصدر وعلى رسوم الاستهلاك ضمن المشتريات)، وهو أمرٌ خطيرٌ للغاية يشكل إخلالاً بدأ الإنصاف في تحمّل الأعباء العمومية للفئة الأقل من الوسطى اجتماعياً، ولا يمكن في ظل منظومة جبائية مكونة من أكثر من (43) منتجاً جبائياً أن يحدث استقطاباً خطيراً على هذه الفئة دون غيرها من فئات المجتمع، إنه يشكل عائقاً للوعي المدني والتّحضر البائي لعدم الشّعور أصلاً بهذه المساهمات الجبائية لكونها غير تصرّحية، وهو تناقض مع مبادئ النظام الجبائي الهادفة للإفصاح والشفافية، وإلى ممارسة حق المواطنة بشكل واضح.

المطلب الثاني: المقومات الخارجية الداعمة للنظام الجبائي الراشد في مكافحة الآفات الاجتماعية والجريمة المنظمة.

تقتضي مقومات الكفاءة والفاعلية لأداء دور دولة التنمية المستدامة، وضع قواعد مجتمعية ضابطة وموجهة لممارسة الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية ومسندة بدعائم حماية اتمعية الأمانة والدفاعية في إطار قواعد الحكم الراشد، بالارتكاز إلى إنفاذ العدالة الاجتماعية في الكسب والتملك الشروع اجتماعياً وقانونياً وبذلك تضمن تلك المقومات دعائم أساسية لتعزيز الأداء البائي الراشد في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، أمّا إذا كانت دولة وأمرانولية وسلطبدلية فلما تتحوّل إلى إنفاذ الوظيفة القمعية باستغلال النفوذ التشريعي والتنفيذي والقضائي والأمني في الكسب غير المشروع، وفي تبديد المال العام وتفويت فرص التنمية وتسلك مسلك الفساد بكل أشكاله وأصنافه، فيؤدي إلى عرقلة النمو الاقتصادي والاجتماعي ويعوق التنمية ويقوّض الشرعية السياسية للحكم برمته، ويعمل على زيادة حدة الفقر وعدم الاستقرار الاقتصادي والسياسي، ويتجاوز انتهاك حقوق الإنسان وإرساء التفاوت الطبقي إلى مرحلة الجرائم المستحدثة، والتي تُتداول اجتماعياً وسياسياً يسمى الإرهاب لدوله الشامل والواسع كمقوّض لسعي التنمية الشاملة المستدامة، ومن هذه المقاربة فإنّ تفحص المقومات الخارجية الداعمة للنظام البائي الراشد في مكافحة تحديات الفساد وما يرتبط به تقتضي التطرق إلى الجوانب التالية:

٧ جرائم اقتصادية الفساد وطرق تقديرها.

٧ الدّعائم القانونية والمؤسسية في المنظومة الرّائبة للآداء الجبائي في مكافحة الفساد.

٧ نماذج قضايا الفساد عبر مراحل التنمية الرّائبة.

أولاً: جرائم اقتصاديات الفساد وطرق تقديره: إذا ما انتشر الفساد في مجتمع ما أدى إلى عرقلة نموه الاقتصادي والاجتماعي وبالتالي يفقد حاضره ويخني على مستقبله¹ وقد يحدث الفساد من خلال استغلال الوظيفة العامة من خلال الوساطة والمحسوبية في

¹ هشام الشمري و إثارة الفتلي: الفساد الإداري و المالي و آثاره الاقتصادية و الاجتماعية ، مطبعة الباروزي، عمان، الأردن، 2011، ص 15.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

الوظائف العامة، أو سرقة أموال الدولة بشكل مباشر¹، لارتباطه في غالبه الأعم بدور الدولة ونظام الحكم خاصة في الدول النامية، كما أدى إلى القول "إننا إذا أغينا الدولة فقد أغينا الفساد"²، وهو تصور ضيق بحصر الفساد في القطاع العام دون بقية القطاعات الأخرى "القطاع الخاص والمجتمع المدني" وهو من على مقومات النظام الجبائي في حد ذاته. تتعدد أشكال الفساد الاقتصادي لتشمل الاقتصاد الخفي غير المشروع مهما تعددت مسمياته كما يسمى (المستتر أو غير الظاهر أو الداخلي أو الباطني أو تحت الأرض أو الأسود أو السري أو الثاني أو غير المسجل أو الظل أو القابل أو الباب الخلفي أو الغمور) وكلها مسميات تدور حول معنى واحد هو الاقتصاد الذي لا يُسبب ضمن النتائج الكلية أو الإجمالية للدولة³، لصعوبات ضبط مدلول الفساد والإجرام الاقتصادي بكل أشكاله، لكن تصنيف الإجرام الاقتصادي الخفي وغير المشروع إلى جرائم معروفة وجرائم مستحدثة تتسع لتشمل الغش التجاري والتهرب البائي الإقرار بالأسلحة، الدعارة، الاحتيال، اختلاس المال العام والافساد بالبشر وبيع الأعضاء البشرية الخدرات، غسيل الأموال والاحتيال الإلكتروني وتحديات التجارة الإلكترونية... إلخ، ولتعدد وتداخل تلك المفاهيم لكن أن تتطرق منها إلى ما يلي:

أ) مفاهيم الفساد الاقتصادي والمالي: لكن تعدد بعض المفاهيم ذات الصلة بالفساد البائي على سبيل الذكر لا إصر، ولأن الفساد البائي متغير المفاهيم والأساليب حسب الظروف الاقتصادية والاجتماعية ومنها:

أ-1) الفساد المالي العام: ويقصد به الاستغلال السيئ للوظيفة العامة أو الرسمية من أجل تحقيق المصلحة الخاصة⁴، وهناك نوعان من الفساد (الفساد الصغير والفساد الكبير)، فالفساد الصغير هو وضع اليد على المال العام والحصول على مواقع متقدمة للأبناء والأصهار والأقارب في إهاز الوظيفة، وفي القطاع الأعمال العام وإص، أما الفساد الكبير فهو مرتبط بالصفقات الكبرى في عالم المقاولات وقارة السلاح وإصول على توكيلات قارية للشركات الدولية متعددة الجنسيات⁵.

أ-2) الفساد الاقتصادي: وهو موضوع واسع ومعقد من الصعب تحديده، ويظهر بأشكال وصور مختلفة مثل الاقتصاد الوازي تبييض الأموال القذرة، البنات الضريبية، التهرب الضريبي...، وتعمق صعوبته بالتحويل إلى القبول المجتمعي في شكل الرشوة والعمولة⁶ للخدمات العامة والخاصة المرتبطة بأسباب الفقر والغنى في آن واحد أي يقبل عنه الفقير كما يتقبله الغني.

أ-3) الجريمة الاقتصادية: من المدخل القانوني هي "كل عمل أو امتناع عن العمل ياتيه الإنسان أولاً ياتيه بهدف الإضرار بمصالح الدولة الاقتصادية، ويكون له أثر سلبي على الاقتصاد الوطني الإجمالي، يتفاوت بحسب درجة خطورة العمل أو الامتناع عن العمل المذكورين أعلاه"⁷.

¹ منير الحمش: الاقتصاد السياسي، الفساد، الإصلاح والتنمية، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 2006، ص 14.

² Boris Begovic : corruption, concepts types, causes and consequences, center of international private enterprise, Washington, D.C, 2005, p 2.

³ شيرين عبد الحميد نبيهة: الاقتصاد الخفي، دار الفاء، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 7.

⁴ www.worldbank.org/puplic/ant:corruption, 02/08/2011

⁵ عجلان العياشي وولهي بوعلام، التهرب الجبائي كأحد مظاهر الفساد الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص 142.

⁶ محي الدين حمداني: حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل، دراسة حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 160.

⁷ ملهم مازون كرم، الجريمة الاقتصادية، دراسة قانونية وتحليلية، منشورات الحلبي، بيروت 1999، ص 08.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

أ-4) الاقتصاد الأسود: هو الأنشطة التي تُنتج عنها معاملات مالية بـ الأفراد غير مشروعة اجتماعيًا وشرعياً (قانونيًا)، والتي تتم في مأمن بعيد عن أـ السلطات وخاصة السلطات الضريبية، وذلك بغرض التهرب من دفع الضريبة أو بغرض البعد عن أـ القانون نظرًا لعدم مشروعيتها¹.

أ-5) الاقتصاد الخفي: تتعدد المقاصد لهذا المفهوم ومنها "الاقتصاد غير الرسمي أو اقتصاد الظل أو الاقتصاد الوازي كما سبقت الإشارة إليه، وكل تلك المفاهيم ترتبط بعدم خضوعها للرقابة الحكومية ولا تدخل في الحسابات الوطنية، ولا تعترف بالتشريعات والقوانين المنظمة الصادرة عن السلطة والاقتصاد الخفي لا يشمل الأنشطة غير المشروعة اجتماعياً ورسمياً فقط، بل يشمل أيضاً أشكال الدّخل غير المصرح بها، حتى وإن كانت مشروعة اجتماعياً ولذلك يتساوى الاقتصاد الوازي مع الاقتصاد الأسود إذا كان النشاط الممارس غير مشروع اجتماعياً ورسمياً مثل "مارة الأسلحة المخدرات، النصب والاحتيال، التزوير السرق، مارة الجنس الرّشوة..."، أمّا إذا تعلّق بـ أنشطة غير مصرح بها وغير مرخصة من السلطات ولكنها مشروعة اجتماعياً مثل: "العمل في البيوت والورش غير المصرح بها والدّروس الخصوصية... الخ، فيسمى بالاقتصاد غير الرسمي، وحسب الخبير (V.Tanzi-1982) فإنّ الاقتصاد الخفي ينصرف إلى كافة الدّخول التي لا يتمّ الكشف عنها للسلطات الضريبية، وغالباً تتطلّب النفود السائلة أيّ خارج الدّورة الاقتصادية الرّسمية"²، ولكن القبول بتلك الرّؤية في حالة الاقتصاد الجزائري الذي بلغت فيه الكتلة النّقدية الوازية أو خارج المجال المصرفي الرّسمي نسبة تمّ توقّعها بأكثر من 52% من ميزانية الدّولة سنة 2015.

أ-6) جرائم غسيل أو تبيض الأموال: وهي من أـرام المستحدثة أو من الفساد الاقتصادي المستحدث والّترتبط بالغش والتّهرب البائي، متمثلة في تسرّب رؤوس الأموال والثروات القذرة المدمرة للقدرات اتمعية مشكلة ما يعرف بالأموال الساخنة (HOT MONEY)، أحدثت هزات عنيفة في كثير من بلدان العالم بفعل تحرّك الأموال السريّة وعدم تباينها³ أصبحت من مصادر تمويل الإرهاب الدّولي المدمر للحكم والدّولة والقوالب للتنمية المستدامة.

أ-7) جرائم الجنّات الضريبية: والنّقص السّوداء في قطاع البنوك والوحدات المالية⁴ التي أهدرت قدرات الأمم والدّول وعطلت الموارد البائية، وفلاصت لـ العالم لكونها منطلقة من حماية آليات الليبرالية واقتصاد الفساد، فقد حدد الخبير الأمريكي (رون بايكر) أنّ موارد الجنّات الضريبية تتشكل من 65% التّهرب البائي، و5% من أموال الدولة و30% من الاختلاسات والتّزوير والفساد، ورغم أنّ هذه التّركيبية الإحصائية قد لا تثير إحساساً بالفسدين لقدرات المال العام كما يقول (Guy.Houchon). إنّ المختص في علم الإجرام لا يبد حساساً لعدم دقة الإحصائيات فيما يخصّ الإنقاص الجبائي. وفي دراسات مختلفة أخرى يقدر الخبراء أنّ الجنّات الضريبية تُفوت سنوياً على أوروبا الليبرالية نحو 100 بليون أورو كأموال ضريبية تصل نسبتها لبعض بلدانها إلى 10% من الإيرادات الضريبية، في نفس الوقت الذي كانت تسجل نسبة عجز في مواردها المالية لا تتعدى 3%. وتقدر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أنّ جزيرة سيرسي، وهي جزيرة مساحتها لا تتعدى 110 كيلومتر مربع حسب التّقرير تستقطب 500 بليون

¹ عبد الحكيم مصطفى الشراوي: التهرب الضريبي والاقتصاد الأسود، بدار الجامعية الجديدة، مصر 2008، ص 14.

² V.Tanzi 1982 « The underground economy and evasion in the united states, estimations and implication P.P 241-249.

³ بديعة الأشهب: أثر عمليات غسيل الأموال في القطاعين المالي والإنتاجي، مجلة بحوث اقتصادية عربية لسنة 2008 العدد 43-44، ص 8.

⁴ للاطلاع أكثر على السرية المصرفية انظر: LE SECRET BANCAIRE.SUISSE-MAURICE AUBERT-JEAN-PHILIPPE KERNEN-HERBERT.SCHONLE BERNE.1982.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

دولار من أصول لنحو 32 ألف شركة، وأن حساباتها البنكية والمالية ليست أكثر من علب بريد وفي نفس التقرير¹ أن الثروات الضريبية تستقطب (1500 بليون في سويسرا نظراً للحسابات المصرفية السرية 1300 بليون دولاراً بريطانياً، 740 بليون دولار في لكسمبورغ، و 670 في أمريكا الوسطى والكاريبي، 150 بليون في هونج كونج ونفس الأرقام² تأكيدها في تقرير لمكتب المحاسبة الأمريكي حيث³ أن جزءاً هاماً من النظام المصرفي الوهمي للبنوك غير المقيمة (Off-Shor) التي لا تخضع لرقابة البنك المركزي، والتي استخدمت سندات الصناديق القذرة وعمليات غسل الأموال، وكشفت تلك التقارير أن الضغوط القضائية الأمريكية أجبرت بنك (U.B.S) السويسري على إقرار نظام السرية المصرفية المحصنة في سويسرا بموجب اتفاق قضائي قديم البنك (U.B.S) معلومات عن 300 عميل أمريكي من مجمل 52 ألف حساب سري قيمتها 15 مليار دولار تطالب بها مصلحة الضرائب لصالح⁴ الزينة الأمريكية¹.

أ- (8) جرائم روافد الجنات الضريبية: يقصد بروافد الثروات الضريبية تلك الأنشطة الاجتماعية والرياضية والثقافية التي اتخذت شكل شركات رهان ومسابقات، واختفت في ظل هذا الطابع المجتمعي ليتحدث من خلالها عصب الفساد المالي والإداري ويحقق ثروات طائلة دون اعتبار للقيم الأخلاقية اتمعية، ومن أبرز هذه الروافد:

تنظيمات كرة القدم التي أسست صناعات وشركات ما فوق وطنية ورأسمالية ضخمة على مشاعر محلية وإقليمية ودولية، فهي تشكل واجهة روافد لقطاع اقتصادي ومالي متشعب بالرأسمالية المتوحشة والعولمة لكل شيء بغرضقيق الأرباح الطائلة من الرهانات السرية وإطيم الأخلاق الفاضلة التلى باعتبارها قائمة في المقابل على قيم "العنف القوة، الرجل التفوق البطل... الخ" تشجيع التطرف العرقي والديني والجغرافي، بل ووصلت إلى الإتجار بالبشر في صوره القائمة لتحصل الملايير من خلال إقبال اللاعبين والدرر والإشهار الرياضي والسياحي وغيره.

ب) طرق تقدير حجم الفساد الاقتصادي: نتيجة للصعوبات في وضع إطار تصوري للفساد الاقتصادي، كما تجلى ذلك في صعوبة ضبط مفاهيمه، فإن الأمر أشد صعوبة في إيجاد طرق محددة لتقدير حجم الفساد الاقتصادي، رغم المحاولات العديدة التي قام بها بعض الباحثين²، والتي تركزت على تقدير حجم الفساد الاقتصادي من مداخل مختلفة أهمها ما يلي:

ب-1) مدخل الفروق بين الدخل والإنفاق وكثيراً ما يرجع خبراء المالية العامة تلك الفروق إلى العوائق التي أحالت النظام الجبائي عن أداء دوره في ضبط الوعاء الجبائي، من حيث الدخل فيلجأ إلى استدراكه من حيث الإنفاق، وعادة ما تستخدم في هذا الحال الرقابة البائية في مجمل الوضعية الشاملة كأسلوب في إعادة توزيع الدخل وكشف مستوى الفساد الاقتصادي كما هو معمول به في النظام الجبائي الزائري.

ب-2) مدخل التحقيقات والمراجعات الضريبية: وهذا المدخل يهدف أيضاً انعدام الالتزام بقواعد الحكم الراشد خاصة في الانضباط بالإفصاح عن الدخل والثروات وأرقام الأعمال في الأنظمة البائية التصريحية، فتستخدم الإدارة البائية بعض أساليب

¹Guide des Paradis Fiscaux, dans de monde, www.paradisifiscale.org

² park (1979) و frey et bruno (1982) : bureau of economic analysis internal tax revenue, USA, 1982, economic jornal , vol 490, pp 222-230.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

للرقابة في المطابقة بين حقيقة الأرباح ورأى الأعمال و... ما هو مصرح به، ويفترض في إنجاح هذا المدخل أن تشمل رشادة الموارد البشرية بآلية فكتيراً ما كان هذا الأسلوب مدخلا لتوسيع فجوة الفساد حينما يتواطئ مفتشوا بآلية مع الهرب وتحوّل بذلك الهيكلية الجبائية من أداة في محاربة الفساد إلى إدارة فساد يشوّه دور الحكومة في توزيع الدخل، ويؤدي إلى تقليل إيرادات الضرائب وزيادة لإنفاق العام ويحدث ذلك عندما يتواطئ مفتشو الضرائب الفاسدون مع دافعي الضرائب لتخصيص الوعاء الضريبي، وعندما يحول مسؤولون فاسدون المنافع العامة إلى أفراد ليس لهم حق فيها، كما يشوّه الفساد تخصيص الموارد بطرق أخرى كثيرة¹، كما بينت دراسات أجريت خلال الفترة 1980-1993 بالو.م. مقارنة بالسويد على عينة من 50.000 مكلف بالضريبة، بينت أن مستوى الفروقات بين الدخل الحقيقي والمصرح به بلغ مستويات خطيرة وصلت إلى 60% في الو.م. و تراوحت بين 8 إلى 15 % في السويد²، وفي البيئة الزائرية يعدّ هذا الدخل من أهم مداخل تقدير الغش والتهرب البائي.

ب-3) مدخل سوق العمل: وهذا الدخل الرقابي على الفساد الاقتصادي منوط بالنظام البائي وشبه البائي (مؤسسات الضمان الاجتماعي) في الكشف عن مداخل العمل، من خلا حجم العمالة غير المصرّح بها، والتي تعكس دخول وانشطة غير مشمولة في الدائرة الاقتصادية، وتشكّل أكبر معوقات الأداء الجبائي من حيث معالجة ومحاربة الفساد الاقتصادي، وكذا إديات الفقر وتغييب العدالة الاجتماعية، إذ أن العمالة غير الرسمية تشوّه الطاقة الجبائية من خلال التقليل في الوعاء البائي رغم قيق دخول وقيام أنشطة خفية ومن جهة أخرى تعميق تقويض آماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي، وما يترتب عليها من ضياع حقوق تأمينات الأفراد والأسر، وبالتالي تشكّل بؤراً سوداء في الفساد الاقتصادي وتؤكد بعض الدراسات الدولية أن معدلات العمالة غير الرسمية في الفترة 1977-2005 في إيطاليا قد تراوحت بين 35.5 إلى 339.5% وهذا الوضع يوجد ما يماثله في الاقتصاد الزائري أو يفوقه أحياناً، ولا لّ على ذلك من انتشار ظاهرة العمل بالقطعة (à tache) خاصة في أعمال البناء والأشغال العمومية، فأصبح من الممكن أن يد عديد المختصين في المجالات الفنية والصحية كالحاسبة والقانون والطب، ولا بد عاملاً يدوياً في البناء أو تصليحت المياه والكهرباء!.

ب-4) المدخل النقدي: وبعدّ هذا الدخل من أقدم المداخل التي استخدمت في تقدير حجم الفساد الاقتصادي (الاقتصاد البائي) وأكثرها عرضة للانتقاد، ففي ذات الوقت بسبب افتراضه أن معاملات الاقتصاد البائي أغلبها تتم بالنقد السائلة (cash) كوا الوسيلة الأكثر استعمالاً في معاملات التهرب من الباية، وفي نفس الوقت لكن اكتشاف ذلك البجم إذا ما سن قواني ملزمة للتعامل بوسائل الدفع البصرية، وقد خضع هذا الدخل إلى عديد الدراسات، فبينت وجود حجم مواز يقدر ب 30% في استراليا في الفترة 1977-1993⁴، بينما وضحت دراسات أخرى أجريت على الو.م.أ خلال الفترة 1980-1989 أن حجم الاقتصاد البائي وفقاً لهذا الأسلوب يقدر ب 8%-30%، في حين كانت بين 6.5%-16% في كل من السويد والنرويج لنفس

¹ فينو تانزي: مدير إدارة الشؤون المالية بصندوق النقد الدولي، تعقيب على موضوع مكافحة الفساد الدولي منشورات البنك الدولي، الفساد والاقتصاد العالمي، ترجمة ونشر مركز الأهرام، القاهرة، 2000، ص 220.

² Greenfield (1993) : invisible out lowed and untaxed America's underground economy preager, 1995, p41.

³ Doxa isfol : institute of Italy, www.IDFI.org/pdf

⁴ Guttman: the subterranean economy financial analysis, journal , nov, dec, 1994, pp 26-340.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

الفترة وقد تبّنت تلك الدراسات إلى أنّ النتائج المتوصل إليها لا تعكس العلاقة المباشرة بـ حجم التهرب الجبائي وكتلة النفود السائلة لإمكانية وجود فجوات أخرى لإخفائها، إمّا بعدم تجلّي معاملام أو من خلال فساد المصالح الضريبية في حد ذاتها¹ ولا غرابة البتّة لأنّ هذا الدّخل التّركيز عليه بالأنطومة الزائرية في محاولات إدراج الاقتصاد في إلى التّورة الاقتصادية الرّسمية من الدّخل الجبائي، باشتراط منح حق الخصم على رسوم المشتريات إذا تجاوز مبلغها 100.000 دج ولأنّ تكون وفق عملية الفوترة ومسدّدة عن طريق البنك²، ثم يتبعه إجراء ثانٍ يقضي بحضر نقل الأموال أو تداولها نقداً إذا تجاوز مبلغ 500.000 دج وحُدّد جُلّ سريره بالنهاية الفصل الأول من سنة 2011، إلا أنّ ذلك الإجراء كان من أسباب الاحتلال الاجتماعي في بداية سنة 2011، وتعرّض للفشل ولأنّ تعليقه رسمياً بعد مملّ الزينة العمومية تكاليف باهضة³، وفي مرحلة لاحقة تمّ تثبيت ذلك الإجراء بفرض الدّ الذي لا يمكن بعده تسديد الضرائب والرسوم نقداً⁴، في مرحلة أخرى إلزام عمليات شراء الأملاك العقارية أو التّقولة وعمليات تسديد الديون إذا تجاوز مبلغ 1000.000 دج بوسائل الدّفع الكتابية (الصك أو التّحويل وطاقات الدّفع والاقتطاع والسفتجة والسند لأمر) بداية من جويلية 2015، وألا تخضع لتطبيق مواد قانون مكافحة تبييض الأموال وويل الإرهاب⁵، ودودية نتائج ذلك الإجراء التّراجع مرة أخرى عن الإلزام والإجبار وسلوك مسلك التّودّد للغشاشين بسن تشريع خضوعهم إلى معدّل جزائي 7% مهما كان حجم المبلغ الجبائي، ومهما كانت طبيعته مع منح تأجيل لذلك الإلزام إلى غاية نهاية 2016⁶.

ثانياً: الدعائم القانونية والمؤسسية المساندة للأداء الجبائي في مكافحة الفساد الاقتصادي والجريمة المنظمة: كما سببت الإشارة إليه في بداية هذه الدراسة⁷، فإنّ الأداء الجبائي يتدّعم بقوّات خارجية ترتبط بالأدوات السيادية لنظام الحكم والدّولة في مواجهة قديّات الفساد الاقتصادي تختلف أشكاله وأصنافه ومستوياته (وطني ودولي) من خلال:

✓ الأنطومة القانونية والقضائية الوطنية.

✓ الاتفاقيات الدّولية لمكافحة الفساد والوقاية المنظمة.

أ) المنظومة القانونية والقضائية الوطنية: احتوت الأنطومة الزائرية لمكافحة الفساد عديد القوانين الزائرية الدّاعمة للأداء الجبائي في محاربة الفساد ومنها:

أ-1) قانون الإجراءات الجبائية: حيث تضمّن هذا القانون حصر وتخصيص الممارسات التّديليسية بالنص "تعتبر على وجه الخصوص إرسات تديليسية ما يلي بممارسة نشاط غير مصرّح به، إجاز عمليات شراء وبيع البضائع دون فاتورة خاصة بالبضائع و ذلك مهما يكن مكان حيلها أو خزا أو استياداعها"، تسلّم فواتير وسندات تسليم أو أي وثيقة لا تتعلق بعمليات حقيقية نقل

¹ Tanzi.v : underground economy and tax evasion in the united states, op-cit.

² المادة 48 من قانون المالية لسنة 2009، مؤرخ في 2008/12/30.

³ راجع تقرير اللجنة البرلمانية حول أحداث 5 جاني 2011، مرجع سبق ذكره.

⁴ المادة 1 و 2 من القرار المؤرخ في 2012/12/20، الجريدة الرسمية 2014/14.

⁵ المرسوم التنفيذي رقم 15-153، المؤرخ في 2015/06، الجريدة الرسمية 2015-33.

⁶ المادة 43 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015، مرجع سبق ذكره.

⁷ راجع المكانة الوظيفية للنظام الجبائي، الفصل الثاني من هذه الدراسة.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

تقييدات حسابية خاطئة أو وهمية عمدًا، في الوثائق المحاسبية التي يكون مسكها إجباريًا¹ يقتضى القانون التجاري، كل من ضرورة دفع إلى تنظيم إعارة من طرف مكلف بالضريبة متابع لدفعها¹.

أ-2) قانون ممارسة الأنشطة التجارية: حيث يهدف هذا القانون إلى تحديد قواعد ومبادئ شفافية ونزاهة الممارسات التجارية التي تقوم بها الأعوان الاقتصاديون وبالمستهلكين وكذا حماية المستهلك وإعلامه، إذ شملت تلك القواعد عقوبات ردعية على عدم الإفصاح عن الأسعار وعن طبيعة العقود وشروطها، وعن انعدام الفوترة عند أول طلب لها بفرض 80% من قيمة البضاعة وديد الممارسات التجارية التديسية مثل دفع أو استلام فوارق مخفية للقيمة، تحرير فواتير وهمية أو فواتير مزيفة "إتلاف الوثائق التجارية والإسببية وإخفاؤها أو تزويرها قصد إخفاء الشروط الحقيقية للمحلات التجارية، وكل الممارسات التجارية غير النزيهة"²، وذلك مع تطبيق التشريع البائي³، وفي نفس الاتجاه كانت القواعد المتعلقة بحماية المستهلك وفتح الغش⁴، التي رتبّت عقوبات جزائية على الإدع والاحتيال وانعدام بيان النتوج (الوسم ومصدره وصلاحية).

أ-3) قانون الجمارك: وهو قانون يحدّد الإقليم المرمكي وتطبيق القوانين والأنظمة المرمكية⁵ وتنفيذها من خلال العرفية والتشريع المرمكي، وتطبيق التدابير القانونية والتنظيمية على البضائع المستوردة أو ذات المنشأ الجزائري، أي كل ما يتعلق بآلية المرمكية وتوسّع هذا القانون ليشمل مكافحة التهريب⁶، من حيث وضع تدابير وقائية وتحسين أطر التنسيق ما بين القطاعات وإحداث قواعد قواعد خاصة في مجال المتابعة والقمع وآليات التعاون الدولي، لاستفحال التهريب المرمكي كظاهرة إجرامية عابرة للسيادة البائية والإدود الدولية⁷، وأنّ جريمة التهريب لا تتمثل فقط في التهريب حسب مفهومه الحقيقي، ولا يشتملها مشاركة والاشتراك في عمليات الغش وبالتالي أصرت على جرمته بامتعه برهه وفي جميع مجالاته المالية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية والثقافية.

أ-4) قواعد قانون حركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج: ولأنّ التهريب من جرائم الفساد الاقتصادي الأساس بسيادة الدولة من خلال هدم الوحدة النقدية مخالفة التشريع والتنظيم يتعلق بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج⁸ ذات الآثار التعدّدة المالية والاقتصادية والاجتماعية، ولذلك تضمّنت تلك القواعد عقوبات ردعية جزائية للمتهرب.

أ-5) قانون الوقاية من الفساد ومكافحته: وهو القانون الذي يهدف إلى تحديد وتنظيم كافة الآليات والإجراءات السياسية والاجتماعية والأمنية والقانونية والقضائية والوقائية والعلاجية⁹، وآليات وإجراءات التعاون مع اتمع الدولي في الوقاية من الفساد ومكافحته وفي تعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية في تسيير القطاعين العام والخاص، وتسهيل دعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية

¹ المادة 36 من قانون الإيرادات الجبائية.

² القانون 08-04 المتعلق بممارسة الأنشطة التجارية المعدل والمتمم.

³ المواد 33 و 24 و 25 و 26 من قانون الإجراءات الجبائية، مرجع السابق.

⁴ القانون 03-09 المؤرخ في 2009/02/25، المتعلق بحماية المستهلك، الجريدة الرسمية 15-2009.

⁵ القانون رقم 79-07 المعدل والمتمم بالمر 06-05 المؤرخ في 2006/12/26.

⁶ قانون رقم 06/08 المعدل والمتمم بالقانون رقم 24/06 المتضمن قانون المالية لسنة 2007.

⁷ نبيل صقر: الجمارك والتهريب نصًا وتطبيقًا، دار الهدى، الجزائر 2009، ص 359.

⁸ الامر رقم 10-03 المتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم لحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج المؤرخ في 2003/02/19.

⁹ القانون رقم 04-06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وزارة العدل، الطبعة الأولى.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

من أجل الوقاية من الفساد ومكافحته بما فيها استرداد الموجودات والأموال المتهوبة والمهربة خارج الحدود، فهذا القانون حاول أن يكون تفهّماً شاملاً و كاملاً لكافة جرائم الفساد ولكافة العقوبات المقررة فيها، بما يجعل منه من الدّعائم الساندة للأداء الجبائي في مكافحة الفساد الاقتصادي بكل أصنافه وأشكاله إذا طُبّق برشادة ومن إدارة راشدة.

أ-6) قانون الضمان الاجتماعي: حيث تضمّن هذا القانون التشبيه الجبائي قواعد قانونية تنظم تبادل المعلومات بين إدارة الجباية وأجهزة الضمان الاجتماعي في محاربة العمل غير المصرح به، مع إلزام هيئات و صناديق الضمان الاجتماعي بتبليغ الإدارة الجبائية بكل المخالفات التي تمّ ضبطها¹.

أ-7) قواعد قانون العقوبات المطبّقة على الاختلاس والغدر والرشوة واستغلال النفوذ: تضمّنت تلك القواعد عقوبات جزائية جنحية وجنائية على أصناف الإجرام ضد الشيء العمومي² كالاختلاس والغدر الذي يرتكب من الموظف العمومي أو القاضي أو الضابط العمومي على الأموال العمومية أو الخاصة أو مستنداتها بالإهمال الواضح أو السرقة أو الاختلاس أو التلّف والضياع، أو يطلب أو يتلقّى أو يطالب أو يأمر بتحصيل ما يعلم أنه غير مستحق الأداء، أو ما يجاوز ما هو مستحق الأداء أو يأمر بتحصيل ضرائب مباشرة أو غير مباشرة، أو يضع جداولها ويقوم بتحصيلها، أو ينجح على أية صورة كانت ولأى سبب كان وبغير تصريح من القانون إعفاءات من التكاليف أو الضرائب أو الرسوم العمومية، أو يتجاوز عن شيء منها بعقوبات ردعية لمكافحة هذه الأصناف من الجرائم ضد السلامة العمومية.

أ-8) قانون الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما: قواعد هذا القانون هادفة إلى تدعيم ضمانات الشرعية القانونية والنزاهة والمنافسة الشريفة من الأعوان الاقتصادي³، وتوسّع ليشمل: الثروات العابرة للحدود، من مصادر إجرامية منظمة خصوصاً المؤسسات المالية والبنكية وولايات الأموال والبنات الضريبة.

أ-9) قواعد ردع جرائم الصفقات العمومية: كون الصفقات العمومية هي أهم مسار حركة رؤوس الأموال العامة أو تنفيذ النفقات العمومية، فقد عفي هذا الال جرائم التهديد والهدر والاستحواذ والكسب غير المشروع ورتّب تعطيل إنشاء الهياكل القاعدية وسوء إدارات العمومية، كما استوجب خضوعه لقواعد قانونية عرفت عديد التغيرات والتعديلات لقانون الصفقات خاصة خلال فترة انجاز الاستثمارات العمومية وفقاً لبرامجها الثلاثة للفترة 2001-2014، وقد استشرى الفساد من مدخل هذه الآلية في إنفاذ الأموال العامة، وعلى مستويات مختلفة (كلية أو قطاعية أو محلية) و لذلك كل هذا الال مدعماً بقواعد قانون العقوبات وقانون الوقاية من الفساد ومكافحته، مع خضوع هذا المجال لمستويات مختلفة من المراقبة التي تقوم بها هيئات إدارية ورقابية وقضائية ودستورية.

ب) الدّعائم القانونية الاتفاقية لمكافحة التهريب الجبائي الدولي: أدّت التطورات المتسارعة والمتشابكة في العلاقات الاقتصادية الدولية إلى استفحال مختلف أشكال الفساد الاقتصادي والرقمنة المنظمة للقدرة، أو المستحدثة التي لا تتقيد بالسيادة الجبائية أو

¹ المواد 28 و 29 من القانون رقم 11/02 المتضمن قانون المالية لسنة 2002، الجريدة الرسمية 36-2002.

² المواد 119 إلى 143 من قانون العقوبات الجزائري.

³ القانون رقم 01-05 و القانون 06-15، المؤرخ في 2015/02/15، الجريدة الرسمية 08-2015.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة
بالدود الجرافية، وأصبح ذلك انشغالا دولياً دفع إلى رساء قواعد اتفاقية دولية ثنائية أو متعددة الأطراف، توفر آليات فعالة
ومكافحة الداعمة لقومات الأداء الجبائي ومنها:

ب-1) الاتفاقيات الجبائية الدولية: وتتضمن تلك الاتفاقيات قواعد هامة سواء في ضبط الامتيازات والحوافز الاستثمارية وديد
شروطها، أو في منع ازدواج الضريبي. يضبط العلاقات الاستثمارية والتمويلية الدولية بضوابط القواعد الجبائية كأساس لنسخ
الأعمال ولتعزيز التنافسية الجبائية الدولية، وأدت تلك القواعد إلى نشوء القانون الجبائي الدولي الذي يضبط التعاملات الجبائية سواء
على العناصر الوطنية أو الأجنبية، كما تطبقها إلى قاعدة الالتزام الجبائي وفق الاختصاص الإقليمي للدولة¹، ومبدأ الإقليمية الضريبة
على دخل الأجانب²، ومبدأ عالمية فرض الضريبة على دخل المقيمين في الإقليم³، وتلك الهادئ توفر حلول الاتفاقية لاختصاصات
القاضي الجبائي في ردع الجرائم الجبائية الدولية.

ب-2) الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد: وتوفر تلك الاتفاقية أساس الالتزام الدولي بتعديل (تضم) قوانينها الجبائية بقواعد
مطابقة ومسايرة للإجراءات الردعية على المستوى الدولي⁴، كون الجرائم الدولية تقتضي إرساء منظومة دولية رادعة تشكل منطلقاً
للتعاون الدولي في المعالجة الاستباقية والردعية للجريمة المنظمة. تختلف أشكالها "غسيل الأموال، الاتجار في المخدرات، والاتجار في
البشر وفي الأعضاء البشرية، الاتجار في السلاح ومتطلبات الإرهاب الدولي، الجرائم الالكترونية... الخ" من خلال التسرب واعتراض
الرسائل أو تسجيل أصوات والتقاط الصور أو تبادل الاستعلام الجبائي والمالي الدولي، وقد تجسد ذلك في المنظومة الجبائية من
خلال صادقة على اتفاقية الأمم المتحدة للوقاية ومكافحة الفساد⁵، وتعديل قانون الإجراءات الجبائية ليتكّيف مع تلك المتطلبات⁶.
ب-3) اتفاقيات المنظمة العالمية للجمارك: وتوفر هذه الآلية إطاراً هاماً جداً في مواجهة البعد الدولي للفساد الاقتصادي بكل
أشكاله وأصنافه من خلال تبادل المعلومات الدولية الثنائية المشتركة أو التعددة الأطراف للمعلومات والبيانات وكذا السلع
والخدمات.

ج) الهيئات الرقابية على المال العام وحمايته في المنظومة الجزائرية: تشمل المنظومة الرقابية على الأموال العامة عديد
الهيئات ومنها :

ج-1) مجلس المحاسبة: هيئة دستورية للرقابة البعديّة على أموال الدولة والماعنات الإقليمية والرفاق العمومية⁷، يّنت مسيرتها
الأداء غير المطابق لوظائفها (غياب أو تغيب) ارتباط نظام الحكم ودور الدولة عبر المراحل التنموية.

ج-2) المفتشية العامة للمالية: هيئة رقابية إدارية أفقية على الأموال العامة. تأسسها في بداية الاستقلال على نفس الآليات التي
سبقته¹، عرفت عديد التغيرات الهيكلية والوظيفية من خلال الرقابة على الأموال العمومية في مراحل جمعها "الإيرادات" أو في مرحلة

¹ Melot. Nicolas : essai la compétence fiscale étatique 1ere partie, J.D.I, N° 03, 2004, p 758.

² Ibid, p p 760-761.

³ المادة 137 من قانون الضرائب المباشرة الجزائري.

⁴ Melot. Nicolas , op-cit, p 667.

⁵ بموجب المرسوم 128-04 المؤرخ في 2004/04/19.

⁶ تعديل المادة 50 الفقرة الخامسة مكرر من قانون الاجراءات الجزائية.

⁷ المادة 170 من دستور الجزائر ، مرجع سبق ذكره.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة إنفاقها،¹ توسيع صلاحيات التقييم الاقتصادي للمؤسسات العمومية الاقتصادية²، وكذا الأموال الموجهة لدعم النشاطات الخيرية والإنسانية "الهيئات والإعانات المقدمة إثر الكوارث الطبيعية، مع إلزام كل التوائر الوزارية أن تكون مثل هذه الهيئة" وبالرغم من تلك الهام فإن تأطيرها خلال الفترة 1962-1980 لم يتجاوز 50مفتشاً، وإلى غاية 2015 لم يتجاوز 160 مفتشاً بسبب قانون أساسي غير مطابق بين حجم المهام والأحور وضعف الامتيازات³.

ج-3) الصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية: هيئة رقابية في شكل مؤسسة اقتصادية عمومية أسند لها مهام الرقابة وإبداء الرأي على المشاريع الكبرى⁴ المنجزة في إطار البرامج التنموية 2001-2014⁵، خصوصاً مجالات الأشغال العمومية، النقل، الري، بيئة الإقليم والنشآت التعليمية، ومعظمها مشاريع كبرى وبنفقات فافت 3540 مليار دج. بداية نشاطه الفعلي سنة 2006 بتعداد 20 خبير مع الاستعانة بالمستشارين والخبراء الأجانب،⁶ توسيع صلاحياته من خلال مرافقة الصندوق الوطني للاستثمارات والهيئات المالية المنبثقة عنه على المستوى الوطني والولائي للفترة 2014-2019، يعاني من غموض كبير في أداء دوره الرقابي رغم كونه مؤسسة أقرب إلى مكتب دراسات لم يواكب الفضائح الكبرى في مجاله الرقابي كقضية الطريق السيار!!، رغم صلاحياته الرقابية قبل المشروع وأثناء فترة انجازه، وبعد الانتهاء رغم حجم الأموال العمومية المرسودة 5340 مليار دج، لم يسجل سوء إفظه على مبلغ 10 مليار دج !!!؟ بعد إجراء خبرة رقابية⁶.

ج-4) خلية معالجة المعلومات المالية: هدفها الوقاية من تبييض الأموال وويل الإرهاب ومكافحتها⁷، صلاحيات للمشاركة في التعاون الدولي مع المنظمات الدولية في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطن، يعتمد تأطيرها على الموارد البشرية المباشرة ويرتكز على عمل الجهاز البنكي والمالي وتحويلات الأموال والاستعلام الجبائي والمالي الدولي، تعاني من نقص التأطير إذ لا يتجاوز تعدادها 20 فرداً !! إلى غاية 2015، سجلها العملي منذ انطلاقتها سنة 2005 وإلى غاية 2012 يحصي 5848 معلومة منها 3235 تصريحاً بالشبهة و 2613 تقريراً اسريباً⁸، بالإضافة إلى صعوبة التوفيق بين المهام والتأطير، تعاني نقصاً في الهيكلة وفي تداعل الصلاحيات مع السلطات القضائية ومع اللجنة المصرفية لبنك الجزائر.

ج-5) الأقطاب القضائية المتخصصة "المدنية والجزائية" استحدثت المشرع الجزائري أقطاباً قضائية بوكبة تطور المرائم والدعاوي الدولية، ففي الشق المدني استحدثت الأقطاب الخاصة بالدعاوي والمنازعات المتعلقة بالتجارة الدولية والإفلاس والتسوية القضائية⁹، أما الشق الجزائي فأوجد تنظيمًا قضائيًا خاصًا بمرائم الفساد الدولي والإرهابية المنظمة¹⁰.

¹ المرسوم رقم 62-155، المؤرخ في 7 سبتمبر 1962، المتضمن بيان الجهاز الحكومي المؤقت للدولة الجزائرية والحكومة الفرنسية، جريدة رسمية رقم 14 لسنة 1962.

² المرسوم التنفيذي رقم 92-79، المؤرخ في 1992.

³ وزارة المالية: كتب خمسون سنة من الانجاز، مرجع سبق ذكره، ص 16.

⁴ بموجب المادة 70 من قانون المالية لسنة 2004.

⁵ المرسوم التنفيذي 162-04، المؤرخ في 2004/08/05.

⁶ وزارة المالية: كتب خمسون سنة من الانجاز، مرجع سبق ذكره.

⁷ أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-127، المؤرخ في 2002/04/07.

⁸ وزارة المالية، مرجع سابق، ص 174.

⁹ المادة 32 من قانون رقم 06-09 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

¹⁰ المواد 329-40-77 من القانون 04-14 المعدل والمتمّم لقانون الإجراءات الجزائية.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

ج-6) الديوان الوطني لمكافحة التهريب ولجانته الجهوية والمحلية: استحدثت هذه الهيئات من أجل محاربة التهريب على مختلف المستويات الوطنية والجهوية والإقليمية¹ بالتركيز على عضوية الإدارة² بآلية³ في المدير الولائي للضرائب من أجل تدعيم محاربة الغش والتهريب⁴ البائي.

ج-7) الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته: اتسم تأسيس هذه الهيئة بعدم وضوح الصلاحيات المنسوبة إليها ولم تنشر ما قامت به من أعمال⁵.

ج-8) الديوان المركزي لقمع الفساد: تزامن تأسيسه والهيئة الوطنية للرقابة عن الفساد ومكافحته، والهيئتان تم تأسيسهما⁶ لنج العدالة ما يكفي من الفاعلية للسماح لها بمكافحة الآفات الاجتماعية لا سيما الفساد⁷، ويلاحظ التأخر الكبير في تأسيس الهيئات أعلاه من سنة 2006 إلى 2011، مع عدم الوضوح في أداء أعمالها إذا كلفت بإجراء تحقيقات وعمليات بحث تتعلق بالفساد بأمر من النيابة العامة، رغم الإقرار بأن آفة الفساد تنخر جسد الاقتصاد الوطني وتعيق النمو الاقتصادي والاجتماعي للبلاد⁸.

ثالثا: نماذج قضايا الفساد عبر مراحل التنمية الجزائرية: إذا كان الأداء التمويلي للنظام الجبائي يعد أولى وظائفه فإن الاستحواذ على المال وتبديده يعد أولى مهام الحكم الفاسد والدخل الرئيسي لكل أشكال الفساد ولذلك قيل "الاستبداد لو كان رجلا وأراد الانتساب لقال: أنا الشر وأبي الظلم وأمي الإساءة وأخي القدر وأختي المسكنة وعمي الضر وخالي الذل وابني الفقر وابنتي البطالة وعشيرتي الجهالة ووطني الخراب، أما ديني وشرقي فالإل⁹ مال¹⁰، وتلك داخل¹¹ تأسست عليها معظم النخب الحاكمة في الدول النامية خصوصا في إفريقيا خلال فترة ما بعد الكولونيالية، حتى أصبحت النظم الإدارية الجديدة هي القاعدة ونشأت الدول كامتداد لأسرة الحكم ورابطة الرعية والروابط العرفية وصلات القرابة، كما أصبحت الرشوة¹² طا رئيسيا للحكم وقد أدت الرعاية والمحسوبية التي ولها الفساد للأقارب والأنساب والأصدقاء الحميمين إلى الانقسامات الإقليمية والقبلية والدينية والعرفية، كما ساهمت في النزيف المالي المتواصل¹³، ومن هذا المدخل المرتبط بفضائح الفساد المالي فإن¹⁴ داج الفساد عبر المسيرة التنموية للجزائر من خلال ما يلي:

أ) الإثراء بلا سبب (اختفاء خزينة جبهة التحرير الوطني 1962-1965): تضمنت تلك الفضيحة الاجتماعية سرقة أموال¹⁵ البية¹⁶ ولها إلى الخارج بقيمة قدرت ب 43 مليون فرنك سويسري¹⁷، في الوقت الذي كان يتمتع بحاجة إلى تلك الأموال نتيجة المشاكل الاجتماعية الصعبة الموروثة عن فترة الاستعمار.

ب) الفساد الاجتماعي الوجه الخفي للاشتراكية الاجتماعية 1965-1979: يمكن اعتبار تلك الفترة بداية ظهور الأثرياء¹⁸ الدد¹⁹ المرتبط بعلاقة وطيدة بالهاز الإداري من مدخل²⁰ صاهرة الاجتماعية²¹، فإلى جانب ارتفاع تكاليف الاستثمارات الهادفة إلى التصنيع بفعل التأخر عن مواعيد²² ازها بسنوات فإن²³ الاستثمارات التي تراوحت ما بين 50% إلى 60% في مختلف القطاعات

¹ المواد من 01 إلى 20 من المرسوم التنفيذي رقم 06-286 المتعلق بتنظيم الديوان الوطني لمكافحة التهريب و سيره.

² التعليمية الرئاسية رقم 03 المؤرخة في 2009/12/12، المتعلقة بتفعيل مكافحة الفساد.

³ الجريدة الرسمية 2014.

⁴ وزارة المالية، مرجع سابق، ص 176.

⁵ عبد الرحمن الكواكبي: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، مرجع سبق ذكره، ص 91

⁶ محمد العربي فلاح: آفة للشعوب ظمها، دار الخلدونية للنشر، الجزائر، 2004، ص 18.

⁷ عنتر بن مرزوق وعبدو مصطفى: معضلة الفساد في الجزائر، دار جيطلي، الجزائر، 2009، ص 68.

⁸ Maemar boudersa : faillite des politicards algériens , Alger , édition rocher boir, 1994, p 137.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

أدت إلى استنزاف خطير للموارد المالية، وذلك على حساب المصلحة الوطنية وبلغ الفساد حوالي 8 مليار دولار خلال الفترة 1967-1978¹.

ج) من أجل حياة أفضل عبر النفوذ والاستحواذ على المال العام 1979-1989: أبرز فضائح إياها الفضلى أن يهرب سائق مواد غذائية وقطع غيار بقيمة 200 مليار دج²، لكنها لم تكن الوحيدة فقد رافقتها فضيحة اختلاس بقيمة 26 مليار دولار³.

د) المأساة الوطنية والأزمة البترولية بيئة الفساد المفضلة 1989-1999: إن الاختصاص الأكاديمي قد نبهوا لتلك الوضعية من خلال دليل قانون المالية لسنة 1997 ووصفوها بأوهام وتكاليف العوالة القصيرة⁴، وتأكيد تلك النظرة الثاقبة والبعيدة من قبل قبل المسؤول الأول عن نظام الحكم بقوله: "إن زائر دولة مريضة بالفساد، دولة مريضة في إدارتها ومريضة بممارسة إياها، مريضة بالفساد، والتعسف بالنفوذ والسلطة، وعدم جدوى الطعون والتظلمات، مريضة بالامتيازات التي لا رقيب عليها ولا حسيب مريضة بتبذير الموارد العامة، بلا ناه ولا وازع، هذه الأمراض ضعفت الروح المدنية وأبعدت القدرات وهجرت الكفاءات ونفرت أصحاب الضمير وشوهت مفهوم الدولة، وغابت العدالة العمومية"⁵، وإذا كان ذلك توصيف رئيس الدولة الذي يبدو أن الهيكلية الإدارية أضحت إدارة الفساد، فإن الهيئات الاقتصادية والاجتماعية الوطنية بينت مستويات الفساد والنهب العام " وهكذا فإن نشاطات الاقتصاد الجزائري العامة منها وإياها مشوهة بعيوب، فعلى مستوى بعض أعوان القطاع العمومي التأكيد عن الممارسات غير القانونية مثل اختلاس الأموال وارتكاب مخالفات في تسيير المؤسسة وسرقة الأموال العامة، وإبرام الصفقات المخالفة لمصالح المؤسسة... الخ، إلى درجة أن هذه القضايا بدت وكأنها نهب منظم للأموال العمومية"⁶.

و) هيئات رقابية متعددة لم تفعل في كبح تعدد الفساد 1999-2015: رغم تعدد الهيئات الرقابية على المال العام إلا أن الفضائح الكبرى لهدر المال العام تعددت، ومن أبرزها قضية إليفة بنك "التزليحة الكبرى حسب مسئول حكومي سامي" ثم قضية الطريق السيار وقضية طونيك وقضية سونطراك الأولى والثانية وتداولت إياهم والس القضاة أرقاماً وأحجاماً لهدر المال العام مسلّت أهما المالات الاجتماعية كتهب أموال دواوين الترفيه العقارية وجهة لبناء المساكن للفقراء واتساع فضائح الاستيلاء على العقار وعلى الشوارع الفلاحية، وصفقات الأدوية وإدارة الخدرات، ولا شك أن تلك الفضائح الاجتماعية تؤثر على الأداء الإيجابي وتشكل أكبر التحديات والعوائق لقوماته ولدعائمه.

¹ عبد الحميد الإبراهيمي: الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، دراسة حالة الجزائر، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 2006، ص ص 842-845.

² Tayeb said amer : l'Algérie face à son avenir, Alger, édition elhekma, 2000, p 26.

³ عبد الحميد الإبراهيمي: مرجع سابق، ص 827.

⁴ صالح صالحي: أوهام وتكاليف الانفتاح الليبرالي و العولمة العصرية ، قراءة في برنامج الحكومة الجزائرية، قانون المالية 1997، كتب صادر عن دار الخلدونية للنشر، 1998.

⁵ رئيس الجمهورية الجزائرية: عبد العزيز بوتفليقة، خطاب للأمم و إطارات الدولة، يوم 1999/04/28.

⁶ المجلس الاقتصادي والاجتماعي: القطاع غير الرسمي، حقائق وأوهام ، الجزائر، 2004، ص 32.

المبحث الثالث: مقومات النظام الجبائي البيئي في معالجة التلوث البيئي ومكافحة الكوارث والأخطار البيئية. إن فحص وظهر مقومات النظام الجبائي البيئي في مساهمة البعد البيئي كأهم أبعاد تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، ولا شك أن أداء ذلك الدور الوظيفي في تولد عنه عقبات وعوائق التلوث البيئي، وما يرتبط به من أخطار صحية، فتتطلب ترشيد الأداء الجبائي البيئي من خلال مقومات الهيكل الجبائي البيئي، وإجراءاته للمعالجة المسبقة من مدخل الوقاية والاحتياط والحد والوقاية، لكن الفساد الاقتصادي يختلف أشكاله والرقابة المنظمة مثل التدابير تتطلب وجود مقومات خارجية داعمة لمكافحة الكوارث البيئية والأضرار الصحية ولذلك نتطرق إلى ما يلي:

٧ مقومات الهيكل الجبائي البيئي الراشد وإجراءاته في معالجة عوائق التلوث البيئي والأخطار الصحية.

٧ مقومات الخارجية الداعمة لمكافحة الكوارث البيئية المرتبطة بالفساد والتلوث البيئي والأخطار الصحية.

المطلب الأول: مقومات الهيكل الجبائي البيئي الراشد وإجراءاته في معالجة عوائق التلوث البيئي والأخطار الصحية.

إن مقومات الهيكل الجبائي البيئي للمعالجة المسبقة لعوائق التلوث البيئي والأخطار الصحية يجب أن تنطلق من قواعد التشريع الجبائي البيئي الشامل والتكامل، وفي وجود هيكلية إدارية ذات جودة في الأداء وبوسائل مادية عصرية وبنود بشرية مكونة ومؤهلة للدور الإيجابي الاستدام الذي تضطلع به الإدارة الجبائية وفق منهجية منضبطة تعالج مظاهر القصور والإنفاق بالكفاءة والفعالية المطلوبة¹ لسد منافذ الفساد الاقتصادي الأسود، من خلال مدخل التلوث البيئي والأخطار الصحية، كما يتطلب إرساء مقومات الترشيح للمعالجة في المجالات التالية:

٧ عدم الاستقرار التشريعي الجبائي البيئي أساس انتشار التلوث البيئي والأخطار الصحية.

٧ إضعاف وتفكيك الهيكلية التنظيمية البيئية مدخل لتسرب الفساد البيئي المختلف أشكاله.

أولاً: عدم الاستقرار التشريعي الجبائي البيئي أساس انتشار التلوث البيئي والأخطار الصحية: إن القصور التشريعي الجبائي بإعمال ثنائيات البنية العادية والبنية البيئية، قد عم وتوسّع ليشمل منظومة البنية البيئية من حيث الوعاء ومن حيث التحصيل ومن حيث الرقابة والفصل في المنازعات فضلاً عن التأخر وعدم الوكبة والواقعة بـ التدابير الفساد البيئي وفعالية البنية البيئية من حيث نظام البنية البيئية ومن حيث الضوابط والمعايير التشريعية في تحديد الملوث الدافع والأنشطة المشمولة بالتلوث ومجالاتها.

¹ زهير عبد الكريم الكاند: الحكمانية، قضايا وتطبيقات، مرجع سبق ذكره، ص 20.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

أ) التأخر في إدراج القواعد الجبائية البيئية وثنائياتها المشتتة عقبات عدم فاعلية النظام الجبائي البيئي: إن سيد الباية البيئية كأداة اقتصادية ومالية لإدارة الموارد البيئية لم يتم إلا خلال السنوات القليلة المنصرمة، حيث استحدثت ترتيبات جبائية من خلال قوائم مالية لسنة 2000 وما بعدها¹، مع ثنائيات تناقض الهيكل الجبائي وتشتت التشريع والإجراءات كما نبه في ما يلي:

أ-1) تشتت الرسوم والحقوق الجبائية البيئية في ثنائيات الأنظمة الجبائية: من العقوبات الكبرى التي تحد من تفعيل وترشيد مقومات علاج التلوث البيئي تناثر وتشتت مكونات الهيكل الجبائي البيئي وفق ثنائيات متعددة بين أنظمة الجبائية البترولية والجبائية المحلية، وبين أنظمة الباية البيئية والباية المرمية فالرسوم البيئية متناثرة في هيكل الجبائية البترولية وتشكل لهم مكونات مثل الإتاوة والرسوم الساحية والرسوم على الناجم ورسوم حرق الغاز ورسوم المياه المستعملة في الحفر... الخ، كما أنها مشتتة في قطاعات النقل والصناعة والطاقة ومشتتة في الجبائية المحلية في الرسوم على القايات والناجم والدبح... الخ، وعلى مستوى المنظومة الصحية في الرسوم على الاستهلاك... وغيرها، مما يجعل من الصعب حصر وتصنيف الهيكل الجبائي البيئي، وبالتالي فإن ذلك الضعف والتشتت يؤدي إلى تسرب الفساد البيئي وانتشار التلوث والأخطار الصحية وانعدام معايير المحاسبة والرقابة والمسئولة على تلك الحالات.

أ-2) قصور التنسيق التشريعي وجد العشوائيات السكانية وفاقم الأخطار البيئية والصحية: لا ألي على ديات الفساد الاقتصادي للأداء البيئي من ظهور واستدامة انتشار العشوائيات السكانية، كتحدى خطط البناء والتعمير وكفشل عارم لمنظومات حماية البيئة والصحة ومعالجة الفقر والتخفيض من حدته، بل في ذلك الوضع هو النصبة الرافعة لاستدامة الفقر ومنبت كل أصناف وأشكال الفساد على مستوى الأنشطة وعلى مستوى حماية الصحة والاجتماعية وعلى البعد البيئي والأخطر من ذلك هو جعل أزمة إدمان العمومية والسكن والعمل أزمة استدامة مبددة للنفقات العمومية.

أ-3) تعقد مشكلة التسيير الحضري واستدامة أزمة تنظيم المدن: إن ضعف التشريع الجبائي البيئي وانعدامه في أحيان أخرى رتب تعقد مشاكل التسيير الحضري للنفقات وشبكات الصرف الصحي وشق الطرقات وحل مشكلة الازدحام حتى في القرى الصغيرة ذلك أن التصور الفكري القاصر له نفس النتائج في أي مكان، فلم تفلح سياسات محاربة السكن الفوضوي لأنها ببساطة عرضة للتراجع والتسوية، ولم تفلح سياسات التزجج لكونها أصبحت سجل عاري من مدونات الفساد وفي الحصول على السكن والإعانات والنفقات العامة، وأدت إلى انتشار الأسواق الفوضوية وإلى انعدام المرافق الصحية والاجتماعية وبالتالي الانتشار العارم للتلوث وللمخالفات الصلبة وبكل أنواعها، لا جعل المدينة قرية مشوهة بالتلوث القاصر في مواجهة تداعيات الفساد البيئي والأخطار الصحية.

ب) تشتت آليات المراقبة الجبائية البيئية في مقابل توسع مصادر التلوث البيئي والأخطار الصحية: لا يمكن في ظل تفرق قواعد الوعاء البائي البيئي على مستويات القطاعات المختلفة (البيئة وئة الإقليم، الصناعة والطاقة، النقل والمياه والري، الصحة والسكان... الخ) أن تكون فعالة في ضبط الوعاء الجبائي البيئي مع تفكك الصلاحيات المرتبطة بالهيكل غير المستقرة كما نبرزه لاحقاً، ومع تعدد المتدخلين في التأسيس والتحصيل حيث أسند لمصالح البيئة مهام ضبط الوعاء وتأسيس الرسوم البائية البيئية

¹ منور أوسريز، محمد حمو: الاقتصاد البيئي، دار الخلدونية، الجزائر، 2011، ص 192.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

وأُسند لمصالح الجباية مهام التحصيل والفصل في المنازعات وهو ما عُمّق فجوة عدم التنسيق، وبالتالي فتح فجوة الفساد البيئي وتعدّد المخاطر الصحية وضعف مردودية النظام الجبائي البيئي.

ثانيا: إضعاف وتفكيك الهيكلية التنظيمية البيئية مدخل لتسرب الفساد البيئي بمختلف أشكاله: إنّ أولى المقومات الأساسية في معالجة التلوث البيئي إرساء هيكلية إدارية بيئية ذات جودة في الخدمات العامة، ومُسندة بالوارد البشرية ذات الكفاءة والفعالية في المعالجة المسبقة لكل منافذ الفساد البيئي لكن الواقع التنظيمي الهيكلي البيئي المفكك وعدم الاستقرار يشكّل أبرز العقبات في أداء الدور المنوط به، ولكن إظهار تلك العقبات من خلال ما يلي:

أ) إضعاف وتفكيك الهيكلية البيئية على مختلف المستويات بشكل مستدام: نقصد بإضعاف الهيكلية البيئية قصور التصور الفكري لأهمية البعد البيئي، ولزوم المحافظة عليه في مقابل تفضيل التنمية الاقتصادية على حساب ذلك، ويؤكد هذا الطرح التأخر في إيجاد هيئات إدارية لتسيير القطاع البيئي وعدم استقرارها وتفككها خلال المسيرة التنموية (1974-2015) كما يلي:

أ-1) عدم استقرار الهيكل البيئي على المستوى المركزي: تبرهن التغيرات المتعددة للهيكل البيئي المركزي بالتأسيس أو الإلغاء أو الإدماج أو الاستقلال أو العودة للإدماج مع انعدام الوضوح والشّفافية في الاختصاص البيئي، بالإضافة إلى التأخر والتخلف وعدم الوكبة لاستفحال التلوث البيئي، وكل أشكال الفساد البيئي والأضرار الصحية على استمرار إهمال البعد البيئي ضمن مخطّطات التنمية، فقد تأخّر إنشاء هيكل إداري مركزي للبيئة إلى غاية 1974، بإنشاء اللجنة الوطنية للبيئة¹، وهي عبارة عن جهاز إداري ذو طابع وزاري مشترك لم يتم توضيح مهامه إلا بعد سنة من ذلك²، ليتمّ إلغاؤها أياً السنة التالية³ 1977 لتدمج بعد سنتين في وزارة الري واستصلاح الأراضي دون جدوى صريحة وهكذا إبقاءها مرة أخرى لكتابة الدولة للغابات والتشجير سنة 1979 ثم كتابة الدولة للغابات واستصلاح الأراضي 1980، ثم التراجع مرة أخرى بإلحاقها إلى وزارة الري خلال الفترة 1984-1988، ثم إبقاؤها بوزارة البحث والتكنولوجيا خلال الفترة 1988-1992، ثم بإلحاقها بوزارة التربية الوطنية 1992-1994، ثم لتحوّل إلى وزارة الداخلية خلال الفترة 1994-1996، ثم وزارة الأشغال العمومية وبنية الإقليم لمدة 7 أشهر (جويلية-ديسمبر 2000)، لتستقل بوزارة خاصة سنة 2001، هي وزارة البيئة وبنية الإقليم من 2001 إلى 2012 لتعود مرة أخرى إلى وزارة البيئة والصناعات التقليدية، ثم تسند إلى وزارة الري والبيئة خلال سنة 2015، في أنّ الهيكلية البيئية المركزية استهلكت (50 عاماً) و كاتب دولة) معدل متوسط سنّي 7 أشهر لكل مسير، وهو مؤشّر ذو دلالة على أنّ ذلك الإضعاف والتفكيك نابع من قصور تنظيمي وضعف تصوري رهيب لأهم مجالات التنمية المستدامة، وأخذ طابع التعمد والإصرار على إضعاف وتفكيك التنظيم الهيكلي للبيئة مع ارتفاع نفقات عدم الاستقرار الهيكلي مدخل لتبديد المال العام.

أ-2) تقاطع الهيكلية البيئية على المستوى الوزاري (تغيب الرقابة والمساءلة والمحاسبة أمام منافذ للفساد وبكل أشكاله): التخطيط التنظيمي المركزي للهيكلية البيئية رافقت تقاطعات هيكلية على مستوى الدوائر الوزارية، فقد حملت مهام شبه قطاعية

¹ مرسوم رقم 74-156، مؤرخ في 12 جويلية 1974، المتضمن لإجراءات اللجنة الوطنية للبيئة، الجريدة الرسمية 59 لسنة 1974.

² قرار مؤرخ في 09/04/1975، يتضمن تنظيم و تسيير اللجنة الوطنية للبيئة.

³ مرسوم 77-119، مؤرخ في 15/08/1977، ينهي مهام اللجنة الوطنية للبيئة، الجريدة الرسمية 64-1977.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

وأساسية في معالجة معوّقات التلوث البيئي ولأضرار الصحة مثل وزارة الصحة والسكان كلفت باتخاذ تدابير مكافحة المخاطر والتلوث الوبائي على صحة السكان ووزارة الثقافة والإعلام كلفت بمهام حماية التراث الثقافي والمعايير الأثرية ووزارة الفلاحة مكلفة بحماية الأماكن الغابية والثروة الحيوانية والنباتية وحماية السهوب ومكافحة التصحر، ووزارة الصناعة وإعادة الهيكلة "الأمن الصناعي" ووزارة الطاقة كلفت بحماية البيئة ووزارة النقل... الخ. إن ذلك التشتت في المسؤولية صاحبه من جهة أخرى اتساع حجم النفقات العمومية بعنوان حماية البيئة،¹ جعل من معوّقات الأداء الجبائي البيئي ذو فجوة ثلاثية الأبعاد "نزوّ المسؤولية، ازدياد النفقات مع عدم التنسيق" مع تفاقم منافذ التلوث البيئي والأخطار الصحية وغياب المسؤولية.

ب) الهيكلية البيئية المحلية غير المتناسبة مركزياً ومحدودة الصلاحيات ومغيبية للمقومات مع تفاقم الفساد البيئي وعجز التشريعات: قد يكون ذلك الوصف فاصراً أمام القصور الهيكلي المحلي في أهمية البيئة، فلم يتطرق قانون البلدية لعام 1967¹ ولا قانون الولاية لعام 1969² لم يتطرق على الإطلاق لحماية البيئة وإلى غاية 1981³، فإنّ التعديلات على قانون الولاية والبلدية كانت محتشمة، وتتعلّق بالنظافة والغابات والقطاع السياحي والمياه، واستمر الأمر على نفس الحال في قانون البلدية والولاية لسنة 1990⁴، الذي أسس عملية البيئة من خلال المياه وقواعد التهيئة العمرانية وتسيير النفايات الصلبة، مع عدم انتظام صدور التشريعات الخاصة بذلك، أمّا الهياكل المحلية الأساسية والهيوية فكانت على النحو التالي:

ب-1) هيكلية إدارية محلية غير مستقرة وغير مترابطة مركزياً (المفتشية الولائية للبيئة) إلى غاية ظهور الجهاز الإداري البيئي المحلي بعنوان مفتشية البيئة⁵: مكلفة بحصر الوعاء مع إسناد صلاحيات التحصيل للمصالح الجبائية وقد رافق ذلك تداخل في صلاحيات رئيس البلدية بإنشاء شرطة بيئية، فكان ذلك مدعاة حقيقية لغياب المسؤولية عن التلوث البيئي وعن النظافة وعلى انتشار العشوائيات بشكل واسع، وتفاقم التلوث البيئي وازدياد سوء التسيير الحضري وتوسع منافذ الفساد البيئي بخلاف أشكاله⁶.

ب-2) التقاطع الهيكلي البيئي المحلي وتقويم الصلاحيات وتغييب المسؤولية البيئية: وهو امتداد للتقاطعات الهيكلية البيئية الوزارية فعملقت عدم التجانس ونزوّ الصلاحيات على المستوى المحلي بالجماعات المحلية والمصالح الإدارية البيئية، ومصالح الصحة في مكافحة الأمراض المنتقلة عن طريق المياه، ومقاومة ناقلات الأمراض وتسيير النفايات الصلبة فتضمن قانون الصحة قواعد عامة غير ملزمة بتطبيق النظافة ومحاربة الأمراض الوبائية ومكافحة تلوث المياه⁷، في الوقت الذي يعاني فيه المجتمع من تدهور فضيع في التلوث بمياه الشرب خاصة خلال فترة المأساة الوطنية مع تداخل الصلاحيات وغياب المسؤولية وقواعد المحاسبة في اللجان متعددة الأعضاء ولعلاج المسائل البيئية.

¹ قانون البلدية الصادر بموجب الامر 67-24 المؤرخ في 18/01/1967، الجريدة الرسمية 60-67.

² امر 69-38 المؤرخ في 23/05/1969 المتضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية 50-69.

³ المرسوم 81-378، المؤرخ في 26/12/1981، يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتها.

⁴ قانون 90-09 و 90-08، المتعلق بالولاية والبلدية، الجريدة الرسمية 15-90.

⁵ مرسوم تنفيذي رقم 96-60 المؤرخ في جافى 96 و المتضمن إنشاء المفتشية الولائية للبيئة، الجريدة الرسمية 07-1996.

⁶ Mohamed kahloula : la relative autonomie des APC en matière de protection de l'environnement, volume N°01/1998,

p13.

⁷ المواد 29 الى 32 من القانون 85-05 المتعلق بالصحة، الجريدة الرسمية 81-85.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

ب-3) ترقية المجزء للهيكل البيئية إلى مديريات البيئة: امتدت سياسة عدم الاستقرار للهيكلة البيئي لتشمل المستويات الإقليمية فتمّ تغيير مفتشية البيئة لترتقي إلى مديرية ولائية للبيئة مع انعدام الهيكلية المحلية على مستوى الولاية¹، في نفس الوقت تمّ اللجوء إلى تجميع هيكل بيئي جهوي في صنع المخططات مثل الخطط الأزرق، مخطط السهوب... الخ، ذلك الجزء والتشتت في الهيكلية البيئية على مختلف المستويات صاحبه أيضا قصور وضعف الوارد البشرية وفي الوسائل التي يتطلبها تنفيذ الوعاء الإيجابي البيئي لا يشكل في النهاية معوقات مرتبطة بالنظام الإيجابي البيئي أدت إلى تفاقم التلوث البيئي والأضرار الصحية في حين أنّ مقومات واضحة من خلال الترسيخ الشامل للتشريع الإيجابي البيئي واستقراره مع هيكلية عصرية متسلسلة ومقظمة مزودة بوارد بشرية مؤهلة ودائمة التكوين، وإذا تطلب الأمر لدايات أكبر من ذلك يلتجئ إلى المقومات الخارجية في مكافحة الفساد البيئي تختلف أشكاله .

المطلب الثاني: المقومات الخارجية الداعمة لمكافحة الكوارث البيئية المرتبطة بالفساد والجريمة المنظمة.

قد لا تفلح مقومات المعالجة المرتبطة بالنظام الإيجابي البيئي وإجراءاته بفعل مخاطر بيئية كبرى التي غالبا ما ترتبط بتحديات تستوجب مقومات خارجية كافية كل الخطر البيئي وتلك المرتبطة بفاذ الفساد البيئي والجريمة المنظمة في الجوانب التالية:

✓ الخطر المتعلقة بالنظام العام والصحة العمومية والتسيير الحضري.

✓ الخطر المتعلقة بالكوارث الكبرى وتلك المرتبطة بالفساد والارثام المستحدثة.

أولا: المخاطر المتعلقة بالنظام العام والصحة العمومية والتسيير الحضري: من لدايات النظام الإيجابي البيئي الخطر الأساسية بالنظام العام، وتتعلق بالصحة العمومية ووبد إدمان العامة، لا يمكن معها إلا استخدام آليات الرّفع والكافة في لضبط والرّقابة والسّاءلة وتلك الإوانب من أبرز لدايات البعد البيئي لآثاره الخطيرة كما نوضّحه فيما يلي:

أ) تحديات متعلقة بالنظام العام: و لكووا جرائم بيئية ذات منافذ متعدّدة بتعدّد أشكال الفساد فأكثر ما ترتبط بالرقابة المنظمة والتّخريب والإرهاب، وتلك الإهام الوكّلة أساسا لهيئات الدّفاع والأمن وأعمال إدارة الدولة من أجل تأمّن تنمية الوسائل الطبيعية للتراب الوطني².

ب) تحديات ومخاطر ماسة بالصحة العمومية: بينت بعض الدّراسات أنّ تكاليف تدهور الإطار العيشي والتكاليف الصحية للسكان في الجزائر تمثّل نسبة 1.46% من الدّخل الوطني الإجمالي³ لسنة 2000، من خلال انتشار عديد الأمراض التي تنتقل عدواها عبر المياه مثل حمى التيفويد، الكوليرا، التهاب الكبد... الخ، بمعدّلات متباينة لكل 100.000 ساكن خلال الفترة 1963-2000 تراوحت بين 9.9% إلى 9.7% في جل الأمراض⁴، وإذا كان تعداد سكان الجزائر خلال 2015 يقارب 40.000.000 نسمة مع تزايد منافذ الأخطار البيئية فإن بعض الأمراض تشكل ددّا كبيرا للصحة العمومية على غرار أمراض

¹ منذ سنة 1996 لم يتم هيكلة مديرية البيئة على مستوى إقليم الولاية بل تم إيجاد هيئات إدارية ولائية مثل دار البيئة، مرصد البيئة دون تنظيم إقليمي محلي.

² القانون 02-10 المتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، مرجع سبق ذكره، ص 9.

³ وزارة تهيئة الإقليم والبيئة: تقرير حول البيئة في الجزائر سنة 2000، ص 207.

⁴ وزارة الصحة والسكان: المديرية الفرعية للعلاقات بين الصحة و البيئة وثيقة اعلامية 2001، بدون ترقيم.

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

دولية عابرة الحدود مثل أمراض الابدز، والأنفلونزا، الإيبولا... الخ، وتلك التحديات الصحية قد رافقتها فضائح كبرى للفساد أبرزها فضيحة لقاحات الأنفلونزا مع مخابر بريطانيا بمبالغ كبرى، دون أن يكون ذلك المرض بتلك الهالة التي تمّ تصورها لنهب المال العام¹.

ج) تحديات التسيير الحضري مع وسائل سيئة التأطير²: يشكل الالتجاء إلى المدن والتجمعات الحضرية مهاككة للبيئة. تحديات التسيير الحضري مع وسائل سيئة التأطير²: يشكل الالتجاء إلى المدن والتجمعات الحضرية مهاككة للبيئة. تحديات التسيير الحضري مع وسائل سيئة التأطير²: يشكل الالتجاء إلى المدن والتجمعات الحضرية مهاككة للبيئة.

تدّيا مستداما على الأداء البيئي، نظرا لتضاعف الهجرة الحضرية وارتفاع عدد المدن الصغيرة انطلاقا من الأصقاع الريفية³، مما فاقم المشاكل البيئية والصعوبات في تسييرها، سواء من خلال التحكم في حركة السير ووسائل النقل التي أضحت أكبر مهدد للصحة العمومية بارتفاع حوادث المرور⁴، مع خدمات رديئة في المنشآت الأساسية غالباً هي المتسبب في إزهاق تلك الأرواح فضلا عن التلوث الهوائي صاحب لتلك الوسائل، والذي يعرف مستويات عالية جداً تجاوزت المعايير المعمول بها في المدن الرئيسية⁵، أما النفايات الصلبة فالمشكلت تدّيا آخر فاقم أزمة النظافة العمومية في معظم التجمعات الحضرية التي عجزت عن تسيير نفاياتها سواء تعلّق الأمر بجمعها أو تفريغها أو إزالتها، فقد التقدير المعدل اليومي لإنتاج الفرد الواحد للنفايات بـ 0.5 إلى 0.65 كلف للفرد في اليوم⁶، وإذا كان ذلك المعدل يعود لسنة 2000 فإن الوضع تفاقم في نهاية سنة 2013 ليشكل مؤشراً على ترتيب الجزائر العاصمة في المراتب الأولى للمدن الأقل نظافة في العالم⁷، وقد أدى ذلك الوضع إلى نقص فادح في إيجاد المفارغ العمومية، وإلى سوء اختبار مواقعها وفضائح تسييرها كان من أبرزها فضائح استيراد مركبات الفرز والرق والردم ببالغ خيالية لأجهزة لم تتجاوز نسبة تركيبها 50% على المستوى الوطني مما هو مقرّر لسنة 2015، إن ذلك الوضع يشكل تحديات ليس على مستوى النظام الجبائي فحسب، ولكن على مستوى منظومة نظام الحكم وامتعه برّقه ما يستدعي مقومات داعمة على غرار هيئات دواوين التسيير الحضري للنفايات والمياه والنقل والطاقة والأمن في إطار منظومة قانونية راشدة لتشكّل دعائم خارجية في مكافحة منافع الفساد البيئي.

ثانياً: المخاطر المتعلقة بالكوارث الكبرى وتلك المرتبطة بالفساد والجرائم المستحدثة: للتحديات عوامل التركيز السكاني وعدم التنظيم الحضري للمناطق الصناعية والمستشفيات وأنشطة الروافد التقليدية وغير التقليدية "الغاز الصخري، البترول الصخري" من أبرز مصادر المخاطر الكبرى على البيئة والبيئة تتطلب التحكم في التقنيات وتطوير الإبداعات لتسييرها والوقاية من أخطارها، مع إرساء دعائم للتدخل السريع لمكافحة أضرارها بالاستعداد الاستدام لتوقعات مخاطرها، ومن مقومات العلاج ومكافحة هذه الأخطار الرفع من الوعي البيئي من خلال ما يلي:

¹ وزارة الصحة والسكان، مصدر سبق ذكره.

² قانون 02-10، مرجع سبق ذكره، ص 21.

³ نفس المرجع.

⁴ معدل الوفيات اليومي الوطني 11 قتيلا، مرتبة رابعا عالميا.

⁵ وزارة تهيئة الإقليم والبيئة: التلوث الناجم عن حركة المرور غيب مقلقة، بيان إعلامي على الموقع الإلكتروني للوزارة.

⁶ وزارة تهيئة الإقليم والبيئة: تقرير حول مستقبل البيئة في الجزائر.

⁷ بيان إعلان الاتحاد الدولي لإدارة المدن، الجزائر في المراتب العشرة الأولى للمدن الأكثر قذارة في العالم، جويلية 2012، على الرابط.....

الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة

أ) الإعلام البيئي حق للفرد والمجتمع وتغييبه مدخل لعدم الاستقرار الاجتماعي: تتعاظم مخاطر الكوارث الكبرى المرتبطة بأنشطة اقتصاد الرفوات التقليدية وغير التقليدية من خلال انعدام التوعية السريعة والواسعة اجتماعيًا بكل الوسائل السموعة والكتوبة والرئية لتوضيح كل ما يتعلق بأخطارها والتوعية وآليات معالجتها ومكافحتها:

٧ غياب التكوين والتعليم والتدريب يختلف المستويات على الوعي البيئي الشامل والمستدام بأخطار الكوارث الكبرى ومقومات علاجها ومكافحتها.

٧ انعدام فعالية الجمع الهوي والمعيات البيئية لتعزيز رصد منافذ الفساد البيئي.

ب) المخاطر المتعلقة بالكوارث الكبرى والمرتبطة بالفساد: بينت التجربة الأثرية أن الفساد الاقتصادي والمالي يرتب مخاطر بيئية كبرى كانت اثارها وخيمة على المجتمع وعلى الآلية العمومية بفعل الاعتداء على منظومة الطبيعة كان من أبرزها:

٧ فيضانات باب الواد بالأزائر العاصمة سنة 2001.

٧ غرق مدينة غرداية سنة 2008 التي تطلب تخصيص ميزانية الدولة كاملة بقانون الآلية التكميلي¹.

و كل ذلك القصور في التسيير البيئي وتجاوز مخططات التنمية لا تجعل من الحلول الترقية قيعية تلجأ إلى استحداث آلية لتسيير الكوارث والطوارئ الوقتية باستمرار في غياب المساءلة والمحاسبة والشفافية في تحمل مسؤوليات هدر المال العام والإضرار بالبيئة كشكل من أشكال الفساد العام.

¹ قانون المالية التكميلي لسنة 2008.

خلاصة الفصل :

لقد تبين من خلال مباحث هذا الفصل أن النظام الجبائي الراشد ليس مقوماً بل دليلاً وتبعية يكله وإجراءاته يمكن ترشيدها بمعايير معوقات أدائه، والتي هي ذاتها ضبط واستقرار التشريع الجبائي وسينته لمواكبة مختلف منافذ الفساد وأشكاله المختلفة في إطار موازنة بكفاءة وفعالية النظام الجبائي الراشد ورصد وتتبع تطوّر تلك المعوقات من خلال الورد البشرية الجبائية المؤهلة ودائمة التكوين والتدريب صاحب التطوّر اتمعي والتحضر الجبائي والمدني، ذلك أن المؤسسة الجبائية هي مؤسسة مدنية لا يمكن أن تمل مهام مكافحة ومحاربة التي طبعت تشريعات النظام الجبائي طيلة مسيرته لتصل إلى نتائج ضعيفة أبرزها التوحد للغشاشين والتهرب والفساد بل لافساد وجمع البيئة وفي نفس الاتجاه وبنفس الزم في الترشيد لوظائف الدولة والآليات الردعية والجزية تلك مقومات خارجية داعمة للأداء الجبائي في محاربة مختلف منافذ وأشكال الفساد القديم والمستحدث، وما يرتبط به من إكراهات المنظمة التي تشكل دلائل للأداء الجبائي الراشد وتلك المقومات تتطلب تفعيل قواعد التنسيق والمشاركة والإفصاح والشفافية ومعالجة الشائعات السلبية للهيكلة تختلف صورها وسموها.



الفصل السادس

آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

المبحث الأول: آليات الترشيح الشامل لمنظومة جباية التنمية
المستدامة.

✓ المبحث الثاني: آليات ترشيح الأداء الوظيفي الشامل لنظام جباية
التنمية المستدامة.

✓ المبحث الثالث: تحديات و عوائق نظام جباية التنمية المستدامة.



تمهيد:

نستهدف في هذا الفصل تصوّر آليات ترشيد النظام الجبائي الذي يواكب ويوائم متطلبات أبعاد التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر ذلك أن تعرف مرحلة الإصلاح التنامي والتكامل تختلف الملات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المرتبطة بـ منظومة الحكم والدولة في أداء أدوارها الوظيفية، وفي استخدام أدوات السيادة ضمن الخطط الوطني لتهيئة الإقليم بآفاق 2030¹، وفي مجال السياسات الاقتصادية والاجتماعية ضمن الرؤية الوطنية للجزائر 2030²، ونستند في إنفاذ آليات ترشيد نظام جباية التنمية المستدامة إلى الإمكانيات المتاحة للاستقرار السياسي والاقتصادي ومكونات الموارد البشرية والمادية المكتسبة، والرغبة في تجويد مخرجات الإصلاح لتوائم مبادئ الحكم الرشيد والاستفادة من المكانة السياسية الإقليمية والدولية المقتضى من مدخل العلاقة شبه الوثيقة بـ مستوى التقدم الاقتصادي والاجتماعي الذي يحققه اتمتع وقدرته على تحقيق معدل استدامته في ظل علاقة الارتباط بالكيفية التي يستغلها هذا المجتمع موارده الاقتصادية، والتي لا تعطي ثمارها الكاملة إلا من خلال الالتزام بمبادئ العدل والإنصاف في الحقوق والواجبات، والاعتماد على حكم القانون والرشادة والشفافية في إدارة المرفق الجبائي ضمن شفافية تسيير شؤون الحكم والدولة، مع تصوّر للآليات الداعمة من خارج نظام جباية التنمية المستدامة كإمكانيات ومكافحة التحديات للحكم الرشيد والتنمية الشاملة المستدامة برمتها، وذلك من خلال الباحث التالية:

✓ المبحث الأول: آليات الترشيح الشامل لمنظومة جباية التنمية المستدامة.

✓ المبحث الثاني: آليات ترشيح الأداء الوظيفي الشامل لنظام جباية التنمية المستدامة.

✓ المبحث الثالث: تحديات وعوائق نظام جباية التنمية المستدامة.

¹ تستند هذه التصورات لإنجاز المخطط الوطني لتهيئة الإقليم 2030، المصادق عليه بالقانون 10-02 المؤرخ في 2010/07/29، الجريدة الرسمية 61-2010.

² Programme de partage des connaissances, mise en place de la vision national de l'Algérie 2030, op-cit.

المبحث الأول: آليات الترشيد الشامل لمنظومة جباية التنمية المستدامة

تدفعنا نتائج المكانة الوظيفية للنظام البائي الراشد ضمن دائرة إدارة الحكم والدولة التنموية المستدامة، ومن مركّزات وفدرات ومقومات النظام البائي الراشد إلى تقديم تصورات لآليات الترشيد الشاملة لمنظومة جباية التنمية المستدامة بالجزائر في المجالات الأساسية والوهبة التالية:

✓ آليات إلّ شيد الشّامل للتّشريع البائي المستهدف الطاقة البائية الكلية الحقيقية.

✓ آليات بويد وعصرنة هيكله جباية التنمية المستدامة.

✓ آليات تنمية الوارد البشرية بباية التنمية المستدامة.

المطلب الأول: آليات الترشيد الشامل للتشريع الجبائي المستهدف الطاقة الجبائية الكلية الحقيقية.

تتيح المسيرة التشريعية البائية قدرًا هامًا من الخبرة المكتسبة التي تدعّم الإيجابيات وتكفل ديمومتها، وتشخص الفائص وتفتح حلولًا لها، وإذا كانت البائب الإيجابية مشمولةً في الإمكانات المتاحة نفاً سنرّ كز على معاقبة ثنائيات التناقض والتضارب التشريعي بباية البترولية الرّيعية والباية العادية التي أسست مقومات الدولة الرّيعية البسيطة والهيمنة على اتمع ومساهماته، فلا تدعو لقيم الالتزام بالقانون وترشيد الأداء والإفصاح والشفافية إلا عند انخفاض حصيلة الجباية البترولية فتكون دافعاً لسلسلة تشريعات جبائية عادية ذات طابع ردعي¹، من منطلق أنّ ما فقد من الباية الرّيعية بفعل العوامل البارجية الدولية يجب بميله للجباية العادية، وطبع هذا التصور التشريعي بشكل مزمن ومخالف للتصور البستقبلي لدور الدولة بصفتها الضامن للتضامن الفضائي وتوجه التنمية الاقتصادية وتدخل في بعض القطاعات الرئيسية، وتضمن الانتقال الاقتصادي نحو اقتصاد السوق²، ولا بد للجهاز التشريعي أن يؤمّن ذلك الدور بمعاينة التناقضات البائية الهيكلية البمثلة في الجوانب التالية:

✓ معاقبة التداخل التشريعي الجبائي بين مختلف أصناف الجبايات وتوسيعه ليشمل البأخذ في البتكره و اتمعية.

✓ توحيد قواعد الوعاء البائي الشّامل.

✓ تطهير مدونة نظام جباية التنمية المستدامة من الضرائب والرّسوم والأتاوات البائية.

✓ آلية توحيد قواعد البّصيل وإجراءاته لمنظومة جباية التنمية المستدامة.

أولاً: معالجة التداخل التشريعي الجبائي بين مختلف أصناف الجبايات وتوسيعه ليشمل الأصناف الببتكرة والمجتمعية: تعمّق تكريس ثنائيات التشريع البائي بشكل متداخل ومتناقض بباية أصناف الببايات البكونة للمنظومة البائية البزائرية على النحو التالي:

¹ تمثل الإجراءات الجبائية المتضمنة بقانون المالية التكميلي لسنة 2015 دليلاً على ذلك، حيث تم تعديل المواد 252، 248، 253، 254، 257، 259، 220، 261، مكرّر من 1 إلى 9 بالرفع من ضعفين إلى ثلاثة أضعاف في قيمة الرسوم و الحقوق.

² القانون رقم 02-10، المتعلق بالمخطط الوطني لتهيئة الإقليم، مرجع سبق ذكره، ص 29.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

أ) معالجة ثنائيات تشريع الجباية العادية و الجباية البترولية: لإصلاح تشكّلت قواعد تشريع الجباية البترولية بين القانون الجبائي وقانون المحروقات في بعده الوطني والدولي، والتداخل في تشريعات الجباية البيئية في عديد القوانين والتشريعات وثنائيات الجباية العادية المتداخلة في أصناف تشريع جباية الدولة مع تشريع الجباية المالية¹، وتشريع الجباية المالية مع تشريع الجباية البيئية، تشريع الجباية المالية مع جباية الدولة².

ب) معالجة تعدّد وتضخّم المنظومة التشريعية الجبائية من مدخل توحيد مخرجاتها في قانون المالية: تشمل المنظومة التشريعية الجبائية عدّة فوائدها منها قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وقانون الضرائب غير المباشرة وقانون الرسم على رقم الأعمال قانون التسجيل قانون الطابع وقانون الروقات وقوانين حماية البيئة، قانون الجمارك وقانون التهريب، وقانون الإجراءات الجبائية... الخ)، ولكون خرج جالما موحدة في قانون واحد هو قانون المالية السنوي أو التكميلي، وفي غياب مسابقة قانون ضبط الميزانية الذي لم يتم إعداده طيلة الفترة الممتدة من 1984 إلى غاية 2009، حيث الرجوع إلى إعداده سنوات 2009-2012 ويعرف تأخراً بالسنوات حيث أنّ ميزانية سنة 2012 لم يتم ضبطها إلا في سنة 2015، فتتقدم فعّاليته في الضبط والتوجيه والرقابة!!، ورغم أنّه يجب إعداده قبل الشروع في تحضير قانون المالية السنوي³، الذي يُلْى آلية هامة لتوحيد التشريع من مدخل المعالجة الأساسية للنقائص المذكورة، كون إعداد الموازنة يتم في "الإطار الاقتصادي الكلي، والتوازنات المالية والتمويلية، صياغة ما قبل التحكيم مع الوزارات، وضبط الخيارات المنتهجة في مجال ميزانية التجهيز، وعرض الميزانية"⁴.

ج) تخفيف وتبسيط القواعد التشريعية لمختلف أنواع الجبايات: المعالجة التداخل والتعقيد بفعل التأسيس والإلغاء والتعديل والتتيم في كل قانون مالية سنوي أو تكميلي، فإنّ تلك الوضعية تدفع لتصور اقتراح التشريع الجبائي الشامل والتكامل من مدخل الانضباط بقانون المالية الموحد، فيترتب على ذلك استقلال هيئة التشريع الجبائي الشامل والتكامل كجهاز تصوّر للنظام الجبائي والاستشراف والتنبؤ عن الأجهزة التنفيذية لختلف أنواع الجبايات "فتوحيد التشريع الجبائي يؤدي إلى التبسيط والسهولة في إرساء القواعد الموحدة التي تعالج تناقضات ثنائيات جباية التنمية المستدامة لتكون في تشريع عام موحد وشامل، وصادر عن هيئة واحدة ذات تخصصات علمية وتقنية لكل أنواع الجبايات وضمن قانون جبائي عام لتلك الهيئة القيادية الريادية الشاملة من الكفاءات والخبرات الجبائية الشاملة تضمن هيئة تصوّر تشريعي يواكب السياسة الجبائية، ويستشرف مسارها استخدام مع متطلبات التنمية الشاملة المستدامة ويصلح ويصحح الاختلالات التشريعية والثنائيات الهيكلية من مدخل التشريع الجبائي الشامل والتكامل واستخدام الذي يدرج آليات تشريعية جذابة وتشجيع أصناف مبتكرة وغير تقليدية مثل:

✓ القواعد التشريعية لجباية ومحاسبة منتجات المالية الإسلامية التي تحظى بقبول اجتماعي وتنافسي دولي، وتواكب متطلبات التنمية الشاملة المستدامة.

¹ القواعد التشريعية للجباية البترولية متضمنة في كل من قوانين الضرائب وقانون المحروقات في إطار التنمية المستدامة.

² تداخل يهدم منطلقات التبسيط والتحقيق والوضوح في ضبط معايير تشريعية للفصل بين الجباية العادية و الجباية المحلية أو الجباية المحلية و الجباية البيئية.

³ المادة 68 من القانون رقم 84-17 المتعلق بقوانين المالية.

⁴ فرحان سيدي محمد، محرز محمد عباس: المدير العام لمديرية التقديرات والسياسات ومدير السياسات الجبائية بوزارة المالية على التوالي: كيفية إعداد السياسات وإشكالية التحكم والتقديرات، لجنة المالية الميزانية، مرجع سبق ذكره، ص 39.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

٧/ قواعد التشريع بآلية الطاقات غير التقليدية (الغاز الصخري والبتترول الصخري) و من خلال التنوع المتاحة، بالاعتماد على التحول إلى اقتصاد مبني على العلم والعرف والإبداع التكنولوجي والتنوع الصناعي المترابط والتكامل مع القطاعات الوطنية الأساسية والإستراتيجية.

ثانيا: توحيد قواعد الوعاء الجبائي الشامل: توفر هذه الآلية تقليل تكاليف البحث عن المادة البائية الموضوعة للضريبة وبين مختلف أصناف البايات، فيترتب على ذلك ضبط الوعاء البائي الحقيقي الذي يؤثر على الطاقة البائية الكلية الحقيقية، ويسد من جهة أخرى منافذ الفساد الجبائي بكل أشكاله ويساهم في إظهار المساهمات المستدامة لمختلف الأوعية البائية المختلفة التوزيع على الوعاء البائي الربحي في فترة ارتفاع أسعار المحروقات مع إهمال الأوعية الأخرى، حتى إذا ما انخفضت وابتوت تلك الأسعار يتم اللجوء إلى الحلول الترفيعية الظرفية في سلسلة من الإجراءات تمس ضبط الوعاء العادي أقرب ما تكون انتقامية لتقلص عائدات الجباية البترولية، رغم أن كوعاء نافذ يقتضي الترشيد الدائم وتوسيعه للمحروقات غير التقليدية وإيجاد منظومتها الجبائية المسبقة بما فيها الفصل الواضح مع قواعد الباية البيئية وديد وعائها، والإمكانية هنا ترتبط بالتحول إلى الاقتصاد المبني على العلم والمعرفة والتكنولوجيا المسيرة لتوصيات التي تضمنها مخطط الرؤية الوطنية جزائر 2030 بالتحول إلى اقتصاد مؤسس على العلم¹، فهو يدخل الأساسي لبلوغ اتمع التنموي الذي يعرف على أنه ذلك اتمع الذي يملك المعرفة للتطوير وإدارة وتشغيل أدوات الإنتاج والإبداع والتطوير، والسيطرة على التقنيات الحديثة²، ويعمل على تسليح الشباب بالمعرفة والقدرة على امتلاك ناحية العلوم الحديثة، والسيطرة على ما تفرزه هذه العلوم من تقنيات متطورة للإنتاج، ويحسن اختيار العاملين ويقوم بمكافئتهم حسب معيار الأداء والكفاءة ويتيح الفرص للزيادة في جميع المجالات والبلدرة والنافسة.

ثالثا: تطهير مدونة نظام جباية التنمية المستدامة من الضرائب والرسوم والإتاوات الثنائية: لتضارب التشريع الجبائي الحالي وقداخله نتجت عنه مدونة جبائية شملت أكثر من ثلاثة وأربعين منتجًا جبائيًا وعددًا كبيرًا منهم متعدد التصنيف وفقًا للجبايات المختلفة فالإتاوة تشكل أساس البايات التالية: البترولية والمحلية والبيئية والجمركية، وهو ما يجعل من الصعوبة محاسبة ومراقبة تطور تلك البايات، وكثير من الرسوم والقوانين تقسم بتلك البايات، ولأن عددًا كبيرًا من تلك المنتجات البائية ذو مردودية ضعيفة أو معدومة ولا يواكب التحولات في بيئة المال والأعمال الدولية التي تتجه إلى التركيز على عدد قليل من الضرائب والرسوم ذات الوعاء الواسع وسهولة التحصيل، ولذلك فإن تطهير تلك المنظومة وفقًا للتشريع الشامل والتكامل مدخل أساسي لإرساء منتجات جباية التنمية المستدامة بالجزائر.

رابعا: آلية توحيد قواعد التحصيل وإجراءاته لمنظومة جباية التنمية المستدامة: يجب ترشيد مصالح التحصيل من مدخل الملف الواحد والمخاطب الواحد ليكون التحصيل في منظومة جباية التنمية المستدامة لوحة قيادة فعلية وحقيقية في التحكم في تحسن وتطوير البنية التحتية من البنية التحتية:

¹Programme de partage des connaissances, Mise en place de la vision national de l'Algérie 2030, op-cit, p p 20-28.

²David landes: the wealth and poverty of nations.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

أ) فعالية توحيد التحصيل وتخفيف إجراءاته في تحسين مناخ الأعمال الجزائرية: إن توحيد التحصيل وتخفيف إجراءاته في منظومة جباية التنمية المستدامة من خلال الإمكانيات المتاحة في الاستفادة من الوسائل الإعلامية والتقنية في إرساء نظام معلوماتي جبائي يسهل الاستعلام البائي لكل الأطراف ذات العلاقة، ويساهم في ربح الوقت وفي التحكم في الحصيلة ويعالج تعقيدات النظام الحالي التي يعكسها ترتيب الجزائر في المراتب المتدنية عالمياً، حسب مؤشر دفع الضرائب نو الدلالة في مناخ الأعمال الدولي كونه يؤثر على سهولة دفع الضرائب، وعلى عدد مدفوعات سنوياً وعلى التحكم في عامل الوقت وعلى نسبة الضرائب من الأرباح كما يبينه الجدول التالي:

الجدول 6-1: ترتيب الجزائر حسب مؤشر دفع الضرائب خلال الفترة 2006-2014.

البيان	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الترتيب العالمي حسب مؤشر سهولة دفع الضرائب	175	178	184	184	184	184	184	184	187
عدد مدفوعات الضرائب سنوياً	61	33	34	34	34	29	29	29	27
الترتيب حسب عدد المدفوعات	/	93	11	114	116	96	/	/	/
وقت التعامل مع السلطات الضريبية (ساعات)	504	451	451	451	451	451	451	451	451
الترتيب حسب الوقت الإجمالي	/	152	156	161	161	161	/	/	/
إجمالي الضرائب كنسبة من الأرباح التجارية	%76.4	%72.6	%74.2	%72.0	%72.0	%72.0	%72.0	%71.9	%72.7
الترتيب حسب إجمالي الضرائب	/	160	167	168	169	172	/	/	/

Source: the world bank, international finance corporation, paying taxes the global picture reports (2007-2008-2009-2010-2011-2012-2013-2014-2015).

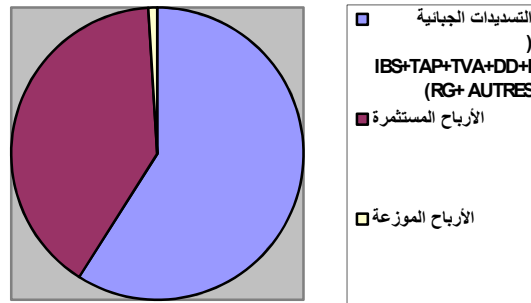
وتؤكد معطيات الدول عللاه ضرورة الترشيد الشامل لقواعد التحصيل البائي وإجراءاته التي رتبّت الجزائر في مؤخرة ترتيب دول العالم لفترة عشرية كاملة من حيث سهولة دفع الضرائب، هذا المؤشر الذي يثل المدخل الأساسي في تحسين وتطوير البنية، ويبرز من جهة أخرى عدم فاعلية الإصلاحات التي تمت خلال السنوات محل التقييم، حيث يشكل الوقت الهدر بالساعات تكلفة كبرى لا يمكن أن تترجم إصلاحات الزبون محفظة أو التحول إلى مؤسسة جبائية فاعلة.

ب) آلية توحيد التحصيل الجبائي تمكّن من تفعيل التسيير حسب الفئة وتبرز أهم الأوعية الجبائية: إذا كان توحيد التحصيل وتسهيل إجراءاته مدخلا لتحسين مناخ الأعمال، وإعادة ترتيب الجزائر في المؤشرات الهامة لمناخ الأعمال فإنه يتوسع ليشكل لوحة قيادة في تفعيل التسيير بالهيكل الجديدة حسب الفئة ليحدّد الأوعية البائية وترتيبها. ومطلباً بإظهار أهم الشركاء البائيين ومتطلبات الدولة بما يخدم المؤسسة الاقتصادية والزبون محفظة، وهو الأمر الذي يتطلب معادلة حقيقية لاستدامة وتوسيع الوعاء البائي، ورفع من الطاقة

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

الجباية، لكن الواقع يخالف ذلك يسعى فقد يَنت معطيات همل التكلفة البائية وتوزيع الثروة (للمتعامل سوفيتال) كمتعامل جبائي هام خلال الفترة 1999-2008، تغليب حقوق البائية على استدام توسيع الوعاء البائي كما يوضح الشكل التالي:

الشكل 6-1: نسبة المساهمات الجبائية والأرباح المعاد استثمارها والموزعة لمؤسسة سوفيتال 1999-2008.



Source: yesaad rabrab, la fiscalité un instrument de régulation de l'économie, commission des finances et budget, 2009, p 82.

ويوضح الشكل أن قاعدة الزبون محفظة يجب تطويرها لتكون الزبون مورد جبائي مستدام يجب الحفاظ عليه وترقيته واستدامته من خلال تعزيز التمويل لإعادة الاستثمار، ولما يدعم هذه الآلية محدودية الإجراءات التي اتخذت من أجل تقليص الديون البائية من خلال إعادة جدولة الديون بتخفيف الإجراءات وفقاً لشروط وضع القانون العام، والالتزام بسك مناسبة طبقاً للنظام الحقيقي، وتقديم طلب رسمي لتأجيل الدفع مع إعادة جدولته شهرياً على مدة ثلاث سنوات للاستفادة من إلغاء جميع العقوبات الجبائية في حالة دفع الحقوق الرئيسية كما تبينه معطيات الجدول التالي:

الجدول 6-2: وضعية إعادة الجدولة الجبائية للفترة 2011/01/01 إلى 2014/02/01 المبلغ بالمليار دج.

عدد الطلبات		الديون الجبائية المعاد جدولتها			التحصيل المحقق	
الواردة	المقبولة	المرفوضة	الحقوق الأساسية	غرامة الوعاء	غرامات التحصيل	المجموع
19589	14521	5186	45.3	11.1	13.4	69.8
						9.3
						13%

المصدر: إبراهيم بن علي: مدير العلاقات العمومية و الاتصال بالمديرية العامة للضرائب، آفاق النظام الجبائي الجزائري في سياق إرساء نظام جبائي فعال، 2014، ص30.

وبين أن دول أعلاه العدد الكبير للمداز جبائياً 19589 مكلفاً، وإلى المبالغ المترتبة على النسبة العالية جداً من العقوبات وعاءً و صيلاً 24.5 مليار دج مقارنة باقوق الأساسية البالغة 45.3 أي أن المبالغ التي وضعت للتصحية تشكل نسبة 54% من أجل صيل 13% فقط، وهو من جهة أخرى عدم إنصاف في حق من تحملها وسدادها خارج هذا الإجراء.

ج) توحيد وعصرنة مصالح التحصيل لتقليل تكلفة التحصيل: إن تكلفة التحصيل الجبائي بالجزائر تعتبر مرتفعة قياساً بالمعايير الدولية، حيث أن صيل 100 دج يتطلب تكلفة بنسبة 0.378% في المتوسط أي 37.8 دج لتعقد التحصيل وتشبهه وغياب الوسائل الحديثة، وترتفع هذه التكلفة في مصالح التحصيل الهوية لتجاوز 45 دج لكل 100 دج، في حين أن المعدل العالمي هو 0.05 إلى 0.16% في كل من "الو.م.أ" 0.05% أي بتكلفة 5 دج مقابل صيل 100 دج، وبإيطاليا 0.08% أي

8 دج مقابل 100 دج وبفرنسا 0.16% أي 16 دج مقابل 100 دج¹، وفي ظل الهيكلية الجديدة ذات خصائص المركزة وطنياً لديرية المؤسسات الكبرى والمركزة ولائياً مراكز الضرائب، فإن تكلفة التحصيل تبقى مرتفعة في ظل التأخر في استعمال التسيير الآلي إلى نهاية 2017 وفي ظل الشروع في إحداث الولايات الانتدبة الجديدة بالنسبة للوعاء البائي العادي فضلا عن الوعاء البائي للأصناف الأخرى وخصوصا الوعاء البيئي الذي يتطلب وسائل تقنية للقياس ومخابر للمعايير مع تكوين وتخصيص للموارد البشرية مطابق لهذه المهام، ومن جهة أخرى فإن ارتفاع تكلفة التحصيل يقابلها مركزة الإنفاق على العاصمة دون إنصاف إقليمي، حيث أن إنفاق 50 دج يكون بتخصيص 49 دج لولاية الجزائر مقابل 1 دج لبقية ولايات الوطن²، إن ترشيد آلية التحصيل تقتضي إرساء منظومة أساسية والتنظيمية لتحصيل أموال مؤسسة الزكاة ذات الهدف الاجتماعي العام المعزز لتغطية الفقات وتميز بالتكلفة المنخفضة في التحصيل للالتزام الشرعي، والتقبل الاجتماعي كداعم مقلص لارتفاع تكلفة التحصيل البائي وتقليص الصيلة البائية.

المطلب الثاني: آليات تجويد الهيكلية الشاملة لجباية التنمية المستدامة.

يعد التنظيم الهيكلي لمطاببات منظومة التنمية الشاملة استدامة آلية جوهرية تستند إلى نظام معلوماتي جبلي سهل وشفاف يستفيد من التطور التكنولوجي والتقني، ليقدم خدمة ذات جودة لكل الأطراف ذات العلاقة بالرفق البائي وليعزز جاذبية مناخ الأعمال ويجسّن من التنافسية البائية الدولية للجزائر في مستقبلها انظور أو الطويل، وليواكب الدور الوظيفي للبرمجة الإقليمية التي تأخذ بخصوصيات وتنوع جغرافية الجزائر في التعامل مع الإقليم مثل ما هو عليه، وليس مثل ما يأمل أن يكون عليه، لذلك تسييره انطلاقاً من معوقاته وصعوباته التي يتوجب عليه مواجهتها³، ومن التشخيص السابق لتحديات النظام البائي الراشد للجزائر، والتي بينت عدم استقرار التنظيم الهيكلي الذي لا يواكب أهداف مخطط بيئة الإقليم الآلية أو الاستقبلية باستحداث هيئات ذات مواصفات غير متضمنة في الدستور كنماذج الولايات الانتدبة، وفي ظل الهيكلية وفقاً للفتة (مديرية الضرائب الكبرى ومراكز الضرائب) والتي قيمت من طرف المسؤول الأول على الإدارة البائية بأ (ولاً حقلاً) فت الإصلاحات الدرجة نتائج إيجابية إلا أنه ما تزال عوائق تعقد النظام البائي ولا يمكن أن يحقق مسار عصنة النظام البائي أهدافه إذا لم يكن مرفقاً بتحديث الإدارة البائية التي تقع على عاتقها مهمة تطبيقية⁵، وحتى لا تكون تلك العوائق حاجزاً أمام جباية التنمية المستدامة فإن الإمكانيات المتاحة لإيجاد هيكلية عصرية وذات جودة يمكن تدعيمها بالمقترحات التالية:

٧/ إعادة تنظيم الهيكلية الحالية و تهديها مل منظومة جباية التنمية المستدامة.

٧/ آلية الاستفادة من نظم وبرامج المعلوماتية في التسيير الجبائي.

٧/ آلية اللامركزية البائية وتضمين اتخاذ القرار للمسير الجبائي المحلي.

¹Ministre des finances le parachèvement de reforme fiscale, op-cit, p18.

² عبد اللطيف بن أشنهو، وزير المالية السابق، مركزية النفقات العمومية وغياب التوازن الجهوي، مداخلته بالجامعة الصيفية للطلبة سنة 2008، غير منشورة.

³ مخطط تهيئة الإقليم، مرجع سبق ذكره، ص 109.

⁴ هذه الهيئات الإدارية غير منصوص عليها بالدستور ساري المفعول الى غاية 2015، و غير متضمنة بقانون البلدية و الولاية لسنة 2011.

⁵ عبد الرحمن راوية: المدير العام للضرائب، مرجع سبق ذكره، ص 28.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

أولاً: إعادة تنظيم الهيكلية الحالية وتوسيعها لمجمل منظومة جباية التنمية المستدامة: إن المعايير التي تمّ اعتمادها في الهيكلية حسب الفئات "مديرية المؤسسات الكبرى ومراكز الضرائب والراكز الوارية للضرائب والفتشيات الخاصة" هي معايير غير مستدامة وغير موضوعية قاصرة وغامضة ولا تراعى عنها بطريقة غير مباشرة كما هو موضح فيما يلي:

(أ) معايير تسيير الملفات الجبائية حسب الفئة: وفقاً لهذه الهيكلية التي بناؤها على أساس فئة جبائية لها للملفات برقم أعمال يتجاوز 100 مليون دج سير من طرف مديرية المؤسسات الكبرى، أما مراكز الضرائب فهي على ثلاثة أنواع، وتسير ملفات جبائية من فئة أرقام أعمال من 10 مليون دج إلى 100 مليون دج¹، وهي معايير غير مستدامة ولا يمكن أن تساهم في استقرار التسيير على اعتبار أن رقم الأعمال متغير سنوياً بالزيادة أو النقصان، ولا يمكن أن يكون ضمن المعايير الموضوعية مما يجعل هذه الهيكلية متأخرة زمنياً، ولإكزة التسيير الجبائي فتوياً وخالفت مبدأ تقرب الإدارة من المواطن²، ورثبت صعوبات إبعاد الإدارة عن مهامها³، وغير مؤهلة لاستيعاب وتسيير مختلف ملفات جباية التنمية المستدامة، فلم تشمل ملفات البيئية ولا ملفات أنشطة الآلية الإسلامية ذلك القبول اتمعي والتنافسي العالي وذات الردود المتزايد باستمرار، وبشكل مستهدف فضلاً عن ملفات مؤسسة الزكاة والأوقاف في ظل الحاجة القصوى لكل أوعية التنمية الشاملة المستدامة.

(ب) لا تشمل تسيير الجباية البيئية التي تشكل بعداً أساسياً في جباية التنمية المستدامة ولا تتوفر على روابط التنسيق والتجانس.

(ج) تعمق مركزية التسيير والتنظيم البائي وتخالف اللامركزية الجبائية مما يجعلها تساهم في تعميق الديابات الباية البلية.

(د) لا تواكب مقتضيات إعادة بيئة الإقليم واستحداث الولايات النندبة البديدة، ومتطلبات قرب الإدارة من المواطن.

ثانياً: آلية الاستفادة من نظم وبرامج المعلوماتية في التسيير الجبائي: رغم التأسيس لنظام التصريح والدفع الإلكتروني بالنسبة للمكلف بالضريبة الثابتة، مال اختصاص مديرية المؤسسات الكبرى سنة 2008⁴، إلا أن المشروع لم يدخل التجربة إلا بتاريخ جويلية 2013 و ب 28 مكلف أغلبهم من قطاع البنوك والمؤسسات، رغم انطلاق الأشغال في المشروع سنة 2009 إلا أن الانتهاء منها متوَّع بنهاية 2017⁵، عوض التركيز على النظام المعلوماتي الإلكتروني في تبسيط الخدمات البائية ووبدها اللجوء اللجوء إلى أمور بسيطة كالإكالات عن طريق الرقم الأخضر وإنشاء مرجعية نوعية الخدمة باستيراد التجربة من التوأمة مع المديرية العامة للضرائب الفرنسية. إن الآلية المقترحة في هذا الخصوص ممكنة وبسيطة انطلاقاً من خبرة السجل الإلكتروني للحالة المدنية الذي تحت فيه الإدارة الآلية رغم الصعوبات البيطه به، ورغم تعدد معطياته "ميلاد، وفاة، زواج، طلاق، وبل" وهو السجل الذي يساهم في تحسين الخدمة العمومية ويجوّد الأداء ويحسن مردودية التحصيل البائي باستغلال النظام المعلوماتي الجبائي ويتحقق ذلك بتطبيق هيكلية جباية التنمية المستدامة ولسيد برنامج البكومة الإلكترونية⁶ الذي كانت توقعات الانتهاء منه مع اية سنة 2013،

¹Ministère des finances , le parachèvement de reforme fiscale, op-cit, p 23.

² الاختصاص الإقليمي لمديرية المؤسسات الكبرى ، الإقليم الوطني بكامله.

³ الاختصاص الإقليمي لمركز الضرائب، إقليم الولاية بالكامل، قانون المالية لسنة 2014.

⁴ بموجب المادة 23 عن قانون المالية التكميلي لسنة 2008 على الموقع www.jibayat.dz

⁵ ابراهيم بن علي: مدير العلاقات العمومية و الاتصال بالمديرية العامة للضرائب آفاق النظام الجبائي الجزائري، مرجع سبق ذكره.

⁶ الوزارة الاولى، برنامج الجزائر الالكترونية 2013، ديسمبر 2008، ص 09.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

2013، باستكمال البنية الأساسية المعلوماتية، ووضع نظم إعلام مدمجة وتسيير تطبيقات قطاعية مميّزة مع تنمية الكفاءات البشرية، لكن ذلك البرنامج بقي مؤجل في أهمّ الصالح الجبائية العادية "مديرية المؤسسات الكبرى إلى اية 2017 أي بتأخر لأربع سنوات "ولتقليص تلك الفجوة فإن الإمكانيات متاحة من خلال آلية السجل الإلكتروني للحالة المدنية ونقل تجربته والاستفادة منه في إحصاء السّكن والسكان وإرساء نظام معلوماتي جبائي لمنظومة جباية التنمية المستدامة وبالتالي مكّن من خلاله توسعته ليشمل كل المصالح ذات العلاقة بجباية التنمية المستدامة "الباية الكلية تختلف أصنافها" التقليدية والبتكرة.

ثالثاً: آلية اللامركزية الجبائية وتضمنين اتخاذ القرار للمسير الجبائي المحلي: هذه الآلية تسد توصيات الرؤية الوطنية في 2030 وتواكب مخطط طينة الإقليم، وتؤسس للمشاركة والتدريب على اتخاذ القرار البائي وترسي دعائم الاستقرار في التسيير البائي البلي، ولكن من ناحية اللامركزية البائية ليس من باب التفويض بالقرار ولكن بإيجاد وتكوين قيادات بديلة ومستدامة لتسيير العمل الجبائي، ومن جهة أخرى تعالج اختلالات الهيكل وإعادة الهيكلة المتجاوزة للنظمة الأساسية والبائية المتمثلة في الإلغاء أو التعتيل البزني للعمل بالنظام المحاسبي المالي من خلال النظام الجزافي دائم التوسع القليل الردودية الشجع لبينة الفساد، فمن خلال التشريعات التي تضمنها قانون البالية لسنة 2015 بتوسيع نظام الضريبة الجزافية للشركات والمهن الحرة، ولقطاع البناء ومختلف الأنشطة إلى حدود 30.000.000 دج، وباعتماد معدّل 5% للمؤسسات الصغيرة المنتجة وعمليات البيع والشراء و 12% للخدمات والمهن البرة¹، هذه التشريعات المتسرّعة وغير البدروسة أسست نافذ الفساد والابتعاد على منظومة جباية التنمية المستدامة بالباقارة بـ منافعها وأضرارها، فإذا كانت النافع ترتبط بالبسيط وبضمان حصيلة جبائية عن طريق الرّسمة الجبائية التي لا تقل عن 10.000 دج²، مهما كانت وضعية الكلف (عدم النشاط أو العجز) وهي منتج جبائي كان سائداً قبل الإصلاحات سنة 1992 و وصفه بكل الصفات السلبية آنذاك ليعاد الرجوع إليه بعد 25 سنة أما أضراره فهي:

✓ منافذ لتفشي الفساد الضريبي لفتح مجال التقدير الشخصي بـ 80.000 دج إلى 30.000.000 دج.

✓ تغيب النظام المحاسبي كأساس للضبط والرقابة والسائلة.

✓ هدر تكاليف التكوين والتدريب على ذلك النظام منذ 2009 إلى غاية 2015.

✓ الإخلال بمعايير التسيير حسب الفئة لاختصاص مراكز الضرائب والمراكز الحوارية للضرائب المتعلقة بتكاليف التأخر في الإجازة ضاعف من فجوة هدر النفقات العمومية والبائية.

✓ تجاوز القدرات الاستيعابية للمفتشين في تقدير هذا الحجم الضخم من رقم الأعمال.

✓ تغيب الشفافية والإفصاح والإضرار بالعدالة البائية، ولإصلاح تلك المنافذ يجب مراجعة صلاحيات التسيير الجبائي من خلال اللامركزية البائية وتوسيع صلاحيات اتخاذ القرار للمسير البائي البلي وفقاً لضوابط وقواعد محاسبة ورقابة مع تنمية الوعي الأخلاقي وضبطه بآليات المحاسبة والمساءلة في إطار منظومة جباية التنمية المستدامة.

¹ المادة 13 من قانون المالية لسنة 2015، الجريدة الرسمية 2014/78.

² المادة 16، نفس المرجع.

المطلب الثالث: آليات تنمية الموارد البشرية لجباية التنمية المستدامة.

تعدّ الموارد البشرية البائية المدخل الرئيسي لإنفاذ نظام جباية التنمية المستدامة أو تقويضه، وبعدّ التكفل بتدعيم الإمكانات البشرية لتواكب متطلبات نظام جباية التنمية المستدامة محورا حقيقيا واستراتيجيا جديها، من الداخل التالية:

٧/ ويد الانتقاء والتكوين المتنامي مختلف الصيغ.

٧/ إيجاد مجالس وهيئات عليا للاستشراف والتنبؤ لكل منظومة جباية التنمية المستدامة.

أولا: تجويد الانتقاء والتكوين المتنامي بمختلف الصيغ: إن السد وديد المعطيات التكوينية والتسييرية والضوابط الهنية والأخلاقية الإيجابية، والالتزام بالتواصل والاتصال ببيئة المال والأعمال في إطار التشاور مع كل الأطراف ذات العلاقة، ليكون الإطار البائي مزودا بالثقافة البائية التشاركية كذهنية مهنية تسمح له باحترام حقوق وضمانات كلف الجباية في إطار الشفافية العملية قبل تكوينه على الذهنية الردعية التي غالبا ما ترتبط بأنظمة الفساد، إذ أن الإطار البائي هو إطار مدني مكف بالعام الذي يجب أن يحاط بعناية تامة من كل الوان ويتسع ذلك مفهوم ليشمل كل أعوان الالية العمومية الوظيفية "أعوان الباية، أملاك الدولة، الزينة، الميزانية والمارك" من الداخل التالية: التكوين المدني والتحصن البائي والالتزام بأخلاقيات الهنة والأخلاقيات الإسلامية للمجتمع الجزائري، وتحسينها في تقنيات الاتصال والوار وقوة أجرة والإقناع بالقانون السند للتكوين اليد والكفاءة والفطالية العالية والانضباط بحسن المعاملة المدنية والدينية للحفاظ على المال العام وتلك القيم هي المدخل الرئيسي للتضم والتأكد من جباية التنمية المستدامة ولا جدوى من إصلاح لا يتم الاعتماد فيه على عنصر بشري مؤهل لتطبيق برامج السيطرة¹.
إن هذه الآليات المقترحة يمكن تكييفها وتطويرها لياكوب الظروف والمعطيات على مختلف المستويات وفقا للإمكانات المتاحة لإنفاذ منظومة جباية التنمية المستدامة بأبعادها الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية من مدخل التشريع الجبائي الشامل والهيكلية العصرية والوارد البشرية ذات الكفاءة والفعالية.

ثانيا: إيجاد مجالس وهيئات عليا للاستشراف والتنبؤ لكل منظومة جباية التنمية المستدامة: تتيح كيفية إعداد السياسات والتحكم والتقدير في إعداد قانون المالية آليات ترشيدية هامة من خلال إيجاد هيئات للتصور ورسم السياسات البائية لكل منظومة جباية التنمية الشاملة المستدامة، ولتوسع تشكيلة المجلس الوطني للجباية لتشمل المختصين والخبراء في (الجباية البترولية و الباية البيئية و الباية المرمكية وخبراء المالية الإسلامية) من أجل مواكبة الإطار التصوري والتنبؤي بباية التنمية المستدامة مع تعزيز مجلس منظومة جباية التنمية المستدامة بالكفاءات والخبرات في مجال صناعة القرار والتحليل والتنبؤ، والسعي لتكوين الأطارات صانعة القرار التشاركي والشفاف والتوافقي لكل مكونات الالية العامة الوظيفية والسد التكفل بجوانب المادية والمعنوية لكل مصالح الالية العامة الوظيفية.

¹ الطيب بلعيز: اصلاح العدالة في الجزائر، الانجاز والتحدى، دار القصبة، 2008، ص 134.

المبحث الثاني: آليات ترشيد الأداء الوظيفي الشامل لنظام جباية التنمية المستدامة.

نسعى في هذا المبحث لاقتراح آليات الترشيح الشامل و المتكامل للأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد الذي يصح العلاقة الجبائية من وضعية التوتر و الامتعاض إلى وضعية المواطن الفاعلة، ذلك الامتعاض والتذمر الناتج عن الاختلال في الأداء الوظيفي بالتركيز على الأداء المالي وتغييب الأداء التوجيهي و الاجتماعي والبيئي و من مؤشرات الارتفاع في المساهمات الجبائية مع تغييب العدالة الاجتماعية وتدني و تراجع الخدمات العمومية فيتم اللجوء إلى الاحتجاجات الجبائية وإلى الإضرابات والاضطرابات الاجتماعية كتعبير عن الشعور بالغبن و الاستبعاد الاجتماعي المكرس بالدور الوظيفي الريعي للدولة المهيمنة على المجتمع و على مقدراته و المهيكلة لنشاطاته وتطلعاته والتي جعلت من أداء النظام الجبائي معمق للفوارق الاقتصادية والاجتماعية كونه أساس سياسات التمايز الاقتصادي و الاجتماعي، فأضحت الدولة تصنع القطاع الخاص والمجتمع المرتبط بمصالحها بمسمى المجتمع المدني "الفيد" وهذا الوضع يتطلب آليات ترشيد كلية من مدخل ترشيد الأداء الوظيفي الشامل لنظام جباية التنمية المستدامة، و في إطار الدولة التنموية الفاعلة وباستغلال الإمكانيات المتاحة من موارد متعددة و متجددة "بشرية و مادية ومالية مجتمعية" لكن معقدة ذلك الوضع من خلال الآليات التالية:

✓ آليات ترشيد الأداء الوظيفي للمالية العامة .

✓ آليات ترشيد الجباية المالية و الأطراف ذات العلاقة لتحقيق التنمية المستدامة.

✓ حوكمة الرقابة الجبائية و رقابة المالية العامة الوظيفية لعلاج معوقات التنمية المستدامة.

المطلب الأول: آليات ترشيد الأداء الوظيفي للمالية العامة.

للحفاظ على الإمكانيات المتاحة وتطويرها فإن الإطار التصوري لاقتراح آليات الترشيح الشامل للأداء الوظيفي للمالية العمومية المستدامة يجب أن يتسع للجوانب التالية:

✓ آليات ترشيد الأداء الوظيفي الشامل و المتكامل مع القدرات الاستيعابية للمالية العامة المستدامة.

✓ آليات تنوع و تويد الوعاء الجبائي الشامل المستدام للرفع من الطاقة الجبائية الحقيقية الكلية.

أولاً: آليات ترشيد الأداء الوظيفي الشامل والمتكامل مع القدرات الاستيعابية للمالية العامة المستدامة: إن السعي إلى توسيع القاعدة الجبائية كأساس لصناعة المالية العامة الوظيفية يرتبط بلا شك بالإمكانيات المتاحة لتوجيه النظام الجبائي في اتجاه التوفيق بين مختلف وظائفه، وبإعطاء الوظيفة التوزيعية ما تستحقه من أهمية وجعل النظام الجبائي أداة فعالة لتحفيز الاستثمار والإنتاج و التشغيل و إبداعات¹، و تستلزم تحقيق تلك الأهداف آليات ترشيدية تتعلق أساساً بالداخل التالية:

أ) مدخل الترشيح الوظيفي الكامل للنظام الجبائي الراشد في صناع المالية العامة المستدامة بالجزائر: وهذا المدخل الاستناد فيه إلى كيفية إعداد السياسات المالية العمومية بالجزائر بموجب تحضير قانون المالية السنوي بوصفه سياسة اقتصادية تتمثل في مجموعة

¹ عبد السلام أديب: السياسة الضريبية و إستراتيجية التنمية ، مرجع سبق ذكره، ص88.

من القرارات المتناسقة التي تتخذها الحكومة هدف توجيه الاقتصاد لتحقيق أهداف النمو الاقتصادي، العمالة الكاملة استقرار الأسعار والتوازن الخارجي، عن طريق أدوات السياسة الاقتصادية الطرفية، من خلال استخدام أداتي الجباية والإنفاق العمومي، أي السياسة المالية والسياسة الجبائية بالإضافة إلى السياسات الهيكلية "الاجتماعية العمالية الصناعية و بيئة الإقليم... الخ" أي آليات الاقتصادية على المدى الطويل¹، بهدف ضمان الاستقرار الاقتصادي حتى وإن كانت تلك السياسات مستوحاة أساسا من خليط فكري مشوه بين التيار الكنزي و التيار الكلاسيكي لكن (القائمين على العملية تثبت بان البرامج والسياسات تستمد من واقع التمتع بعد معاينة ومعايشة تلك المشكلات)²، فيتم على ضوءها بناء النظم الجبائية التي تحظى بالقبول الاجتماعي و بالفاعلية التمويلية والاقتصادية في تحفيز الاستثمار المنتج و خلق مناصب الشغل و تشجيع الإنتاج والاستهلاك الوطني، فتكون أداة أساسية في تنسيق محركات التنمية المستدامة "الدولة التنموية الفاعلة و اختراق الأسواق الدولية بالإبداع و الابتكار و الحزم في السياسات الاجتماعية"³.

ب) مدخل الأولوية الترتيبية للنشاط المستدام وتقليص السياسات الطرفية الترقية المرتكزة على التسيير الريعي: إن تصور آليات ترشيد الأداء الشامل للنظام الجبائي للتنمية المستدامة في الجزائر يستوجب إدراك "أن الحقائق الرئيسية التي تعتبر أساسا لفهم الوضع الاقتصادي و الاجتماعي في الجزائر، يمكن إيجازها في كلمتين هما التخلف و البترول، إذ تنطبق الكلمتين على جميع مراحل تطور اتمع الجزائري"⁴، تلك الخاصية التي كرسست و ساهمت في تناقض الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الجزائري وعمقت علاقة التوتر و التشرذم بين نظام الجباية العادية و نظام الجباية البترولية بفعل غياب الإفصاح المحاسبي و المجتمعي وانعدام الشفافية اتمعية الشاملة في تسيير الموارد البترولية و بالتالي انعدام الاستقرار الاقتصادي المنشود رغم وجود الأداة الأساسية التي توحد بين المنظومتين بثلة بالية العامة الوظيفية "و التي تؤطر قوانينها المالية أساسا مؤشرات الاقتصاد الكلي الرئيسية على المستوى الخارجي و الداخلي من خلال منحى سعر برميل البترول و عائدات الجباية البترولية و عائدات الجباية العادية و عجز الموازنة و سعر صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي... الخ"⁵، و بالتالي تعد من الإمكانيات المتاحة التي تستند إليها في رسم آليات الترشيد الشامل من خلال إعادة صياغة الأولويات اتمعية بأبعادها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية التي تحقق الأمن الاقتصادي القومي في المدى المتوسط والطويل و من خلال النمو المستدام و الإصلاح الدائم للاحتلالات الهيكلية⁶، التي ترتبت بفعل التسيير الريعي و المعيق للعمل الجاد و الكسب الشريف و المخالف لمعايير الأداء الدولية و إكسرس لأساليب الفساد بكل أصنافه من خلال تركيزه على تحويل الموارد اتمعية الناضبة إلى أرصدة نقدية آيلة للتآكل والفساد و بالتالي إهدار حقوق الأجيال القادمة كنتيجة حتمية لانعدام التنظيم و الترتيب لأسبقية النشاط المستدام في خلق الثروة والدخل.

¹ فرحان سيدي محمد و محرز محمد عباس: مرجع سبق ذكره، ص 40.

² صالح صالح: أوهام وتكاليف الانفتاح الليبرالي و العولمة القصرية، مرجع سبق ذكره، ص 47.

³ تقرير التنمية البشرية: محركات التحول في التنمية سنة 2013، ص 65 و ما بعدها.

⁴ عمار عماري: بعض الملاحظات على التكلفة الاجتماعية للعائدات النفطية في الجزائر، مداخلة بالمؤتمر الأول حول السياسات الاستخدامية للموارد الطاقوية بين متطلبات التنمية القطرية و تأمين الاحتياجات الدولية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة سطيف، 2015، ص 1.

⁵ فرحان سيدي محمد، محرز محمد عباس: مرجع سبق ذكره.

⁶ صالح صالح: تأثير البرامج الاستثمارية العامة على النمو الاقتصادي و الاندماج القطاعي بين النظرية الكينزية و إستراتيجية النمو غير المتوازن للفترة 2001-2014، مرجع سبق ذكره، ص 37.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

ج) مدخل اعتماد ميزانية الأداء بالأهداف والعدالة الاجتماعية تناسبا و القدرات الاستيعابية للاقتصاد الوطني: منحت الإيرادات العامة الكلية بشقيها البترولية و العادية فرصا حقيقية للإقلاع الاقتصادي بالزائر و مسايرة الفاعل الأساسي على الساحة الدولية، مثل (كوريا الجنوبية، البرازيل، جنوب إفريقيا، تركيا الهند وغيرهم) في تصنيفهم الاقتصادي ضمن مجموعة العشرين اقتصاد متطور عالميا، غير أن خاصة المسيرة التنموية الجزائرية "التخلف، البترول" تعمق لتشكيل الولاية المهيمنة الهجينة على اتعم و انغية لقواعد الدولة التنموية و قواعد الحكم الراشد بتغيب الإفصاح و الشفافية اتمعية حيث لا يعمل بمعايير الترشيح إلا حين ظهور طلائع التخلف المزمع و بداية تراجع الريع البترولي بتراجع أسعاره دوليا فيتم الإحساس و الإقرار والاعتراف من مسؤولي الحكم و الدولة بأن الحليف الأساسي لهذه المعركة القادمة¹ "يتمثل في سكاننا اذ قلنا لهم الحقيقة وشرحنا لهم مسعانا وإذا كسبنا ثقتهم"²، ذلك ان مكونة الدولة داخل الاقتصاد مطلقة وبدون منازع في جميع المجالات فهي تلعب دورا في تشكيل المجتمع برمته وتهيكل انطلاقا من طبيعة علاقته بالدولة و حولها³، و قد الأمر لتغيب أسس الإفصاح والشفافية والمساءلة في حالة ارتفاع إيرادات الجباية البترولية و إذا انخفضت الإيرادات البائية تصبح الحقيقة و الشفافية مقنعة لنظام الحكم وبأن "ذلك هو السبيل الوحيد لاكتساب ثقة الجميع و استمالتهم في مسعى التجديد الوطني!!!"⁴، و هو بلا شك لا يمكن من إغفال على إكتسابات ولا يؤدي إلى استدامتها كون ذلك السعي مصاب بفقدان الفاعلية لتقدمه و تأخره عن أسباب الحقيقة الناقصة أساسا من أرباب أداء البالية العامة الوظيفية بالجباية البترولية الريع و بشكل مزمن، و بالإخلال المتعمد في تعطيل الأداء الوظيفي التمويلي حتى لمنظومة الجباية البترولية التي تتعد عن المعايير الدولية لتصميم النظم المالية⁵، من خلال عدم الاستقرار التشريعي "في المنظومة الجبائية البترولية و في قانون المرفقات إذ عدل ثلاث مرات متتالية من 2005 إلى 2013"⁶ وفي هيكلها الجبائي مثل الضريبة على الإرباح الاستثنائية الذي أدى إلى الاحتجاج أمام الحكم الدولية وفاقمت أعباء البالية العمومية بزيادة من ضعف الأداء و الأخطر من ذلك أن عدم الترشيح الشامل لأداء المالية الوظيفية قد تسبب في تجاوز القدرات الاستيعابية للاقتصاد الوطني من التسيير الريع غير الرشيد وغير الاستدام الذي أنتج فضائح الفساد و الجريمة المنظمة عبر الوطن و من أبرزها فضيحة سوناطراك الأولى و الثانية التي أحيلت للقضاء في ظل تغيب المسؤولية السياسية ومحاولات التدخل من تعال و أثارها على إعاقة التنمية المستدامة لعدم وجود قوانين مستقرة و معايير واضحة و غياب المعارضة المادة فيفقد ذلك إلى انتشار الفساد⁷، المرتبط بالاعتماد المطلق على المنطق الريع في أداء الاقتصاد بالاستخدام غير الرشيد للموارد غير المتجددة التي تشكل 70% من موارد البيزانية العامة كما تؤكد معطيات الجدول التالي:

¹ معركة تراجع الريع و ليس معركة تضيق التنمية المستدامة

² الوزير الأول للحكومة الجزائرية: عبد المالك سلال، ندوة الحكومة و الولاية يوم: 2015/08/29، تصريح صحفي في مختلف وسائل الإعلام "للشروق" العدد 253471 يوم 2015/08/30.

³ باديس بن عيشة: نشأة الدولة و الاقتصاد في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 03، 2004، ص 144، بتصرف.

⁴ الوزير الأول للحكومة الجزائرية: عبد المالك سلال، مرجع سابق.

⁵ صندوق النقد الدولي: النظم المالية العامة للصناعات الإستخراجية، التصميم والتطبيق، 2012، ص 27.

⁶ تم خلال 2005 بموجب القانون 07-05 والقانون 10-06 المؤرخ في 2006/07/29 و القانون 01-13 لسنة 2013.

⁷ Mourad ben achenhou : dette extérieure, corruption et responsabilité politique, op-cit, p 104.

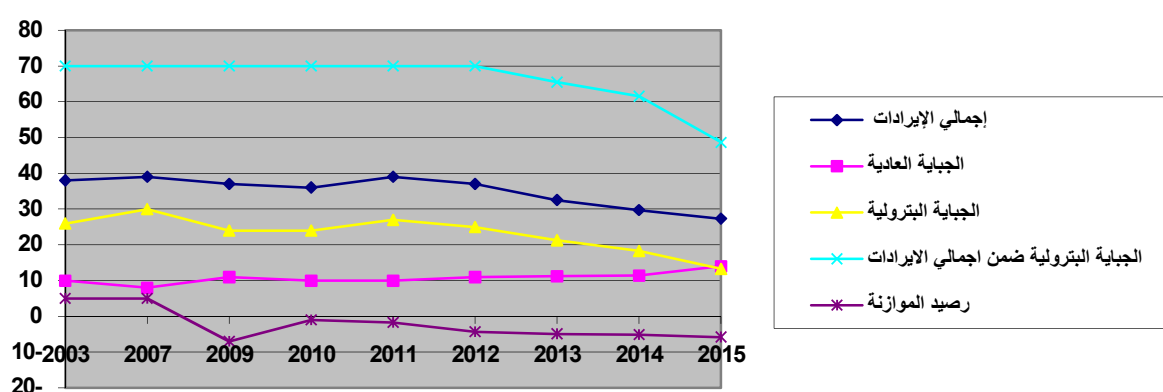
الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

الجدول 06-03: اختلال هيكل الموازنة بالتركيز النسبي على الإيرادات البترولية في الناتج المحلي الإجمالي ب %.

السنوات	2003	2007	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
إجمالي الإيرادات	38	39	37	36	39	37	32.5	29.7	27.3
الجباية العادية	10	8	11	10	10	11	11.2	11.4	14
الجباية البترولية	26	30	24	24	27	25	21.3	18.3	13.3
رصيد الميزانية	5	5	7-	1-	1.7-	4.3-	4.9-	5.1-	5.8-
الجباية البترولية ضمن إجمالي الإيرادات	70	70	70	70	70	70	65.5	61.6	48.7

المصدر: بالاعتماد على: صالح صالحي، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، العدد 2013/13، مرجع سبق ذكره، ص33. * مديرية السياسات و التنبؤات 2012، 2013، 2014. قانون المالية 2015.

الشكل 06-02: التطور النسبي للإيرادات العامة ضمن الناتج المحلي الإجمالي و إجمالي الإيرادات الوحدة %



المصدر: نفس المصدر أعلاه

تدل إعطيات أعلاه على تغيب التكامل في الأداء الوظيفي للمالية العمومية من خلال تركيز التسيير الريعي على المساهمات المرتفعة للجباية البترولية في الإيرادات الكلية بنسب عالية طيلة مراحل التنمية وكذلك في الناتج الإجمالي و إلى انطلافا من تصور فكري ريعي يعتبر المحروقات نعمة من الله، يمكن اعتمادها بنسبة تتجاوز 98% من الصادرات و نسبة 1/4 من الناتج الإجمالي و أهم مورد في التيزانية العامة قابل إقصاء و ميثاق النشاط ماد و الكسب المبدع و التعمد الواضح في عدم قول الحقيقة أو الالتزام بالشفافية لدرجة ان عجز الموازنة هو عجز تسيير ريعي إداري و ليس حقيقي كون تأطير قانون المالية يتعمد في تقدير إيرادات الجباية البترولية على 19 دولار إلى غاية 2007، 37 دولار للبرميل بعد ذلك، في وقت يتجاوز 112 دولار 2001-2009 أي ابتعاد الدولة الريعية عن الترشيد و الحقيقة و الشفافية بنسبة تتراوح من (63% إلى 81% على أقل تقدير) وهي التبعة التي تدعم الترتيب العالمي المتدني في مؤشر الميزانية الحكومية¹، ومؤشر إدارة الموارد في الشركات المملوكة للدولة 22 من 45 والصناديق المالية للموارد الطبيعية صندوق ضبط الإيرادات 20 من 23 ملاحظات الأداء الضعيف و أن إجراءات السحب ليست واضحة و قرارات الإنفاق

¹ راجع الجدول 01-02 من هذه الرسالة.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

لا تتقيد بالقواعد¹، مما يجعل من نيل ثقة السكان تتوقف على التقيد بالشفافية و الحقيقة بنسبة لا تقل عن (63% إلى 81%) حتى يكون سنداً للتنمية المستدامة.

ثانياً: آليات تنويع و تجديد الوعاء الجبائي الشامل و المستدام للرفع من الطاقة الجبائية الكلية الحقيقية: يستمد تصور هذه الآليات من مقارنة علاقة الترابط الأساسية بـ التمويل و الاستثمار المستدام كمحرك أساسي في الدفع لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، و مكانتهما في منظومة الحكم و الدولة بالإسقاط على النظام الجبائي و دوره الرائد و وزنه النسبي الكبير في مجال النمو الطويل المدى و مصادر الدخل و منافذ الإنفاق²، على المستوى الكلي (في تعزيز الحصيلة الجبائية و في مجالات تخصيصها) و على المستوى الإقليمي (في تحفيز و تشجيع و ضمان تنافسية المؤسسة الاقتصادية و ديمومتها من جهة أخرى) بالإضافة إلى ذلك نستند إلى إمكانية تحقيق توصيات مخطط الرؤية الوطنية الجزائر 2030، في التحول إلى اقتصاد مؤسس على المعرفة و التنوع الصناعي من خلال الالتزام بثلاثة استراتيجيات ممثلة في:

✓ وجوب إيجاد رؤية وطنية حول الإصلاح الإجمالي.

✓ إعادة تأسيس دعائم بنية الدولة.

✓ تشكيل بنية ملائمة لنمو دائم في إجمالي عوامل الإنتاج ابتداءً من 7% في السنة و إلى غاية عشرين 20 سنة قادمة يركز على التنوع الصناعي وإصلاح هياكل التعليم و الصحة و بيئة الأراضي³.

أ) آلية إطار الإصلاح الشامل للسياسات الهيكلية بما يوسع الوعاء الجبائي المستدام: تشمل السياسات الاقتصادية الهيكلية المخطط الشامل الذي يستهدف تحقيق التقدم الاقتصادي و الاجتماعي في الأجل الطويل صفة شبيهة بأية إجراءات اقتصادية أساسية تتطلب تخصيص و استخدام مبالغ كبرى من المال العام على المدى الطويل تخص السياسات الصناعية و الاجتماعية و بيئة الإقليم و السكان و التعليم⁴ و هذه المقاربة تتطلب التحكم في التقديرات في إطار الشمول و التكامل في إعداد و صناعة الآلية العامة لعلاج الطابع الهيكلي المحدود في بناء قرارات الاستشراف و التوقع بـ وارد الأمم و توظيفها زمانياً و لم يستطع التنبؤ لمدة سنة واحدة بدليل ثنائية قانون المالية السنوي و التكميلي، و ثنائية اتخاذ القرار اذ على المستوى المؤسسي تم تبني مبدأ الفصل بـ السلطات القانونية و التشريعية و التنفيذية، لكن عملياً مارس السلطة الفعلية لاتخاذ القرار خارج الهياكل و المؤسسات الرسمية الظاهرة بل داخل الدوائر الضيقة، مما أدى إلى تغذية اللوحة و صلاحياتها بـ ملامن تغذية اتمع و تطلعاته⁵، وهي الصفات التي طبعت مراحل التنمية مما تقتضي العلاج على النحو التالي:

أ-1) تحرير الأداء الاقتصادي من تبعية التوجه السياسي: والمتمثل في توسيع القطاع العام لمؤسسة الدولة من خلال الاستثمارات العمومية المرتكزة على الجباية البترولية ونمو المؤسسات الخاصة المرتبطة بعلاقات المصالح السلطوية والملتفة على النفقات العمومية

¹ مؤشر إدارة الموارد لعام 2013، مرجع سبق ذكره، ص 21.

² عبد السلام أديب: السياسة الضريبية و إستراتيجية التنمية، مرجع سبق ذكره، ص 63.

³ Programme de partage des connaissances, Mise en place de la vision nationale de l'Algérie 2030, op-cit, p p 124-166.

⁴ فرحان سيد محمد و محمد عباس محرز: مرجع سبق ذكره، ص 40.

⁵ باديس بن عيشة، نشأة الدولة و الاقتصاد في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 142.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

بتخصيص الوارد الريعية وتغيب القطاعات الهيكلية الصناعية والإبداعية لصالح النشاطات التجارية المضاربة¹ وبالوزارة التخلي عن نظام الإخضاع البائي وفقا لسك الأساسية القانونية كأداة للمراقبة و الساءلة عن الوعاء البائي القيقى إلى التوسع في نظام التقدير الجزائي الذي لا يمكن كشف الوعاء الفعلي الذي يضمن استدامة التمويل بباية التنمية المستدامة .

أ-2) آلية وضع سياسة صناعية مناسبة و تنوع النسيج الاقتصادي: إن سعي المصالح الجبائية العادية لإيجاد المؤسسة البائية الفاعلة من منطلق الزبون محفظة، يجب أن يركز على وضع أسس المؤسسة الفاعلة في ظل دولة القواعد ومعاينة خاصة المؤسسة الدولة، أو الدولة التي تصنع القطاع الخاص ابتداء من أول قانون للاستثمار²، في منح عديد الامتيازات الاقتصادية والآلية والبائية وارتباطها بالصفقات العمومية و الأخطر من ذلك أن هذا القطاع تضخم بفعل فئة إطارات المؤسسات العمومية الذين اختاروا الخوض في الاستثمار في قطاعات يدركون طرق تسييرها بحكم تسييرها السابق في ظل الارتباط المتعدد العلاقات التفصيلية التي تجمع الطابع. بل بالولة وأولاً أوضاع ريع وهي سيد مادي لرأسمال من العلاقات³، ولا غرابة أن يطع اتمع أن دولة الأوامر تسند تسيير القطاعات الإستراتيجية اتمعية كالفلاحة و التنمية الريفية لدارس الطب و مؤسسة المارك (لرياضي) والصناعة (لدارس علم النفس) والاجتماع والتجارة والطاقة والأشغال العمومية دون اعتبار للكفاءة أو الفاعلية، و شمل ذلك أن جعلت من زبائن النظام أرباب عمل بدون تخصيص فتجد (دارس الكيمياء) ينظر للاقتصاد البائي و (دارس الطب) ينظر لعلاقات البيئة والتنمية وتتسع تلك العلاقات الزبونية لتمثل الدولة دبلوماسيا من أرباب العمل، وفي ظل هكذا وضع يتعطل الأداء التمويلي والاستثماري لصالح النظام الريعي الذي يلجأ إلى تخفيض الضغط الجبائي من خلال غرض الطرف عن التهرب البائي و منح مزيد من التحفيز بدعوى تشجيع الاستثمار و خلق طبقة من المستفيدين من الإنفاق العمومي تقلص من فاعلية الإصلاح⁴ الشامل للسياسات الهيكلية و بالتالي يجب معالجة تلك المعوقات من مدخل هيكلي مندرج على المدى الطويل.

ب) آلية تطهير مناخ الأعمال من اقتصاديات الفساد: من أجل ضمان النمو الاقتصادي استدام يتطلب الأمر فيز وتشجيع الاستثمار الحقيقي في مختلف قطاعات النشاط الخاص و العام المحلي أو الأجنبي، ابتداء من تطهير بيئة الأعمال من اقتصاديات الفساد "الإجراءات البيروقراطية، تكاليف الرشوة والاختلاس، و هدر المال العام، سوء الخدمات العمومية" من خلال إعادة إرساء دعائم الحكم الراشد بالالتزام بتطبيق القانون وشفافية الإجراءات الإدارية في منح الاستثمار و الالتزام بالإفصاح المحاسبي و تحمل المسؤولية الاجتماعية من خلال الآليات الآتية التالية:

ب-1) آلية مرافقة الاستثمار الحقيقي "خلق القيم المضافة ، توفير مناصب الشغل، تنوع الإنتاج الجزائري": إن الأداء المتكامل للنظام الجبائي الراشد يجب أن يتسع لمرافقة الاستثمار القيقى مختلف الأنشطة الققة للقيم المضافة و الوفرة المناصب الشغل و القلصة لتبعية الواردات الاستهلاكية تأسيسا للمنظومة الحقيقية التي تحقق "أنتج جزائري واستهلك جزائري" مع الاستفادة من

¹ راجع الجدول رقم (03-10)، توزيع المكلفين حسب نظام الإخضاع الضريبي و حسب قطاع النشاط Résultats définitives du périmètre recensement économique.

² القانون رقم 63-227، و الأمر 66-844 المتعلق بالاستثمار وفتح رأس المال الخاص.

³ Djilali laibes : capital privé et patrons d'industrie en Algérie 1962-1982, C.R.E.A , 1984 , p 124.

⁴ F.tahalite : pour en finir avec la rente, colloque banque mondiale, paris, <http://www.algeria-watch.org> le 21/11/2003.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

كل النشاطات المجتمعية ضمن السياسات الهيكلية في الصناعة البترولية التقليدية التي يمكن أن تتراكم و تتكامل مع عديد القطاعات الوطنية أو الدولية "الصناعة، الطاقة، النقل، الفلاحة..." والصناعات البترولية غير التقليدية "الغاز الصخري والبترول الصخري" ومن خلال الإبداعية والتكنولوجية المستقبلية والصناعة المصرفية المالية الإسلامية و الابتكارات التمويلية والاستثمارية المتعددة في إطار ضوابط التبسيط والشفافية والنشر الواسع للمعلومة التمويلية والاستثمارية لكل الأطراف ذات العلاقة للوصول إلى توسيع الوعاء البائي الكلي والشامل في إطار التصور المتكامل المسند بمعايير الترشيد لبلوغ المساهمة الكلية الحقيقية للطاقة الجبائية في الناتج الإجمالي المالي بالشكل المستدام.

ب-2) آلية التوسيع و التكامل بين الجباية العادية و الجباية البترولية (ضمانات حرية المبادرة و الإبداع في خلق الأنشطة وتنويع المنتجات بما يوسع الوعاء الجبائي الشامل): يتطلب الأمر ضبط المنظومة المؤسسية بمعايير العدالة و الإنصاف في ضمانات حرية التسيير في القطاع العام و الخاص بتشجيع الكفاءات التسييرية المبادرة بإيجاد أنشطة متعددة و متجددة و بتوفير منتجات تلبي الحاجيات المجتمعية الأساسية في الإنتاج و التحويل و التصدير و الاستهلاك، انطلاقا من تصحيح التصور الفكري الإنتاج من أجل إحلال الواردات إلى الإنتاج من أجل التصدير و اختراق الأسواق الدولية، و بالتالي إرساء إستراتيجية الوعاء البائي الشامل و التكامل من الأنشطة العادية و الأنشطة البترولية و أنشطة التمويل و الاستثمار غير التقليدي الذي تنتجه المالية الإسلامية و أنشطة التمويل و الاستثمار الأخضر ككل متكامل عوض الاستمرار في التصور القاصر، إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية والتي تسببت في إهدار عائدات الجباية البترولية في خلق القطاع الخاص الوهمي على غرار إمبراطورية ليفة بنك ولوحفها¹، و التي تبين أن أولها كان من المال العام و من قطاعات الإسكان و البناء و كذلك فضيحة مؤسسة طونيك التي أهدرت أكثر من عشرين ألف مليار دج و تبين أن أموال "بنك الفلاحة و بنك التنمية الريفية" و ذلك في غياب معايير الحكم الراشد بإنفاذ القانون بشكل شفاف على كل المتسببين في مثل تلك الفضائح و غيرها و دون الإفصاح عن استرداد تلك الأموال و حتى من أجل ضمان الأداء الوظيفي الجباية التنمية المستدامة فإن أساس ذلك هو إرساء و سيد قواعد الحكم الراشد و تطهير بيئة الأعمال من منافذ الفساد.

ج) آلية التحول إلى الاقتصاد المؤسس على المعرفة و الابتكار الصناعي للرافع للطاقة الجبائية الكلية الحقيقية: تستند هذه الآلية إلى الاستفادة من النماذج التنموية الناجحة و التقاربة بالبيئة الزائرية و إلى الإمكانيات التعليمية و المعرفية و توجيهها للإبداع و التحديد في الأنشطة و المنتجات الابتكارية التعليمية، التكنولوجية، الثقافية، الصحية و المعلوماتية...، و ذلك يتطلب الآليات الآتية التالية:

ج-1) التمكين من اقتصاد المعرفة: تعد الاستثمارات في ميادين التعليم العالي و التخصصي و التدريب و التمكين من إنتاج المعرفة أوعية جبائية متطورة و مستدامة التوسع و بدائل حقيقية للموارد الريفية، الناضبة، وقد بينت إعطيات الدولية أن القدرة على التمكين من اقتصاد المعرفة تشكل آليات حقيقية في تعزيز التنمية المستدامة، و في الرفع من معدلات النمو الصناعي كما يبينه الجدول التالي:

¹ سميت بإمبراطورية الفساد إعلاميا: انظر كتاب مؤسسة الخبر، الصادر 2003، و سميت رسميا حسب مسئول جهاز حكومي التزليحة الكبرى.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

الجدول: 04-06: تصنيف الدول وفقا لمؤشر النشر المرتبط بالنمو الصناعي للفترة 1987-2006.

مضاعف النمو	نشر المقالات في 2006	الدولة	تصنيف الدولة
X23	22380	كوريا الجنوبية	بلد متطور
X18	19290	الهند	
X52	13000	البرازيل	
X28	3710	ايران	بلد مرشح للتطور
X10	3850	جنوب افريقيا	
X6	860	المغرب	بلد متوسط
X5	730	الجزائر	

Source: meek.V.L. teichler v, kearing , 2009.

يؤكد الدول أعلاه أن أساس التصنيف الدولي لدرجات التطوير هو التمكين من اقتصاد المعرفة و الذي يساهم في التنوع الصناعي والتحول إلى اقتصاد مؤسس على العلم و هو ما رفع كوريا الجنوبية لتكون في مصاف الدول المتطورة لكونها تنتج 31 ضعف ما تنتجه الجزائر من المعرفة، ويحقق مضاعف صناعي للنمو استدام عامل ثلاثة وعشرون ضعف ونفس الملاحظات لكل من الهند والبرازيل الذين أصبحا من الفاعل على الساحة الدولية بفعل اقتصاد المعرفة، ورغم أن هذه الحقائق مقرر بها في مخطط تهيئة الإقليم¹، لكن رسم آليات للمواكبة والمسايرة تغييرها بقصد أو بدونه.

ج-2) آلية الاعتماد على التنمية البشرية كأساس لتحقيقي التنمية المستدامة: إن الأداء الوظيفي الشامل والتكامل لنظام جباية التنمية المستدامة يوازن الأداء التمويلي والتحفيزي والأداء الاجتماعي والحماي للبيئة في إطار مواكبة أبعاد التنمية المستدامة تلك التنمية التي لا تكون مستدامة إن لم تكن بشرية، ولذلك بينت مرة العديد من البلدان أن التحول في آفاق التنمية البشرية يرتبط بثلاثة محركات أساسية للتنمية هي²:

٧ الدولة الإثائية "القوية في المبادرة في تصحيح أولويات السياسات الهيكلية التي تجعل محورها الإنسان وأن تسعى إلى توسيع الفرص وتأمين الحماية من الانتكاسات بتعزيز الاستثمار في قدرات الأفراد في مجالات الصحة والتعليم والإدما العامة الأخرى ليس ملحقا لعمليات التمويل هو جزء لا يتجزأ منها ..."

٧ اختراق الأسواق العالمية في التمكين المعرفي وتلبية الطلبات اتمعية لا يتوقف عند فكرة إحلال الواردات بل يتعدى ذلك إلى إزالة الحاجز أمام التجارة الخارجية واكتساب الخبرة في مجال المنافسة ومناخ الأعمال الدولي، والاندماج الدولي في المسايرة والتعاون والتكتلات الاقتصادية.

¹ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم ، مرجع سبق ذكره، ص 9.

² تقرير التنمية البشرية لسنة 2013، مرجع سبق ذكره.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

٧- الابتكار والحزم في السياسات الاجتماعية حيث أن الاستراتيجيات التنموية لا يمكن أن تنجح دون الالتزام بتكافؤ الفرص والإنصاف وتأمّن الخدمات العامة، بالجودة والمعايير الدولية، ووفقا لتلك المحركات فإن الترتيب العالمي على جدول دليل التنمية البشرية يبيّن إعطيات التالية:

الجدول 05-06: ترتيب بعض الدول على مؤشر دليل التنمية البشرية 1990-2012.

الترتيب من 96 دولة	متوسط نصيب الفرد من الدخل الوطني الفترة 2012-1990	دليل التنمية البشرية %				البلد
		الترتيب	المؤشر	2012	1990	
8	4.2	01	63.6	0.90	0.79	كوريا الجنوبية
17	3.6	07	36	0.70	0.63	ماليزيا
33	2.5	10	35	0.72	0.56	تركيا
69	0.1	12	34.4	0.71	0.52	الجزائر
50	1.7	14	34.1	0.73	0.59	البرازيل
5	4.7	45	24.6	0.55	0.47	الهند

المصدر: تقرير التنمية البشرية لسنة 2013، ص 66، بتصرف.

ويلاحظ من معطيات الدول أعلاه أن الجزائر حققت نتائج هامة في الترتيب على مؤشر دليل التنمية البشرية بدليل ترتيبها متقدمة في الدول النامية 12 من 96 دولة، وهو دليل على الإمكانيات المتاحة في تحقيق التنمية المستدامة، إذا ما إرساء قواعد العدالة التوزيعية في نصيب الفرد من الدخل الوطني بإعمال الأداء الشامل والمتكامل لوظائف النظام الجبائي الراشد في تحقيق الإنصاف الجبائي، وما يترتب عليه من تحسين جاذبية مناخ الأعمال.

(د) آلية التقدير والتنبؤ بالرفع المستدام من الطاقة الجبائية الحقيقية ضمن نمو الناتج المحلي الإجمالي بآفاق 2030: مواكبة لنماذج معدل النمو المستدام في الناتج الداخلي الوطني بمعدل 7% سنويا ضمن الرؤية الوطنية 2030، من خلال التنوع الاقتصادي في القطاعات فان ذلك يخطط الاستشرافي يتطلب مواكبة التقدير والتنبؤ بالرفع المستدام من الطاقة الجبائية الكلية الحقيقية من خلال الآليات التالية:

(د-1) آلية معدل النمو القطاعي بآفاق 2030: إن الدراسات التي تم اعتمادها في مخطط الرؤية الوطنية جزائر 2030، تبين إمكانية تحقيق معدل نمو في الناتج الداخلي الإجمالي بنسبة 7% وبشكل مستدام خلال 20 سنة قادمة من خلال نماذج التنبؤ إما بإدخال تغيرات هيكلية على القطاعات الأساسية، في ظل تغيرات سعر البترول مرتفعة أو متوسطة أو ضعيفة أو بدون إدخال تلك التغيرات الهيكلية وفقاً للجدول التالي:

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

الجدول 06-06: جدول النمو القطاعي التنبؤي 2030(%) .

القطاعات	بدون تغيرات هيكلية			مع تغيرات هيكلية		
	في ظل نمو سعر البترو ب 4.7%	في ظل معدل متوسط لسعر البترو ب 2.8%	في ظل سعر بترول ضعيف ب 0%	في ظل نمو سعر البترو ب 4.7%	في ظل معدل متوسط لسعر البترو ب 2.8%	في ظل سعر بترول ضعيف ب 0%
الفلاحة	8.3	8.8	9.3	8.5	8.9	9.2
الصناعة	8.3	8.8	9.3	11.3	11.8	12.3
الخدمات	8.3	8.8	9.3	7.8	8.7	8.6
خارج المحروقات	8.3	8.8	9.3	8.3	8.8	9.3
المحروقات	4.6	2.8	0	4.6	2.8	0
الناتج الاجمالي المحلي بالمليار \$	7	7	7	7	7	7
التزايد....	1.1	1.1	1.1	1.1	1.1	1.1
الناتج المحلي الإجمالي - عدد السكان-	5.9	5.9	5.9	5.9	5.9	5.9

Source ; mise en place de la vision nationale de l'Algérie 2030, p142.

وتوضح المعطيات بأن دول أعلاه أن الجزائر 2030 التنمية يمكن تحقيقها من خلال معدل نمو داخلي بنسبة 7% سنويا ابتداء من سنة 2010 وأن ذلك المعدل يعتمد على القيم المضافة في القطاعات الأساسية الكلية حتى في حالة أسعار ضعيفة للمحروقات فالتحول إلى الاقتصاد المعرفي و التنوع الصناعي يمكن من تحقيق قيم مضافة خارج القطاعات الفلاحة والصناعة والخدمات بمعدلات تتراوح بين 73.3% إلى 89.3% في ظل توقع مساهمات متراجعة للمحروقات من (26.7% إلى 10.7%) للوصول إلى ناتج محلي إجمالي بقيمة 6559.7 مليار دولار وعدد سكان 44645000 ساكن في آفاق 2030¹ ومواكبة لتلك الرؤية الاستراتيجية فإن الرفع المستدام من الطاقة الجبائية الحقيقية يمكن من تحقيق الإضافة المستدامة.

د-2) آلية معدل الرفع المستدام من الطاقة الجبائية الكلية الحقيقية: بالاستناد للمعطيات أعلاه وانطلاقا من المساهمة الحالية للطاقة الجبائية في الناتج الإجمالي للفترة 2001-2014 بنسبة متوسطة 23.74%²، و في ظل معدل نمو الناتج الإجمالي الإجمالي للفترة نفسها بمتوسط 15.2%³، وفي ظل تدني النسبة المتوسطة لتطور الضغط الجبائي للفترة 2000-2014 بمعدل 18.4%⁴، وهو معدل ضعيف مقارنة بالاقتصاديات المماثلة ولكن من الرفع من الطاقة الجبائية التي تستوجب معدل الرفع المستدام في 2030، بنسبة مماثلة للمعدل المستدام في الناتج الإجمالي الإجمالي 7% يمكن تقديرها بالتناسب أي انطلاقا من المساهمة العالية التي تقدر ب 23.74% في ناتج محلي إجمالي من 5.2% وبالتالي النسبة المواكبة لمعدل 7% هي 31.9% أي زيادة بنسبة متوسطة 8.2%

¹Programme de partage des connaissances, mise en place de la vision nationale de l'Algérie, op-cit , p p 140-144.

²تم حسابها من طرف الباحث بناء على معطيات المديرية العامة للضرائب، وإبراهيم بن علي، مدير العلاقات والاتصال، آفاق النظام الجبائي، مرجع سبق ذكره، ص 30.

³تم حساب النسبة المتوسطة للفترة بالاعتماد على : صالح صالح، تأثير البرامج الاستثمارية العامة على النمو ، مرجع سبق ذكره، جدول رقم 5، ص 21.

⁴بالاعتماد على إحصائيات مديرية السياسات و التنبؤات و الديوان الوطني للاقتصاد.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

وبتصور أنه يمكن تحقيقها انطلاقا من الأوعية البائية الآلية بتفعيل الرقابة وتبسيط الإجراءات البائية وتوسيع الوعاء البائي للمالية الإسلامية التي تحقق معدلات نمو من 15 إلى 25%، وكذلك ضبط الوعاء البيئي ولكن توضيح الاستشراف في معطيات بالجدول التالي:

الجدول 06-07: معدل نمو الطاقة الجبائية الكلية الحقيقية التنبؤي 2030.

البيان	% الطاقة الجبائية المتوسطة 2014-2000*	% الطاقة الجبائية المستدامة 2030**	الفارق المتوقع**
ضمن الناتج المحلي الإجمالي	23.74	31.9	8.16
ضمن القيم المضافة القطاعية	40	55	3.5
الرقابة الجبائية على الأوعية الشاملة	1	3	2
الوعاء البيئي	0.01	1	0.9
المالية الإسلامية	0	3.56	3.55

المصدر: من إعداد الباحث بناء على 139-141 p p mise en place de la vision nationale de l'Algérie 2030, *

*تقرير مجلس المحاسبة حول الرقابة الجبائية لسنة 2011

* مديرية التقديرات و التنبؤ.

** توقعات الباحث بالاستناد للمعطيات السابقة ولمعدل النمو السنوي للمالية الإسلامية .

توب³ معطيات الدول أعلاه أن تقدير النمو المستدام في الطاقة الجبائية الكلية الحقيقية بآفاق 2030، يمكن تحقيقه بل يتجاوز مواكبة المعدل المتوسط للناتج المحلي الإجمالي في منظومة جباية التنمية المستدامة من خلال:

✓ التنوع الاقتصادي المرتكز على المعرفة و الابتكار يرفع من مساهمات القيمة المضافة من 40% إلى 55% من مجمل القطاعات.

✓ تفعيل الرقابة البائية على الوعاء الكلي الشامل والرفع منها إلى 3%

✓ ضبط ومراقبة الوعاء البيئي والاستثمار الأخضر إلى حدود 1%

✓ إقامة منظومة الآلية الإسلامية والاستفادة من التمويل والاستثمار الإسلامي ب3.55% يمكن من رفع الطاقة.

المطلب الثاني: آليات ترشيد الجباية المحلية و الأطراف ذات العلاقة لتحقيق التنمية المحلية المستدامة.

يتطلب ترشيد منظومة جباية التنمية الآلية استدامة وضع آليات الأداء الوظيفي الشامل متطلبات اختلال موقع السكان

والنشاطات (63% من السكان يتجمعون في الشمال على مساحة 4% من التراب الوطني و28% من السكان في الهضاب

العليا على مساحة 9% في حين لا يتواجد في 87% من التراب الوطني إلا 9% من السكان)¹. إن تلك الاختلالات أو

التحديات تقابلها الإمكانيات المتاحة (الموارد البشرية موجودة و الموارد المالية مجنودة وقدرات التنمية قائمة وسيكون المشكل في كيفية

استعمالها على أرض الواقع)² هذه رؤية نظام الحكم سنة 2010 أما نظريته سنة 2015، فكانت الإقرار والاعتراف بالتأخر بأن

¹ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم: مرجع سبق ذكره، ص 5

² نفس المرجع، ص 61

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

المشكل ليس في كيفية الاستعمال بل يرتبط بخاصة التسيير الريعي (التخلف-البترول) الناقص ليس بالبدئ الكم الراشد فحسب بل للقواعد القانونية التي سنتها مؤسساته بما فيها رؤية الاستحقاق لتهيئة الإقليم 2030 والتي تركز على أن الدولة شريك يلتزم بإعادة خلق العلاقة الإقليمية التشاور والمشاركة والمشاركة¹، لكنها تأخرت لمدة خمس سنوات لتعترف (الانتخب المليم سند فوي للبلاد ولابد أن في.ح المال أمامهم للمساهمة في المسار الجديد للتنمية لذلك حان الوقت لأن ترجع للمنتخب المليم الصلاحيات الكاملة)²، انطلاقاً من هذه المعطيات فإن آليات ترشيد الجباية المليم والأطراف ذات العلاقة لتحقيق التنمية المليم المستدامة لكن تصور فيما يلي:

٧ آلية ترشيد العلاقة بين المسير المحلي والمحاسب العمومي في إطار الترشيح الشامل للمالية العامة الوظيفية.

٧ آلية المافظة والمماية للمال العام والمود المدمات العمومية بتوسيع الممسؤولية للأطراف ذات العلاقة.

أولاً: آلية ترشيد العلاقة بين المسير المحلي والمحاسب العمومي في إطار الترشيح الشامل للمالية العامة الوظيفية: إن ترشيح العلاقة بين المصالح الإدارية المحلية كهيئات عمومية قاعدية (بلدية أو ولائية أو جهوية)، والمصالح التمويلية والمراقبية الأخرى المرافقة وعلى رأسها المصالح الجبائية ومصالح الميزانية والمخزينة العمومية المنوط بها قانونا التسيير الماليو التمويل المالي العمومي تشكل حجر الزاوية في ضبط مجالات المحاسبة والمساءلة، فإنه وطبقا للقانون الذي منح رئيس البلدية أو مسؤول الهيئة العمومية المليم صفة الأمر بالهد في لأول اموعة المليم، لكن لا يسمح له بإدارة الأموال العامة وأن القابض البلدي أو أم المليم زينة البلدية أو أم المليم زينة الولائية، هم الذين يتصفون بصفة الماسب العمومي وهو المخلول قانوناً بتسيير الأموال العامة المليم والممنوط به المافظة على الإيرادات والنفقات العمومية، لا يستوجب إرساء آليات ترشيحية لتلك العلاقة في المجالات التالية:

أ) آلية الضبط المؤسسي لعلاقة الجباية المحلية والتنمية المحلية والمبادئ الترشيحية: ولكن تفصيل تلك الآلية من خلال مايلي:

أ-1) الجباية المحلية: كرس المشرع الجبائي الثنائيات الهيكلية المتداخلة بين الجبايات المحصلة لصالح الدولة، وتلك المحصلة لصالح الماعات المليم دون الالتزام بمفهوم محدد وواضح أو معايير مضبوطة للتصنيف والأخطر من ذلك تأسيسه للهيئات إدارية جديدة غير متضمنة في الدستور أو القانون المبائي ولا تعرف المليم بأمأ "كل الإيرادات الجبائية التي تعود للجماعات المحلية وفقاً ببدأ إقليمية النشاط أو التخصيص المبائي، في إطار السياسة الجبائية الكلية والمهادفة إلى التأثير على المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، من خلال وزن الموانية العامة وتكديلا وأثرها المباشر على الإنفاق المليم وعلى الاستثمار وعلى حماية واستقرار النمو الاقتصادي"³.

¹المخطط الوطني لتهيئة الإقليم: مرجع سبق ذكره ، ص 107

²الوزير الأول للحكومة الجزائرية عبد المالك سلال، مرجع سبق ذكره.

³Luiservén .Rodrigo. : Fiscal policy .stabilization .and Growth-prudence .OR .abstinence; edited by GUILLERMOE.PERRY-THE.WORLDIBANK. Washington.2008-p43

أ-2) الجماعة المحلية: وتتمثل في البلدية والتي: هي جماعة الإقليمية القاعدية للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وحدث (وجب القانون)¹ أو هي القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان ممارسة الوطنية وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية)²، ويتضح من التعريف القانوني الجديد أن الشرع ينطلق من مقارنة الكم الراشد في تعريف الجماعة المحلية من خلال مصطلحات أرسة الوطنية و مشاركة المواطن في تسيير الشأن العام وهذا المدخل تسايره هذه الدراسة لكونه يستند للوثيقة القانونية العليا في البلاد التي تنص في موادها: (الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية)³ البلدية هي الجماعة القاعدية"⁴ و" للمس المنتخب قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية"⁵، ونلاحظ عدم التأسيس القانون للولايات المنتدبة أو الدائرة الإدارية التي لا هي دائرة ولا هي ولاية.

أ-3) التنمية المحلية: تعدد تعريف هذا المصطلح بحسب المداخل التي تناولته، فقد عرفت التنمية المالية بـأما: (هي العملية التي بواسطتها يكن يقيق التعاون الفعال بين المجهود الشعبي والحكومي للارتقاء بمستوى التجمعات المالية، و الوحدات المالية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وحضاريا، من منظور مستوى نوعية المياة لسكان تلك التجمعات المالية في منظومة شاملة ومتكاملة"⁶، وقد اعتبر أن يقيق التنمية المالية الاقتصادية والاجتماعية الديمقراطية هي ثابتة مثلث خطوط القوى المالية في إطار العولمة المستندة إلى التنمية التضامنية التشاركية، واتخاذ القرارات في الإطار الماعي والكفاءة الماعية، ولا يوجد أقطابا تنموية محلية تشكل دعائم التنمية الوطنية، في إطار المنافسة الديمقراطية والتقييم الاقتصادي والاجتماعي⁷.

أ-4) المصالح المالية الوظيفية: وهي المصالح الجباية الخارجية لوزارة المالية طبقاً للهيكلية الإدارية الكلفة بتطبيق النظام المائي وعاء وصيلا، وتسيير ومراقبة الأموال العامه إيرادات ونفقات عمومية ومنها: مفتشية الضرائب التعدده وقابضة الضرائب الختلفة والديرة الولائية للضرائب وخزينة البلدية وخزينة المصالح الاستشفائية والخزينة العمومية"⁸ كل هذه المصالح لها مهام أساسية باعتبارها المسئولة قانونا عن الوعلة والتحصيل المائي حسب الاختصاص الإقليمي، أو من حيث كون قابض الضرائب أو أم الخزينة البلدي هو المسبب العمومي الملي، وبالتالي منوط بمهما تسيير المال العام والحفاظة عليه وهو ما يجعل من منصبهما دعامة كبرى في رسم خطط التنمية وتمويلها ووضع آليات تحقيقها ولكانتهما الأساسية في ثمة الصفات العمومية المالية فالمحاسب العمومي يحظى بالتمايز النسبي على المستوى المحلي، فهو صاحب الاستشارة اللزمة والأمر عن حماية المال العام والإفظ عليه، ونظرا لنصبه ولتكوينه ولدومته بالقارنة بالكافة الوظيفية للأمر بالصرف على المستوى الملي، إن الالتزامات القانونية والمالية المرتبة على المحاسب العمومي تشكل دوافع الالتزام بالكم الراشد، انطلاقاً من تماثل قواعد هذه الالتزامات وقواعد الحكم الراشد، فالمحاسب العمومي ملزم بأداء

¹ المادة الأولى: من القانون رقم 10-11 المؤرخ في 22 جويلية سنة 2011: المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية العدد 37- ص 7.

² المادة 02: من نفس المرجع السابق

³ المادة 14: من الدستور الجزائري لسنة 2008 .

⁴ المادة 15: من الدستور الجزائري لسنة 2008.

⁵ المادة 16: من نفس المرجع.

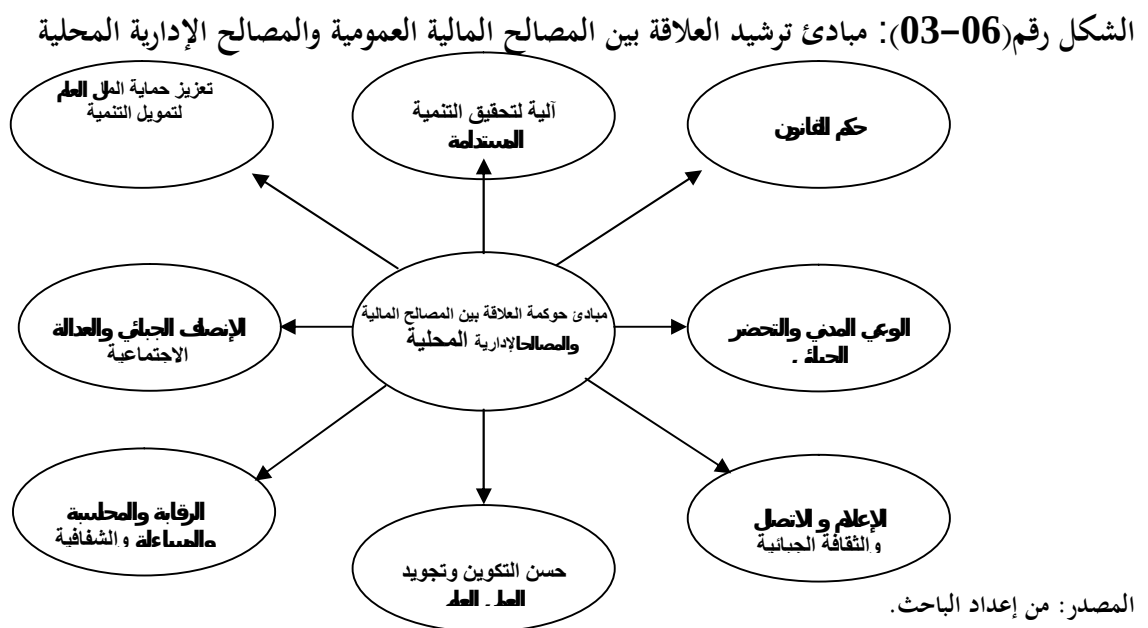
⁶ عبد المطلب عبد الحميد: التمويل المحلي والتنمية المحلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2001، ص 20

⁷ Stephan Trembley : Développement Local ; Economie Social, et Démocratie, presses de l'université du Québec, 2002, p5

⁸ للإطلاع: المرسوم التنفيذي 90-21 لسنة 1998، المعلن، والمتضمن: إعادة هيكلة المصالح الجباية الخارجية لوزارة المالية

اليمين القانونية أمام جهاز القضاء ويجب عند تنصيبه أن يوقع محضر تسلم المهام حضوراً (signe contradictoirement) بينه وبين المحاسب المنتهية مهامه، وبهذه الصفة يحدد مسؤوليته عن تسيير سلفه لكون المسؤولية المالية تشمل بيان القيم النقدية والقيم المختلفة وبيان بوافي التحصيل والبقاوي للدفع والإيزانية العامة للعمليات المالية، وكل ذلك يجب تفصيله في محضر التنصيب واستلام المهام، مما يترتب عليه اكتتاب تامين على مسؤوليته المالية¹ ولكل ذلك فهمام المحاسب العمومي المحلي كمسير لمالية الجماعات الإدارية المالية، تنضبط بقواعد قانونية وإجرائية جباية متكامل والقواعد المنظمة للمهام الانتخابية، كونه الأمر بالصرف والمنظم لأموال الجماعة الإدارية المالية.

ب) مبادئ ترشد العلاقة بين المسير المحلي والمحاسب العمومي ومجالاتها : يمكن تجسيد تلك المبادئ في الشكل التالي:



ثانيا: آلية إفاضة وإمالة للمال العام وإويد إمدات العمومية بتوسيع المسؤولية للإطراف ذات العلاقة. وتسند تلك آلية إلى الدعائم التالية:

أ) آلية الالتزام بتطبيق قانون المحاسبة العمومية: المحاسبة العمومية تعتبر رابطة قوية للعلاقة الجباية بين الأمر بالصرف (الانتخاب المحلي) المسير المالي والإسب العمومي (قابض الضرائب أو أمم إزينة البلدية أو الولائية) لترشيد الأموال العامة (إيرادات ونفقات) ولمعالجة الفساد المالي والإداري بتجفيف منابعه من مدخل الالتزام بالقانون، فهي تشكل حجر الزاوية في بناء علاقات المصالح المالية والمصالح الإدارية المحلية الهادفة لتلبية الحاجيات المجتمعية ، كونا نظام محاسبي عمومي يتطلب تجويد مداخلاته (قرارات الأمر بالصرف في تجسيد أفكاره وإبرامه التي انتخب من أجلها بتزكية غالبية أفراد المجتمع المحلي، والهادفة لتحقيق نمو اقتصادي دائم ومستمر بما يحوله إلى تغييرات هيكلية تترجم بالرفاه الاقتصادي وتلبية الحاجات المجتمعية والمي وإفاضة على الوارد البيئية، كل ذلك من منظور المؤثوقة والبيانات الأساسية التي يتطلبها النظام المحاسبي العمومي ومعالجته بالالتزام طبقا لأحكامه الفنية والقانونية من أجل الوصول

¹ المواد (34) و(41) و(51): من القانون 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

إلى مخرجات هذا النظام التي تلبي حاجيات عديد الأطراف ذات العلاقة، وتمنح الأمر بالصرف الإثباتات القوية المبرهنة على خدمته للمجتمع العام عند أي تقييم و مساءلة ومنها حتمية المساءلة الاجتماعية عند مواعيد الانتخابات والمساءلة الدائمة في ضميره حين يسأل نفسه ماذا قدمت للمجتمع في ميدان التنمية الشاملة المستدامة ؟ فتكون حينئذ المحاسبة العمومية الآلية الهامة التي تفصح عن ماله وما عليه وتب³ جملة الفاعلين والمساهمين في خدمة المجتمع أو **التقاعس** و**البددين** لأمواله العامة من خلال **الوئب** التالية:

أ-1) الالتزام بالمحاسبة العمومية مدخل للرقابة العامة الفاعلة على الفساد: ويعد هذا الجانب إشكالية قائمة بحذ ذاتها تتطلب دراسات متخصصة لمعالجة الفساد المحلي المرتبط بعدم الكفاءة وعدم الحرص على حماية المال العام وخاصة من قبل الآمرين بالصرف لدى **الماعزات** **اللية** وقد كتب (Essaid Taib- أستاذ **الدرسة الوطنية للإدارة**) مذكرة حول مشاكل تسيير البلديات بعنوان: **منتخبون غير محضرين للتسيير وغير مهتمين** بتسيير شؤون بلدياتهم¹، وهو ما يفتح أبواب الفساد وعوائق **القيق** التنمية باعتبار الأمر بالصرف **السؤال الأول** والأساسي لقيادة قاطرة التنمية **اللية** اعتمادا على حسن التكوين والتأهيل والإعداد لتحمل **السؤليات** الاجتماعية العامة وأساسها **القيق** التنمية **اللية** **الستدامة**، وإن عدم التحضير الجيد وعدم الشعور بالمسؤولية العامة واعتبار الأمر وكأنه عملية متاجرة بالمال الفاسد كمدخل لتسلق الوظائف العامة هو منبع الفساد الذي كشف عنه الواقع الميداني للجماعات **اللية**، هي اية التكوين الذي أقامته الوزارة **الكلفة** بال**الماعزات** **اللية** سنة (2008) **صح** **السؤال الأول** آنذاك أمام **النتخبين** لأهم بلديات الوطن بقوله: إن الدولة عازمة على وضع حد للممارسات التي أساءت لصورة الجماعات المحلية عن طريق آليات تضمن السير الأنجع والشفاف للبلديات وأن الرقابة على النفقات العمومية للإدارات المحلية ستعرف تشددا إذ أنه من أصل (1541) بلدية فإن (1280) تعرف عجزا ماليا وقد بلغ 29 مليار دج، ولئن ما يقارب 65% من قيمة هذا العجز تسبب فيه سوء التسيير والتبذير وهدر و تبديد الأموال العمومية².

أ-2) التوعية القانونية والجبائية بالأبعاد الخطيرة للفساد على السلم والتماسك الاجتماعي: إن الأمر لا يتعلق بالتأثير الخطير للفساد المالي على إهدار قدرات تحقيق التنمية وتلبية الحاجيات العمومية للمجتمع بل يعمق فجوة العجز التمويلي ويرفع التكاليف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتحقيق التنمية **الستدامة**، وأخطرها أن يتحول الفساد إلى سلوك اجتماعي وثقافة للوصول إلى **لدنة** **الليكانية** **التمعية** دون وجه حق (**المال الفاسد**)، ويكون مدخلا من مدخلات العمليات العمومية في جميع مناحيها مما يجعل الفاسدين يتحكمون في امر المجتمع العام وما يرافق ذلك من نهب وتبديد واختلاس، وتصبح الإمارة أفضل نماذج ممارسة التجارة بسجلات مستعارة، والنماذج تعددت لهدر المال العام ومعها تعطيل الرقابة وأولها الرقابة **البائية** العادية للنشاطات وللأثراء **الدد**، وقبل ذلك عدم تفعيل المساءلة والتدقيق المحاسبي العمومي في تسيير الأموال العمومية بتجاوز القواعد القانونية والمحاسبية العمومية والرقابة على الأنشطة التجارية وقطاع **المال والأعمال**.

¹Essaid.taib :note sur les problèmes de gestion de la commune .bulletin .no :05.CDRA.ENA.ALGER1990 p:07

²العياشي عجلان: حوكمة الجباية المحلية كآلية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة، حالة ولاية المسيلة 2008-2011، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، العدد 2014/14.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

(ب) آلية التنسيق في التطبيق الصحيح للقانون الجبائي و تنشيط الأطراف ذات العلاقة: ويتحقق ذلك بشرح ودراسة مستجدات قانون المالية السنوي أو التكميلي في مجال الضرائب والرسوم المستحقة للجماعات المحلية من حيث الوعاء والتحصيل والاطلاع على موارد ونفقات وحسابات التخصيص الخاص خلال فترته الانتخابية، وهو أمر بالغ الأهمية في ظل عدم التكوين المسبق للأمر بالصرف على إهمام الوكالة له بانتخابه من جهة، و من جهة أخرى تفعيل للميكل التنظيمي للمصالح الجبائية والتي منها مهام ودور رئيس مكتب تنشيط العلاقات العامة بالديرية الفرعية للرقابة البائية المتواجد بكل مديرية ولأئمة للضرائب، وهو دور يتعلق بتنشيط العلاقات العامة والتوجيه لكل الأطراف ذات العلاقة، وعلى رأسها الآمرون بالصرف لدى المصالح الإدارية المحلية والهيئات المرافقة للاستثمار والمستثمرين والوحدات الاقتصادية المستفيدة من النفقات البائية، ومن دعم الخزينة العمومية في تلبية الحاجات التمنية ولتقييم ذلك نتطرق بالتحليل للجوانب التالية:

(ب-1) التحكم في وعاء الرسم العقاري: ويتجلى ذلك في ضبط وكشف الخطيرة (السكنية أو غير السكنية) الفعلية، إذ بالرغم من أن إيرادات هذا الرسم مهم جدا للجماعات المحلية لكون وعائه يتعلق باللكيات البنية وغير المبنية وهو الأمر المتاح بالنسبة للبلدية خاصة في ظل ارتفاع عدد السكنات البنية خلال الفترة (1999 – 2011) لا يفوق (03) مليون سكن منجز من طرف الدولة وهذا الما المحلية فضلا عن القطاع الخاص أو الفردي، إلا أن حصيلة هذا المورد ضعيفة كما هو موضح في الجدول السابق وإظهار الحصيلة الفعلية و الممكنة لهذا المورد نتفحص معطيات وزارة السكن للفترة (2004 إلى 2011) حسب الجدول التالي:

الجدول رقم 6-08 تزايد الحضيرة السكنية سنويا خلال الفترة (2004-2014) -

الوحدة (سكن)

السنة	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2013	2014	المجموع
السكنات المنجزة	234668	332839	280658	189461	225814	269247	160007	356412	2023403	898739	4971248

المصدر: إحصائيات وزارة السكن على الموقع: www.mhu.gov.dz تاريخ الاطلاع 2015/05/25، بالإضافة إلى إحصائيات وكالة عدل، 2015. إن معطيات الجدول أعلاه تظهر التطور السنوي للحضيرة السكنية التي تشكل أهم أوعية الباية المحلية، غير أنه وطبقاً لآليات الرقابة البائية والاسبية على المال العام يبرز عديد المؤشرات منها: عدم التحكم في وعاء الرسم العقاري والتطهيري مقارنة بصيلة البائية لهذا المورد، ولترشيد ذلك يستلزم تحديث البطاقة المحلية والوطنية للحضيرة السكنية سنوياً لا يضبط المبالغ الفعلية لهذا المورد، فمن غير المعقول أن يتم توزيع (1.692.694 سكن) في الفترة (2008-2010)، ومع ذلك فإن حصيلة الرسم العقاري والتطهيري لم تتجاوز (1030 مليون دج) أي (608 دج) كمساهمة جبائية للمسكن الواحد وهو مبلغ يعكس درجة الإهمال في حفظ المال العام، فإذا كان كل مبلغ للرسم التطهيري هو فقط 500 دج، فهل من الرشادة أن لا يحصل إلا 108 دج على المسكن الواحد!، في حين أن القواعد البائية لتحديد وعاء هذا الرسم تعتمد على المساحة، والتي لا تقل كمؤشر وطني عن 69م² للمسكن الواحد زوج

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

شقة (ثلاثة غرف - F3 -) فضلا عن السكنات التطورية والفردية ذات المساحة الأكبر من ذلك، وتطبيق السعر المتوسط الأدنى وطنياً والحد بـ 425 دج للمتر المربع الواحد ومعدل 3% من هذا الوعاء فهي أكبر من القيمة المحصلة رسمياً، إن القانون يلزم مصالح مديرية السكن أن تبلغ المصالح الجبائية سنوياً بتحقيق البطاقة السكنية¹، غير أن ذلك إهماله بفعل ارتفاع الإيرادات الجبائية والانتباه إليه سنة 2015 حيث تراجعت الجباية البرولية، فتم الرفع من تلك الرسوم بثلاثة أضعاف مع التهديد بتطبيق عقوبة 50.000 دج عن عدم التصريح، وهو تأكيد لخاصية التخلف، بتزول وتأكيد مزدوج بأن تصور النظام الريعي لانخفاض الجباية البرولية يكون بتأسيس الإجراءات الردعية والرفع من الضغط الجبائي بالجباية العادية² من جهة ثالثة عدم القدرة على إرساء نظام جباية التنمية الجبلية.

ب-2) آليات التوعية بترشيد الجبائية المحلية كأساس لتحقيق التنمية المحلية المستدامة: وذلك من خلال:

- ✓ تنشيط العلاقات بين المصالح الجبائية والمصالح الإدارية المحلية.
- ✓ إقامة ورشات لشرح قوانين المالية للأطراف ذات العلاقة.
- ✓ تنظيم لقاءات دورية متخصصة بين المصالح الجبائية والمتعاملين الاقتصاديين والاجتماعيين.
- ✓ اعتماد طريقة العقد بالأداء بين المصالح الجبائية والمصالح الإدارية المحلية (رؤساء البلديات).
- ✓ استخدام السلطة السياسية وإرساء الرقابة على اتّباع المصلحة، من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ومن عناصرها²، ومن (-) نقل مسؤولية الأنشطة العامة الملائمة إلى المستويات المحلية المختلفة بموجب القانون ولا مركزية مالية وموارد كافية للقيام بتلك الأنشطة على المستوى المحلي ومشاركة حقيقية للمواطنين في صنع القرار المحلي.
- ج) التنسيق والمشاركة في أداء العمل الجماعي للأطراف ذات العلاقة: التنسيق والتجانس في أداء الأعمال يتطلب حداً أدنى للإتمام بالنظر إلى العمومية، من أجل ترقية الترشيد الجبائي بالارتكاز على مزيد من الشفافية والتحضر الجبائي، الذي يشمل كل الإدارات المالية والمالية للدولة³ باستهداف الإطار المسمى والمسيرة والمسؤولية في المستويات التالية:

ج-1) مكونات المجتمع المدني: ويشمل كل الفعاليات المهنية ومنها (أعضاء الجمعيات المهنية، غرف التجارة والفلاحة مكاتب التوثيق، مكاتب الدراسات والخبرات المحاسبية والاستشارات الجبائية، المدارس والاختصاصيين الجامعيين، مسيرو مؤسسة سونلغاز، والجزائرية للمياه... الخ).

ج-2) قطاع الإعلام: يشكل هذا الجهاز أهمية قصوى في ترشيد العلاقة بين المصالح الجبائية والمصالح الإدارية المحلية، وجعلها في خدمة تحقيق التنمية الجبلية الشاملة المستدامة، باستغلال مختلف وسائله وجعله أداة للإفصاح والشفافية والتوعية، وكشف مناهز الفساد لحماية المال العام وتعزيز قدراته، في كافة الناحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، لتحقيق التنمية المستدامة.

¹art (04) La loi de finance pour (2004).

²بيان إعلان الاتحاد الدولي لإدارة المدن: صوفيا ديسمبر 1996.

³Mohamed Abbas maherzi ; l'impact de la gestion des finances publiques, sur la banne gouvernance financière, op-cit.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

ج-3) هيئات الرقابة: وهي هيئات عديدة ومتنوعة، يجب أن تنسق أعمالها في هذا الإطار، ومنها (مجلس المحاسبة، خلية الاستعلام المالي ومكافحة تبييض الأموال، ديوان محاربة الفساد، مجالس محاربة التهريب... الخ).

ج-4) جهاز العدالة: هو جهاز له أهمية بالغة في آليات الترشيح، من خلال حماية ورقابة المصالح الجبائية والإدارية المحلية، ومن خلال التنسيق والتنشيط والتوعية للمحافظة على المال العام لكل التدخل في العمل القضائي، من رجال الضبطية القضائية وهيئة الدفاع والخبراء والاستشاريين ووسطاء الصلح وغيرهم... الخ.

د) آلية ترشيد القدرات التمويلية للصندوق المشترك بين الجماعات المحلية: لتوسيع التمويل من منظور العدالة الأفقية للجماعات المحلية، حيث تم تأسيسه سنة 1982 وأحداث تعديلات سنة 1988 إلى غاية 2009¹، ومن موارد هذا الصندوق محصلات جبائية، أهمها الرسم على القيمة المضافة TVA والرسم على النشاط المهني (TAP)، حقوق فسيمة السيارات و(40%) من حقوق إتاقية تأجير المناجم والمعادن، وأما نفقاته فاهمها إعانات التجهيز والإعانات الاستثنائية... الخ) ولإظهار أهمية هذه الآلية التمويلية للتنمية المحلية للفترة (1995-2010)، نتفحص الجدول التالي:

الجدول رقم (06-09) وضعية الصندوق المشترك للجماعات المحلية للفترة (1995-2013) الوحدة-مليون د ج

السنة	1995	1997	1999	2001	2003	2005	2007	2009	2013
الإيرادات	44371	46458	48430	90379	128309	158496	271552.9	449875	405386
النفقات	34718	41817	45867.3	69790	104724	94536	122021.7	232604	221798
الرصيد	9653	4641	2562.7	20589	23585	63959	149531.2	217271	183037

Source :fiches d'évaluation des comptes d'affectation spéciale ; mf/DGC/Inspection des services comptables ,document établi le 05decembre 2010 ,p30

* cour de comptes situation par ordinateur des comptes d'affectation spéciale arrêtée au 31/07/2013.

* projet de la loi financière 2014.

Y ن تحليل المعطيات أعلاه بمنظور الرشادة يظهر عديد المؤشرات منها:

1- هناك إمكانيات تمويلية هامة لتعزيز قدرات تمويل التنمية المحلية من خلال هذا الصندوق ،بما يحقق التوزيع العادل للخيرات لتمعية ،إذا تم الالتزام بمعايير أساسية والشفافية.

2- يشكل هذا الصندوق رافدا لبقية الصناديق الأخرى، مثل صندوق ضبط الموارد ،بما يجعل من إمكانيات التمويل العمومي وتحقيق الاستثمار العام أساسا لتحقيق التنمية المستدامة، إن اعتمدت العدالة بين الأجيال.

3- يعزز قدرات ومجهودات المصالح الإدارية المحلية في خلق بيئة تنمية، بالتنسيق مع الآليات الاستثمارية الأخرى (وكالة دعم الاستثمار ودعم تشغيل الشباب وصندوق محاربة البطالة)، وتفعيل تسيير المناطق الصناعية، وإيجاد تجهيزات واستثمارات عمومية تدفع بالنمو الاقتصادي للاستدامة المالية.

¹lois n°88-14 du 30 décembre 1988, et...instruction : (02-/68-07/96-19-99-11/2005.07-2009).

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

المطلب الثالث: حوكمة الرقابة والمنازعات الجبائية ورقابة المالية العامة الوظيفية لعلاج معوقات جباية التنمية المستدامة.
إنَّ حوكمة جباية منظومة التنمية المستدامة تستند إلى الخبرة المكتسبة في معالجة الغش و التهرب الجبائي في مراحل التنمية السابقة وإلى الاستفادة من رصد النقائص والأسباب التي أدت إلى تنامي ظاهرة السوق الموازية وتفاقم الغش والتهرب الجبائي كأبرز أشكال الفساد الاقتصادي ولتصور آليات الحوكمة التي تتسع إلى الآلات التالية:

✓ حوكمة الرقابة الجبائية على الوعاء الجبائي الشامل تحت ظل الوارد اتمعية.

✓ حوكمة المنازعات الجبائية لتجسيد الإنصاف الجبائي وتقليص حجم الصيلة الجبائية العطلية.

✓ حوكمة رقابة المالية العامة الوظيفية الساندة لمنظومة جباية التنمية المستدامة.

أولاً: حوكمة الرقابة الجبائية على الوعاء الجبائي الشامل لمختلف الموارد المجتمعية: تستهدف هذه الآلية معالجة القصور الرقابي في ديد الوعاء الجبائي الشامل تحت ظل الوارد اتمعية، وإجراءات صيل حقوق الزينة العمومية من خلال الآليات التالية:
أ) آلية تفعيل الرقابة الشاملة على الموارد العادية والبترونية بالارتكاز على التأطير البشري المؤهل: تقتضي هذه الآلية رسم لوحة قيادة لمنظومة جباية التنمية المستدامة تركز أساساً على وظائف الضبط والرقابة والاسبة والمساءلة في إطار الشفافية الجبائية الكلية لمختلف الموارد المجتمعية العادية والبترونية والمبتكرة والمستحدثة لتعزيز حماية المال العام و الرفع من جاذبية مناخ الأعمال بالحد من منافذ الفساد بخلاف أشكاله وفقاً لإصلاح الآلات التالية:

أ-1) متابعة إجراءات ضبط الوعاء والتحصيل والإعفاءات السنوية (التحفيز الجبائي): ومن المقترحات في هذا الجانب تدعيم البطاقة الجبائية بالبطاقة العقارية التي تؤسس كصحيفة سوابق (للدخل والتملك ومختلف مصادر الثروة)، كما يمكن من ضبط الوعاء الحقيقي الشامل، من خلال مراقبة التصريحات كما فيها التصريح بالثروة قبل وبعد أداء الوظيفة العمومية أو الانتخابية مما يحد من آثار الفساد المرتبط بالإثراء بلا سبب من التسيير الريعي ومنظومة دولة الأوامر وزبائنها.

أ-2) آلية الاستعلام العقاري عن الأملاك المبنية وغير المبنية: إنَّ هذه الآلية نتاج إلى تبسيطها وتوسيعها¹ والاستفادة منها في حصر الوعاء العقاري المبنى وغير المبنى لتحسين وتطوير حصيلة الجباية المالية من جهة، ولكشف الوعاء الجبائي العادي بالتنسيق مع مصالح الجباية العادية وإدارة الأملاك الوطنية والجماعات المحلية، وتدعيم ذلك بالتدخلات الميدانية والاستعانة بمكاتب الخبرة والاستشارة الجبائية لتحديد القيمة الحقيقية للأملاك والثروة، ومعالجة أزمة السكن الزمنية رغم الجهود المبذولة، ورغم الصفقات العمومية الهامة في هذا المجال.

ب) آلية تحسين التأطير والاعتماد على فوي الخبرة في الميدان المحاسبي والرقابة الجبائية: معالجة عدم الاستقرار التشريعي الجبائي في تجاوز أو تعطيل العمل الرقابي والمحاسبي، والذي أدى إلى استفحال ظاهرة الغش و التهرب الجبائي بفعل نقص التأطير والكفاءات الأساسية والجبائية الهامة المتعلقة بكل من حاصل الضرائب المباشرة الذي تمثل فيه الضرائب

¹ قانونيا معمول بها على مستوى مصالح الحفظ العقاري لكنها في إطار التنازع القضائي فقط.

القطعة من المصدر للسنة ما يقارب 80% من الضريبة على الدخل الإجمالي و 25% من الإيرادات العامة مجسدة كذلك في فئوية النظام الرعي في محابة رؤوس الأموال مقابل ميل العبء للفئة المتوسطة والأضعف اجتماعيا، والأخطر من ذلك مناقضة المبادئ الأساسية للنظام الإجمالي كونه نظام تصريحي من المدخل التصوري وإجباري على الفئة الأضعف بشكل عملي ونفس الامر ينطبق على الرسم على القيمة المضافة وحاصل الرسم الداخلي على الاستهلاك وحاصل الضرائب غير المباشرة وحاصل الجمارك وحاصل أملاك الدولة، وإواصل تختلف للميزانية وحصل أرباح حقوق سوناطراك " إذ تكتفي وزارة المالية بتقييد هذه الأرباح دون إجراء أية رقابة عن صحتها ومصدرها في ظل تأخر إنجاز الديوان الوطني لمعايير والتقييس"¹، لذلك الوضعية التي تتطلب الترشيد من خلال:

- ب-1) الالتزام بالنظام الحقيقي في ضبط الأوعية ومراقبتها من خلال الإلزام بمسك محاسبة موحدة: لكل الأنشطة مهما تعددت وتنوعت مع تحيين ذلك بما يساير المعايير المحاسبية الدولية و معايير التقارير المالية الدولية للقطاع العام والخاص.²
- ب-2) التكوين المناسب للموارد البشرية: وذلك في مختلف مجالات المحاسبة والرقابة تختلف أصناف جباية التنمية المستدامة.
- ج) آلية تفعيل الرقابة على الوعاء الجبائي البترولي والبيئي: لقد ساهم نشأت القواعد المضابطة للوعاء الجبائي البترولي والبيئي في ضعف المراقبة الجبائية، وبالتالي تفشي الغش والتهرب الجبائي مما يستوجب آليات ترشيد إلى النحو التالي:
- ج-1) معالجة خاصية الازدواج التشريعي للوعاء الجبائي البترولي: من خلال الإطار الموحّد لصنع الآلية العامة بالارتكاز على معاهدة قواعد القانون رقم 84-17 المتعلق بقوانين المالية بخصوصية أحكام الحماية البترولية في مجال الوعاء والتحصيل والإعفاء ليس في قوانين المالية فحسب وإنما في قانون المحروقات الذي يمكنه أن يتضمن أحكام جبائية³، وهو ما أدى إلى نشأت قواعد الوعاء والتحصيل بين مديرية المؤسسات الكبرى كجهاز جبائي والوكالة الوطنية لتشم موارد الروقات (ALNAFT) التي منحها قانون الروقات حق تأسيس وتصفية الضريبة على النتائج، فأدى ذلك إلى أن يصبح هيكل الجباية البترولية ذو خاصية لا تسمح بالرقابة السلسة والبسيطة بل تعقدت طرق التأسيس والتحصيل مثل رخصة لتقيب التي هي عبارة عن كفالة تسدد لوكالة النفط والرسم المساحي يدفع لصالح الخزينة العمومية عند التعاقد مع المؤسسة⁴ (ALNAFT)، والإتاوة تدفع شهريا حسب السلم التصاعدي مؤسسة (ALNAFT)، ووكالة الضبط والرسم على الدخل البترولي يدفع للخزينة، وهكذا بالنسبة للضريبة التكميلية على النتائج والرسم على الأرباح الاستثنائية والضرائب والرسم الأخرى الموزعة بين الخزينة والصندوق الوطني للبيئة، مما جعل تلك القواعد لا تدفع إلى توفير موارد مبتكرة والرقابة على الوارد القائمة والغياب الكلي للرقابة على الشركات الأجنبية العاملة في قطاع المحروقات إلى غاية صدور القانون 13-01⁵، أما مديرية المؤسسات الكبرى فلما لا تتوفر على الوسائل اللازمة من أجل التحقيق في التصريحات

¹ التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 11 إلى 30، بتصرف.

² أدت التناقضات التشريعية إلى التعطيل الجزئي للنظام المحاسبي من خلال التوسع في النظام الجزافي بموجب قانون المالية 2015، ليتم التراجع عن ذلك (بمجرد انخفاض أسعار البترول) إلى إلزامية مساك محاسبات منفصلة لكل الأنشطة وإلا يخضعون لضريبة على أرباح الشركات تحت المعدل الأقصى 26% وهو إجراء تخطي ردي.

³ المادة 13 من القانون 84-17، مرجع سبق ذكره.

⁴ المادة 84 من القانون 07-05، مرجع سبق ذكره.

⁵ بموجب المادة 97 مكرر من القانون 13-01 و المادة 141 من قانون الضرائب المباشرة.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

القدمة إليها على مستوى مصلحة الجباية البترولية، فهل يعقل أن تسند رقابة هذه الوارد الهامة لثلاثة (03) أعوان فقط؟!¹، وأما وكالة النفط ووكالة الضبط فهما لا يخضعان للقواعد المطبقة على الإدارة وملزمان بمسك محاسبة حسب الشكل التجاري (أي بالموجز البسيط تاجر عمومي له حق تأسيس وتصفية الجباية البترولية أو مراقبتها)، رغم أن وكالة الضبط غير عملية الى غاية 2011، لـ يؤثر على نقل الروقات وحماية البيئة (وأما وكالة النفط فتبقى قليلة النجاعة، وفي الواقع لا توحى الوسائل الموضوعة لـ تصرف الوكالة بأفاق مواتية للتسيير والرقابة المنسجمة رغم طبيعة الموارد الخاضعة للضريبة حيث تمثل من 66% إلى 70% من ميزانية الدولة، ولا تتوفر الوكالة إلا على خمسة (05) أعوان بجميع الرتب!، ويتم ديد الإتاوات والضرائب والرسوم المستحقة من طرف شركة سوناطراك، في خرق للقانون و بموافقة المديرية العامة للضرائب ووكالة النفط، وعلى أساس كتب أو دليل إجراءات يفقد لأية قوة قانونية)²، وتلك الوضعية تتطلب تفعيل الرقابة كأولوية مسبقة على إجراءات التدقيق والضبط والرقابة للوعاء الجبائي البترولي وصيله قبل معاقبة إجابة العادية بالرفع من الضغط.

ج-2) آلية الرقابة على الوعاء البيئي الواسع والشامل: إن أساس منظومة جباية التنمية المستدامة هو إفاضة على البيئة وحمايتها والتي تتطلب سياسات هيكلية و مبالغ مالية ضخمة مواكبة للمخططات الاستشرافية في 2030 لإقامة الاختلالات الإقليمية لا يتطلب وضع مؤشرات الأداء الرقابي على الوعاء الجبائي البيئي الشامل و المتكامل من حيث الوعاء و التحصيل و من حيث الإجراءات و الوسائل و من حيث إسناد و مراقبة لذوي الخبرة و الممارسة و التأهيل المناسب .

ثانيا: حوكمة المنازعات الجبائية لتجسيد الإنصاف الجبائي و تقليص حجم الحصيلة الجبائية المعطلة. تساهم هذه الآلية في تصحيح العلاقة الجبائية المتوترة نتيجة الابتعاد عن الإنصاف الجبائي، فأدى إلى تراكم الديون والحقوق الجبائية ذات الفجوة الزدوجة (أعباء متراكمة على كاهل المكلفين وحصيلة جبائية معطلة)، ولعلاج تلك الوضعية نستند إلى:

أ) آلية مؤشر التكفل بالمنازعات الجبائية السنوية المستلمة: وهذا المؤشر يوضح لنا حجم التظلمات الجبائية السنوية، كتعبير عن عدم تقبل المكلفين بالضريبة للعبء الجبائي غير المنصف، وعن درجة الخطأ في تطبيق القانون من قبل المصالح الجبائية وعن المبالغ المالية المعطلة من حصة الإيرادات العامة بفعل التظلمات، وهو ما يزيد من تضخيم الفجوة التمويلية، بتقلص حجم التمويل العمومي وبالتالي يعيق تحقيق التنمية، وهو من جهة أخرى منطقة ظل لنشوء الفساد المالي والإداري، لما يرافق هذا النزاع من إقحام المكلف في بيئة إسوية والنفوذ وتدخله منطقة الفساد الأصغر الكثف، إن وضعية التظلمات الجبائية للفترة (2007-2011) كانت وفقا للجدول التالي:

¹ المرجع نفسه، ص 23.

² المرجع نفسه، ص 23.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

الجدول رقم(06-10)حجم المنازعات أمام المصالح الجبائية للفترة (2007-2013). (الوحدة شكوى)

السنة	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013/06/30
عدد التظلمات	98705	87862	83093	73423	86312	85488	56435

Source : rapport annuel sur le contentieux fiscal, direction du contentieux fiscal ,D.G.I MF. date mai2010 /p10
-rapport annuel sur le contentieux fiscal , no.946/MF/DGI/dctx/20 nov2011.p9

—Rapport sur, l'activité contentieuse ; des directions des impôts de wilaya ,no 231/2013 du 05/10/2013:p 04

ويوضح الجدول أعلاه أنّ الاحتجاجات الجبائية بلغت حدود مرتفعة جدا، تقارب نسبة 10% من العدد الكلي للمكلفين بالضريبة وأنّ المبالغ محل النزاع في السداسي الأول لسنة 2013 فقط قد بلغت (54.5مليار)ج¹، وهي تقابل عدد منازعات يزيد عن متوسط منازعات السنوات السابقة، والتي يشير مؤشر تسديد نسبة (20%) من الإقروض عنها للشكاية الواحدة كشرط لتأجيل تحصيل مبالغ محل النزاع لغاية الفصل في الشكوى (sursislégal de paiement)، إنّ (0.4%) من الطلبات المقبولة على شكايات سنة 2007 المذكورة في الجدول أعلاه قد تمّ تحصيل مبلغ (6.8مليار ج) ، وإن نسبة (0.8%) عن شكايات سنة 2008 كانت حصيلتها (1.14مليار) ونسبة (0.9%) لسنة 2009 كانت حصيلتها (1.7مليار) ونسبة (1%) لسنة 2010 كانت حصيلتها 11.6مليار ج و1% لسنة 2013 كانت حصتها 18.4مليار ج²، لا يؤكد أنّ الإيرادات محل الاحتجاج ضخمة جداً، وانها في حكم المجددة بفعل المدة الطويلة للنزاع، لا يعمق الفجوة التمويلية للمتطلبات المجتمعية ويرتب اعباء تعطيل المكلفين عن نشاطاتهم وعن الاحتكام للقضاء لكون التظلم الإداري امام المصالح الجبائية شرط إلزامي بإشارة التظلم القضائي، لا يعني أنّ آثار هذا لنزاع خطيرة ومتعددة على المكلف لكونه منع من المشاركة في الترشح للمناقصات ولتد لتدرس أبنائه باعتبار أنّ الكشف الجبائي المصفي يدرج ضمن ملفات التعليم وغيرها.

ب) آلية مؤشر تقليص مدة الفصل في النزاع الجبائي أمام المصالح الجبائية ولجان الطعن: لاشك أنّ هذا المؤشر يدرج درجة الالتزام بالمدة القانونية للفصل في النزاع الجبائي والمحددة خلال أربعة أشهر وعلى قدرة المصالح الجبائية ولجان الطعن في إقرار الإنصاف الجبائي وعلى المحافظة على القدرة النقدية للإيرادات العامة ولتقييم بهذا المؤشر تحليل بيانات المنازعات المتبقية بتاريخ 2013/06/30 حسب الجدول التالي:

الجدول رقم6-11 الشكاوى غير المفصول فيها والمتبقية من الفترة (2007-2013) (الوحدة شكوى)

السنة	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013/06/30
عدد الشكايات	32	211	1790	10874	12907	14235	18215

Source : rapport annuel sur le contentieux fiscal DIW, op-cit.

يوضح الجدول أعلاه أنّ المدة القانونية للفصل في الشكوى قد لا تفي بها ليس بالأشهر فحسب، ولا بالسنوات ومن القاربة الاجتماعية فإنّ مدة الانتظار الطويلة للفصل في الشكوى تدفع بالشعور بعدم العدالة انطلاقا من عدم احترام القانون، ومن التدخل

¹ministère des finances :direction Générale, desimpôts ,direction du contentieux :Rapport sur, l'activité contentieuse ; des directions des impôts de wilaya ,no 231/2013 du 05/10/2013:p 04

²Ibid, p 04

الاقتصادي والنقدي بوجه خاص فإنّ القيمة النقدية للحقوق المتنازع فيه تتآكل بفعل التضخم وارتفاع مستوى العام للأسعار بالإضافة إلى أنّ القضايا التي تمّ الفصل فيها بالرّفض للسداسي الأول من سنة 2013 كانت بنسبة (72.5%) حسب ذات المصدر،¹ يعني أنّها ستضاف لملفات الطعن أمام اللجان، وهو ما ترتب عنه أنّ مدة انتظار الفصل ستطول أيضا في الطعون أمام اللجان المذكورة، وقد تجاوزت السنوات وأنّ الطعون المتبقية إلى غاية 2013/06/30، بلغت (17383 طعن)، وأنّ معدل التكفل بها لم يتجاوز (9.4%) وأنّ الطعون التي تمّ الفصل فيها بالتخفيض كانت بنسبة (11.5% 1)، ونفس الوضعية للسنوات السابقة حيث نجد عدد الطعون بالآلاف تعود لسنة 2006 وهي معضلة كبيرة تبين غياب العلاقة بين المصالح الجبائية والمصالح الإدارية المحلية في إحقاق وإنصاف المتظلمين من الكلفة، واعتبارهم أعوانا اقتصاديين لا يمكن غبنهم واستبعادهم اجتماعيا وعدم التكفل مطالبهم، والتي هي من جهة أخرى مقدرات عمومية معطلة ومعرضة لتشكيل بؤر الارتشاء والفساد الإداري والمالي.

ج) آلية مؤشر الفصل في المنازعات الجبائية أمام القضاء الإداري: يعتبر مرفق العدالة من أهم دعائم التنمية المستدامة، وآلية لحكم الراشد الذي يحمي الحقوق ويصون الواجب الوطني، وخاصة القضاء الإداري المنوط به تطبيق القانون على الهيئات الإدارية في منازعاتها مع المؤسسات الخاصة ومع الأفراد، ولتقل المنازعات البائسة بوابة الإنصاف والعدالة الاجتماعية بالنظر للصلاحيات القانونية الكبرى للمصالح الجبائية المدعومة بامتياز حقوق الزينة العمومية، في مواجهة بقية أطراف النزاع، ويعبر شرط وجوب التظلم المسبق أمام المصالح الجبائية، كأساس لباشرة الدعوى الإدارية البائية عن مغزى الإنصاف الجبائي وعن المسؤولية الكبرى للقاء على عاتق القاضي الإداري، حين الفصل في هذا النزاع وتقييم هذا المؤشر من الدخول الميداني نتفحص بيانات الدعوى الإدارية السنوية، فالقضايا غير المفصول فيها قضائيا إلى تاريخ 2013/06/30، بلغت (4214 قضية) وتؤكد المعطيات أنّ نسبة القضايا التي تمّ الفصل فيها لم تتجاوز (31.4%)، وهي نسبة ضعيفة ومتدنية جدّا، ولا يمكن أن تساهم في إحقاق العدالة ولا سيد الإنصاف البائي، بل تشكل دافعا للشعور بالتذمر والإحباط الاجتماعي للمكلف بالضريبة خاصة وأنّ نفس المعطيات تؤكد إمعان المصالح الجبائية في إطالة النزاع القضائي، من خلال الطعن بالقبض أمام مجلس الدولة في القضايا التي فصل فيها القضاء الإداري لصالح المكلف، وقد بلغت (3474 طعن بالنقض) منها (396 طعن) يعود لسنة 2007 والأمر بالاحظ في هذه المعطيات أنّ بعض المصالح الجبائية الولائية قد أمعنت في الطعن بالنقض بنسبة (100%) مثل مديريات الضرائب في كل من ولايات (الدية) لتراست وبسكرة وعنابة، وتراوحت في باقي المديرات الولائية الأخرى بين (50% و 90%).

د) آلية مؤشر استرجاع مبالغ الرسم على القيمة المضافة: ويعكس استرجاع مبالغ الرسم على القيمة المضافة، التي تحملها المكلفون عند الشراء أو الاستيراد في مرحلة اجاز استثماراتهم مؤشرا هاما، لتفعيل التمويل الذاتي للمستثمرين، مما يوقع من قدام التمويلية ويقلص فترة الانجاز لصالح مرحلة الدخول في الإنتاج، مما يحقق مكاسب عديدة لصالح تحقيق التنمية، ومن جهة أخرى فهذا المؤشر يبرز مدى قدرة الأعوان الاقتصاديين على الاندماج في الاقتصاد الدولي من خلال التحكم في تكاليف المدخلات الإنتاجية

¹ministère des finances :direction Générale, desimpôts ,direction du contentieux, op-cit, p 17

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

، مثل المواد الأولية وغيرها المقيمة بالأسعار الدولية ويظهر علاقة المصالح الجبائية في مرافقة ومواكبة الاستثمارات مدفوعة بتلبية حاجيات المجتمع العام، ولتقييم هذا الجانب نتفحص المعطيات التالية:

الجدول 6- 12 وضعية التكفل باسترجاع الرسم على القيمة المضافة للفترة (2004-2013) الوحدة: طلب

البيان/السنة	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	*2011	2012	2013
الطلبات	10	38	88	88	149	157	215/	310	324	198
الاستجابة	05	11	31	28	25	30/	35/	88	118	45
النسبة %	50%	28%	35%	31%	17%	19%	16%/	28%	33%	22%

المصدر من إعداد الباحث بالاعتماد على: rapport annuel sur le contentieux fiscal DIW , op-cit, p67.

وتظهر المعطيات أعلاه أنّ تكفل المصالح الجبائية بهذا الجانب المهم في التمويل الذاتي للمؤسسات ضعيف جدواً أنّ يبلغ الذي إرجاعه للمستثمرين لسنة 2013، يقدر ب (726.3 مليون دج) من أصل مبلغ مطالب به يقدر ب (3131 مليون دج) كما يعني أنّ هناك توسيعاً لفجوة العجز التمويلية، بفعل تباطاً وبيروقراطية المصالح الجبائية، رغم أنّ العملية لكن تفعيلها ولويدها كوا تركز على مستندات ودفاتر محاسبية، ولكن مراجعتها والتحقق فيها، وبالتالي لا يمكن تفويت فرص تمويلية ذاتية للمستثمرين، يترتب عنها تعطيل دقيق التنمية المالية المستدامة، كون الاستثمار هو محركها و التمويل هو طاقتها الأساسية يجب ترشيدها.

ثالثاً: حوكمة رقابة المالية العامة الوظيفية المساندة لمنظومة جباية التنمية المستدامة: لقد وفرت الإمكانيات المتاحة تعدد الهيئات الرقابية (الدستورية، الإدارية، القضائية) مع فقدان فاعليتها الرقابية الداعمة للمالية العامة الوظيفية، مما يقتضي وضع آليات حوكمة أدائها وتفعيل نشاطها بالتركيز على أهمها ومنها:

أ) آلية تفعيل دور مجلس المحاسبة: من مدخل الالتزام بالقانون ومسايرة معايير الحكم الرشيد يجب معالجة التجاوز القانوني المتمثل في تكليف الهيئة الإدارية المفتشية العامة للمالية كهيئة قيادية راجعة أعمال مجلس المحاسبة¹، وهو الهيئة القضائية الدستورية الأعلى للرقابة البعديّة على الآلية العامة²، والأخطر من ذلك أنّ الوفائع تذبذب وضعف ومحدودية الوسائل الرقابية لهذه الهيئة لدرجة أنّه مكلف رقابة أكثر من 15000 خمسة عشر ألف حساب عمومي في ظل تعداد بشري يقدر ب 250 عون، كما رتب سنوياً 60 ستون حساب عمومي للعون الواحد³، وهذا يؤدي إلى ضعف الرقابة وهو ما تؤكد وضعه وضعية شبه الجمود التي لازمتها من آخر تقرير أعدته سنة 1997، ان هذا الوضع لا يمكن إلا أن يرشد طبقاً للالتزام بمعايير الحكم الرشيد، وبالفصل ب السلطات وتعزيز الرقابة على الآلية العامة الوظيفية.

ب) آلية تفعيل الرقابة على حسابات التخصيص الخاص: إيا الآلية الأساسية في حماية المالية العامة الوظيفية ولعلاج تضخم منظومة حسابات التخصيص الخاص بالدوائر الوزارية، ورّبت إاوزات قانونية ومالية كما تبينته الدراسة التي قامت بها المفتشية العامة

¹ التعليمية الرئاسية رقم 03 مؤرخة في 2009/12/12، كتاب وزارة المالية خمسون سنة من الانجاز، ص 168.

² المادة 170 من الدستور الجزائري، مرجع سبق ذكره.

³ Abderrahmane Saci : magistrat à la cour des comptes à l'amélioration de la gestion et du contrôle des finances publiques, commission des finances et du budget, op-cit, pp 47 et 49.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

للمحاسبة أن شبه الاعتمادات لهذه الحسابات قد تجاوزت 180% من مجموع اعتمادات الميزانية العامة للدولة¹، خصوصا خلال فترة مخططات التنمية 2001-2014، فادى هذا الوضع إلى أن يتولى خمسة مسيرين تسيير 36 حساب "صندوق خاص" من أصل 79 حساب²، وأدى ذلك التسيير إلى تفاقم الفجوة التمويلية العمومية من خلال الحاجة إلى التمويل للمتطلبات العمومية من جهة وقيام تلك الحسابات منذ تأسيسها و بأرصدة مالية كبرى من جهة أخرى، مع إجراءات تشوبها عيوب كثيرة في العمليات المحاسبية لهذه الأرصدة لصعوبات التحكم فيها، وأن بعض الأرصدة مجمدة منذ سنة 1996، وامتد ذلك التجمد ليطال الأموال العمومية في البنوك العمومية التي بينت التحقيقات ضعف الشبكة بمقارنة المعايير الدولية التي تبين شبك 1 لكل 8000 نسمة فان في الجزائر شبك واحد لكل 25000 نسمة³، و من جهة أخرى ترتب عنها قيام الأموال عن التسيير حيث تم تجاوز نسبة القدرة على الوفاء بأدلة ب 8% إلى 22%⁴، لتلك الوضعية الكارثية فان الأمر يتطلب العاقبة والتصحيح من مدخل الحكمة الشاملة للمال العام قبل اللجوء للتقشف و تسريع العوامل العيقة للتنمية المستدامة و أساسها قيام الاستثمار العمومي من جهة و معاودة الرفع من الضغط البائي العادي من جهة أخرى.

¹ عجلان العياشي: تحليل و تقييم الحسابات الخاصة في تعزيز قدرات التمويل العمومي المستدام للتنمية بالجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 452.

² مجلس المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 89.

³ وزارة المالية: كمل خمسين سنة من الإنجاز، مرجع سبق ذكره، ص 47.

⁴ نفس المرجع، ص 142.

المبحث الثالث: محدّدات وتحديات نظام جباية التنمية المستدامة بالجزائر.

نطرق في هذا المبحث إلى محدّدات الأداء الوظيفي للنظام الجباي الرّشد الو الك بّ خطا يئة الإفليم والرّؤية الوطنية جزائر 2030 مع الاستناد إلى المعطيات المترتبة بعد استنفاد ربع المدة الزمنية (25%) بـ تاريخ الصادقة على مخطط يئة الإفليم وآفاقه في 2030 وكذلك انقضاء ما يقارب من سدس المدة الزمنية (15%) من مخطط الرّؤية الوطنية للخمسة عشر سنة القادمة بالتنبيه للالتزام بالحيطه والحذر في رصد وتوقع المحدّات والتّحديات العيقة لنظام جباية التنمية المستدامة والرتبطة بالـواب و الالات التالية:

✓ محدّدات الأداء الوظيفي لنظام جباية التنمية المستدامة في منظومة الحكم والدولة.

✓ دّيات الإنصاف الجباي في استغلال الموارد و تكافؤ الفص اتمعية.

✓ دّيات الفساد تختلف أشكاله والـرلة النظمة.

المطلب الأول: محدّدات الأداء الوظيفي لنظام جباية التنمية المستدامة في منظومة الحكم والدولة.

يرتكز الأداء الوظيفي لنظام جباية التنمية المستدامة على النظمه المؤسسية ومقوّماتها الاستشرافية في تقدير حدود المساهمات (التمويلية، التحفيزية، الاجتماعية والبيئية)، ضمن إرسات نظام الكم وتصوره للمكانة الوظيفية لنظام جباية التنمية المستدامة من خلال رصد محدّداتها في الجوانب التالية:

✓ محدّدات النظمه المؤسسية الكلية بابة التنمية المستدامة.

✓ محدّدات الأداء الوظيفي بابة التنمية المستدامة.

أولاً: محدّدات المنظومة المؤسسية الكلية لجباية التنمية المستدامة: إنّ حدود نظام الحكم والدولة في التحول الهيكلي والمستقبلي بشكل عملي من منظومة دولة الأوامر الانفرادية التي تفرض منظومة مؤسسية على المجتمع برمته إلى دولة قواعد ومشاركة مجتمعية تواجه محدّدات أساسية وجوهريّة مرتبطة غالباً بنظمه الكم ورصيده من التسيير العمومي عبر مراحل التنمية ومن امتداد لآر ذلك الرّصيد إلى منظومة جباية التنمية المستدامة من خلال مخطّطات الاستشراف والتقدير في المجالات التالية:

أ) محدّدات التوافق على ضوابط المشروع المجتمعي كمدخل للقبول الاجتماعي بنظام جباية التنمية المستدامة: لا شك فيه أنّ النظمه البائية تؤسس استناداً إلى القواعد الدستورية ومسايرة للاتفاقيات الدولية، وبالتالي فإنّ محدّدات القبول بقواعد جباية التنمية المستدامة مرتبطة بالتوافق الاجتماعي العام حول مشروع التنمية، ومعني، وحدود التقديرات والتوقعات المرتبطة بالتحوّلات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية والسياسية، الوطنية والدولية ضمن حدود مترابطة ومتداخلة على عديد المستويات المتشابكة ومنها:

✓ حدود القدرة على الإفصاح عن طبيعة النهج التّف. في اتمعي وآليات إنفاذه في البيئة الجزائرية بما فيها نظام جباية التنمية المستدامة.

✓ حدود الشفافية السياسية لنظام الحكم في القبول بطرح النماذج التصورية المستقبلية والبديلة لنظام جباية التنمية المستدامة.

٧ حدود القدرة على التواصل الاجتماعي والاستفادة من هيئات التفكير لقيادية البديلة من ذوي الخبرة وصقل الفكر التنموي المستقبلي المستدام.

٧ حدود القدرة على معالجة العوقات الموروثة من آرب الإصلاحات الجبائية غير المكتملة عبر مراحل التنمية المنقضية .

٧ حدود التكامل والاندماج الدولي والإقليمي في إرساء منظومة جباية التنمية المستدامة بما فيها معايير الأداء البيئي والصحي الدولية.

٧ حدود التمايز عن الاستنساخ والتبعية المؤسسية في التشريع والتنظيم والهيكلية والتأطير البلي، وعلاقات الإنتاج والتوزيع والاستهلاك على المستوى الإقليمي والكلبي وكعبة استشراف التنمية المستدامة.

٧ حدود الاستقرار التشريعي المرتبط بالاستقرار الاقتصادي والاجتماعي لمنظومة الدولة وهيكلها و أوالا السيادة.

ب) محدّدات معالجة التناقضات الهيكلية الثنائية لمنظومة جباية التنمية المستدامة: هناك صعوبات معيقة للإصلاحات التنامية بقصد معالجة التناقضات الهيكلية الثنائية تبلغ درجة محدّدات الأداء لمنظومة الكم وأداء الدولة و أوالا السيادة الأساسية في منظومة جباية التنمية المستدامة ولكن التنبيه إلى جوانبها من الداخل التالية:

٧ ثنائية التناقض بين متطلبات تدخل الدولة في توجيه سلوك الأعوان الاقتصاديين في المكان والزمان نحو تحقيق الاستدامة وبين تعارض الاتجاه الليبرالي المدعوم بالمنظمات الدولية والمرتبط بشروط حرية الاقتصادية، التي يقلل من حدود تدخل الدولة.

لحدود المفاضلة بين التركيز على النمو الاقتصادي والرفع من معدلاته وبين إستراتيجية التنمية في ظل تزايد متطلبات الخدمات العمومية، من حيث الكم على حساب النوعية خدمات التعليم والصحة والقل والطاقة، التي يؤدي إلى التباعد بين فرص استدامة التنمية ومحدّدات تبديد النفقات العمومية وهدر المال العام من أجل إفاظ على السلم الاجتماعي.

٧ حدود القدرة على تحليل نتائج النمو الاقتصادي السلبية ومعالجة سلبها ووضع إستراتيجية تنموية متكاملة لعلاج التحول السكاني والأنشطة الممارسة من القطاع الحقيقي المنتج الى قطاع المضاربات الوهمي الملتف حول النفقات العمومية.

٧ حدود القدرة على علاج التآكل الكمي والذوي للموارد اتمعية تختلف أصنافها مثل إفاظة على نصيب الفرد في الدخل الوطني وتطويره وفي المياه الصالحة للشرب وتطويرها، وفي الأراضي الزراعية والرفع منها، وفي إعادة موقع مؤسسات الإنتاج لمعالجة الاختلالات الهوية والوطنية.

ثانيا: محدّدات الأداء الوظيفي لجباية التنمية المستدامة: من الصعوبة كان سيد التصورات النظرية لآليات ترشيد جباية التنمية المستدامة للوعاء الشامل والتحصيل الفعال تختلف أصناف إبايات ضمن لوحة قيادة متكاملة من حيث مكونات الهيكل البائي ومن حيث أنظمة الإخضاع البائي، ومن حيث الأنظمة الأساسية وهوائيتها من حيث الزمان والكان للفاعلة التنموية (الدولة القطاع الخاص والتمع المدني) ولتفصيل ذلك نتطرق للجوانب التالية:

أ) محدّدات الهيكل الجبائي الكلي الشامل: من توصيات مخطط الرؤية الوطنية إن سيد إرادة الزائر بلوغ متوسط الدخل الفردي لمنظمة التعاون والتنمية بحلول عام 2050، يجب أن يتضاعف الدخل الفردي ثلاث مرات بحلول 2030، أي الالتزام

معدل متوسط للناتج المحلي الإجمالي بنسبة 7% طيلة السنوات المتبقية من 20 سنة القادمة¹، ومن أجل ذلك فإن المساهمات القطاعية في هذا الناتج يجب أن تكون 15.3% من قطاع الفلاحة 16.2% من قطاع الصناعة، 50% في قطاع الخدمات 18.5% من قطاع المحروقات في عام 2030²، علماً أن مساهمة تلك القطاعات وعلى الترتيب في معدل الناتج الوطني الإجمالي كانت كالتالي 10.5%، 6.2%، 40.2%، 43.2% خلال سنة 2010، وضمن حالة استقرار في الاقتصاد الكلي والعدلات المناسبة للميزان التجاري مع احتياط هام من العملة الصعبة فإن ذلك مشروط بضرورة الالتزام باستراتيجية التنمية الشاملة والمستدامة، لكن محددات ضبط الوعاء الكلي الشامل تعيق الأوعية الاقتصادية فضلاً على الصعوبات العملية والفكرية في تكامل أوعية الموارد اتمعية وتنويع مخرجاتها، وتد ترتبط تلك المحددات بالخلفية الفكرية في إفشاء الأوعية الابتكارية أوعية الآلية الإسلامية من خلفيات فكرية مذهبية تقبل بالذهاب إلى الديونية في مقابل عدم إدراج هذه الأوعية ذو اليزة العالمية في معدل النمو المتزايد والاستدام.

ب) حدود الاستشراف والتقدير لأنظمة الإخضاع الضريبي: إن القصور التقديري والاستشرافي في رصد نتائج أنظمة فرض الضريبة قد بلغ مستويات جد خطيرة شكّلت في حد ذاتها محددات معيقة بآلية التنمية المستدامة على مستوى الآلية، وعلى مستوى الجباية العادية وعلى مستوى الجباية البيئية والبترونية والآلية، بدليل الإلغاء والتعديل ضمن نظام الآلية لنفس السنة أي السنوي والتكميلي بالأنح إلى توسيع السلطات التقديرية الجزافية في مقابل التقليل من النظام الآلي.

ج) محددات تغييب الأنظمة المحاسبية القطاعية النوعية: يوضح ذلك في تركيز المخططات الاستشرافية على القطاعات الإستراتيجية الواجهة للنمو كقطاع الفلاحة ضمن برنامج التجديد الريفي³، في استهداف تحدي الاستجابة المتواصلة للرفع من الواردات الغذائية وتأهم الأمن الغذائي وما بعدها الأوسع محددات الفقر وتحدياته غير أن المحددات الأخطر تكمن في ما يلي:

ج-1) عدم وجود نظام محاسبي خاص للقطاع الفلاحي: إن تعمد تغييب نظام محاسبي خاص بالقطاع الفلاحي ترتب عنه عدم إخضاع القطاع الفلاحي لنظومة جباية واضحة لغياب آليات المراقبة والمحاسبة في هذا القطاع بالرغم من الثروات والداخل الآففة، وبالرغم من النفقات الجبائية الدائمة غير المستردة والأكثر من ذلك إهدار الأموال العامة من مدخل مسح الديون الفلاحية في تكريس واضح لغياب العدالة والإنصاف الآبائي آماية المال العام، فإذا كانت مقومات مخطط تهيئة الإقليم⁴، بيت التراجع الخطير في المساحة الفلاحية ما بين 1980-2008، من 1 هكتار للفرد إلى 0.24 للفرد وبفقدان القطاع الزراعي 250.000 هكتار من الأراضي الفلاحية لفائدة البناء والاستغلال المفرط في ظل تراجع مساهمات القطاع في القيمة المضافة من 11.5 إلى 0.5%، 2000-2009 وارتفاع فاتورة الواردات الغذائية بشكل آس بالأمن الغذائي الوطني فإن الطلب هو أنتج جزائري وصدر

¹ Programme de partage de connaissance, Mise en place de la vision nationale, l'Algérie 2030, op-cit, p p 124 à 134.

² Ibid, p p 135 à 138.

³ البرنامج الوطني للتنمية الزراعية الريفية 2007-2013.

⁴ مخطط تهيئة الإقليم، مرجع سبق ذكره، ص ص 13 إلى 19، بتصرف.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

جزائري، وعند ذلك يحق لك أن تستهلك جزائري، وما دون ذلك هو تعميق للتحديات الأمن الغذائي في منظور التنمية الشاملة المستدامة.

ج-2) محدّدات التأخر والضعف في تطبيق محاسبة المؤسسات البنكية والمالية: هناك اتفاق عام في بيئة المال والأعمال الدّولية على الأهمية التّسببية والصّوصية للقطاع البنكي والمالي في خلق الثّروة وتنويع الأنشطة، وفي استيعاب منتوجات المالية الإسلامية على المستوى الدولي غير أنّ تلك الأهمية مغيّة بالنّظومة الآسسية والآبائية البنكية بالجزائر، ورغم إقرار النّظام المحاسبي المالي بداية من سنة 2010¹، فإنّه يعرف ترهل وعدم تطبيق في أغلب الأحيان بهذا القطاع الحيوي الاستراتيجي.

ج-3) محدّدات عدم الشّفافيّة المحاسبية والجباية والبيئة لقطاع الطاقة التقليدية وغير التقليدية: من دلائل محدّدات جباية قطاع الطاقة في منظومة جباية التّنمية المستدامة بالجزائر، هو انعدام نظام معلوماتي محاسبي وجباي وبيني لهذا القطاع الاستراتيجي والآساس مع تكريس عدم الشّفافيّة وعدم الإفصاح عن حقيقة الأنشطة وآثارها التّسببية فأدى ذلك إلى تشنجات اجتماعية وإعلامية خطيرة شكّلت محدّدات لهذه الصناعة الهامة وعمّقت من الرّفص الاجتماعي، وساهمت في الابتعاد عن مطير الحكم الرّاشد لنظام الحكم والمجتمع في نقاشات عقيمة.

د) تحديات التّوفيق بين الأداء الوظيفي التمويلي والتحفيزي والتوزيعي لنظام جباية التّنمية المستدامة: انطلاقاً من تغييب منظومة الآسسية ونظام الاستعلام الآبائي لكل الأطراف ذات العلاقة، فإنّه من الصّعوبة كان التّوفيق بـ متطلبات الأداء الوظيفي الكلي الشّامل لنظام جباية التّنمية المستدامة ليواكب الخطاطات الإستراتيجية من خلال:

د-1) تحسين بيئة الأعمال ومؤشّرات التنمية البشرية وفعاليّة التّرشيد والحكومة: إنّ من مقتضيات الإصلاح من أجل تنمية القطاع الخاص وإصلاح المؤسسات العمومية التّهيمنة على النشاط الاقتصادي، كواحدة من العراقيل الأكثر أهمية التي حالت دون التنوع الصّاعي ولارتباطها بالهيئات القريبة من السلطة، فأدى ذلك إلى أنّ تكون من أسباب تخصيص موارد التّيزانية العامة بدلا من أنّ تكون أداة للتنوع الصّاعي والاقتصادي، ويرتبط ذلك التّحدي بضرورة التزام القادة السياسيين بتنمية القطاع الخاص².

د-2) الإجراءات المتسّعة تحت ضغط تراجع عائدات الجباية البترولية: شكّل تراجع الجباية البترولية منفذا لإجراءات متسّعة وإلى تغييرات مخالفة لمعايير التّرشيد اتّجاه تشجيع الاستثمار من إلغاء هياكل الاستثمار على المستوى المحلي "اللجنة الولائية لترقية الاستثمار (C.L.P.I.F)" ليحل محلّها التسيير الإداري الانفرادي، التّقل بمدير الاستثمار ووالي الولاية مع التّشديد في الحث على ذلك واعتبار المنافسة في جذب الاستثمار الخاص كأساس لترقية الأداء العمومي³، خارج نطاق المعايير والقواعد القانونية والتّسبسية سواء التّعمول سابقا دون تقييم حقيقي وشامل والتّضمنة الخطّطات الاستشرافية التي تستوعب الدّهانات الإقليمية لآفاق 2030 بالكم الرّاشد للإقليم، الذي يجب أنّ يشمل جوانب الشراكة العمومية والخاصة ومشاركة المجتمع المدني ومساءل اللاتمرکز

¹ القانون 11-07 المتضمن المخطط المحسبي المالي، المؤرخ في 2007/11/25، تم تأجيل تطبيقه إلى جانفي 2010، بموجب قانون المالية لسنة 2009.

² Mise en place de la vision nationale, l'Algérie 2030, op-cit, p 164-165.

³ الوزير الأول للحكومة الجزائرية، مرجع سبق ذكره.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

واللامركزية على الخصوص¹، في ظل تغييب أسس اللامركزية البائية ضمن هذا التوجيه الذي يسمى بالـسعى الجديد دون إفصاح وشفافية عن علاقته وارتباطه بالخططات الموضوعية سلفاً، وتلك المحطات تبرهن محددات نظام الحكم والدولة في مسيرة الأداء الوظيفي الشامل لنظام جباية التنمية المستدامة، من خلال القصور الاستشرافي على مستوى الأداء التمويلي والتسريع في تغيير عوامل الأداء التحفيزي الاستثماري، وتعميق تعطيل الأداء الجماعي وميش الأداء البيئي بإلغاء الهيكل البيئي المركزي المستقل وإيقافه بنات إدارية أخرى.

المطلب الثاني: تحديات الإنصاف الجبائي في استغلال الموارد و تكافؤ الفرص المجتمعية.

يقر المخطط الاستشرافي بالرهانات الوطنية والتحديات الكبرى لتهيئة الإقليم حقائق في غاية الخطورة والتحديات بتأكيد من الزاوية الاجتماعية هناك فوارق كامنّة بين الفئات الاجتماعية والإقليمية (الناطق الرفيعة الضرية، الهضاب العليا، الساحل الجبلي والسهوب) أما مشاكل مجتمع برتمه، تمر حلوها عبر سياسة تقوم على الإنصاف والتضامن في ظل ظهور اختلالات بين النخب اللّاحمة عن الانفتاح والعولمة بين أغلبية السكان، وعلى صعيد الطابق بين الاجتماعي والمجتمعي يوجد البلد في مرحلة حاسمة من تطوره يتحول أغلبية السكان إلى حضارة وتمرّكهم في المدن²، تلك التحديات النظرة لتطلّج ديات أساسية يشكل ضمان التمويل الاستدام أبرز جوانبها التشابك أيضا مع ديات العدالة الاجتماعية المساواة الجبائية في الاستفادة من سلة غلال لورد اتمعية وفي تكافؤ الفرص المجتمعية في الجوانب التالية:

٧ ديات الإنصاف الجبائي في تنوع أوعية جباية التنمية المستدامة وفي تخصيص عائداتها.

٧ تحديات في إتاحة الفرص المتساوية في التعليم والصحة والسكن والتشغيل.

أولا: تحديات الإنصاف الجبائي في تنوع أوعية جباية التنمية المستدامة وفي تخصيص عائداتها: تبرز تلك التحديات في الجوانب التالية:

أ) التمرّك الحضري المعمق للاختلال الإقليمي: إن معطيات التّموقع الحضري لأكثر من 63% من السكان يتجمعون في الشمال على مساحة 4% من التراب الوطني تشكل أخطر التحديات للوعاء البائي لنظام جباية التنمية المستدامة سواء من حيث:

٧ التحديات المرتبطة بإحصاء السكان والسكن .

٧ ديات الأنصاف الجبائي في الوصول إلى أوسع فئة ضريبية .

٧ ديات التحصيل البائي لتداخل الأنشطة وشمولها في الاقتصاد الموازي بفعل اختلال الآليات الاقتصادية، من حيث عدم مطابقة العرض للطلب في كل الخدمات الأساسية.

٧ ديات الوعاء البيئي والتسيير الحضري.

¹ مخطط تهيئة الإقليم ، مرجع سبق ذكره، ص 118.

² نفس المرجع، ص 111.

لما أدى إلى استشراف مسببات الفقر ولتخلف من مظاهر الخدمات السيئة وعدم القدرة على تسيير النفايات والأخطار من ذلك الاعتداء على البيئة في تأسيس المدن وإنشائها على حساب مجاري الأودية والمساحات الضراء والغاية فأدى إلى تعميق ديانات الكوارث البيئية في مقابل عجز منظومة الحكم على تسيير قنوات الصرف ومجاري المياه التي أدت في أغلب الأحيان إلى إعادة إصلاح المدن الجديدة، التي لم يمر على تأسيسها أقل من مدة الشروع في مخطط بيئة الإقليم¹.

ب) تحديات عدم الإنصاف في إنفاق مخرجات جباية التنمية المستدامة: لقد تضمن مخطط تهيئة الإقليم أنه مفهوم خاص للإنصاف، بكونه لا يعني المساواة وإنما الحصول على خدمات عامة في الصحة والتعليم والسكن والشغل²، وهذا المفهوم القاصر وخالف للعدالة الاجتماعية أدى إلى تركيز الإنفاق العمومي بشكل مزمّن في اتجاه تعميق الاختلالات الإقليمية وقد عبر عن ذلك مسؤول جهاز آلية السابق³، بالقول أن إنفاق 50 دج من ميزانية العامة يتم بتخصيص 49 دج للعاصمة وما جاورها و 1 دج لبقية مناطق، وهو الذي هيكل مزمّن مغيب للعدالة والإنصاف في التسيير والتجهيز، وفي التحكم في المالية العامة الوظيفية.

ج) تحدي عدم الإنصاف في التكفل العادل بالتضامن الوطني والتحويلات الاجتماعية: ارتباطًا بالاختلالات في موقع السكان والنشاطات فأدى إلى تعمق التحديات على المستويات التالية:

ج-1) التحويلات الاجتماعية: فرضت إعطيات الواقعية في تمركز التحويلات الاجتماعية وفقًا لذلك الاختلال من حيث متطلبات إماية الاجتماعية، ومن حيث الضور الإعلامي والمعموي التمويلي لمناطق الشمال، ومن مؤشرات دور إضانة مراكز العجزة مراكز الاستجمام والراحة والأخطار من ذلك مأسسة مشاريع الفساد الأخلاقي في إيجاد مراكز الطفولة السعفة والأمهات العازبات، وإنشاء صناديق الرؤية المطلقة بالمقارنة بقلتها أو انعدامها في بقية أقاليم الوطن من مناطق الإقليم. هذا يعكس عدم اتعمي الأصلية ومعالجة تلك التحديات الدخيلة من جذورها بشكل ذو ميزة نسبية.

ج-2) التضامن الوطني: يشكل هذا الجانب أبرز التحديات الخطيرة لجباية التنمية المستدامة المنوط بها أساسًا إعادة توزيع الدخل والثروة بإثر التسيير الرّسمي للموارد اتمعية الناضبة وفي توزيع منافعها وتكاليفها، مما أدى إلى تعميق مسببات الفقر وانتشار خريطته على مستوى الاستفادة من الطاقة (التغطية الكاملة في الشمال تقابلها تغطية متدنية في مناطق منابع الطاقة) برامج السكن الضخم في الشمال وفي العاصمة الجديدة، في مقابل حصص ضئيلة من السكن الريفي في بقية أنحاء الوطن، التزود بالمياه من مختلف المصادر (السدود ومياه تحلية البحر) في مقابل عدم توازن الإمكانيات والوسائل في المناطق الداخلية تلك الوضعية أدت إلى تشكيل خريطة الفقر في الجزائر وفق الجدول التالي: د

¹ كشفت فيضانات أوت 2015 بالمدن الجديدة على غرار علي منجلي بقسنطينة، الأقطاب السكنية في عديد المناطق الوطنية على تجاوزات خطيرة في مخطط تهيئة الإقليم بدرجة صورها الإعلام على أن الحكومة عاجزة عن تسيير البالوعات.

² مخطط تهيئة الإقليم، مرجع سبق ذكره، ص 84.3

³ عبد اللطيف ابن اشنهو، وزير المالية الأسبق، مرجع سبق ذكره.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

الجدول (6-13): خريطة انتشار الفقر في الجزائر.

المنطقة	عدد بلديات الصنف الاول	%	عدد بلديات الصنف الثاني	%	عدد بلديات الصنف الثالث	%	مجموع البلديات
وسط شمال	39	8.8	47	10.7	355	80.5	441
شمال غرب	22	8	34	12.3	220	79.7	276
شمال شرق	13	6.3	39	18.9	154	74.8	206
هضاب ع وسط	35	32.7	28	26.2	44	41.1	107
هضاب ع غرب	21	18.4	24	21.1	69	60.5	114
هضاب ع شرق	29	12.4	37	15.9	166	71.2	233
جنوب غرب	7	13.7	8	15.7	36	70.6	51
جنوب شرق	11	9.7	27	23.9	75	66.4	113
المجموع	177	11.5	244	15.8	1119	72.6	1541

Source : agence nationale d'aménagement de territoire, carte de la pauvreté en Algérie, agence nationale d'aménagement de territoire, Algérie, mai 2001, p 21.

ويتضح من الجدول أعلاه أنَّ البلديات الأكثر فقرًا تتواجد بمنطقة الهضاب العليا و منطقة الوسطى من الوطن بشكل عام بالإضافة إلى ذلك الاختلال في التقسيم الإداري والالتجاء إلى مزج إدارية مشوهة تسمى الولاية تنتدب أو الدائرة الإدارية الغير منصوص عليها في المنظومة المؤسسة (الدستور، قانون البلدية والولاية) ويتالي تفتقد إلى الإطار التأسيسي في جباية التنمية المستدامة وإلى ضعف الموارد المادية والبشرية في هذا الجانب، مما يعطّل من تلك التحديات.

د) تحديات إنفاذه منظومة مؤسسة الزكاة والأوقاف: هناك تحدي كبير في مرجعية المنظومة المؤسسية بين الإفرازها بمنظومة الزكاة من المصادر الأساسية في التشريع الاقتصادي وإمالة الاجتماعية ووجوب حماية الأوقاف الشرعية وبحدود الإقصاء والتهميش، وانعدام التجربة والتأهيل العملي لهذه المنظومة المجتمعية الأساسية من الأواب التالية:

- د-1) محدّدات مؤسسة الزكاة: بيّنت التجربة البسيطة لصندوق الزكاة على محدّدات مستقبلية في غاية التعقيد وإطورة إذ أنَّ صندوق الزكاة يفتقد إلى قانون أساسي يحدد المهام ويضبط المسؤوليات من حيث الوعاء ومن حيث محاسبة الزكاة، بالرغم من الدور الفاعل والداعم للقضاء على الفقر وإدياته من خلال مصاريف الزكاة إددة سلفا، ورغم الجهود والمحاولات العديدة من الخبراء والمهتمين في إنشاء مؤسسة الزكاة وبنك الزكاة وما يرتبط بها، إلا أنَّ ذلك يؤشر على إديّات على محدّدات ترتبط بالتكوين والهيكلية والتنظيم من جهة، وبالإقصاء البطن للعصب اللّفظة في منظومة الحكم الرّافضة لمثل هذه المشاريع المجتمعية الأصلية من جهة أخرى.
- د-2) محدّدات مؤسسة الأوقاف: تتل هذه المؤسسة منصة حقيقية في مساندة جباية التنمية المستدامة إذ شملت الجوانب المادية والروحية للإنسان وحاجياته بشكل مستدام، والرغم من رصيدها التاريخي المساهم في تعزيز التضامن ليس إلمي أو الوطني فحسب بل تضامن الأمة فهومها الواسع إلا أنَّ محدّدات هذه المؤسسة متشابكة ومتداخلة وأساسها التغييب من منظومة إالية العامة الوطنية بافتقادها لآليات التّرقية والتطوير إمالة على الأقلّ ما أتيح لأملالك الدولة.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

ثانيا: تحدّيات في إتاحة الفرص المتساوية في التّعليم والسّكن والتّشغيل: من التّحديات العيقة لنظام جباية التّنمية الاستدامة عدم الإنصاف وعدم التوازن نتيجة تركّز السكان والأنشطة على الشريط الساحلي، فأدى إلى إختلالات مكلفة للمجتمع كسّ بأسس العدالة الاجتماعية في الجوانب التالية:

أ) تجميع القدرات الاقتصادية في الشّمال تلاما مع الكثافة السكانية: أدّى ذلك الاختلال إلى تركّز خلق الوظائف والاستفادة غير المتوازنة من الخدمات العمومية بـ مناطق الوطن، والأخطر من ذلك عدم القدرة على التّحكم في التقديرات بالمالية العامة الوظيفية في تقدير الاعتمادات بالميزانية العامة للدولة، فتجّ عنه إعادة تقدير اعتمادات 19 وزارة من أصل 32 خلال سنة 2011، أي أنّ ضعف التّقدير المستمد من الاختلالات الهيكلية يقارب 60% من الاعتمادات المالية¹، وهو ما أدى إلى تعميق تلك التّحديات، كما أدى إلى عدم القدرة الاستيعابية في التّحكم في تسيير الوظائف وإتاحة فرص التشغيل وأدى إلى تضخيم الفجوة بـ ارتفاع طلبات التّشغيل خاصة لدى الفئة المتعلمة والتّدرية وعدم التّحكم في المناصب الشاغرة من خلال مستوى الاستهلاك الضعيف للاعتمادات كما تبيّنه معطيات الجدول التالي:

الجدول (6- 14) : تفاقم العجز في القدرة الاستيعابية لتسيير مناصب العمل لسنة 2011.

القطاع	التربية	العدالة	التعليم العالي	الصحة	التكوين المهني	الشؤون الدينية	الثقافة	الزراعة
المناصب المالية	624907	51832	/	249921	55657	57351	10215	19349
المناصب الشاغرة	42556	10773	20701	18349	6309	30213	1352	2222
الفجوة	7%	21%	/	7%	11%	53%	16%	11%

المصدر: مجلس المحاسبة، تقرير تسوية الميزانية لسنة 2011، ص 45 و 46.

تدب³ المعطيات بالجدول أعلاه حدود القدرة الاستيعابية في تسيير الموارد البشرية بشكل يؤدي إلى تعميق أزمة البطالة مع عدم الإنصاف في توزيع تلك المناصب، إذ تستحوذ مناطق الشرق والغرب على 63% من مناصب العمل نتيجة تركيز مجمل القدرات الاقتصادية في الشمال في مقابل النسبة المتبقية للوسط².

ب) تمركز الخدمات العامة للصحة والتعليم وشبكة تكنولوجيا المعلومات وفقاً للاختلال الإقليمي: من دّيات الإنصاف البائي عدم حصول على خدمات عامة متناسبة الوفرة والبودة، فالصحة والتعليم يتركزان في الشّمال في التّخصصات الهامة وفي العلاج لأخطر الأمراض، مع ميث بقية مناطق الوطن (مصحات الأمراض المستعصية مثل الأمراض السرطانية والوبائية) غير متواجدة بالوسط والجنوب ولا تزال مجرد مشاريع مقترحة مع الاختلال الرّهيب في تسيير الاختصاصات الطبية في ظل الاستبعاد الاجتماعي الذي أنتج الطبيب الاختصاصي في إطار تشغيل الشّباب، وعدم الاستفادة من تسيير برامج الخدمة المدنية الكاشفة إلى عدم المساواة في نفقات العلاج والإيواء وما يرتبط بها في هذا الجانب.

¹ تقرير مجلس المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 142.

² مخطط تهيئة الاقليم، مرجع سبق ذكره، ص 18.

الفصل السادس..... آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر

المطلب الثالث: تحديات الفساد بمختلف أشكاله و الجريمة المنظمة.

إنّ التحديات المتوقعة لمنظومة جباية التنمية المستدامة بالجزائر تعزي إلى انتشار الفساد بمختلف أشكاله ومناخه وارتباطه بالجريمة المنظمة في الجوانب التالية:

✓ فساد مرتبط بمنظومة جباية التنمية المستدامة بمحذاتها.

✓ فساد يتعلق بمنظومة الحكم والصراعات الدولية بتغذية التوترات السياسية والإرهاب الدولي.

أولاً: فساد مرتبط بمنظومة جباية التنمية المستدامة بمحذاتها: من التدخل الاستشراقي لتحديات الفساد بمباية التنمية المستدامة والرتاب المتدنية للجزائر على سلم مدركات الفساد بمختلف أشكاله الموروث عن مراحل التنمية السابقة من الداخل التالية:

أ) الغش والتهرب الجبائي: وهذا التدخل يرتبط بالاختلالات التي لا يمكن معالجتها بمنظومة جباية التنمية المستدامة من منطلق صعوبات إرساء لوحة قيادة شاملة ومتكاملة للوعاء البائي وهياكله وإجراءاته بما فيها محددات القدرات التشريعية من جوانب الاستقرار والتحكم المؤسسي.

ب) تحديات التنافسية الجبائية الدولية المرتبطة بمناخ الأعمال: تساهم الاختلالات الاقتصادية والاجتماعية المرتبطة بمحددات التسيير الرعي في مراحل التنمية السابقة في انتشار الأنشطة المضاربة والاقتصاد الأسود (مارة المخدرات تهجير البشر المهلوسات الفساد الإداري الزمن) والمستمد من ترتيب الجزائر في المراتب المتدنية على مؤشر مدركات الفساد كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول : 6 - 15 درجة و رتبة الجزائر في مؤشر مدركات الفساد 2003-2012.

السنة	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
الدرجة	2.6	2.7	2.8	3.1	3	3.2	2.8	2.9	2.9	3.4
الرتبة الدولية	133/88	146/97	159/97	163/84	180/99	180/92	180/117	178/105	183/112	174/105

Source : archive, www.fransarency.org/policy-research/cpi:2003-2012

من الدول يتضح أنّ الجزائر ترتب ضمن البلدان الأعلى درجة في الفساد وغياب الشفافية واستفحال الرشوة والاختلاس و ببال العام، وسوء استغلال الوظيفة والصفقات العمومية المشوهة رغم ترسانة القوانين.

ثانياً: الفساد المتعلق بمنظومة الحكم والصراعات الدولية بتغذية التوترات السياسية والإرهاب الدولي: من التحديات الخطيرة للفساد صعوبات توقع منافذه وآثاره على منظومة الحكم و اتمع برمته، فالمنافس الدولي على مناطق النفوذ والاستحواذ على مقدرات الشعوب يؤسس إلى التوترات الاجتماعية والإقليمية من خلال الجوانب التالية:

أ) الفساد السياسي في الوصول إلى السلطة والبقاء فيها وهو مجال خطير جداً في تسيير الموارد العمومية وفي إسناد قيادة التوجيه والمطالبة لاطلاق اتمع لتجاوز قواعد الحكم الراشد:

✓ فساد العملية السياسية.

✓ هناد اتمع المدني.

✓ التمويل الأجنبي.

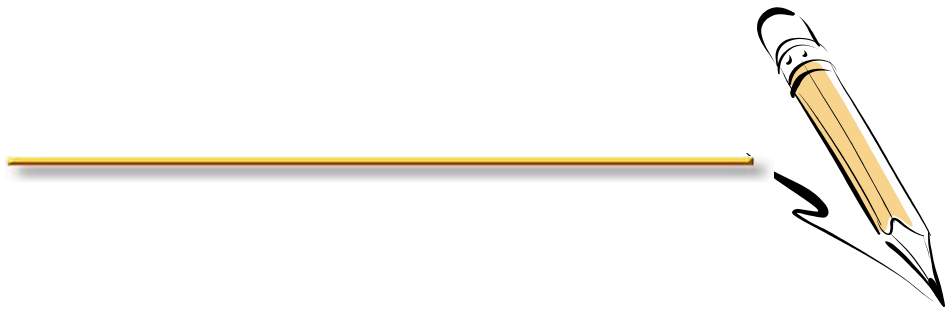
✓ أملاات الانتخابية.

✓ النّخب البديلة ذات الارتباطات التبعية الفكرية و الثقافية اّخالفه تمنع التنمية اّستدامة.

ب) تحدّيات الجريمة المنظمة المرتبطة بالصراعات الدولية و تمويل الإرهاب: وتلك التّحديات التي أثبتت الأحداث الجارية في اّيط الإقليمي اّواي خطورا الشديدة، ليس على منظومة جباية التنمية اّستدامة فحسب، بل على مكونات الدولة والمجتمع في تاريخه وحضارته ومستقبله ومن التحديات الأخطر أن اّركات الإرهابية العنيفة لا تكفي بالتهرب اّبائي بل تستفيد من التخطيط والتنظير الاستشراقي الدّولي في التّجزئة و التّقسيم والاستحواذ على مقدرات الشعوب والأمم، وباستغلال أحدث التّطورات التكنولوجية والإبداعية في الاتصال والسلاح والإعلام وفي رسم مدخلاتها ومخرجاتها في السياسات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

خلاصة الفصل:

يتبين لنا من خلال هذا الفصل أنّ نظام جباية التنمية المستدامة بالجزائر يتركز على آليات الترشيح الشامل للطاقة المائية الكلية، بالتركيز على الموارد البشرية من حيث التكوين والتأهيل والوكب المتطلبات منهج التنمية المستدامة، وفي معالجة الاختلالات التشريعية للهيكل البائي بإعادة تصور التكامل بين الجباية العادية والجباية البترولية، كبديل حقيقي للقصور التصوري المتمثل في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، ولأنّ متطلبات الاستدامة تستوجب تعزيز مختلف مصادر التمويل فإنّ إيجاد منظومة محاسبة وجباية الصيرفة الإسلامية ذات الصائص المميزة بالقبول الاجتماعي و مردودية النمو المستدامة والميزة التنافسية الدولية، تشكل آلية مهمة في منظومة جباية التنمية المستدامة كما أنّ ترشيد الأداء الوظيفي التمويلي والاجتماعي في صناعة المالية العامة الوظيفية يتطلب أيضا آليات تنوع وديد الأنشطة وتوسيع الوعاء البائي باستغلال الواردات تمعية من مقارنة جديدة أنتج وصدار جزائري دون التفكير في إحلال الواردات واستهلاك جزائري الذي يتطلب تفعيل أدوات الضبط والرقابة المجتمعية في استيعاب محذات وديات نظام التنمية المستدامة.



الخاتمة العامة



الخاتمة العامة:

تبين لنا في ختام هذه الدراسة ارتباط تطور النظام الجبائي، بطور التصور الفكري لدور الدولة ونظام الحكم بوصفه أداة سيادية من أدوات الحكم ومن أهم وظائف الدولة، مما دفع الفكر الاقتصادي إلى البحث والاهتمام بالأداة الجبائية ضمن نماذج النمو الاقتصادي وعبر مراحل تطور الفكر الاقتصادي في أهم مدارس، وإن حاز النظام الجبائي على اهتمام الفكر الاقتصادي فإنه لم يحظ بالتوافق حول حدود وعلاقة النظام الجبائي بالنمو الاقتصادي في الأجل القصير أو في الأجل الطويل، وامتد ذلك التباين الفكري ليشمل اختلاف نظريات التنمية حول علاقة الأداة الجبائية بالتنمية الاقتصادية، وبذلك تأكد لنا صحة الفرضية الأولى بأن الأداة الجبائية لم تحظ بإجماع الفكر الاقتصادي حول مكانتها التنموية.

ولكن مع تطور الفكر الاقتصادي في بحث علاقة التنمية الاقتصادية بالبيئة من جانب التطوير ومن جانب التطبيق في السياسات الحكومية، وأداء دور الدولة ووظائفها تأكد أن الأداة الجبائية تصحح اختلالات التنمية الاقتصادية التي استنزفت الموارد بمختلف أصنافها رغم محدوديتها في البيئة، وما ترتب عنه من نتائج وخيمة من الآثار الخارجية للتنمية على المناحي الاقتصادية بتساؤل الموارد أو ضنوا، وعلى الناحية الاجتماعية بتعميق الفقر وازدياد حدته من الاستبعاد الاجتماعي، وعدم المساواة في الاستفادة من منافع تلك الموارد من جهة، وبالإضرار بالفلاحة و الموارد الزراعية والغابية واليوانية بفعل السعي نحو تعظيم الأرباح والثروات دون حمل المسؤولية الاجتماعية التي ترتبت عن الفوارق الاجتماعية والطبقية بفعل ذلك الاستغلال غير الرشيد، فأدى إلى تدهور المحيط البيئي والإخلال بالبيئة واستفحال التلوث البيئي الذي ساهم في التغيير المناخي والأضرار الصحية، وفي مقابل ذلك كله وغيره عجز نظام السوق ليرتبط بنموذج إكم والدولة في مواجهة تلك التحديات فتباين الفكر الاقتصادي مرة أخرى حول حدود النمو الاقتصادي من مقارنة محدودية الموارد وتزايد الاحتياجات الإنسانية، وبفكر التنمية المستدامة ومتطلبات أبعادها الأساسية كقمة في البعد الاقتصادي البعد البيئي والبعد الاجتماعي ضمن دائرة البعد السياسي ومنظومة إكم الراشد وبالتالي تم البحث في المكانة التنموية للأداة الجبائية مع إجماع واسع من الخبراء ومتخذي القرار السياسي في إطار مؤتمرات الدولية للتنمية والبيئة، والنظر إلى النظام الجبائي البيئي بأنه أداة تنمية طى بالمكانة الوظيفية الأساسية في منظومة الحكم وأداء دور الدولة التنموي كما تحقق في النماذج الدولية الصاعدة (كوريا الجنوبية، الهند، تركيا، البرازيل وجنوب إفريقيا)، مما يتطلب مقارنة تلك النماذج بالبيئة الجزائرية، وبذلك حققت الفرضية الثانية في هذه الدراسة.

ولأن إكم الراشد مدخل أساسي للتنمية المستدامة من خلال مبادئه التي تركز على الالتزام بالقانون بين الفاعلين في مجال التنمية الدولة، القطاع الخاص والمجتمع المدني، وفي الإفصاح والشفافية في تحقيق الأعمال والأرباح وإكاسب الاجتماعية كقابل للالتزام بتحمل المسؤولية، والمساهمة في تحمل التكاليف المجتمعية في إطار ضوابط العدالة الاجتماعية في الكسب والمساواة في الفرص وفي سلامة الموارد اتمعية، وهذه المبادئ تتقارب وتتكامل مع المرتكزات الأساسية للنظام الجبائي الراشد استند أساساً للقواعد القانونية الدستورية الناطمة للدولة وللمع والنهج التنمية المستدامة، والالتزام بالتصريح الجبائي كإصلاح عام عن الدخل والثروة وحجم النشاط ضمن أطر الشفافية الجبائية التي تلتزم بالإنصاف الجبائي من منطلق قيام القاعدة الجبائية على ركن العدالة وإنفاذها في بيئة

الآمال والأعمال لتحقيق مسعى العدالة الاجتماعية، فالعدالة كفضيلة مطلب اجتماعي سابق للنظام الجبائي ولنظام الحكم والدولة في حد ذاتها، وبذلك فالنظام الجبائي الراشد أداة أساسية ذو مكانة متميزة في دائرة إدارة الحكم والدولة باستهداف تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، وبالتالي تتحقق الفرضية الثالثة بأن النظام الجبائي الراشد يوفر ضمانات تعزيز النمو الاقتصادي وبلوغه إلى نمو مستدام.

ولأن متطلبات التنمية الشاملة المستدامة في بعدها الاقتصادي والمالي تستوجب قدرات مالية ضخمة وعلى المدى الطويل وبالتنوع الاقتصادي تختلف مجالاته المتعددة والتجدد، وتلك المتطلبات تستلزم من الدولة التنمية الفاعلة بسد وبلوغ الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في بعده التمويلي الداعم للقدرات المالية لتمعية وفقا لقدراته الذاتية أو القدرات الخارجية الداعمة له في إطار آلية العامة الوظيفية من جهة، وفي أدائه الوظيفي التحفيزي والتشجيعي والتوجيهي للاستثمار المستدام جغرافيا وزمانيا، وبالتالي يكون الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد الأساس الجوهرى لتربط وتكامل وتفعيل التمويل والاستثمار بكوئهما محلك أساسي لاستهداف التنمية الشاملة المستدامة وتؤكد لنا صحة التجارب التنمية الدولية التي اهتمت بمضمون الاستثمار مسبقا على مضمون التنمية، وأن الانشغال بالتمويل وتعزيز قدراته مسبق على الانشغال بالتنمية في حد ذاتها، لما يعتري ضمانات التمويل الجبائي من عقبات وقيودات أساسها الغش والتهرب الجبائي كأبرز أشكال الفساد الاقتصادي وأهم منافذ الفساد المالي والاقتصادي والإداري، وما يرتبط به من الرقابة المنظمة، وتلك العقبات والتحديات تتوقف على دور الدولة وهيكل النظام الجبائي في تحقيق العدالة الاجتماعية أو تعميق الفوارق الاجتماعية والاستبعاد الاجتماعي والتفاوت الطبقي، فالنظام الجبائي إما يجسد علاقة المواطنة الفاعلة التي تسمح بتحمل الواجبات في إطار مساءلة نظام الحكم والدولة عن المال العام وحماية مصادره وطرق تخصيصه وإنفاقه، إذا ما كانت الدولة بصدد إنفاذ النظام الجبائي الراشد في بيئة المال والأعمال، وإما يكون عكس ذلك باستخدامه من طرف الدولة ونظام الحكم من أجل تغطية نفقات الحكم الانفرادي ومنظومة دولة الأوامر الاستبدادية لتغطية متطلبات استمرار ذلك الحكم بتحميل تكاليفه للفئات الأضعف، وخروجا عن قواعد العدالة الاجتماعية فيكون بذلك النظام الجبائي أداة للانقسام بل وتطلعات اتمع، ومتطلبات منظومة الحكم المستبد فيستشري الغش والتهرب الجبائي كشكل من أشكال مقاومة ذلك النظام ضمن مختلف أشكال الفساد الاقتصادي التحدي لقواعد الإنصاف الجبائي ولقيم التضامن المجتمعي في استغلال الموارد اتمعية العامة، ومتطلبات العدالة الاجتماعية في تعزيز مراكز الحماية الاجتماعية وضمان العمل المستدام وحماية البيئة والمحافظة عليها، ويتأكد لنا بذلك تحقيق الفرضية الرابعة في هذه الدراسة.

وليؤدي النظام الجبائي الراشد وظائفه الكلية بشكل شامل لا بد أن يستند إلى مقوم. كترتبط بكله بالإضافة إلى مقومات خارجية داعمة ليعالج معوقات وقيودات التنمية الشاملة المستدامة (الغش والتهرب الجبائي ومختلف أشكال الفساد)، فإن القبول الاجتماعي الفردي و اتمعى لملل ادخل الأساسي لأداء ذلك الدور المقابل للدور الوظيفي الاجتماعي للنظام الجبائي الراشد في تعزيز الخدمات الاجتماعية العامة ذات الجودة والإشباع الكامل، وأهمها خدمات التعليم والصحة والنقل والأمن والعدالة وغيرها التي تحقق التنمية البشرية كأساس لبلوغ التنمية الشاملة المستدامة، التي لن تكون مستدامة إن لم تكن بشرية ومرتبطة بالمقومات الاجتماعية الإيجابية

الفاعلة، وفي مفهومها الواسع بالنظومة البائية الجزائرية تشمل الأداء التمويلي والاستثماري والاجتماعي منظومة الآلية الإسلامية و تكون لها الأساسية "مؤسسة الزكاة والأوقاف" لتكون من الدعائم والروافد الخارجية لأداء النظام البائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية والضامن اتمعي الذي يسد نقائص الإصلاحات الجبائية غير المنتهية عبر المراحل التنموية المختلفة، ويساهم في إرساء منظومة جباية التنمية المستدامة ضمن الترشيد الشامل لأصناف البايات الأخرى "البترولية والعادية والبيئية" بالاستفادة من الإمكانات الوطنية وتعظيم الاندماج في العلاقات الجبائية الدولية، وهو بذلك دقيق للفرضية الأخيرة التي بينت عدم مسايرة النتائج الدقيقة من الإصلاحات البائية للبرامج التنموية المختلفة لما يستوجب إرساء آليات ترشيد نظام جباية التنمية المستدامة الواكب للمخططات الاستشرافية لآفاق 2030.

النتائج: مكنتنا هذه الدراسة من الوصول للاستنتاجات التالية:

- ✓ التقارب والتوافق بين مبادئ الحكم الراشد و النظام البائي الراشد.
- ✓ التوافق بين الأداء الوظيفي الشامل للنظام البائي الراشد ومتطلبات التنمية الشاملة المستدامة.
- ✓ توصيف وضعية النظام الجبائي الجزائري عبر مسيرته التنموية منظور الرشادة.
- أولاً: التقارب والتوافق بين مبادئ الحكم الراشد والنظام الجبائي الراشد في:
- ✓ الالتزام بالقانون ركن أساسي في كل من نظام الحكم الراشد و النظام البائي الراشد .
- ✓ الإفصاح والشفافية وسيلة أساسية لتفعيل أدائهما .
- ✓ المشاركة والعباسية ضمن الالتزام بالقانون قاسم مشترك لترشيد أدائهما.
- ✓ العدالة ركن ثابت في مسعى الحكم و أداء النظام الجبائي الراشد.
- ✓ التكامل والتنسيق والأداء ضمن منظومة اتمعية الوحدة.
- ثانياً: التوافق بين الأداء الوظيفي الشامل للنظام الجبائي الراشد ومتطلبات التنمية الشاملة المستدامة.في:
- ✓ الأداء التمويلي والتحفيزي و توزيع الدخل والثروة وديد اللوات الدافع وظائف أساسية للنظام البائي الراشد تتوافق وأبعاد التنمية المستدامة الآلية والاقتصادية والاجتماعية و البيئية.
- ✓ استمرارية ودقومة الأداء الوظيفي للنظام البائي يوافق المتطلبات الطويلة الأجل للتنمية المستدامة.
- ✓ النظام البائي رابط أساسي بين نظام الحكم والدولة ومسعى للتنمية الشاملة المستدامة.
- ✓ ارتباط هوافات ودييات النظام البائي الراشد عوافات ودييات التنمية الشاملة والمستدامة.
- ✓ الغش والتهرب البائي مؤثر على اختلال نظام الحكم والدولة وعجزه عن مسعى التنمية الشاملة والمستدامة .
- ✓ الاستغلال البائي والقطعة البائية بأبعادها الوطنية والدولية أدوات للمعاقبة السابقة لتحديات التنمية الشاملة المستدامة.
- ✓ وجود أو انعدام وجود الإنصاف الجبائي يترتب عنه السعي أو التراجع "نحو أو على" دقيق التنمية الشاملة المستدامة.
- ✓ المساواة في الحقوق والواجبات البائية أساس توزيع منافع وتكاليف التنمية الشاملة المستدامة.

- ✓ النظام البائي الراشد متغير ساسي يواكب متغيراً ات التنمية الشاملة الاستدامة.
- ✓ منافذ الفساد بالنظام البائي مدخل لكل أشكال الفساد العيق للتنمية الشاملة الاستدامة.
- ثالثا: توصيف وضعية النظام الجبائي الجزائري عبر مسيرته التّسمية بمنظور الرشادة.
- ويشمل ذلك التّوصيف النتائج الإيجابية الفقة وتوصيف النتائج السلبية و انعكاسة للتّرشيد و المتطلبات التنمية الاستدامة.
- (أ) توصيف النتائج الإيجابية من حيث:
- ✓ التأسيس القانوني ضمن قواعد الدستور و الاتفاقيات الدولية.
- ✓ إيجاد أنظمة جبائية كنظام الجباية البترولية ونظام الجباية العادية، وتفرعاته ككونات عالية "الضريبة على الدخل الإجمالي الضريبة على رباح الشركات، الرّسم على القيمة المضافة و التعريف المكية والأوة والرّسوم شبه البائية... إلخ".
- ✓ اكتساب موارد بشرية ذات خبرة محاسبية و جبائية.
- ✓ اكتساب رصيد في تطبيق قواعد محاسبية و جبائية أساسية لنظام المكم والتنمية الاستدامة قواعد الرقابة و الماسبة".
- ✓ اكتساب قاعدة أنظمة معلوماتية الكترونية وتكنولوجية للاستعلام الجبائي والتواصل على مختلف الأبعاد.
- ✓ اكتساب خبرة في قواعد منظومة المالية العامة الوظيفية قانون المالية ومخرجاته "النظام البائي ونظام الأملاك العقارية والنظام المكي ونظام الميزانية العامة والميزنة العمومية".
- ✓ اكتساب وسائل مادية في الهياكل والتجهيزات.
- (ب) النتائج السلبية والمعاكسة للتّرشيد ومتطلبات التنمية المستدامة والمخالفة القانون في التأخر وعدم التّزامية:
- ✓ عدم إيجاد قواعد قانونية جبائية جزائرية خلال الفترة 1962-1976، لئلا الإمكان في تكريس التبعية للمستعمر من خلال تطبيق قانون جبائي كان عدم القبول به يعد مقاومة شرعية.
- ✓ التّأخر الزمني في اتخاذ قرار الإصلاح البائي بظهور بوادر الأزمة الاقتصادية سنة 1986 فتم تكوين اللجنة الوطنية للإصلاح البائي سنة 1987 لتقدم تقريرها سنة 1989، ويتم تطبيق تلك الإصلاحات سنة 1991 "أي بتأخر ستة 06 سنوات".
- ✓ الإبقاء على قواعد التّسيير الجبائي المتناقضة في التشريع والهيكلية الجبائية "التسيير الجبائي الأفقي 1992-2001، ممدد إلى 2015، والتسيير وفق الفئة الجبائية تأخر من 2001 إلى 2006 لديرية المؤسسات الكبرى ومن 2001-2015 لبقية الهيكلية بنسب تأخر تجاوزت 70% في مراكز الضرائب و 95% في المراكز الجوارية للضرائب".
- ✓ التّأخر في اعتماد وتطبيق الأنظمة الماسبة، حيث تأخر إيجاد المخطط المحاسبي الوطني من 1963 إلى 1977 والشروع في إصلاحه سنة 2001 ليصدر قانون النظام المحاسبي المالي سنة 2007، ولتأجل إنفاذه إلى سنة 2010، ثم يتقلص العمل به جبائيا سنة 2015 مع انعدام أساسيات القطاعية "الفلاحة والأشغال العمومية، الطاقة، السياحة"، وضعف تطبيقه في قطاع البنوك والمؤسسات المالية.

٧ تأخر وجود نظام للميزانية العمومية من 1963 إلى 1983 و عدم تعديل أو إيد قانون القوان 84-17 منذ 1984 إلى يومنا هذا رغم كونه المؤطر لقوانين المالية.

٧ تأخر وعدم مسايرة قانون الاسبة العمومية اعتمد سنة 1990، ولم يتم تحديثه وإيينه إا يوافق التحولات إالية والاقتصادية رغم تغيير قانون البلدية سنة 2011، وقانون الولاية سنة 2012، وقبل ذلك اعتماد النظام المحاسبي المالي سنة 2010 كإطار محاسبي في بيئة المال والأعمال للمؤسسات التي تنجز الاستثمارات العمومية الضخمة، إا رتب مخالفات شكلت بؤرة فعلية للفساد وتبديد القدرات المالية بمؤشر تعديل قانون الصفقات العمومية لأكثر من أربع مرات متتالية في المدة الممتدة بين 2010 و2014.

(ج) مخالفة الإفصاح والشفافية الجبائية:

٧ نظريا النظام إابائي إازائري نظام تصريحي تزامني "شهري، فصلي، سنوي" عمليا يخالف ذلك.
لأكثر كيز على الاقتطاع من إصدر في إاباية العادية "ضرائب الأجور تساهم بأكثر من 25% في الجباية العادية".
لأكثر كيز على ضرائب الإفاق والاستهلاك والضرائب غير المباشرة في إرفع من الأداء التمويلي بنسبة تراوحت بـ 45% إلى 70% في المتوسط من الحصيلة الجبائية خلال مراحل التنمية.

٧ مخالفة تقييم ذاء الأنظمة إاسبية وإابائية بإلغائها دون تقييم "إلغاء النظام المحاسبي والجبائي المبسط والتوسع في النظام الجزائي التقديري إغيب لنظم إاسبة والرجوع لنظام الرسمة سنة 2015 بعد الغائه سنة 1992".

٧ الإخلال بقواعد الوعي المدني والتحضر إابائي من خلال التؤدد للغشاش وإتهرب وإعتبارهم من مكونات القطاع إاص وبالتالي يستفيدون من التحفيز والتشجيع إابائي.

(د) الإخلال بالإصاف والعدالة الجبائية:

٧ عدم احترام إمانون في تاريخ تنفيذه وبتطبيق إجراءاته وموضوعه من حيث الوقت والزمن.
٧ استفحال الغش والتهرب إابائي واقتصاد الفساد وإارقة النظمة "نماذج الفساد المعلنة عبر مراحل التنمية".
٧ الانتشار الخطير لتهرب إخدرات وإهلوسات وإاختلاسات، وإويل الاستثمارات عن وجهتها التنمية إلى التجارية والمضاربة في الأملاك العقارية وإختلال منظومة الصفقات العمومية .

٧ ش. بيع الفساد لإ.ل إال إال. ل اتمعية الأساسية "إالية، الداخلية، العدالة، التعليم والتربية، الصحة بمؤشرات الاستحواذ على إال العام الإثراء بلا سبب التمايز الاجتماعي ارتباطا بالسلطة، وإستخدام إال الفاسد في التوظيف والتشغيل والوصول إلى السلطة والبقاء فيها".

٧ تخدم مقومات ومعايير اقتصاد المعرفة بمخالفة المعايير العلمية في الارتقاء بالتكوين والتخصص العلمي من حيث الكفاءة وإصول على الشهادات إطابقة "الإخلال بشهادة البكالوريا والتعليم العالي بالاستحواذ على الأبحاث العلمية وإحابة في الترقية واكتساب الخبرة وفي رسم البرامج وإناهج التعليمية إستقبلية بالاستناد الواسع إلى منطق الأوامر وتغييب منطق القواعد ومشاركة إختص وذوي الخبرة بمؤشرات إعادة إصلاح الإصلاح بشكل مزمن وبصفة عامة".

- ٧ استشرء مختلف أشكال الفساد من جراء ترهل منظومة الكم والدولة "بائية والرّاقية و قطاع العدالة" خلال الفترة الطويلة للإصلاحات "إصلاحات"ية والتعليم الاستدام، إصلاح العدالة، الإصلاح الإداري كرد فعل على الإضرابات والاحتجاجات الاجتماعية" إنشاء الولايات المنتدبة، تأسيس الامعات، بناء المدن بمخالفة مخططات التهيئة والتعمير والاستشراف للإقليم.
- ٧ ضعف التكفل بالإنصاف وقيق العدالة البائية والاجتماعية "تراكم الاحتجاجات الجبائية من حيث الكم ومن حيث تجاوز الة القانونية، ومن حيث صلاحيات الفصل بالطعن العادي و الإداري والقضائي".
- هـ) من حيث الترابط والتكامل بين الأداء الوظيفي للنظام الجبائي بمكوناته البترولية و العادية.
- ٧ هدر الموارد المجتمعية بالتركيز على العائدات لبترولية جبائية و فوائض ريعية بإضعاف وإهمال الجبائية العادية لتداخل و تناقض ثنائيات هيكلية و تصورية مخالفة من منطلق إحلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية.
- ٧ ميل تقلص الأداء الجبائي البترولي لأداء نظام الجبائية العادية بشكل عقابي ردعي من حيث التراجع على منظومة قواز الاستثمار وهيكلة والرفع من الضغط البائي العادي من خلال تكريس خاصة " التخلف، بترول " الزمنة.
- ٧ إضعاف الرّاقية البائية و اتمعية على الغش والتهرب البائي وعلى حماية المال العام بتعدد هياكل الرقابة و كثرتها.
- ٧ تعطيل آليات الرّاقية الدستورية من حيث التشريع والهيكلية والتأطير البشري "الفتشية العامة كهئة إدارية منحت صلاحيات وضع قواعد العمل لمساسبة، الهئة الدستورية الأعلى منها"، الإداري يضبط عمل القاضي ويكلف قاضي مجلس المحاسبة برقابة تتجاوز طاقته الاستيعابية البشرية 15000 حساب عمومي موكلة ل 250 قاضي!!.
- ٧ إضعاف الرّاقية الجبائية على الجبائية البترولية و العادية بإسناد رقابة على الجبائية البترولية التي تساهم ب 70% من ميزانية الدولة إلى ثلاثة أعوان فقط بمديرية المؤسسات الكبرى سنة 2011!!.
- ٧ تجاوز قواعد الميزانية العامة بالتوسع في الحسابات الخاصة من حيث العدد 105 حساب خاص منها 36 حساب مسندة إلى خمسة (5) محاسبين عموميين فقط، و لوز حجم بالغ الة الودعة 180% ميزانية الدولة لسنة 2010.
- ٧ عدم الإفصاح والوضوح للإطار التصوري لمحاسبة الحسابات الخاصة مما أدى إلى تشتت موارد الميزانية العامة و هاهم فجوا ب العجز المعلن بشكل رسمي وبين المورد الجمدة في الصناديق الخاصة التعددة .
- ٧ عدم ديد علاقة حسابات التخصيص الخاص بموارد الميزانية جعل هذه الحسابات مخالفة لمبادئ الميزانية العامة .
- ٧ عدم التنسيق ب هئات الرّاقية على المالية العامة فرغم تعدد الهئات الرّاقية على المال العام فقد أدى إلى تعدد عدم الرّاقية ومن مؤشرات ذلك عدم العمل بقانون ضبط الميزانية و بمتطلباته التي تستوجب تقديمه مع قانون المالية للسنة مرفقا بالتقارير السنوية التالية (التقرير المالي، المفتشية العامة للمالية، التقرير المالي، المجلس الاسبة، تقارير المجلس الشعبية المتعلقة بالرّاقية، تقارير المؤسسات العمومية، تقرير بيان لسياسة العامة للحكومة، التقرير السنوي للجنة كزية للصفقات العمومية).
- ٧ عدم الشفافية عن معطيات الميزانية العامة وتغيب الإفصاح النام عن مكونات النفقات العمومية وتخصيصاتها وتغيب الإجراءات الاسبية ووسائل الساءلة عن تلك التقديرات.

٧ تعطيل العمل بقانون ضبط الميزانية من سنة 1984 إلى 2009 والعودة للعمل به بتأخر ثلاث سنوات "تسوية قانون المالية لسنة 2012 خلال 2015".

٧ إيجاد هيئات رقابية للموارد العمومية "المالية والنفقات العمومية" مؤسسة في شكل تجاري مثل الصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية ووكالة النفط، وهي نماذج مجسدة للتباعد وعدم التناسق مع معايير الترشيد المالية العامة الوظيفية.

٧ انعدام وجود قانون أساسي لصندوق الزكاة منذ بداية عمله إلى يومنا هذا رغم مساهماته الاجتماعية والاستثمارية ولقد ذلك التقييد لنظومة الأوقاف والمالية الإسلامية في ظل القصور لفكري عن الاستفادة من مواردها، وفي تعميق لفجوة عدم التنسيق والاستفادة من الموارد المجتمعية باللجوء إلى سياسات التقشف المعمقة لتزايد الحاجيات الاجتماعية.

التوصيات : بالإضافة إلى ما ورد في فصول هذه الأطروحة من توصيات وبتخصيص الفصل السادس لنظام جباية التنمية المستدامة فإننا نؤكد على التوصيات الأساسية التالية:

٧ التوافق والقبول الاجتماعي الواسع بالالتزام بقواعد النظام المالي الرأسمالي.

٧ اعتماد الإنصاف المالي مدخلا أساسيا لإرساء العدالة الاجتماعية في تحمل الأعباء المالية وفي توزيع المكاسب و المنافع والخدمات العمومية.

٧ ترشيد تسيير الموارد البشرية في قطاع المالية العامة الوظيفية، من حيث التكوين والتدريب والانتقاء والمرافقة لمسيرهم المهنية.

٧ ترشيد القيم الأخلاقية وترسيخها بالترغيب للموارد البشرية المالية خصوصا و قطاع المالية العامة الوظيفية بشكل عام.

٧ إيجاد هيئات التشاور والتفكير والاستشراف والتصور الرافقة والشريكة في إنفاذ نظام جباية التنمية المستدامة.

٧ توسيع أعمال مجالات تدخل تلك المجالس للخبراء والأكاديميين في ميدان المحاسبة والجباية والفكرين من ذوي الاختصاص في الممارسات ومراكز البحث وفقهاء المالية الإسلامية ورجال الإعلام.

٧ توسيع الوعاء المالي ليشمل الأنشطة الإستراتيجية التقليدية "قطاع الناجم والطاقة مختلف أصنافها، قطاع الفلاحة والصيد البحري والسياحة والأشغال العمومية، من حيث أنظمة المحاسبة القطاعية وأنظمة الإخضاع المالي الشامل والتكامل ضمن المنظومة الموحدة لجباية التنمية المستدامة".

٧ تنويع الوعاء المالي لمنتجات وخدمات الاقتصاد البيئي المرتبط بالتطور والابتكار في التنوع الصناعي ومعايير الجودة الأمنية والصحية والاستهلاكية والحماية الاجتماعية.

٧ توسيع الوعاء المالي لأنشطة المالية الإسلامية في مجالات التمويل والاستثمار والصناعة، وتقديم الخدمات المالية والتأمينية.

٧ إيجاد المنظومة الرديفة للأنشطة البديلة وأنشطة المالية الإسلامية في مجالات التكوين والتدريب والتشغيل والمحاسبة والمراجعة والتدقيق.

٧ إبراء قواعد منظومة مؤسسة الزكاة من حيث التشريع والممارسة والهيكل على المستويات المالية والولائية والوطنية والاستفادة من التجارب الدولية في إطار التكامل مع منظومة جباية التنمية المستدامة.

✓ ترشيد منظومة الأوفاف الإسلامية من حيث الضبط والتوجيه والمراقبة والمآية والتطوير، وتضمن مدخلاتها ومخرجاتها والتوعية بتوسيعها في إطار منظومة جباية التنمية المستدامة.

✓ ترشيد منظومة جباية التنمية المالية المستدامة من حيث التشريع والهيكل والوارد البشرية وفي إطار التضامن الوطني.

✓ الاستغلال الرشيد للتكنولوجيا الحديثة في استخدام الوسائل المعلوماتية في الاستعلام الجبائي الترابي المتكامل بين منظومة جباية التنمية المستدامة من حيث ضبط الوعاء والتحصيل والمراقبة والتوريدات المالية العامة الوظيفية على مختلف مستوياتها ومجالاتها.

✓ التكوين الرديف للكفاءات والتخصصات على تكنولوجيا المعلومات ذات العلاقة بمنظومة جباية التنمية المستدامة.

✓ ترشيد العمل التوعوي لجمعية التوعية للتخضر البائي المستدام من خلال الجمعيات والنوادي المحلية والوطنية والدولية للتنوعية والمحافظة على المال العام، ورصد وكشف منافذ الغش والتهرب البائي وكل أشكال الفساد من مدخل المدركة التوعوية لترجمة الفعلية لعلاقة المواطن الفاعلة.

✓ ترشيد آليات الاتصال والتواصل الإعلامي البائي مع الأطراف ذات العلاقة بمنظومة جباية التنمية المستدامة بكل مكوناتها.

✓ الارتكاز على الشفافية والإفصاح عن مدخلات ومخرجات نظام جباية التنمية المستدامة بما يدعم قدراته ومركزاته ومقوماته الذاتية والخارجية لمكانته الأساسية في منظومة الحكم والدولة من جوانب التنظير والتطبيق في مواجهة إديات جباية التنمية المستدامة.

آفاق البحث:

ترسخ لدينا من خلال موضوع هذه الأطروحة آليات ترشيد النظام البائي لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة "حالة الجزائر" أنه يعد منطلق أبحاث مستقبلية في الدراسة والاستشراف للجوانب التالية:

✓ آليات ترشيد المساهمة والجباية البيئية في المنظومة الجزائرية.

✓ آليات ترشيد المساهمة وجباية أنشطة المالية الإسلامية بالمنظومة الجزائرية.

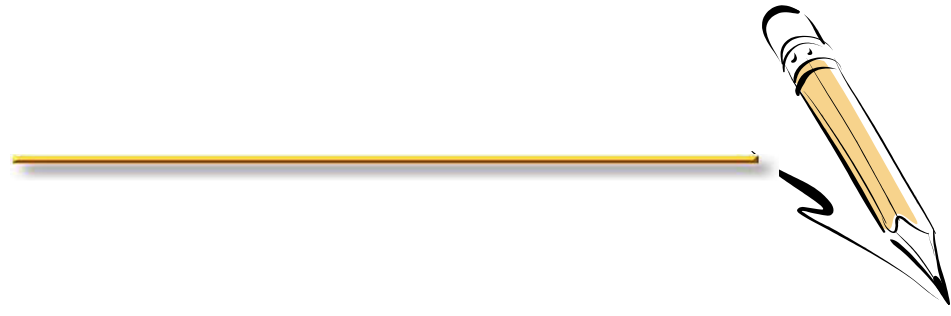
✓ آليات ترشيد الجباية البترولية بالمنظومة الجزائرية.

✓ آليات ترشيد الجباية المحلية في ظل مخطط تنمية الإقليم الجزائري.

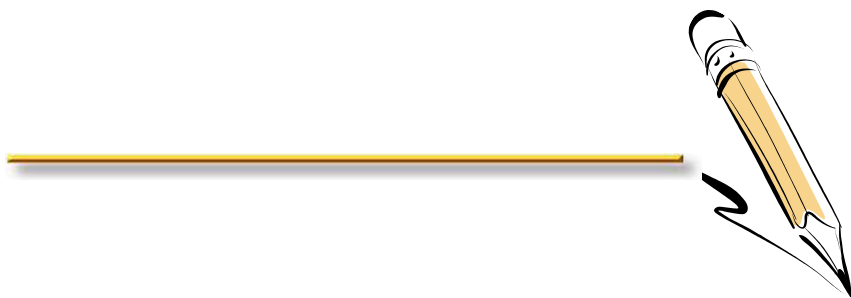
✓ آليات ترشيد المساهمة العمومية بالجزائر.

✓ آليات ترشيد رقابة المالية العامة الوظيفية بالجزائر.

وتلك الآليات والأفاق يمكن أن تستفيد من هذه الأطروحة بالتقويم أو بالتدعيم أو بالارتكاز على مستوياتها وتوسيعها.



قائمة المراجع



قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

السنة النبوية الشريفة.

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

- 1- إبراهيم العيسوي: التنمية في عالم متغير: دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها، دار الشروق، القاهرة، ط3، سنة 2009.
- 2- ابن الأزرق أبو عبد الله: بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق محمد بن عبد الكريم، تونس، الدار العربية، 1997.
- 3- ابن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 1 مطبعة دار السلام، القاهرة، مصر، 1984.
- 4- ابن عبد الرحمن الكواكبي: طبائع الاستبداد ومصادر الاستعباد، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعة، الرغاية، الجزائر.
- 5- ابن خلدون: المقدمة، ضبط وشرح وتقديم محمد الاسكندراني، دار الكتاب العربي
- 6- آرثر لويس: نظرية النمو الاقتصادي، لندن، 1955.
- 7- احمد يونس البطريق، حامد عبد المجيد دراز: النظم الضريبية، الدار الجامعية، بيروت ، لبنان، 1956.
- 8- ابن منظور: لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1990.
- 9- الطيب بلعيز: إصلاح العدالة في الجزائر، الإنجاز و التحدي، دار القصبة، الجزائر، 2008.
- 10- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم: كتاب الجراج، الطبعة السلفية.
- 11- أبي الحسن علي الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتاب العلمية، بيروت
- 12- ابي جعفر محمد بن جرير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، الد الأول، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان، 2001.
- 13- أحمد إسماعيل يحي: الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية، دار المعارف، 1991.
- 14- احمد عارف العساف ومحمود حسين الوادي: التخطيط والتنمية الاقتصادية، دار البصرة، عمان، الأردن، 2011
- 15- أحمد قائد بركات: مآزق التنمية، دار الفكر، دمشق، 1988.
- 16- ادوارد أزاناك: الاقتصاد السياسي للإنصاف ، ترجمة نادر إدريس التل، دار الكتاب الحديث، عمان ، الأردن، 2009.
- 17- اللجنة العالمية للبيئة والتنمية: مستقبلنا المشترك، ترجمة كامل عارف، عالم المعرفة، 142، الكويت 1990.
- 18- أمزال فاتح: نظام حسابات التخصيص الخاص في الجزائر. دار بلقيس - الجزائر - سنة 2010
- 19- أمين السيد احمد لطفي: أساسية و المراجعة عن التنمية المستدامة، الدار الجامعية 2011.
- 20- بول أ، سام ويلسون، وليام د، تورد هاوس، الاقتصاد - ترجمة هشام عبد الله ، الطبعة 15، مدارس الاقتصاد الكلي المتنازعة.

- 21- جبريال أردادان: تاريخ الضريبة، مطبعة فايار، المغرب، 1972.
- 22- حامد دراز: مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2003
- 23- حسن عوض: المالية العامة، دار النهضة بيروت، لبنان، الطبعة 6، سنة 1983.
- 24- خالد أبو القحطان: موجز تاريخ الأفكار الاقتصادية عبر العصور، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001.
- 25- الخولي أسامة: البيئة وقضايا التنمية والتصنيع، دراسات حول الواقع البيئي في الوطن العربي والدول النامية، عالم المعرفة، الكتاب رقم 258، مطابع السياسة الكويتية، سنة 2002.
- 26- راوية توفيق: الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا، دراسة تحليلية لمبادرة البناء، مصر، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، 2005
- 27- ريتشارد ويليامس: أساسيات إدارة الجودة الشاملة، ترجمة جرير، الطبعة الأولى، السعودية، 1999.
- 28- رمزي زكي: الديون والتنمية، القروض الخارجية وأثرها على البلاد العربية، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1985.
- 29- رمزي زكي: المشكلة السكانية وخرافة المالتوسية الجديدة، كتاب عالم المعرفة رقم 84، المس الوطني للثقافة والفنون الآداب، الكويت، سنة 1984.
- 30- زغدار أحمد: المنافسة، التنافسية والبدائل الاستراتيجية، دار جرير، عمان، الأردن، 2011.
- 31- زهير عبد الكر الكائد: كمانية فضايا وتطبيقات، القاهرة، 2003.
- 32- سالم توفيق النحفي، محمد صالح تركي القرشي: مقدمة في اقتصاد التنمية، دار الكتاب، 1958.
- 33- سامي خليل: النظريات والسياسات المالية والنقدية، الكويت 2008.
- 34- سامي عفيف ح: التكتلات الاقتصادية الإقليمية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004.
- 35- سعيد بن عيسى: إباية، شبه إباية، إمارك، أملاك الدولة، ط 2003.
- 36- سعيد عبد العزيز عثمان شكري رجب العشماوي: اقتصاديات الضرائب (سياسات - نظم - فضايا معاصرة)، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، طبعة 2007.
- 37- سعيد عبد العزيز عثمان: النظام الضريبي واهداف المجتمع، الدار الجامعية، سنة 2008.
- 38- سعيد عبد العزيز عثمان: النظام الضريبة مدخل إليلي مقارن، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2000.
- 39- شيرين عبد الحميد نبيهة: الاقتصاد إلفي، دار الوفاء، الاسكندرية، مصر، 2008.
- 40- صالح صافي: السياسة النقدية والمالية في إطار نظام المشاركة في الاقتصاد الإسلامي، دار الوفاء، 2001.
- 41- صالح صالحي: المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2006.
- 42- صالح صالحي: أوهام وتكاليف الانفتاح الليبرالي والعملة العصرية، قراءة في برنامج الحكومة الجزائرية، قانون المالية 1997
- كتاب صادر عن دار إلدونية للنشر، 1998.
- 43- صبارني محمد سعيد ورشيد الحمد: البيئة ومشكلاتها، عالم المعرفة، الكتاب رقم 22، مطابع السياسة الكويتية، سنة 1989.

- 44- صقر أحمد صقر: النظرية الاقتصادية الكلية، دار غرب للطباعة، مصر، 1976.
- 45- طلبة مصطفى كمال وآخرون: الإنسان والبيئة، صراع وتوافق كتاب العربي مجلة العربي، الكويت، العدد 26، سنة 1990.
- 46- عارف صالح مخلف: الإدارة البيئية، إلماية الإدارية للبيئة، دار البازوري للنشر، الأردن، عمان، 2007.
- 47- عبد الحكيم مصطفى الشرفاوي: التهرب الضريبي والاقتصاد الأسود، بدار الجامعية الجديدة، مصر 2008.
- 48- عبد الحكيم بن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، 1990،
- 49- عبد الحكيم الأبراهيمي: المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1996.
- 50- عبد الحكيم ليل بدوي: النظام الجبائي التونسي و دوره في قيام العدالة الاجتماعية، المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.
- 51- عبد الرحمن الكواكبي: طبائع الاستبداد و مصارع الاستعباد، المؤسسة الوطنية للفنون للطباعة، رغبة ، إزائر.
- 52- عبد الرحمن يسرى أحمد: تطور الفكر الاقتصادي، الدار إلماعية، مصر، 2003.
- 53- عبد الزهرة فيصل يونس: مرجع الفكر التنموي و لة لة إلماعية، دار الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2002.
- 54- عبد السلام أديب: السياسة الضريبية واستراتيجية التنمية، مطبعة إفريقيا الشرق، 1998.
- 55- عبد العزيز إلمياط: المجتمع المتكافل في الإسلام، دار السلام للنشر والتوزيع، القاهرة، ط3، 1986.
- 56- عبد العزيز قاسم محارب: التنمية المستدامة في ظل تحديات الواقع من منظور إسلامي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2011.
- 57- عبد القادر إلمخادمي: مشروع الشرق الأوسط الكبير، الأهداف والتداعيات، إزائر، ديوان المطبوعات إلماعية، 2005.
- 58- عبد اللطيف بن شنهو: التجربة الجزائرية في التخطيط والتنمية 1968-1980، ديوان المطبوعات إلماعية، إزائر، 1982.
- 59- عبد إلمناصح علوان: أحكام الزكاة على ضوء إلمذاهب الأربعة، الإصدار الأول، دار السلام، 1978.
- 60- عبد إلميد قدي: المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية وتقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003.
- 61- عبد إلمطلب عبد إلميد: التمويل إلملي والتنمية إلملية، الدار إلماعية، الإسكندرية، مصر 2001.
- 62- عبد الهادي عبد القادر سويقي: أساسيات التنمية و التخطيط الاقتصادي، جامعي أسبوط، مصر، 2008.
- 63- عبد العزيز النويصي: الحق في التنمية بين القانون الدولي و العلاقات الدولي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، 1998.
- 64- عثمان محمد غنيم، ماجد أحمد: التنمية المستدامة، فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار الصفاء للنشر لتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
- 65- عجة الجيلالي: الكامل في القانون الجزائري للاستثمار، دار الخلدونية، 2006.
- 66- عطية عبد الوهاب: دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية، 1993.

- 67 عمر صقر: العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة، الدار الجامعية، مصر، 2001.
- 68 العناني حمدي أحمد: اقتصاديات المالية العامة ونظام السوق، جزء الأول، الدار المصرية اللبنانية، 1992.
- 69 عنتر بن مرزوق وعبدو مصطفى: معضلة الفساد في الجزائر، دار جيطلي، الجزائر، 2009.
- 70 غازي حسّان: عناية: النظام الضريبي في الفكر المالي الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، سنة 2006.
- 71 فايز إبراهيم: التنمية الاقتصادية بين النظرية ودافع الدولة النامية، الرياض، السعودية، 1986.
- 72 فرانسوا بيرو: فلسفة لتنمية جديدة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1983.
- 73 فريد النجار: الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، 2000.
- 74 فليح حسّان: خلف: التمويل الدولي، مؤسسة الوراق، عمان، الأردن، 2004.
- 75 كامل بكري أحمد مندور: علم الاقتصاد، الدار الجامعية، 1989.
- 76 كامل عارف ومراجعة علي حسين حجاج، كتاب عالم المعرفة، ترجمة كتاب مستقبلنا المشترك، إصدار المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت 1990.
- 77 كمال عليوش فربوع: قانون الاستثمار في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1999.
- 78 مالك بن نبي: المسلم في عالم الاقتصاد، دار الفكر، بيروت بيروت، 2010.
- 79 محمد الشريف الرضى: نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب، شرح الشيخ محمد عبده، تحقيق العزيز سيد، بيروت، مكتبة الأندلس، الطبعة الأولى، ج4، 1954.
- 80 محمد العربي فلاح: آفة الشعوب نظمها، دار المئوية للنشر، الجزائر، 2004.
- 81 محمد الغزالي: الفساد السياسي في المجتمعات العربية والإسلامية، دار المعارض، الجزائر، 2004.
- 82 محمد زكي شافعي: التنمية الاقتصادية، دار النهضة، مصر.
- 83 محمد علي محمد طعمة: دور السياسة الضريبية في مكافحة تلوث البيئة بين النظرية والتطبيق 6، مطبعة العمرانية، سنة 2007.
- 84 محمد فهم درويش: الجريمة في عصر العولمة، دار النشر، النسر الذهبي للطباعة، 2000.
- 85 محمد مدحت مصطفى وسهير عبد الظاهر أحمد: النماذج الرياضية للتخطيط والتنمية، عمان، 1999.
- 86 محمد مسعي: المحاسبة العمومية، دار الهدى، الطبعة الثانية، الجزائر، 2003.
- 87 محي الدين أبي زكريا النووي: رياض الصالحين، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، لبنان، 2007.
- 88 محي الدين أبي زكريا النووي: معجم مسلم، المد السادس، جزء الأول، دار الفار، القاهرة، 2003.
- 89 مختصر تفسير الطبري.
- 90 الرسي السيد حجازي: النظم الضريبية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، سنة 2001.

- 91- مرسى برهان: الإطار القانوني للنظام المحاسبي المالي، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2010.
- 92- مصطفى أحمد حامد رضوان: التنافسية كآلية من آليات العولمة ودورها في دعم جهود النمو والتنمية في العالم، دار الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2011.
- 93- مصطفى الكثيري: النظام الجبائي والتنمية الاقتصادية في المغرب، ترجمة مجموعة من الباحثين، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، إدارة البحوث مطبعة افريقيا الشرق. سنة 2000.
- 94- ملحم مازون كرم، دراسة الاقتصادية، دراسة قانونية وتحليلية، منشورات الحلبي، بيروت 1999.
- 95- المنجد في اللغة العربية، دار المشرق، بيروت، 1991.
- 96- منور أوسير، محمد حمو: الاقتصاد البيئي، دار المدونة، الجزائر، 2011.
- 97- منير الحمش: الاقتصاد السياسي، الفساد، الإصلاح و التنمية، دار الكتاب العرب، دمشق، 2006.
- 98- ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر: إصدار فريق Gool، 2009.
- 99- ناصر مراد: فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، مطبعة دار هومة، 2003.
- 100- ناصر يوسف: ديناميكية التجربة اليابانية في التنمية المركبة، دراسة مقارنة بالجزائر وماليزيا، مركز دراسات الوحدة العربية،
- 101- نبيل صقر: الجمارك و التهريب نصا و تطبيقا، دار الهدى، الجزائر 2009.
- 102- هشام الشمري و إثارة الفتلي: الفساد الإداري والمالي و آثاره الاقتصادية والاجتماعية، مطبعة الباروزي، عمان، الأردن، 2011.
- 103- هشام مصطفى المل: دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالي الاسلامي والنظام المالي المعاصر، دراسة مقارنة، دار الفكر الامعي، 2007.
- 104- هيئة اساسية والرجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2007.
- 105- وزارة المالية: كتاب خمسون سنة من الانجاز، مطبعة الساحل، 2012.
- 106- وليد عبد المهد عايب: الآثار الاقتصادية لسياسة الإنفاق الحكومي، دراسة تطبيقية قياسية لنماذج التنمية الاقتصادية، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 2010.
- 107- يونس أحمد البطريق: السياسات الدولية في المالية العامة، الدار الامعية، مصر، سنة 2000.
- 108- يونس أحمد البطريق: النظم الضريبية، الدار الامعية، مصر، 1997.

الأطروحات:

- 109- أمل عصام زكي: مدى ملائمة السياسة الضريبية لمواجهة متطلبات التنمية في ظل المتغيرات العالمية المعاصرة، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة عين شمس، مصر، سنة 2004، ص10.
- 110- حميد بوزيدة، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2000 رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة الجزائر 2004.
- 111- دراوسي مسعود: السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي - حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، سنة 2005.
- 112- عمار زيتوني : المصادر الداخلية لتمويل التنمية ، دراسة حالة الجزائر، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية جامعة باتنة، 2007.
- 113- محي الدين حمادي: حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات حاضر والمستقبل، دراسة حالة الجزائر، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، 2009.
- 114- سوزان صبحي أحمد المساح : تأثير السياسة الضريبية على النمو الاقتصادي، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 2004.
- 115- العياشي عجلان: ترشيد النظام الجبائي في مجال الوعاء والتحصيل للفترة 1991-2009 - دراسة حالة ولاية المسيلة - مذكرة ماجستير، غير منشورة - جامعة الجزائر سنة 2005.
- 116- محمد فلاح: السياسة الجبائية، الأدوات والأهداف، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة البليدة، 2006.
- 117- محمد فرحي: ترشيد الإنفاق نموذج قياسي، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 1999.
- 118- وناس يحيى: الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون، غير منشورة، جامعة بوبكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2007.
- المجلات والدوريات والمقالات:**
- 119- أحمد فرغلي، محمد حسن: دراسات في المحاسبة البيئية، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، السعودية، 1995.
- 120- بديعة الأشهب -أثر عمليات غسل الأموال في القطاعين المالي والإنتاجي -مجلة بحوث اقتصادية عربية لسنة 2008 العددان 43-44.
- 121- باديس بن عيشة: نشأة الدولة و الاقتصاد في الجزائر، مقارنة للتحليل ، مجلة الباحث، العدد 3، 2004.
- 122- إبراهيم فريد عاكوم: إدارة الحكم والعمولة وجهة نظر اقتصادية، دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 117 سنة 2006.
- 123- الزعيم عصام: التنمية المستدامة، مقارنة نقدية عربية إصدارات المركز العربي للدراسات الإستراتيجية "قضايا راهنة"، العدد 33، دمشق، سوريا، جانفي، 2007.

- 124- صالح صالح: التحديات المستقبلية للاقتصاديات المغاربية في مجال الشراكة مع الاتحاد الأوربي، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 02/2003.
- 125- صالح صالح: تطوير الدور التمويلي والاستثماري والاقتصادي لـؤسسة الزكاة في الاقتصاديات الحديثة، مشروع مقترح لتطوير صندوق الزكاة الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 12 لسنة 2012
- 126- صالح صالح: مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، العدد 14، سنة 2014
- 127- صالح صالح: تأثير البرامج الاستثمارية العامة على النمو الاقتصادي والاندماج القطاعي بين النظرية الكينزية وإستراتيجية النمو غير المتوازن للفترة 2001-2014 مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، العدد 13، سنة 2013
- 128- صندوق النقد الدولي: اقتصاديات صناديق الثروة السيادية: فضايا صنع السياسات، 2010.
- 129- صندوق النقد الدولي: النظم المالية للصناعات الاستخراجية، التعميم والتطبيق، إدارة الشؤون المالية، 2012.
- 130- عبيد قاسم العلواني، الحوكمة ودورها في تحسين الأداء المؤسسي للجهاز الإداري ومتطلبات التطبيق، مكتبة النهضة، القاهرة، العدد الرابع، 2003.
- 131- عجلان العياشي، ولهي بوعلام: التهرب الجبائي كأحد مظاهر الفساد الاقتصادي، مجلة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 08، سنة 2008
- 132- العدد الأول: الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، المبادئ والفرص والتحديات في المنطقة العربية، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، USA، أبريل 2011
- 133- علي عبد القادر علي: الاقتصاد السياسي لعدم المساواة، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2010، العدد 35
- 134- عمرو محمد السيد الشناوي: تقوى الضريبة كأداة لسياسة حماية البيئة، حالة مصر، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة أنصودة، العدد 49، مصر، أبريل 2011.
- 135- كهوفمان، أرت كراي: تسيير الشؤون العمومية من التقييم إلى العمل — مجلة التمويل والتنمية، عدد جوان 2000.
- 136- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (ESCAW) استعراض الإنتاجية وأنشطة التنمية المستدامة في منطقة الاسكوا.
- 137- لطرش الطاهر: حدود القدرة التنافسية للاقتصاد قائم على الريع، محاولة تحليل آثار التنظيم الريعي للاقتصاد على التنافسية الخارجية للاقتصاد الجزائري، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و السياسية، العدد 20، جوان 2013.
- 138- محمد السيد سليم ونيفين عبد المنعم: العلاقة بين الديمقراطية والتنمية في آسيا، مركز الدراسات الآسيوية، مصر، 1997.
- 139- محمد عباس محرز: التجانس الضريبي في إطار تحقيق التكامل الاقتصادي في منطقة المغرب العربي، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 2 سنة 2004.

- 140- مصطفى حسّان التوكّل: محددات الطاقة الضريبية في الدول النامية، دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 36.
- 141- هيئة إكاسبة و المراجعة للمؤسسات الإسلامية: المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2007.
- الملتقيات العلمية:
- 142- إبراهيم بن علي: آفاق النظام الجبائي الجزائري في سياق إرساء نظام جبائي فعال، مدير العلاقات العمومية والاتصال الإدارية العامة للضرائب.
- 143- إبراهيم بن جابر: رئيس فرقة إزائرية للتجارة و الصناعة، القانون إابائي الواقع و الآفاق، مطبوعة السياسة إابائية وإاعة المؤسسة الاقتصادية، أشغال اليومين البرلمانين، لجنة المالية و الميزانية بالجلس الشعبي الوطني، 9 جوان 2009.
- 144- إبراهيم مالكوم وآخرون: المؤسسات المالية العربية وتمويل التنمية والاستثمار في الوطن العربي، صندوق النقد الدولي، دبي، الإمارات العربية المتحدة، سنة 2005.
- 145- بالرقى تيجاني وغريبي عبد الحليم: نظام المحاسبة الخضراء في إطار التنمية المستدامة - التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، بحوث وأوراق الملتقى الدولي 07-08 أبريل 2008 كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، إزائر، إزء الأول.
- 146- بان منغستون: مدير المعهد السويدي، الحكم الصالح، ندوة الحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت، لبنان، 2004.
- 147- بحوث ومناقشات الندوة الفكرية، الحكم الصالح في البلاد الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2004.
- 148- بوعشة مبارك: مقارنة اقتصادية في إشكالية المفاهيم والأبعاد، منشورات بحوث ملتقى التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، سنة 2008.
- 149- حسّان حامد حسان: ماهية الصكوك الإسلامية، إصائص، الإصدار، الاستخدامات وأهم القضايا الفقهية المتعلقة، ورقة عمل مقدمة لؤلرا الصكوك الإسلامية صيغتها وتطبيقها، الإمارات العربية المتحدة، 2010.
- 150- صالح صالحي: التنمية الشاملة المستدامة والكفاءة الاستخدامية للثروة البترولية في الجزائر، منشورات بحوث ملتقى التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية، للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، سنة 2008.
- 151- صالح صالحي: دور الدولة في الحياة الاقتصادية، بحوث أوراق الملتقى الدولي "اقتصاديات إوصصة والدور إديد للدولة" انعقد أيام 03-05 أكتوبر 2004، كلية العلوم الاقتصادية، سطيف، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في الفضاء الأورومغاربي سنة 2006.
- 152- عجلان العياشي: تحليل وتقييم فعالية الحسابات الخاصة في تعزيز قدرات التمويل العمومي المستدام للتنمية في الجزائر للفترة 2000-2012، أبحاث الملتقى الدولي: تقديم أثار وراجح الاستثمار العامة وازعك لبلاد على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي 2001-2014، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في الفضاء الأورومغاربي في سنة 2013.

- 153- عجلان العياشي: الالتزام بالأسس والضوابط الجبائية البيئية كمدخل لحوكمة سلوك المؤسسة للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة تحليلية وتقييمية لمنظومة المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، المؤتمر الدولي للحكامة ودور المقاول في التنمية المستدامة أيام 17، 18 أبريل 2014، جامعة ابن زهر أغادير، المملكة المغربية.
- 154- نزمين طلعت غالي: موازنة البرامج والمحاسبة عن الأداء ودورها في تطوير العمل الإداري وتطبيق نظم الجودة الشاملة، الإدارة المركزية للبحوث المالية والتنمية الإدارية، المد الأول، مصر، 2007.
- 155- عجلان العياشي: ترشيد الرقابة الجبائية على قطاع البنوك والمؤسسات المالية لحوكمة أعمالها ونتائجها بالتطبيق على حالة الجزائر، أوراق بحوث الملتقى الدولي: الأزمة المالية والاقتصادية، سطيف، 20-21 أكتوبر 2009، منشورات مخبر الشراكة الأورومغاربية سنة 2010.
- 156- عجلان العياشي: حكمة النفقات المالية لتمويل التنمية المستدامة وتحقيق العمل المستدام، حالة الجزائر، مداخلة بالملتقى الدولي، إستراتيجية الحوكمة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة جامعة السيلة، أكتوبر 2011.
- 157- عمار عماري وبوسعدة سعيدة: إشكالية الدولة والاقتصاديات النامية في ظل عولمة الاقتصاد، بحوث أوراق الملتقى الدولي "اقتصاديات الإقصاء والدور الجديد للدولة" انعقد أيام 03-05 أكتوبر 2004، كلية العلوم الاقتصادية، سطيف، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في الفضاء الأورومغاربي، سنة 2006.
- 158- عمار عماري: إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها، منشورات بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي للتنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، سنة 2008.
- 159- عمر الرزاز: من الربيع إلى الإنتاج، الطريق الصعب نحو عقد اجتماعي عربي جديد، النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2013.
- 160- عطية صلاح سلطان: دور موازنة الأداء و البرامج في دعم قرارات إدارة المالية العامة، ندوة الأساليب الحديثة في الإدارة المالية العامة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، دمشق، سوريا، 2004.
- 161- فيتو تانزي: تعبئة الموارد المالية المحلية من أجل التنمية، مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية للأمم المتحدة، دولة قطر، 2008.
- 162- لجنة المالية و الميزانية بالمجلس الشعبي الوطني، اليومين البرلمانين، السياسة الجبائية وبجاعة المؤسسة الاقتصادية، 08.09 جوان 2009، الجزائر.
- 163- مجموعة من الباحثين بالمركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات: كتاب النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الدول العربية، الأبعاد الاقتصادية، بيروت 2013.
- 164- محمد مالكي: خلاصة تنفيذية، دور القطاع الخاص في مسار التنمية المستدامة وترشيد الحكم في الأقطار العربية، منشورات المنظمة العربية لمكافحة الفساد 2011.
- 165- مؤلر بويل التنمية المستدامة، الدوحة، قطر، سنة 2010.

- 166- هلموت جزوز كروسن: وزير الخدمة المدنية والتعاون، ألمانيا، التوصيف الوظيفي ودوره في رفع كفاءة استخدام الأموال العامة والوقاية من الفساد، مداخله في ورشة التعاون الدولي، المؤسسة الألمانية للتعاون الفني في مكافحة الفساد، جويلية 2005.
- 167- وصاف سعيدي: الدور الاقتصادي الجديد للدولة في ظل العولمة، بحوث أوراق الملتقى الدولي "اقتصاديات الإقصية والدور الجديد للدولة" انعقد أيام 03-05 أكتوبر 2004، كلية العلوم الاقتصادية، سطيف، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في الفضاء الاورومغاربي سنة 2006.
- 168- رابوية عبد الرحمن: مدير العام للضرائب، عصرة النظام البائي البائري، السياسة البائية و ااعة المؤسسة الاقتصادية، أشغال اليومين البرلمانين، لجنة المالية و الميزانية بالجلس الشعبي الوطني، 9 جوان 2009.
- التقارير:
- 169- الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء: تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة، الجزائر سنة 2008
- 170- الأمم المتحدة: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقارير التنمية البشرية لسنوات (1990-2012).
- 171- الأمم المتحدة: تعبئة الموارد المالية من أجل التنمية، مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية، الدوحة، قطر، سنة 2008
- 172- الأونكتاد: مؤلر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقرير الاستثمار العالمي لعام 2004،
- 173- برنامج الأمم المتحدة للبيئة (PUND) تقرير نحو اقتصاد اخضر، مسارات للتنمية المستدامة والقضاء على الفقر، سنة 2011.
- 174- البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة، وضعية السياسات، 1997.
- 175- البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية، ممارسة أنشطة الأعمال، مطبوعة مشتركة واشنطن، سنة 2013.
- 176- البنك الدولي: تقرير عن التنمية في العالم، الدولة في عالم متغير، واشنطن 1997.
- 177- تقارير مجلس المحاسبة، حول تسوية مشروع قانون المالية لسنة 2011.
- 178- تقرير التنمية البشرية لعام 2012.
- 179- تقرير التنمية البشرية لعام 2014.
- 180- تقرير اللجنة البرلمانية: للتحقيق في أحداث 05 جانفي 2011، النشر بتاريخ أكتوبر 2011.
- 181- تقرير منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCED لسنة 2004.
- 182- تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة و التنمية - المجلد الاول، القرارات التي اتخذها مؤتمر نيويورك 1993 مجلة التمويل والتنمية: العدد 29، 02 جويلية 1992.
- 183- الحركة العالمية للمعادلة الهزيبية، الهدل لديد لإاء عدم المساواة، 2013/07/23.
- 184- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا الاسكو-: تطبيق مؤشرات التنمية المستدامة في بلدان الاسكو - نيويورك، سنة 2001.
- 185- المس الاقتصادي والاجتماعي: القطاع غير الرسمي، حقائق وأوهام، الجزائر، 2004.

186- محمد أبو العنين: التقرير الاستراتيجي الإفريقي، الصين توقع اتفاقية تجارية مع 41 دولة أفريقية، و29 اتفاقية لتجنب التهرب الضريبي، القاهرة سنة 2005.

187- المؤسسة الوطنية للنشر والاشهار: الدليل الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر، 1987.

188- وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، جانفي 2000.

مخططات استشرافية:

189- المخطط الوطني للتهيئة الإقليم 2030 ، الجريدة الرسمية رقم 61، لسنة 2010.

190- مخطط الرؤية الوطنية الاقتصادية و الاجتماعية الجزائر 2030

Programme de partage des connaissances: Mise en place de la vision nationale de l'Algérie 2030, KDI korè développement Institute, ministry of strategy and finance, 2013.(non publié).

القوانين و المراسيم التشريعية و التنفيذية:

191- دستور البرازيل الصادر سنة 1988، وشامل التعديلات إلى غاية 2014، ترجمة المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات.

192- الدستور التركي: أنشأ سنة 1982 وشمل التعديلات إلى غاية 2014، ترجمة المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات

193- دستور جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية: المنشور بالجريدة الرسمية رقم 63، بتاريخ: 2008/11/16.

194- الدستور الكوري الجنوبي: الصادرة سنة 1984، المعدل والمتمم إلى غاية 2011.

195- دستور الهند: لعام 1949 مع التعديلات إلى غاية 2012.

196- القانون 04-08 المتعلق بممارسة الأنشطة التجارية المعدل و المتمم.

197- القانون 09-03 المؤرخ في 2009/02/25 ، المتعلق بحماية المستهلك، الجريدة الرسمية 15-2009.

198- القانون 13-01، المتعلق بأقروقات.

199- القانون 88-02 المؤرخ في 1988/01/12 المتعلق بالتخطيط وأنواع المخططات للبرامج الحكومية

200- قانون العقوبات الجزائري.

201- القانون رقم 01/19 المؤرخ في 2001/12/12 متعلق بتفسير النفايات ومراقبتها وإزالتها، وتشمل هذه المنظومة القوانين التالية.

202- القانون رقم 03/10 المؤرخ في 2003/07/19 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

203- القانون رقم 03/11 المؤرخ في 2003/02/17 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة.

204- القانون رقم 03/16 المؤرخ في 2003/10/25 المتعلق بالزامية التأم على الكوارث الطبيعية وتعويس الضحايا.

205- القانون رقم 04/03 المؤرخ في 2004/07/23 المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة.

206- القانون رقم 04/09 المؤرخ في 2004/08/14 المتعلق بالطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة.

207- القانون رقم 04/20 المؤرخ في 2004/12/25 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.

- 208 القانون رقم 03/05 المؤرخ في 06/02/2005 المتعلق بحماية البذور والمشاتل النباتية في إطار التنمية المستدامة.
- 209 القانون رقم 07/05 المؤرخ في 28/04/2005 المتعلق بالـروقات.
- 210 القانون رقم 12/05 المؤرخ في 04/08/2005 المتعلق بالمياه.
- 211 قانون رقم 06/06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة المؤرخ في 20/02/2006 ، الجريدة الرسمية 2006.
- 212 القانون رقم 15/06 المؤرخ في 15/11/2006 المتعلق بحماية بعض الأنواع الحيوانية المهددة بالانقراض والمحافظة عليها.
- 213 القانون رقم 06-04 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته، وزارة العدل ، الطبعة الاولى.
- 214 القانون رقم 01/07، المعدل والمتمم لقانون الأوقاف المؤرخ في 22/05/2001، الجريدة الرسمية 2001/24.
- 215 القانون رقم 02/07 المؤرخ في 01/05/2007 المتعلق بالمناجم في إطار التنمية المستدامة.
- 216 القانون رقم 05/07 المؤرخ في 13/05/2007 المتعلق بحماية المساحات الخضراء وتنميتها المستدامة
- 217 القانون رقم 11/07 المتضمن النظام المحاسبي المالي، المؤرخ في 26/11/2001
- 218 القانون رقم 12/86 المتعلق بالتنقيب والاكتشاف والاستغلال ونقل المحروقات بالأنايبب المؤرخ في 27/08/1986.
- 219 القانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض الرسوم التنفيذي رقم 12/93 المتعلق بترقية الاستثمار المؤرخ في 05/10/1993
- 220 القانون رقم 90-21 المتعلق بالأسبة العمومية: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 35، صادرة بتاريخ 15/08/1990.
- 221 القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15/08/1990 المتعلق بالأسبة العمومية
- 222 فوان الاستثمار و مراسيمها من 1963 إلى 2015.
- 223 القوان البائية (الضرائب الباشرة و الرسوم المماثلة، الرسم على رقم الأعمال والرسم على القيمة المضافة، الضرائب غير الباشرة ، التسجيل و الطابع و الإجراءات البائية).
- 224 قوانين المالية للفترة 1963-2015 الأساسية و التكميلية.
- 225 الرسوم التنفيذي رقم 07/92: المتضمن الوضع القانوني لصناديق الضمان الاجتماعي والتنظيم الإداري والمالي المعدل، الجريدة الرسمية رقم 2 لسنة 1992.
- 226 الرسوم التنفيذي رقم 94-91: مؤرخ في 11/04/1994، يحدد كيفيات تعويض ضحايا أعمال الإرهاب وشروطه..... صندوق التعويض، الجريدة الرسمية رقم 22 لسنة 1994.
- 227 الرسوم التنفيذي رقم 97-425: المتعلق بتخفيض حصة اشتراك صاحب العمل في الضمان الاجتماعي، الجريدة الرسمية رقم 75 لسنة 1997.

- 228- www.wikipedia.org
- 229- www.worldbank.com
- 230- www.un.org/indicators
- 231- www.un.org/arabic
- 232- <http://ec.europa.eu/gouvernance/docs>
- 233- www.oced.org/doc.
- 234- www.inece.org
- 235- www.cad/ocde.ma
- 236- www.IAS.org
- 237- www.IFRS.org
- 238- www.europarl.eu.nt
- 239- www.almoslim.net
- 240- www.acdc.cadi.ge
- 241- www.uppsso.eurostat.ec.gova.taa
- 242- www.IFM.org
- 243- www.newyork.usa
- 244- www.revenuewatch.org
- 245- www.premier-ministre.gov.dz
- 246- www.data.albankdawli.org
- 247- www.apn.dz
- 248- www.ao-academy.org
- 249- www.escaw.com
- 250- www.JAFJ.ord
- 251- <http://www.algeria-watch.org>

المراجع باللغة الاجنبية:

Ouvrages :

- 252- Jacques fontanelle: globalisation économique et sécurité internationale, introduction à la géoéconomique, OPU, Alger 2005
- 253- Amartya sen: Development as freedom, New York, Alfred knops, 1999,
- 254- Andy lymev and Dora Hancock: taxation: policy and practice, 7th edition Thomson learning, London 2001
- 255- Anthony seely: the Tobin tax, earlier debates, library house of commons, 2012.
- 256- Baudin louis: traite d'économie politique, tome 01, paris, dalla2007.
- 257- Bertram (p) : les systèmes fiscaux, édition P.U.E, 1975
- 258- Benoît jacot: Fiscalité de l'environnement, bruyant, Bruxelles, 1974

- 259- Berlaude (Alain), et autres: droit fiscal, édition Foucher, France 2009, Serlooten (Patrick): fiscal des affaires, 5^{ème} édition Dalloz, paris, 2006).
- 260- Bernard Bernier, Yves Simon: L'initiation à la macroéconomie, 8ème édition, Dunod, Paris, 2001
- 261- Bernard GUERRIEN, Dictionnaire d'analyse économique –microéconomie, macroéconomie, théorie des jeux " édition la découverte, Paris, 1996
- 262- Bernard raf fournier: les normes comptables internationales (IAS/IFRS), 2eme édition económico, paris, France 2005
- 263- Bernard veny: fiscalité épargné et développement, paris, 1969,
- 264- Caroline London: Environnement et Instrument économique et Fiscaux, libraire général de droit et de jurisprudence, Paris, 2001
- 265- Charuin robert et ghesmi Ammar, l'Algérie en mutation les investissements juridiques des passages à l'économie du marché, le harmattan 2001
- 266- Chatillon Stéphane: droit des affaires international, édition Vuibert, aout 1999, paris
- 267- Cir crisping tickle: Sustainable development and the energy industries, London,1997
- 268- Ean Philipe barde : Economie et Politique de l'environnement, 2^{ème} édition, Paris, 1992
- 269- Ean. Pierre legal: fiscalité et entreprise politiques et pratiques libera micorum d'allos, 2007
- 270- Everett, Hagen: Economie de développement, económico, 1982
- 271- François Adam: Finance publique 2^{ème} édition, Dalloz, paris, 2000
- 272- Frédéric Toulon, Croissance, Crises et développement la 6^{ème} édition presse universitaire, France, 2001
- 273- G.TOURNIER, La politique fiscale dans la 5ème république, privé, 1985
- 274- Gest Guy, tixier: (Gilbert), droit fiscal international presses universitaires de France, 2^{ème} édition, refondue, paris, 1990.
- 275- Grim nordine: Algérie l'internationale transition casbah, édition, Alger, 2009.
- 276- H.G, JHONSON: The effects of income redistribution on aggregate consumption, with interdependence of consumer's preferences Econometrical, London, 1952
- 277- Habib ayadi : droit fiscal C.E.R.P, Tunisie, cartage, 1989
- 278- Jacques perce bois, Fiscalité et Croissance économique, France, 1997
- 279- Jaque Muller: économie Manuel d'application-Duond, Paris, 2002.
- 280- Kouevi (A): Les comptes spéciaux du trésor-LGD, Paris, 2000.
- 281- Kozlowski and hill G; To wards planning for sustainable development – a guide for the ultimate environmental threshold (uet) method ashgat publications, Sydney, 1998.

- 282- Lamech et Bertram : sciences techniques fiscales P.U.F.T, Thémis, paris, 1984
- 283- Le guide du développement durable en Entreprise 2009
- 284- Maemar boudersa : faillite des politicards algériens , Alger , édition rocher boir, 1994
- 285- Marc Leroy, essai de sociologie de reforme fiscal, regarder corises sur le system fiscal, Le Harmattan, France,2005,
- 286- Marc Leroy: mondialisation et fiscalité, la globalisation fiscale éd harmattan, paris 2006
- 287- Maurice baslé : le budget de l'état, 6^{ème} éditons, édition la découverte, paris, 2000
- 288- Maurice Cozian: les grands principes de la fiscalité de l'entreprise post face de l'ouvrage, L.I.T.E.C droit 2^{ème} édition, paris 1986
- 289- Maurice Duverger, Eléments de fiscalité, presse universitaire de France, Paris, 1976,
- 290- Michelet (C.A): la séduction des nations ou comment attirer les investissements, édition económico, paris, 1999
- 291- Mourad ben achenhou : dette extérieure corruption et responsabilité politique, Alger, imprimerie dahleb, 1989.
- 292- Mustafa mekideche: L'Algérie entre économie détente et économie émergente, essai sur la conduite des reformes économiques et perspectives (1986-1999), édition dahlab, 2001
- 293- NGAO SYVATHN (P), le rôle de l'impôt dans les pays en voie de développement L.G.D, 1974
- 294- Octave gélinier, François Xavier, Simon, Jean pierre billard, Louis Muller: Développement durable pour une Entreprise compétitive et responsable, est-éditeur 2002
- 295- Paul Samuel son; economics, 15 edition,2005
- 296- Philippe Aghion et peter Hewitt; endogenous growth theory, Massachusetts institute of technology, third printing 1999
- 297- Philippe moreau défargues, la gouvernance 2eme édition.
- 298- Pierre beltrane: la fiscalité en France Hachette 8^{ème} édition, 2001
- 299- Stephan Trembly : Développement Local ;Economie Social, et Démocratie, presses de l'université du Québec, 2002
- 300- Sylvie fauchaux, Jean François Noël: Economie des ressources naturelles et de l'environnement .Armand colin éditeur, paris, 1995
- 301- Tayeb said amer : l'Algérie face à son avenir, Alger, édition elhekma, 2000

Theses :

- 302- Ahmed reddaf: Politique et Droit de l'environnement en Algérie, these de doctorat en droit, université du Maine, 1991.
- 303- Chikhaoui Leila: Le Financement de la protection de l'environnement, thèse de doctorat de droit, université de paris, 1996
- 304- Gabrielle wacherman, le développement durable, ellipse, édition paris, 2008
- 305- Gbewopo attila: corruption, fiscalité et croissance économique dans les pays en développement, économiques, université d'auvergne, France, 2007
- 306- H. dally, costanzal. R: Goals agenda and Policy recommendations for Ecological economies, the science and management of sustainability, Colombia university, 1991
- 307- Ibrahim zeyyad: le cadre juridique français, thèse doctorale, université de Strasbourg, France, 2013
- 308- Saad oudi: les incitations fiscales et la promotion des investissements en Algérie l'IEDF, 1994
- 309- Zouhir bourani: fiscalité et emploie, le cas algérien, thèse pour le doctorat, Grenoble France 1979.

Articles :

- 310- A. raouya, la fiscalité levier économique pour l'émergence des groupes sociétés, la lettre de la DGI N° 39 mars 2009
- 311- Abderrahmane Saci : magistrat à la cour des comptes à l'amélioration de la gestion et du contrôle des finances publiques, commission des finances et du budget, 2009.
- 312- Albert Hirschman: The strategy of economic development of studies in economics. London, 1968.
- 313- Allen winters: regionalism versus multilateralism, working paper N1687, international trade division, the World Bank, Washington, DC 1996
- 314- Anton op de beke: présente du fonds monétaire internationale (FMI) au mali , club des investisseurs français au mali, réformes des administrations fiscales dans les pays francophones en Afrique, subsaharienne FMI, 2011
- 315- Bernard gastagnede: lutte contre la fraude ou l'évasion fiscale internationale: la nouvelle donne, revue française de finances publiques, N° 110,
- 316- Boris Begovic : corruption, concepts types, causes and cones quinces, center of international private enterprise, Washington, D.C, 2005
- 317- Caroline London: Environnement et instruments économiques et fiscaux, L.G.D.J, Paris, France, 2001
- 318- Collier (P): " international political economy: some African application", journal of African economies, vol 17 (supplement1), 2008

- 319- Commission nationale de la coopération décentralisée (C.N.C.D), guide de la coopération décentralisée : échanges et partenariats internationaux de la collectivité territoriale 2^{ème} édition, janvier, Paris, 2006
- 320- David.H, human: public finance: a contemporary application of theory to policy 3rd Ed, the Dryden press, Chicago, USA, 1990
- 321- Djaafar saidane: la finance islamique à l'heure de la mondialisation, édition revue banque France, 2009
- 322- Djilali laibes : capital privé et patrons d'industrie en Algérie 1962-1982, C.R.E.A , 1984.
- 323- Earnest Young, entreprise et contrôles fiscaux panorama des pratiques courantes et évolution, enquête réalisée en 08-19 avril 2005.
- 324- Edward Barbier: The concept of sustainable economic – development environmental conservation, vole 14 N° 2, 1987
- 325- Effraye Owens: combattre les pratiques fiscales dommageables, l'observateur de l'OCDE, N° 215, janvier 1999.
- 326- effrey Owens: améliorer la transparence fiscale : état des lieux des travaux menés par l'OCDE, revue française de finances publiques N° 110/2010
- 327- Essaid.taib :note sur les problèmes de gestion de la commune .bulletin .no :05.CDRA.ENA.ALGER1990
- 328- François Casting: La Gouvernance: défi d'une approche non normative, revue IDARA, N° 30, Alger 2005
- 329- G. Batra et al: investment climate around the world, voices of the firms from the world business, environment survey, Washington, World Bank, 2003
- 330- Gerald M .Meier: International trade and Development, New York, Harper and Row, 1997
- 331- Gérard Prévost: Introduction à l'étude du concept de gouvernance, revue IDARA N° 21, Alger, ENA, 2001.
- 332- Gertrude pieratli: Droit économie, écologie et développement durable : des relations nécessairement complémentaire mais inévitablement ombiduéées R.J.E, 3/2000
- 333- gray R (1992) accounting and environmentism an exploration of the challenge of gently accounting for accountability transparency and sustainability accounting, organizations' and society, vol17 N° 05
- 334- GRO, Harlem bryntland: Our common future, The world commission on environment and development, 1988,
- 335- Guttman: the subterranean economy financial analysis, journal , nov, dec, 1994, .
- 336- Guy Gilbert : la théorie économique de l'impôt optimal, revue française de finances publiques N° 55, paris, L.G.D.J, 1996

- 337- Henis smets: Le principe pollueur payeur un principe économique érige en principe droit de l'environnement, R.G.D.I.P, tome 97 année 1993 N°2.
- 338- Isabel Ortiz: Social policy in national development strategies, policy notes, New York, undesa, 2007.
- 339- Jacques Chevalier, La gouvernance : un nouveau pardingue étatique, revue française, d'administration publique 2003/1-2, N° 105-106
- 340- Jeffry D: sachs (dir) investing in development: a partial plan to achieve the millennium development goods, London, staling ua, earth scan, door,20091.
- 341- Joseph juran: la qualité dans les services traduit de l'américain par opéra traduction, AFNOR gestion, paris, 1987
- 342- Keen Michael and rund de mooj: rethinking the taxation of the financial sector, IFM, 2012
- 343- lambert: paradis fiscaux, la filière européenne, manière de voir N° 102, le krach du libéralisme 2009
- 344- Le budget de l'état: nouvelles règles, nouvelles pratiques, les études de la documentation française, Paris, 2006
- 345- Lisa Newton: business ethics and the natural environment published by black well publishing, oxford, 2007
- 346- Lisa segnestam: indicator of environment and sustainable development, theories and partial experience, the world bank environment department, Washington, USA , 2002
- 347- luis serven. Rodrigo. : Fiscal policy. stabilization. and Grouth-prudence .OR. abstinence; edited by GUILLERMOE. PERRY-THE. WORLIDBANK. Washington.2008
- 348- M.LAURE, Influence de la fiscalité sur la formation de l'épargne – Revue des sciences et législation financière
- 349- Mahbub elhaq: the Tobin tax, coping with financial volatility, Oxford University, presses new York, 1996
- 350- Mahmoud elgamel: finance islamique, aspects légaux économiques, éd de Boeck, paris, 2010
- 351- Mare Leroy: la fin des paradis fiscaux?, petites affiches, 12 juin 2012, N° 117
- 352- Marianne hmarchand: the political economy of new regionalism the third world, quarterly, London 2005
- 353- Maxime Bernier: Principe d'égalité et de sacrifice, collection fiscale, institut économique de Montréal, novembre 2004.
- 354- Melot. Nicolas : essai la compétence fiscale étatique 1ere partie, J.D.I, N° 03, 2004

- 355- Michael baratton et Donald Rothschild: gouverner l'Afrique vers un partage des rôles, Lynne Publisher Colorado, 1992
- 356- Michael baratton et Donald Rothschild: gouverner l'Afrique vers un partage des rôles, Lynne Publisher Colorado, 1992
- 357- Michel Godet: Gommeent traiter les citoyens aussi bien que les actionnaires, améliorer la gouvernance pour résoudre la crise de gouvernabilité, France, conservatoire national des arts et métiers, 1999
- 358- Mohamed Abbas maherzi ;l'impact de la gestion des finances publiques, sur la bonne gouvernance financière ;Revue de l'institut d'économie douanière et fiscale, IEDF.JUIN2012
- 359- Mohamed chérif Belmihoub: Gouvernance et Rôle économique et social de l'état entre exigences et résistances R.IDARA, N°21, Alger, 2001.
- 360- Mohamed kahloula : la relative autonomie des APC en matière de protection de l'environnement, volume N°01/1998
- 361- Morita Sachiko and Zaelke Derwood, Rule of law, good governance and sustainable development, Washington, DC, 2007
- 362- Mosler (H): l'application du droit international public par les tribunaux nationaux, R.C.A.D.I.T, tome 01, 1975,
- 363- N.salti and J.chaaban: The poverty and Equity implications of African in the value added tax, a micro economic, UNDP, may 2009.
- 364- Nicolas .J. dean. A: Economics and Environment survey of issues and policy options aed economics studies N° 16- 1991
- 365- Omar benderra et Ghazi aidousi : Algérie économie prédation et état policier , [http:// :www.algerie-tpp.org/pdf](http://www.algerie-tpp.org/pdf) , 2012
- 366- Paul Baran: The political economy of growth, New York, monthly review press, 1967
- 367- Pir Mike pister: une fiscalité orientée vers l'investissement et le développement (aperçu de quelques enjeux de politique fiscale en Afrique, document de travail, la table ronde d'experts NEPAD, 11-12 novembre 2009.
- 368- stign claessens, corporate , governance and development Washington, DC 33, USA, 2005
- 369- Tanzi.v : underground economy and tax evasion in the united states, estimates and implications, 1989.
- 370- The pahayatou: Economic instruments for environmental management and sustainable development, 1994,
- 371- Thierry Giordano (iddri): fiscalité internationale et financement du développement durable Gouvernance mondiale pour le débat N°: 18/2004, institut du développement durable, paris, France2004.

- 372- Tulard marie José: la coopération décentralisée collection politique locale, L.G.D.J, paris , 2006
- 373- World Bank: Afrique sub-Saharan Africa, from crisis to sustainable growth, Washington DC, the World Bank, 1989.
- 374- Yahia zahir : la finance islamique et les défis de développement, dossiers de recherches en économie et gestion, dossier spécial, juin 2013.

Colloques :

- 375- Christian brodhag: Développement durable – responsabilité sociétale des entreprises, congrès international avec exposition d'innovations le mangement durable en action, 4-6 septembre 2004, université de Genève
- 376- European commission: environment policy review, 2009, office for official publications of the European communities, 2010
- 377- Mike pister: une fiscalité orientée vers l'investissement et le développement (aperçu de quelques enjeux de politique fiscale en Afrique, document de travail, la table ronde d'experts NEPAD, 11-12 novembre 2009.

Rapports :

- 378- Agence Européenne pour l'environnement (EEA) : Rapport en support à l'examen du programme d'action pour l'environnement, office des pub, 2012.
- 379- Algex: les procédures du commerce extérieure, publié 2008.P64.
- 380- Alkire, S: human development definitions, critiques and related concepts, human development reports (research paper), 2010
- 381- Banque d'Algérie, Rappour annelle 205.2007.2010.2011.
- 382- Banque mondiale: rapport sur le développement dans le monde, un bon climat d'investissement équilibre les intérêts prives et l'intérêt collectif, 2005
- 383- Chambre de commerce et de l'industrie, de Paris, un rapport sur la fiscalité environnementale se limiteur à encourager l'écologie et l'invitation, septembre 1991
- 384- CNUCED: rapport sur l'investissement dans le monde, 2013
- 385- Commission de l'aménagement régional de l'environnement du tourisme et des transports et de la commission du commerce international pour que l'entreprise soit le moteur du développement durable 2003,
- 386- Conseil français des impôts: N° rapport sur la fiscalité et l'environnement , septembre 2005
- 387- Consul des impôts (France): la concurrence fiscale et entreprise 22^{ème} rapport au président de la république, 2004, pp196
- 388- Délégation de l'union européenne en Algérie: rapport sur la coopération UE-Algérie, édition 2014 .

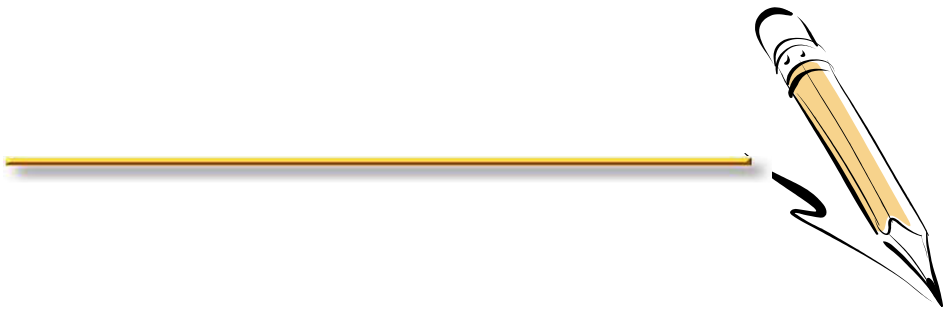
- 389- Jean Arthus: Rapport d'information N° 329 sur la finance islamique, sénat, session ordinaire de 2007-2008 au nom de la commission des finances du contrôle budgétaire et des comptes économiques de la nation.
- 390- Jean Arthus: rapport d'information sur La finance islamique, N° 329/2007, p05, sénat, république française.
- 391- La direction générale des impôts, inspection générale des services fiscaux bulletin des impôts N° 16 ET 17 du 06/06/2012
- 392- Ministère des finances , le parachèvement de la reforme fiscal , le programme 2005-2009, mars 2006
- 393- OCDE. interdépendance économique et écologique .paris1982
- 394- OCDE: environmental taxes and green tax reform, Paris, 1997
- 395- OCDE: La reforme fiscale écologique, axée sur la réduction de pauvreté, 2005.
- 396- Projet de rapport portant sur la lutte contre la fraude: l'évasion fiscale et les paradis fiscaux,
- 397- parlement européen, commission des affaires économiques et monétaires, 29 janvier 2013
- 398- Rapport des fiches d'évaluation des comptes d'affectation spéciale ,inspection des services comptables, direction générales de comptabilité, 2010 et 2014.
- 399- Rapport final de comité nationale de reforme fiscal CNRF, janvier 1989.
- 400- Rapports des contentieux fiscal direction générale des impôts, 2008, 2010, 2011 et 2013.
- 401- Unctad: world investment report 2013.
- 402- Unctad: world investment report 2014
- 403- UNDP united nations development program: human development report, 2010,
- 404- UNEP: United Nations Environnemental Programme.
- 405- United Nations commission on sustainable development indicators of sustainable development: frame work and methodologies, United Nations publication, sales N° E97
- 406- United nations, indicators of sustainable development guidelines and methodologies, third edition, new York, 2007
- 407- World bank, world development report, 1996
- 408- World Bank: governance & development, Washington 1992.

Statistiques :

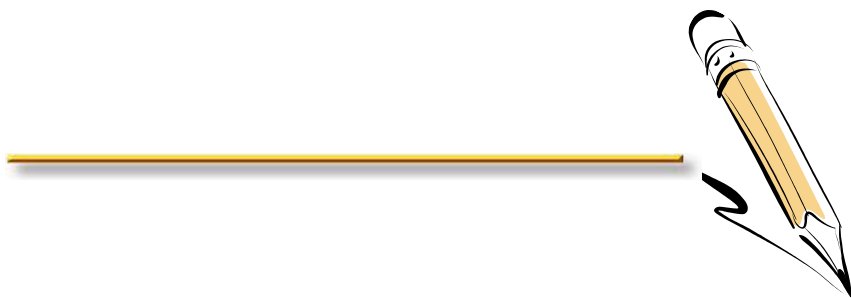
- 409- Bartelmus, p : Environmental statistics and accounting environmental, accounting are view of the current debate, dec 1993
- 410- Office national des statistiques. Les premier recensement économique-résultats définitifs de la premiere phase. alger, juillet 2012
- 411- tableaux compétitifs statistiques fiscales et datables 2013

Codes :

- 412- Bulletin officiel: des impôts, le régime fiscal applicable, la murabaha, 25/02/2009.
constitution de France 2008.
- 413- Direction générale des finances publiques: bulletin officiel des impôts,
- 414- Direction générale des impôts, indicateurs de gestion et contient des performances, 2003
- 415- Guide fiscal de l'investisseur, direction des relations publiques de la communication, direction générale des impôts, coéditions du sahel, 2010.
- 416- Guide pratique du contribuable, direction générale des impôts, ministère des finances, 2014 Direction générale des impôts , dispositif d'évaluation des performances des services extérieurs.
- 417- ordonnance N° 06/008 du 20aout 2001, relative au développement de l'investissement modifiant et complétant 2015,
- 418- Lettre circulaire N°;02/MF/DGI/02 du 18 septembre 2002.
- 419- Instruction générale N°:02/MF/DGI/du 26 avril 2003.
- 420- régime applicable aux opérations des murabaha 25/02/2009 .
- 421- Bulletin officiel: des impôts N° 4FE/09 du 25/02/2009.
- 422- régime applicable aux opérations d'ijara et sukuk 23/07/2010 .
- 423- régime applicable aux suku d'investissements 24/08/2010.
- 424- régime applicable des opérations d'istisnaa. 24/08/2010
- 425- Bulletin officiel: des impôts N° 78 du 24 aout 2010: 4FE/S2/10 régime fiscal applicable, le sukuk d'investissement
- 426- Bulletin officiel: des impôts N° 4FE/S3/10 , le contrat d'ijara, 24/08/2010.
- 427- Bulletin officiel: des impôts N° 4FE/S4/10 , le contrat d'istisnaa, 24/08/2010.



الفهارس



الرقم	عناوين الأشكال	الصفحة
01	الشكل (1-1): التداخل بين الاقتصاد والبيئة	40
02	الشكل (2-1): منحني كوزنتس البيئي	41
03	الشكل (3-1): أبعاد التنمية الشاملة المستدامة	47
04	الشكل (4-1): معايير الحكم الراشد	56
05	الشكل (5-1): مكانة النظام الجبائي الراشد في دورة إدارة الحكم	63
06	الشكل (1-2): قواعد النظام الجبائي الراشد وتجسيد المنظومة المؤسسية لدولة التنمية المستدامة	73
07	الشكل (2-2): الإطار الاستراتيجي للاستثمار الخاص في أهداف التنمية المستدامة	94
08	الشكل (3-2): الأداء الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في كشف واستيعاب مدخرات الجهاز المالي نحو أهداف التنمية المستدامة	97
09	الشكل (4-2): مكانة القانون الجبائي الدولي في مناخ الأعمال الأمريكي	121
10	الشكل (1-3): تصور قانون المالية كلوحة قيادة قانونية في ترشيد المالية العامة الوظيفية.	133
11	الشكل (2-3): تطور حجم الصناعة المالية الإسلامية وتوقعاتها خلال 2020.	154
12	الشكل (3-3): تطور حجم الاستثمارات العمومية خلال الفترة 2001-2014.	174
13	الشكل (4-3): توزيع حجم الاستثمارات العمومية على المجالات الأساسية للفترة 2001-2014.	175
14	الشكل (5-3): الإجراءات العملية لصيغة المراجعة	189
15	الشكل (6-3): الإجراءات العملية بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي	189
16	الشكل (7-3): الإجراءات العملية لصكوك الاستثمار	190
17	الشكل (1-4): منحني لورنز.	199
18	الشكل (1-5): الهيكل الجبائي الجزائري المستحدث بعد 2001.	260
19	الشكل (2-5): الملفات الجبائية المراقبة و حصيتها للفترة 2007-2013.	270
20	الشكل (3-5): أحجام وأصناف الغش والتهرب الجبائي للفترة 2007-2013 من خلال المنازعات الردعية.	272
21	الشكل (4-5): مستويات الغش والتهرب الجبائي في قطاعات الأنشطة للفترة 2007-2013.	273
22	الشكل (1-6): نسبة المساهمات الجبائية والأرباح المعاد استثمارها والموزعة لمؤسسة سوفيتال 1999-2008.	308
23	الشكل (2-6): التطور النسبي للإيرادات العامة ضمن الناتج المحلي الإجمالي و إجمالي الإيرادات	316
24	الشكل (3-6): مبادئ ترشيد العلاقة بين المصالح المالية العمومية والمصالح الإدارية المحلية	326

الرقم	عناوين الجداول	الصفحة
01	الجدول (1-1): مؤشرات الحكم (المساءلة ونوعية الإدارة ونوعية الحكم)	56
02	الجدول (1-2): الترتيب الدولي حسب قائمة الميزانية الحكومية ل(الجزائر، كوريا الجنوبية، البرازيل، الهند وتركيا)	85
03	الجدول (2-2): تقدير درجات الفساد في كل من(الجزائر، كوريا ج، البرازيل، الهند وتركيا) للفترة (2002-2013)	86
04	الجدول (3-2): تدفقات الاستثمار حسب المنطقة والاقتصاد لبلدان (الجزائر، كوريا ج، الهند، البرازيل وتركيا) خلال (2008-2013)	94
05	الجدول (4-2): مساهمة التمويل الخارجي والإيرادات الجبائية في إفريقيا للفترة (2001-2013)	108
06	الجدول (5-2): معدل إخضاع الشركات في بلدان منظمة OCDE للفترة (2000-2013)	118
07	الجدول (6-2): معدل الضريبة على أرباح الشركات وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بالجزائر للفترة (1998-2014)	119
08	الجدول (7-2): الترتيب الدولي للجاذبية الجبائية لبلدان المغرب العربي للفترة (2011-2012)	119
09	الجدول (8-2): إحصائيات بعض بلدان منظمة م.ن.و.إ. (OCDE) للتهرب الجبائي للفترة (2007-2013)	123
1	الجدول (1-3) : هيكل الإيرادات العامة في الدول العربية للفترة (2000-2013)	130
11	الجدول (2-3): مكونات الهيكل الجبائي لمجموعة من دول العالم، وترتيبها على سلم التنافسية الدولية لسنة 2013.	136
12	الجدول (3-3): مقارنة تطور هيكل الجبائية العادية للفترة 1959-2014	137
13	الجدول (4-3): مقارنة الجهد الجبائي والجبائية العادية في الناتج الوطني لبلدان (كوريا ج، تركيا، البرازيل، الهند لسنة 2011)	138
14	الجدول (5-3): هيكل الاقتصاد وبنية الإيرادات الجبائية الجزائرية خلال الفترة 2000-2014.	144
15	الجدول (6-3): ترتيب الجزائر وفقا لمعيار إدارة الموارد لسنة 2009 مقارنة بكل من الهند، البرازيل، جنوب إفريقيا، ماليزيا.	150
16	الجدول (7-3): تطور مكونات مؤشر الحرية الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة 2000-2012.	160
17	الجدول (8-3): نسبة النفقات الجبائية من الإيرادات العامة ومن الناتج الداخلي الخام لعينة من البلدان لسنة 2012.	165
18	الجدول (9-3): تكلفة المزايا الجبائية الممنوحة من خلال (ANDI) حسب نوع الضريبة	166

	وكنسبة من الإيرادات العامة ومن الناتج الداخلي الخام للفترة 2008-2012.	
168	الجدول (3-10): توزيع المكلفين حسب نظام الإخضاع وحسب قطاع النشاط لسنة 2011	19
169	الجدول (3-11): شبكة الاتفاقيات الجبائية بين بعض بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE) لسنة 2013.	20
170	الجدول (3-12): قائمة الاتفاقيات الجبائية الدولية لعدم الازدواج الجبائي التي وقعتها الجزائر إلى غاية 2014	21
171	الجدول (3-13): الاتفاقيات الاستثمارية الدولية التي أبرمتها الجزائر إلى غاية 2014.	22
176	الجدول (3-14): تطور الأداء التمويلي للهيكل الجبائي الجزائري للفترة 2001-2014.	23
177	الجدول (3-15): تغير معدل النمو الحقيقي للناتج الإجمالي ومساهمة الطاقة الجبائية فيه للفترة 2001-2014.	24
178	الجدول (3-16): مساهمات الأنشطة الاقتصادية في تركيبة القيمة المضافة في الجزائر للفترة 2000-2014	25
181	الجدول (3-17): حسابات التخصيص الخاص في الدوائر الوزارية وأهم الصناديق الخاصة بها إلى غاية 2013/06/30	26
182	الجدول (3-18): الوضعية المالية لصندوق ضبط الموارد للفترة (2002-2015)	27
183	الجدول (3-19): الوضعية المالية لعينة من الصناديق الخاصة في عدة دوائر وزارية إلى غاية 2013/09/30	28
184	الجدول (3-20): وضعية الميزانية العامة للفترة (2007-2015).	29
188	الجدول (3-21): تطور إجمالي الصكوك الاستثمارية الإسلامية العالمية للفترة 2001-2012.	30
201	الجدول (4-1): التغيرات في حجم العمالة وكتلة الأجور ومساهماتها الجبائية للفترة 2000-2015.	31
205	الجدول (4-2): توزيع نسبة الاشتراكات الاجتماعية بالجزائر	32
209	الجدول (4-3): تطور التشغيل و تقليص معدل البطالة ضمن المخططات التنموية للفترة 2001-2014.	33
212	الجدول (4-4): وضعية الصناديق الخاصة المتعلقة بالحماية الاجتماعية إلى غاية 2013/06/30	34
222	الجدول (4-5): تطور حجم الإنتاج النفطي والاحتياطات النفطية في الجزائر للفترة 2002-2013.	35
225	الجدول (4-6): السلم التصاعدي لنسبة الإتاوة حسب أقساط الإنتاج (برميل يوميا)	36
228	الجدول (4-7): نسبة مساهمة الضرائب البيئية في الناتج المحلي الإجمالي لبعض الدول الأوروبية.	37

239	الجدول (4-8): القطاعات المرتبطة بالبيئة ضمن برنامج دعم الإنعاش.	38
241	الجدول (4-9): وضعية الصندوق الوطني لحماية البيئة للفترة (1995-2013/06/30).	39
242	الجدول (4-10): وضعية الصندوق الوطني لحماية التراث الثقافي للفترة (2006 إلى غاية الفترة 2013/09/30)	40
242	الجدول (4-11): وضعية الصندوق الوطني لحماية الساحل و المناطق الشاطئية للفترة (2003 الى غاية 2013/09/30	41
244	الجدول (4-12): وضعية الصناديق الخاصة القطاعية المرتبطة بحماية البيئة إلى غاية 2013/06/30.	42
262	الجدول (5-1): تطور الموارد البشرية بالإدارة الجبائية الجزائرية (1964-2015).	43
265	الجدول (5-2): التحصيلات الجبائية للفترة 1963-2015.	44
267	الجدول (5-3): مساهمة الضرائب المباشرة وغير المباشرة في الهيكل الجبائي العادي لبعض بلدان منظمة التعاون للفترة 1965-2012، خارج الضمان الاجتماعي.	45
268	الجدول (5-4): مؤشر عدد الملفات الجبائية لكل عون للفترة (1992-2015).	46
269	الجدول (5-5): التسيير والتحصيل الجبائي بمديرية المؤسسات الكبرى (الجبائية العادية) للفترة 2006-2013.	47
270	الجدول (5-6): حصيلة الرقابة الجبائية بمختلف أشكالها للفترة 2011-2013	48
270	الجدول (5-7): الملفات الجبائية المراقبة و حصيتها للفترة 2007-2013	49
271	الجدول (5-8): التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة للفترة 2008-2011.	50
271	الجدول (5-9): تطور حجم المنازعات الجبائية الجزائرية (الغش والتهرب الجبائي) للفترة 2005-2013.	51
272	الجدول (5-10): أصناف المنازعات الجبائية الجزائرية للفترة 2007-2013.	52
273	الجدول (5-11): توزع منافذ الغش الجبائي عبر قطاعات الأنشطة للفترة (2007-2013)	53
280	الجدول (5-12): ترتيب إدارة الشركات المملوكة للدولة وفقا لمؤشر ادارة الموارد 2013.	54
282	الجدول (5-13): مؤشر التركيز في حصيلة الجبائية الكلية للفترة (1993-2013)	55
307	الجدول (6-1): ترتيب الجزائر حسب مؤشر دفع الضرائب خلال الفترة 2006-2014.	56
308	الجدول (6-2): وضعية إعادة الجدولة الجبائية للفترة 2011/01/01 إلى 2014/02/01	57
316	الجدول (6-3): اختلال هيكل الموازنة بالتركيز النسبي على الإيرادات البترولية في الناتج المحلي الإجمالي	58
320	الجدول (6-4): تصنيف الدول وفقا لمؤشر النشر المرتبط بالنمو الصناعي للفترة 1987-2006.	59

321	الجدول (6-5): ترتيب بعض الدول على مؤشر دليل التنمية البشرية 1990-2012.	60
322	الجدول (6-6): جدول النمو القطاعي التنبؤي 2030	61
323	الجدول (6-7): معدل نمو الطاقة الجبائية الكلية الحقيقية التنبؤي 2030.	62
328	الجدول (6-8): تزايد الحظيرة السكنية سنويا خلال الفترة (2004-2014)	63
330	الجدول (6-9): وضعية الصندوق المشترك للجماعات المحلية للفترة (1995-2013)	64
334	الجدول (6-10): حجم المنازعات أمام المصالح الجبائية للفترة (2007-2013).	65
334	الجدول (6-11): الشكاوى غير المفصول فيها والمتبقية من الفترة (2007-2013)	66
336	الجدول (6-12): وضعية التكفل باسترجاع الرسم على القيمة المضافة للفترة (2004-2013)	67
344	الجدول (6-13): خريطة انتشار الفقر في الجزائر.	68
345	الجدول (6-14) : تفاقم العجز في القدرة الاستيعابية لتسيير مناصب العمل لسنة 2011.	69
346	الجدول (6-15): درجة و رتبة الجزائر في مؤشر مدركات الفساد 2003-2012.	70

فهرس المحتويات

الصفحة	
	التشكرات
	الإهداء
أ- ح	مقدمة عامة.
الفصل الأول: الإطار الفكري للنظام الجبائي الراشد والتنمية المستدامة.	
10	تمهيد
11	المبحث الأول: النظام الجبائي والتنمية في التحليل الاقتصادي.
11	المطلب الأول: الإطار الفكري للنظام الجبائي والسياسة الجبائية.
19	المطلب الثاني: علاقة الجبابة بنماذج النمو الاقتصادي في أهم المدارس الاقتصادية.
33	المبحث الثاني: نظريات التنمية والنظام الجبائي في الفكر الاقتصادي.
33	المطلب الأول: أهم نظريات التنمية وعلاقتها بالنظام الجبائي.
39	المطلب الثاني: الفكر التنموي وعلاقته بالسياسة البيئية والجبائية.
42	المطلب الثالث: الإطار الفكري للتنمية الشاملة المستدامة والجبابة.
50	المبحث الثالث: الأسس الفكرية لترباط النظام الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة.
50	المطلب الأول: الحكم الراشد والتنمية الشاملة المستدامة.
61	المطلب الثاني: النظام الجبائي الراشد والتنمية الشاملة المستدامة.
الفصل الثاني: المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة دولة التنمية الشاملة المستدامة.	
68	تمهيد
69	المبحث الأول: المكانة السيادية للنظام الجبائي الراشد في المنظومة المؤسسية لدولة التنمية الشاملة المستدامة.
69	المطلب الأول: تمايز المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في المنظومة المؤسسية الوطنية لدولة التنمية المستدامة.
80	المطلب الثاني: مكانة النظام الجبائي الراشد في منظومة الاتفاقيات والمعاهدات الدولية.
87	المبحث الثاني: وظائف النظام الجبائي الراشد في خلق مناخ الأعمال وضمان بيئة أنشطة التنمية المستدامة.
87	المطلب الأول: الدور الوظيفي للنظام الجبائي الراشد في خلق مناخ بيئة الأعمال.
101	المطلب الثاني: مساهمة النظام الجبائي الراشد في حماية وضمان أنشطة التنمية المستدامة.
112	المبحث الثالث: دعائم النظام الجبائي الراشد في استيعاب الأبعاد الدولية لدور دولة التنمية المستدامة.
112	المطلب الأول: دعائم النظام الجبائي الراشد في مساهمة التنافسية الجبائية الدولية.
119	المطلب الثاني: دعائم النظام الجبائي الراشد في معالجة الآثار الخارجية السلبية للاتفاقيات الجبائية الدولية.
الفصل الثالث: قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل وضمان الاستثمار المستدام.	
127	تمهيد
128	المبحث الأول: قدرات النظام الجبائي الراشد في تدعيم التمويل المستدام.
128	المطلب الأول: القدرات الذاتية للنظام الجبائي الراشد و ضمان الأداء المالي المستدام.
138	المطلب الثاني: قدرات النظام الجبائي الراشد في تعزيز مصادر تمويل التنمية الشاملة المستدامة.

144	المطلب الثالث: قدرات تجويد التغذية العكسية للإنفاق العام للرفع من الطاقة الجبائية والتمويل المستدام.
148	المبحث الثاني: القدرات الخارجية الداعمة للأداء التمويلي المستدام النظام الجبائي الراشد (ترشيد تخصيص الموارد، التمويل الدولي، إدراج المالية الإسلامية).
148	المطلب الأول: قدرات ترشيد المنظومة المؤسسية في تخصيص الموارد المجتمعية لتعزيز التمويل المستدام.
153	المطلب الثاني: قدرات الاستفادة من التجارب الدولية بإدراج المالية الإسلامية في المنظومة الجبائية الدولية.
157	المبحث الثالث: قدرات النظام الجبائي الراشد في تحفيز الاستثمار المستدام.
157	المطلب الأول: قدرات القواعد المؤسسية في إنفاذ النفقات الجبائية لتحفيز الاستثمار.
162	المطلب الثاني: قدرات بنية الهيكل الجبائي وإجراءاته في تشجيع الاستثمار المستدام.
168	المطلب الثالث: آليات الاتفاقيات الجبائية الدولية لعدم الازدواج الجبائي لتحفيز الاستثمار المستدام.
172	المبحث الرابع: قدرات الاستثمارات العامة والمبتكرة لتدعيم الاستثمار المستدام.
172	المطلب الأول: قدرات الاستثمارات العامة في تعزيز الأداء التحفيزي للاستثمار المستدام.
178	المطلب الثاني: قدرات ترشيد الصناديق الخاصة بنظام الميزانية العمومية في ضمان الاستثمار المستدام.
185	المطلب الثالث: قدرات الصكوك الإسلامية كدعائم مبتكرة في تحفيز الاستثمار المستدام.
الفصل الرابع: مركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وحماية البيئة	
193	تمهيد
194	المبحث الأول: مركزات النظام الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وضمان العمل المستدام.
194	المطلب الأول: مركزات الهيكل الجبائي الراشد في تعزيز الحماية الاجتماعية وضمان العمل المستدام.
202	المطلب الثاني: مركزات بنية شبه الجبائية في تجسيد الحماية الاجتماعية الشاملة.
206	المبحث الثاني: المراكز الداعمة لتعزيز الحماية الاجتماعية "التحويلات الاجتماعية، مؤسسة الزكاة والأوقاف".
206	المطلب الأول: المراكز الداعمة للأداء الجبائي بالنفقات العمومية (التشغيل والحماية الاجتماعية).
213	المطلب الثاني: مركزات مؤسسة الزكاة والأوقاف في تدعيم الأداء المجتمعي وتعزيز الحماية الاجتماعية المستدامة.
217	المبحث الثالث: مركزات النظام الجبائي الراشد في حماية البيئة والمحافظة عليها.
217	المطلب الأول: المراكز الذاتية للنظام الجبائي البيئي في حماية البيئة والمحافظة عليها.
229	المطلب الثاني: دعائم الالتزام بالمحاسبة البيئية في تحديد المسؤولية الاجتماعية للملوث الدافع.
234	المبحث الرابع: المراكز الخارجية الداعمة للأداء الجبائي البيئي الراشد في حماية البيئة (النفقات العمومية، التعاون الدولي والوقف الإسلامي).
234	المطلب الأول: مركزات النفقات العامة في حماية البيئة والمحافظة عليها.
245	المطلب الثاني: مركزات التمويل الدولي والوقف الإسلامي المعززة لحماية البيئة و المحافظة عليها.
الفصل الخامس: مقومات النظام الجبائي الراشد في معالجة ومكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة.	
251	تمهيد
252	المبحث الأول: مقومات ترشيد التشريع الجبائي وتجويد الهياكل والموارد البشرية الجبائية لمعالجة مناهذ الغش والتهرب الجبائي.
252	المطلب الأول: مقومات ترشيد المنظومة المؤسسية للنظام الجبائي لمعالجة مناهذ الغش والتهرب الجبائي.
264	المطلب الثاني: مقومات تحسين وتطوير الطاقة الجبائية وترشيد الرقابة والمنازعات الجبائية لعلاج الغش والتهرب الجبائي.

275	المبحث الثاني: مقومات ودعائم النظام الجبائي في معالجة ومكافحة الفوارق والآفات الاجتماعية المرتبطة بالفساد والجريمة المنظمة.
275	المطلب الأول: مقومات الإنصاف الجبائي في معالجة الفوارق الاجتماعية وإعادة توزيع الدخل والثروة.
282	المطلب الثاني: المقومات الخارجية الداعمة للنظام الجبائي الراشد في مكافحة الآفات الاجتماعية والجريمة المنظمة.
294	المبحث الثالث: مقومات النظام الجبائي البيئي الراشد في معالجة التلوث البيئي ومكافحة الكوارث والأخطار البيئية.
294	المطلب الأول: مقومات الهيكل الجبائي البيئي الراشد وإجراءاته في معالجة عوائق التلوث البيئي والأخطار الصحية.
298	المطلب الثاني: المقومات الخارجية الداعمة لمكافحة الكوارث البيئية المرتبطة بالفساد و الجريمة المنظمة
الفصل السادس: آليات ترشيد نظام جباية التنمية الشاملة المستدامة بالجزائر	
303	تمهيد
304	المبحث الأول: آليات الترشيح الشامل لمنظومة جباية التنمية المستدامة
304	المطلب الأول: آليات الترشيح الشامل للتشريع الجبائي المستهدف الطاقة الجبائية الكلية الحقيقية.
309	المطلب الثاني: آليات تجويد الهيكلة الشاملة لجباية التنمية المستدامة.
312	المطلب الثالث: آليات تنمية الموارد البشرية لجباية التنمية المستدامة.
313	المبحث الثاني: آليات ترشيح الأداء الوظيفي الشامل لنظام جباية التنمية المستدامة.
313	المطلب الأول: آليات ترشيح الأداء الوظيفي للمالية العامة.
323	المطلب الثاني: آليات ترشيح الجباية المحلية و الأطراف ذات العلاقة لتحقيق التنمية المحلية المستدامة.
331	المطلب الثالث: حوكمة الرقابة والمنازعات الجبائية ورقابة المالية العامة الوظيفية لعلاج معوقات جباية التنمية المستدامة.
338	المبحث الثالث: محددات وتحديات نظام جباية التنمية المستدامة بالجزائر.
338	المطلب الأول: محددات الأداء الوظيفي لنظام جباية التنمية المستدامة في منظومة الحكم والدولة.
342	المطلب الثاني: تحديات الإنصاف الجبائي في استغلال الموارد و تكافؤ الفرص المجتمعية.
346	المطلب الثالث: تحديات الفساد بمختلف أشكاله و الجريمة المنظمة.
350	الخاتمة العامة
359	قائمة المصادر والمراجع

ملخص:

تناولت هذه الدراسة آليات ترشيد النظام الجبائي لتحقيق التنمية المستدامة، بالإسقاط على حالة الجزائر مع المقارنة مع الدول الصاعدة مثل كوريا الجنوبية، البرازيل، الهند، تركيا و جنوب إفريقيا، ومن أجل ذلك بحثت في اهتمام الفكر الاقتصادي عبر مراحل، بحدود ذلك الدور للنظام الجبائي، ومع التطور الفكري الاقتصادي التنموي المستدام، فإن ضبط المكانة الوظيفية للنظام الجبائي الراشد في منظومة الحكم والدولة تشكل مدخل أساسي في استهداف تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، لكونه مرتكز جوهري ضمن دائرة إدارة الحكم، ومتطلبات التنمية الشاملة المستدامة للأداء الوظيفي التمويلي، والتحفيزي للتمويل + والاستثمار، كمحرك للتنمية المستدامة ولا يرتكزه على الإنصاف الجبائي، كمدخل أساسي لتحقيق العدالة الاجتماعية، وضمان حقوق الأجيال الحالية والقادمة من مقارنة القدرات والمرتكات الداخلية والخارجية للنظام الجبائي الراشد في مسايرة أبعاد التنمية الشاملة المستدامة و لمقوماته الذاتية والخارجية الداعمة في معالجة و مكافحة معوقات وتحديات التنمية الشاملة المستدامة كتحديات الغش والتهرب الجبائي، ومختلف أشكال الفساد الاقتصادي والجريمة المنظمة المرتبطة بذلك. هذا يتيح تتبع المراحل التنموية في الجزائر والإمكانيات المتاحة لتصور نظام جبائي للتنمية المستدامة و المواكب للدراسات والمخططات الاستراتيجية بآفاق 2030، وهو ما تضمنته هذه الدراسة في جملة تصور آليات ترشيد النظام الجبائي لتحقيق التنمية المستدامة بالجزائر.

الكلمات المفتاحية: النظام الجبائي الراشد، التنمية الشاملة المستدامة، آليات الترشيد، مقومات معالجة و مكافحة الغش والتهرب الجبائي النظام الجبائي للتنمية المستدامة الشاملة بالجزائر، مكافحة الفساد الاقتصادي و الجريمة المنظمة.

Résumé :

Cette étude traite de la rationalisation du système fiscal pour parvenir à un développement durable en Algérie avec un rapprochement aux expériences d'un certain nombre de pays émergents à l'instar de la Corée du Sud, le Brésil, l'Inde, la Turquie et l'Afrique du Sud.

Pour cela, nous avons cherché dans l'évolution de la pensée économique l'intérêt qu'elle accorde au rôle des Systèmes fiscaux rationaux pour un aboutir à un développement globale et durable.

Le système fiscal constitue un outil **fonctionnel** incontournable entre les mains des pouvoirs publics (Etat), pour mettre en place sa politique de développement.

L'adaptation de ce système aux objectifs liés à la réalisation du développement durable global, est un pivot central pour orienter les décisions politiques sur le terrain aux exigences requises pour aboutir à l'objectif visé (développement durable Global), le système fiscal est l'affluent des ressources financières, c'est par sa rationalisation que l'on pourrait aboutir à une justice sociale et parvenir à l'équité fiscale, et préserver ainsi le droit des générations futures, des retombées positives d'un tel dispositif, érigé sur des piliers contribuant au développement recherché, infaillibles devant les défis rencontrés à l'instar de la fraude et de l'évasion fiscale et tous les autres formes de dérives économiques et crimes organisés rattachés à ces fléaux.

Cette recherche va nous permettre de suivre l'évolution du développement en Algérie et la possibilité de concevoir un Système fiscal érigé pour atteindre le développement durable global parallèle aux plans et études visant les horizons 2030.

Tel est l'objectif de la présente étude et de ce qu'elle reprend comme mécanismes de rationalisation du système fiscal pour atteindre un développement durable global.

Mots clés : système fiscal rationnel, développement durable global, mécanismes de rationalisation de la gouvernance, Mécanisme de lutte contre la fraude et l'évasion fiscale, système fiscal pour un développement durable en Algérie, lutte contre les dérives économiques et le crime organisé.